بسم الله الرحمن الرحيم

باب بالتنوين لا تتمنوا لقاء العدو اى للملاقاة العدو حدثنا يوسف بن موسى اى ابن عيسى ابو يعقوب المروزى قال حدثنا عاصم بن يوسف ابو بوى الكوفى قال حدثنا ابو اسحق ابراهيم بن محمد الفزارى بفتح الفاء وتضعيف الزاى وبالراء عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف انه قال حدثنى سالم ابو النضر بسكون الضاد المعجمة كنت كاتبا لعمر بن عبيد الله وكان موليه ايضا وكان عمر بن عبيد الله بن معمر التيمى القرشى اميرا على حرب الخوارج فاتاه كتاب عبد الله بن ابى اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو هكذا ورد فى اكثر الاصول مختصرا ومقتصرا على هذا المتن وفى رواية ابى ذر وغيره مطولا هكذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو واسئلوا الله العافية واذا لقيتموهم فاصبروا قال ابن بطال حكمة النهى ان المرء لا يعلم ما تؤول اليه الامور وهو نظير سؤال العافية من الفتن وقد قال الصديق رضى الله عنه لان اعافى فاشكر احب الى من ان ابتلى فاصبر على ان الناس يختلفون فى الصبر على البلوى الا ترى الذى احرقته الجراح فى بعض المغازى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل نفسه وقيل انما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من العجب والاتكال على النفس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بامر العدو وكل ذلك ينافى الاحتياط والاخذ بالحزم وقيل يحمل النهى على ما اذا وقع الشك فى المصلحة او حصول الضرر والا فالقتال فضيلة وطاعة ويؤيد الاول تعقيب النهى بقوله واسئلوا الله العافية وقد اخرج سعيد بن منصور من طريق مجاهد انكشف رجل لا تتمنوا لقاء العدو فانكم لا تدرون على ان تبتلوا بهم وقال ان دقيق العيد لما كان لقاء الموت من اشق الاشياء على النفس وكانت الامور العائشة ليست كالامور المحققة لم يؤمن ان لا يكون عند الوقوع كما يشتهى فكره التعرض لذلك ولما فيه وقع من احتمال ان يخالف الانسان ما وعد من نفسه ثم امر بالصبر عند وقوع المخيفة انتهى واستدل بهذا الحديث على منع طلب المبارزة وهو راى الحسن البصرى وكان على رضى الله عنه يقول لابنه يا بنى لا تدع احدا الى المبارزة فان دعيت فاجبه فانه باغ لان الداعى باغ وفى رواية ومن دعاك اليها فاخرج اليه لانه باغ والله تعالى قد ضمن لمن بغى عليه وامّا اقوال العلماء فيه فقد ذكر ابن المنذر انه اجمع كل من يحفظ عنه العلم من العلماء على ان للرجل ان يبارز ويدعو الى البراز باذن الامام غير الحسن البصرى فانكره وهو قول الثورى والاوزاعى واحمد واسحق واباحته طائفة ولم يذكروا الاذن للامام ولا لغيره وهو قول مالك وانما نهى فان طلبها كان ينبغى الخروج اليه وانما يحسن ممن جرب نفسه وبلاد الامام ومثل مالك عن الرجل يقول بين الصفين من يبارز قال ذلك الى نيته ان كان يريد بذلك وجه الله تعالى فارجو ان لا يكون به باس فقد كان افضل ذلك من مضى وقال ابن القاسم سالت مالكا عن قتيبة قد بارز البراء بن مالك مرزبان فقتله وقال ابو قتادة بارزت رجلا يوم حنين فقتلته فاعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه وليس فى هذا اسناد ذكره ثم قال اللهم منزل الكتاب ومجرى السحاب وهازم الاحزاب اهزمهم وانصرنا عليهم اشار بهذا الدعاء الى وجوه النصر عليهم

هذا الجلد من صحيح الامام البخارى الذى يجاور القارئ بيت الله تعالى اتمامه بكماله بعون الله تعالى وحسن توفيقه وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

بما كتابا الى قوله تعالى قاتلوهم يعذبهم الله بايديكم وكبتهم انتصاب الى القدرة وبهادم الاحزاب الى التوسل بالنعمة السابقة والى تجريد التوكل واعتقاد ان الله تعالى هو المنفرد بالفعل وفيه التنبيه على عظم هذه النعم الثلاث فان بانزال الكتاب حصلت النعمة الاخروية وهي الاسلام وباجراء السحاب حصلت النعمة الدنيوية وهي الرزق وبهزيمة الاحزاب حصل حفظ النعمتين فكانه قال اللهم كما انعمت بعظيم النعمتين الاخروية والدنيوية و حفظتهما فاتمهما وروى الاسمعيلي في هذا الحديث من وجه اخر انه صلى الله عليه وسلم دعا ايضا وقال اللهم انت ربنا وربهم ونحن عبيدك نواصينا ونواصيهم بيدك فاهزمهم وانصرنا عليهم ولسعيد بن منصور من طريق ابي عبد الرحمن الحبلي عن ابن فتح صلى الله عليه وسلم مرسلا نحوه لكن بصيغة الامر عطفا على قوله واسالوا الله العافية فان بليتم بهم فقولوا اللهم فذكره وزاد وعضوا ابصاركم واحملوا عليهم على بركة الله تعالى وقال موسى بن عقبة هو معطوف على الاسناد الماضي وكانه يشير الى ان عنده بالاسناد الواحد على وجهين مطولا ومختصرا والمطول هو ما ورد في رواية ابي ذر واقتصر غيره على هذا المتن المختصر ولم يستوفه مطولا حتى سالم ابو النضر كاتب عمر بن عبيد الله فاتاه كتاب عبد الله بن ابي اوفى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو وهو جملة هذا المتن المختصر اصلا في هذا الشرح كما ترى وقال ابو عامر هو عبد الملك بن عمرو بن قيس البصري العقدي بفتحتين نسبة الى العقد قوم من قيس وهم صنف من الازد وقال الكرماني لعله عبد الله بن زياد بفتح الموحدة وتشديد الراء وبالمهملة الاشعري مات سنة اربع وثلاثين ومائتين وقال الحافظ العسقلاني كذا قال ولم يصب فانه مات قبل ابن برداد رواية عن الحميدي وقد وصله مسلم والنسائي والاسمعيلي وغيرهم من طرق عن ابي عامر العقدي عن مغيرة به حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن مر ذكره في الاستسقاء عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا وهذا التعليق وصله مسلم وقال حدثنا الحسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد قالا حدثنا ابو عامر العقدي عن المغيرة وهو ابن عبد الرحمن الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو واذا لقيتموهم فاصبروا واخرجه الكشميهني ايضا ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وفي الحديث استحباب الدعاء عند القتال والاستفتاح ووصية المقاتلين بما فيه صلاح امرهم وتعليمهم ما يحتاجون اليه وسؤال الله تعالى باسمائه الحسنى وبنعمه السالفة ومراعاة شرائط النفوس لقصد الطاعة والحث على سلوك الادب وغير ذلك والله تعالى اعلم باب بالتنوين الحرب خدعة بضم الخاء المعجمة وفتحها ويسمى تفريقها ان شاء الله تعالى حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام هو ابن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يهلك كسرى بفتح الكاف وكسرها لقب ملك الفرس وذكره بفتح الكاف وقال العسكري اكثر الكلام من الفتح وانكر ابو زيد الانصاري الفتح وقال ابن الاعرابي اكثر افصح وكان ابو حاتم يختار الكسر وقال الفراء الجمع كسور وكاسرة وكسارة والقياس ان يجمع كسرون كما يجمع موسى موسون وعن ابي الحجاج انه انكر على ابي العباس قوله كسرى بكسر الكاف قال وانما هو كسرى بالفتح وقال لا تراهم يقولون كسروي وقال ابن فارس لا اعياد بالنسبة هذه يفتح بالنسبة ما هو مضموم في الاصل او مفتوح فيقال في يغلب بالفتح تغلبي بالكسر وفي اموي بالضم اموي بالفتح وهو فارسي فانه معرب خسرو ومعناه واسع الملك فعلى هذا عربه العرب فهو عربي ولا دخل في المحل قال ابو عمرو بن العلاء كسرى بكسر الكاف كسروي وكسروي وذكر الصاني ان معناه شاهان شاه وهو اسم لكل من ملك الفرس ثم لا يكون كسرى بعده وقيصر بيت داخره ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده وقيصر لقب كل من ملك الروم وهو غير منصرف للعلمية والتانيث وروي قيصر بالنون لزوال العلمية وكذا الكلام في كسرى وانما قال في كسرى هلك بلفظ الماضي وفي قيصر لقطع المضارع لان كسرى الذي كان في عهده صلى الله عليه وسلم كان قد اكثر

حينئذ وانما قيصر كان حيا اذ ذاك فان قيل كان بعدها غيرها فالجواب انه ما قام لم انما مو
على انه اذ ذاك قيل له فان قيل روى مسلم من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد هلك كسرى ثم لا كسرى بعده واذا هلك قيصر
فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله وروى الترمذي من حديث الزهري
ايضا عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والحديث وبين اللفظين بون عظيم فقط
مسلم يقتضي ان موت كسرى قد وقع في حياته النبي صلى الله عليه وسلم وهو يؤيد رواية البخاري
هلاك كسرى ولفظ الترمذي يدل على ان هلاكه سيقع لان اذا للمستقبل فالجواب من وجهين احدهما
ان يقال ان ابا هريرة رضي الله عنه سمع الحديث مرتين فسمع اولا اذا هلك كسرى ثم سمع بعده قد هلك
في رواية مسلم وعطف في رواية البخاري معناها واحد وكان صلى الله عليه وسلم اخبر اولا بالاجل
موت كسرى بعده لانه على اثر موت ثم لما مات قال قد مات كسرى والاخران يعرض بين الموت
والهلاك فموته قد وقع في حياته صلى الله عليه وسلم فاخبر بذلك واما هلاك ملكه فلم يقع الا
بعد موته صلى الله عليه وسلم وموت ابن كسرى رضي الله عنه واما هلاك ملكه في خلافة عمر رضي الله عنه
وقامه وتلاشيه في ايام عثمان رضي الله عنه وتصدق على البناء للمفعول كنوزهما في
سبيل الله وهكذا جرى لهم المسلمون كنوزهما في سبيل الله وهذه معجزة ظاهرة والكنوز
جمع كنز وهو المال المدفون والتكنز جمع وبذر واعلم ان الهلاك في كسرى عام وفي قيصر خاص
لان معنى الحديث لا قيصر بعده في ارض الشام وقد دعا صلى الله عليه وسلم لقيصر لما قرأ كتابه
ان يثبت الله ملكه فلم يذهب ملك الروم اصلا الا من الجهة التي تخلو منها واما كسرى فانه
مزق كتابه صلى الله عليه وسلم فدعا عليه ان يمزق ملكه كل ممزق فاقتطع الى اليوم والى يوم
القيمة وسمي اي رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة ضبط الاصيلي خدعة بضم الخاء
وسكون الدال وعزاه بعض لضم الخاء وفتح الدال وعن القاضي عياض فتحهما وقال الفراء فتح الخاء
وسكون الدال لغة النبي صلى الله عليه وسلم وبذلك جزم ابو ذر الهروي وبه قال ثعلب وقال
ابو كريب طلحة اراد لغات النبي صلى الله عليه وسلم كان يستعمل هذه الثلاثة كثير الوجازة
لفظها وكونها على البنيتين الاخريين قال ابو علي معناها ايضا الامر باستعمال الحيلة مهما
امكن ولو مرة والاحتمال قال فكانت هذه اللفظة جمع اختصارها كثيرة المعنى فلذلك كان
سيد نا رسول الله صلى الله عليه وسلم يختارها انتهى ومعنى خدعة بفتح الخاء وسكون الدال
المرة الواحدة من الخداع يعني ان من خدع فيها مرة واحدة عطب وهلك ولا عودة له
قاله الخطابي وقال ابن سيده في المعروف من قال خدعة اراد ان الحرب تخدع اهلها مرة بعد
اخرى على باب المصدر واوانها وصف المفعول كما يقال هذا الدرهم ضرب الامير اي ضرب به
ومعنى خدعة بضم الخاء وسكون الدال ان الحرب يخدع بها الرجال اي يحمل الخداع وموضعه
ومعنى خدعة بضم الخاء وفتح الدال ان الحرب تخدع الرجال تمنيهم بالظفر والغلبة ولا تفي
لهم بذلك كالضحكة واللعبة صيغة مبالغة واما خدعة بفتح الخاء والدال فهي جمع خادع و
معناه ان اهل الحرب ذوو خداع فكانه قال اهل الحرب خدعة وحكى مكي ومحمد بن يحمد الوحد
لغة خامسة كسر اوله مع الاسكان وحد ذلك بخط مغلطاي واصل الخدع اظهار امر
واضمار خلافه وقيل الحكمة في الاتيان بالتاء في خدعة بفتح الخاء وسكون الدال الدلالة
على الوحدة فان الخداع ان كان من المسلمين فكانه حضهم على ان لا يلدغوا الا مرة واحدة وان كان
من الكفار فكانه حذرهم من مكرهم ولو وقع مرة واحدة فلا ينبغي انتهاؤهم بهم لما يتشاءم به
من المفسدة ولو عمل في الحديث التعريض على اخذ الحذر في الحرب واندب الخداع الكفار
وان لم يحقق ان ذلك بامن ان ينعكس الامر عليه قال النووي واتفقوا على جواز خداع
الكفار في الحرب كيف ما امكن الا ان يكون فيه نقض عهد او امان فلا يجوز وقال ابن العربي
الخديعة في الحرب تكون بالتورية والتعريض وتكون بالكذب وتكون بخلف الوعد وقال من
المستثنى الجائز المخصوص من الغدر والكذب حرام بالاجماع جائز في مواطن بالاجماع اصلها
الحرب قال الله عنه وفي امثالها رفقا بالعباد لضعفهم وليس العقل في تعريه والاغفاله
الا فاما هو الى الفرج والكذاب حرم الكذب كما يقول المتدينون عقله وكون الغرر صفة نقيضة
كما يكون ما القتال لا ابدا اذ السالة ليست معقولة فتحتمي جوابا قال الجبي وحتى

ذلك على حل الناس وقال الطبري انما يجوز في المعاريض وهي حقيقة الكذب فاما لا يحل وقال النووي الظاهر اباحة حقيقة الكذب لكن الاقتصار على المعاريض افضل قيل وفي الحديث اشارة الى استعمال الرأي في الحرب بل قد يحتاج اليه اكثر من الشجاعة وهذا وقع الاقتصار عليها بل اليه هذا الحديث وهو كقوله الحرب خدعة وذكر انه اقتدى اول ما قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة في غزوة الخندق قاله نعيم بن مسعود فمن المهلب الخداع في الحرب جائز كيف ما يكن الا بالامان والعهود فلا يحل شيء من ذلك والحديث قد اخرجه مسلم ايضا ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا ابو بكر بن اضرم بفتح الهمزة وسكون المهملة وفتح الراء واسمه بورد بضم الموحدة وسكون الواو واخره دال ابو بكر المروزي قال البخاري مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وهو من افراده وليس له في هذا الحديث قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر بن راشد من منشئه عن ابي عروبة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة هذا طرف من اخر عن ابي هريرة رضي الله عنه في الحديث حدثنا صدقة بن الفضل المروزي وهو من افراده قال اخبرنا ابن عيينة هو سفيان بن عيينة عن عمرو هو ابن دينار انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الحرب خدعة وقد اخرجه مسلم في المغازي ايضا واخرجه ابو داود في الجهاد والترمذي في الصوم وابن ماجة في السير باب

الكذب في الحرب هل يجوز اولا واذا جاز يجوز بالتصريح او بالتلويح وبيجيء بيانه ان شاء الله حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان اي ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لكعب بن الاشرف اي من لقتله ومن يبتدئه وكعب خره وكعب بن الاشرف هذا الاخير هو اليهودي الطائي وكان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤذيه ويحرض عليه اعداءه اليهود فانتدب اليه رسوله فيه حذف اي لاذى رسول الله واذاه لرسول الله صلى الله عليه وسلم هو اذى لله لانه لا يرضى به قاله الكرماني فقام محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام الانصاري الحارثي اتحبان اقتله هذه فيه للاستفهام وكلمة ان في ان اقتله مصدرية والتقدير اتحب قتله يا رسول الله قال نعم قال فاتاه فعال ان هذا يعني النبي صلى الله عليه وسلم قد عنانا بالنون المشددة اي اتعبنا وكلفنا بالاوامر والنواهي وسألنا الصدقة بفتح الهمزة واللام والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم والصدقة منصوب على انه مفعول ثان اي طلبها منا ليضعها مواضعها قال اي كعب لاثرف وايضا والله لتملنه من الملال اي والله ليزيدن ملالتكم عنه ويتضجرون عنه اكثر وازيد من ذلك قال اي محمد بن مسلمة فانا اتبعناه فكره ان ندعه اي نكره فراقه ولا شك انهم كانوا يحبون الكون معه ابدا ويكرهون فراقه حتى نظر الى ما يصير امره من الظفر والغلبة على كل من يخالفه وهذا من التعريض الجائز بل من المستحسن كما يرى فان معناه الباطني انه اذن باداب الشريعة التي فيها تعب كثير في مرضاة الله تعالى واخذ منا الصدقة فيضعها مواضعها التي امر الله بها فانتظاره وصبرنا الكون معه ولا نفارقه ابدا حتى قال ابن المنير الترجمة غير مطابقة للحديث لان الذي وقع منه في قتل ابن الاشرف بكون تعريضا ولا يكون الامر كما فهم المخاطب من ان المراد هو الغناء الذي ليس بمحبوب وقال الحافظ العسقلاني والذي يظهر انه لم يقع منه فيما قاله نحو من الكذب صلا وجميع ما صدر منه تلويح وتعريض لكن ترجم بذلك لقوله محمد بن مسلمة للنبي صلى الله عليه وسلم أو لا ايذن لي ان اقول قال نعم فانه يدخل فيه الاذن في الكذب تصريحا وتلويحا وهذه الزيادة وان لم تذكر في سياق حديث الباب فهي ثابتة فيه كما في الباب الذي بعده والحديث واحد في الاصل عن جابر رضي الله عنه على انه لو لم يرد ذلك لما كانت الترجمة مناقضة للحديث لان معناها حينئذ ان الكذب في الحرب هل يسوغ مطلقا او يجوز منه الانواع دون البعض وقد جاء من ذلك صريحا ما اخرجه الترمذي من حديث اسماء بنت يزيد مرفوعا لا يحل الكذب الا في ثلاث تحدث الرجل امراته ليرضيها والكذب في الحرب والاصلاح بين الناس وتقدم في كتاب الصلح ما في حديث ام كلثوم بنت عقبة بهذا المعنى من ذلك وتقل الخلاف في جواز الكذب مطلقا او تقييده بالتلويح وقال النووي الظاهر اباحة حقيقة الكذب في الامور الثلاثة لكن المعاريض اولى وقد ترجم ابن العربي لهذا

الكذب في الحرب من المستثنى الجائز بالنص رفقا بالمسلمين لحاجتهم اليه وليس الفعل فيه بحلال
ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما اقتضى حلا ولا وجوبا وما اخرجه احمد وابن حبان من حديث
ابن رضي الله عنه في قصة الحباب بن عامر الذي اخرجه الشافعي وصححه الحاكم في استيذان النبي
صلى الله عليه وسلم ان يقول عنه ما شاء لصلحته في استخلاص ماله من اهل مكة واذن له النبي
صلى الله عليه وسلم واخباره لاهل مكة ان اهل بدر هزموا المسلمين وغير ذلك مما هو مشهور
منه ولا يعارضه ما اخرجه الشافعي من طريق ضعيف عن سعد بن ابي وقاص في قصة عبد الله
ابن ابي سرح وقول الانصاري للنبي صلى الله عليه وسلم ما كان لنا عين بعينه هلا اومأت بعينك قال
ما ينبغي لنبي ان يكون له خائنة الاعين لان طريق الجمع بينهما ان الشافعي ونحبه بالحرام والكذب
في الحرب حالة الحرب خاصة واما حالة المبايعة فليست بحالة حرب كما قال وبه تعلم ان قصة
الحباب بن عامر ايضا لم تكن في حالة الحرب والجواب المستقيم ان يقول الجميع مطلقا من خصائص النبي
صلى الله عليه وسلم فلا يتعاطى شيئا من ذلك وان كان مباحا لغيره ولا يعارض ذلك ما تقدم من انه كان
اذا اراد غزوة وذى بغيرها قال المراد اذا كان يريد امرا فعله يظهره كان يريد ان يغزو جهة المشرق
فيقال لمن امره بجهة الغرب وجهز لمستقر فيظن من يراه ويسمعه انه يريد جهة الغرب واما ان
يصرح بارادة الغرب وانما مراده المشرق فلا والله لقد اعلم ما لم يزل بكاه حتى استمكن قتله
فان قيل هذا نوع من الغدر فكيف جاز فالجواب حاشا لانه نقض العهد بل انما رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الماوردي نقض عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجهاد واعان المشركين على
حربه فان قيل امنه محمد بن مسلمة فكيف جاز فالجواب انه لم يصرح له بامان في كلامه وانما كلمه في
الجميع والمراد والشكاية اليه والاستعانة به حتى امكن من قتله قيل في قتل محمد بن مسلمة كعب
الاشرف دلالة على ان الدعوة ساقطة عمن قرب من دار الاسلام وهذا الحديث قد مضى في
كتاب الزكاة في باب رهن السلاح ثم ان قصة محمد بن مسلمة كانت في رمضان وقيل في ربيع الاول
والاول اشهر في السنة الثالثة من الهجرة وقال ابن اسحاق في كعب المدينة فمرثها ولما خرج
بعد رماجري قال وهكم حوّهنا وان محمدا اقتل اشراف العرب ومنوكها والله ان كان ليهضنا
فيطن الارض بجيرهن ظهورها ثم خرج حتى قدم مكة فنزل على المطلب بن ابي وداعة السهمي فاكرمه
المطلب فجعل ينوح ويبكي على قتلى بدر ويحرض اليا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وينشد الاشعار
في ذلك وبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من لكعب بن الاشرف فقال محمد بن مسلمة
الانصاري اخو بني عبد الاشهل انا له يا رسول الله وسرد في ذلك كلاما كثيرا ثم قال ارجع
به وساله ان يسلف سلفا وحرى بينهما ما يتعلق بالرهن الى ان قال نهضت اليه بعد السلاح
قال لغم فواعدني ان ياتيه بالحارث بن اوس وابي عبس وعباد بن بشر قال فجاؤوه
فدعوه ليلا فنزل اليهم فقالت له امراته اني لاسمع صوتا كانه صوت دم فقال انما هو محمد بن
مسلمة ورضيعي ابو نائلة وان الكريم لو دعي الى طعنة لاجاب وقال محمد اذا جاء فسانمد
يدي فاذا استمكنت منه فدونكم قال فنزل وهو متوشح فقال له قد منك ريح الطيب قال
نعم تحت قلونة اعطر نساء العرب قال محمد اتاذن لي ان اشم منه قال نعم ثم شم فشم اصحابه
ثم عاد فشم قال استمكن منه قال نعم فضربوه ثم اقاد رسول الله صلى الله عليه وسلم كل
الطير عن الواقدي فجاؤا براس كعب بن الاشرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي قتله
في صفوف المصطفى ان الذين قتلوا حملوا راسه في المدينة قيل انه اول راس حمل في الاسلام
وقيل اول راس اشرفة الحي الذي قال له النبي صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين فحمل
راسه الى المدينة في ربيع واما اول من حمل راسه في الاسلام ضمرة بن الحق وله صحبة وقد
وجه مطابقة الحديث للترجمة بالـــــــ الفتك باهل الحرب افتعال من الفتك وهو
وسوء الحالة الموقية لعدوها كان يفتك هو ان ياتي الرجل صاحبه وهو غافل فيشد عليه فيقتله
المقصود هنا بيان جواز قتل الحربي مثلا وبين هذه الترجمة وبين الترجمة السابقة وهي قتل
المشركين ان الم عموم وخصوص فهما قصد حدثني بالافراد عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
سفيان هو ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر اي ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من لكعب الاشرف فقال محمد بن مسلمة انتحب
الله ظاهر قال نعم قال فاذن لي فاقول اي فيما يجيء عنك وباداته مصطلة من التعريض وغيره فلا يحيق
بالغدر ولم يعلم حتى قال فعلت اي قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت ولفظ الفعل

اعم الاشمال يعبر به عن الفاظ كثيرة وقد مر الكلام فيه غير مرة وهذا الحديث طرف من
حديث جابر رضي الله عنه الذي مضى قبله باب ما يجوز من الاشتمال
والتحبي ويروى من تحبي معربة على البناء للمفعول ورفع المعرة وجوز بناؤه للفاعل مع نصب
المعرة والمعرة بفتح الميم والعين المهملة وتشديد الراء الشر الفساد وما يكره قال الليث
هو ان سعد وفي نسخة وقال الليث بالواو وحدثني بالافراد عقيل بضم العين هو ابن خالد
عن ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال انطلق
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ابي بن كعب رضي الله عنه قبل ابن صياد بكسر الصاد
وفتح الواو خلة اي ناحيته وجهته تحدث بالبناء للمفعول والضمير المستتر في حديث راجع
الى النبي صلى الله عليه وسلم والضمير فيه يرجع الى ابن صياد في محل حال من الضمير المجرور في به
فلما دخل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقى النبي صلى الله عليه وسلم بجذوع النخل اي شرع
يختفي نفسه بجذوع النخل حتى لا تراه ام ابن صياد ومن هذا يعلم بطلان ما توهمه الطيبي انه حينئذ اذهذا خيال
وحذر من حيث ان ام ابن صياد ممن يخشى معرته وان ابن صياد في غفلة وهي الكساء المخمل له زغب
اي لابن صياد في الغفلة زمزمة رائين وهو الصوت ويروى بالزايين فرات ام ابن صياد وفي نسخة
بحذف لفظ الابن وذلك للعلم به للقرينة او لشهرته رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا صاف بضم الفاء وكسرها هذا محمد فقال ابن صياد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو تركته بين اي لو تركت انه بحيث لا يعرف قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتبد هتك
عنه بين لكم لاختلاف كلامه مما يهولون عليكم امره وقد سبق مباحثه مستقصاة في كتاب الجنائز
في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وسياتي ايضا بعد سبعة عشر بابا في باب كيف
يعرض الاسلام على الصبي وقد وصل ١٢ سميل هذا التعليق من طريق يحيى بن بكير وابي صالح
كلاهما عن الليث باب الرجز في الحرب ورفع الصوت في الحفر الخندق
اي باب ما جاء من انشاد الرجز في الحرب والرجز بفتح الراء والجيم واخره زاي هو بحر من بحور
الشعر وهو معروف ويخرج من انواع الشعر كون كل مصراع منه معتمدا ويسمى مشطورا والرجز
واحدتها ارجوزة فهو كحمدة التمجع الا انه في وزن الشعر ويسمى قائله راجزا كما يسمى قائل
بحور الشعر شاعرا ولم يعده الخليل شعرا وقال ابن الاثير والرجز ليس بشعر عندهم وقوله
ورفع الصوت بالجر عطف على لفظ الرجز اي بيان ما جاء من رفع الصوت في حفر الخندق
وهو الذي حفره الصحابة من المهاجرين والانصار رضي الله عنهم يوم الاحزاب كانوا يقولون
التراب على الاكتاف ويتحدون الاراجيز على ما مر في باب حفر الخندق وخرجت عادة العرب
باستعمال الاراجيز في الحروب لانها تزيد المناظر وتوقع الهيبة في قلوب الاعداء اي في هذا الباب
سهل اي حديث سهل بن سعد الانصاري الساعدي رضي الله عنه وانس بالرفع عطفا على سهل
اي وفيه ايضا حديث انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اما حديث سهل
رضي الله عنه فقد وصله البخاري في غزوة الخندق وفيه اللهم لا عيش الا عيش الاخرة
كما سياتي ان شاء الله تعالى واما حديث انس رضي الله عنه فقد مضى موصولا في باب حفر الخندق
في اوائل الجهاد وفيه اللهم لا خير الا خير الاخرة وقد مر الكلام فيه هناك وفيه اي وفي الباب
ايضا يزيد اي حديث يزيد من الزيادة هو ابن ابي عبيد مصغرا مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة
اي ابن الاكوع رضي الله عنه وسياتي في غزوة خيبر ان شاء الله تعالى وفيه اللهم لولا انت
ما اهتدينا وقصة عامر بن الاكوع وسياتي ايضا بعد اربعة ابواب ادخاله سلمة رضي الله عنه
ايضا بقوله وايوم يوم الرضع حدثنا مسدد قال حدثنا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن
ابن سلمة الخفي وتدرك الغبد قال حدثنا ابو حصين عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي
عن البراء اي ابن عازب رضي الله عنه انه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق
وهو ينقل التراب الجملة حالية حتى وارى التراب شعر صدره وكان رجلا كثير الشعر
وهو بحر جملة حالية ايضا وجزء عبد الله بن رواحة بفتح الراء والجملة الانصاري
الحارثي الذي انشد الشاعر رضي الله عنه وهو رجز للمسلمين في باب الرجل يعود
اللهم لولا انت ما اهتدينا ، ولا تصدقنا ولا صلينا ، فانزلن سكينة علينا ،
وثبت الاقدام ان لاقينا ان الاعداء قد بغوا علينا من البغي وهو الاستطالة
والظلم اذا اراد وا فتنة ابينا من الاباء وهو الامتناع يرفع بها صوته جملة ومحلا

وابن صياد وقصته
تاه

من ذهبه وهو رجز وفيه جواز تمثل النبي صلى الله عليه وسلم بالشعر والرجز وقد مضى تحقيق انه ليس بقاصد وقد اجاز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في باب من تكفل بعير او بغير معرفته وسبيل الله ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة قال الحافظ العسقلاني وكان المصنف اشار في الترجمة بقوله ودفع الصوت في حفر الخندق الى ان كراهة دفع الصوت والحرب مختصة بحال القتال وذلك فيما اخرجه ابو داود من طريق قيس بن عباد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال باب من لا يثبت على الخيل اي باب ما جاء من النبي صلى الله عليه وسلم من الدعاء في حق من لا يثبت على الخيل وقال الحافظ العسقلاني في اي يتجلد اهل الخيل يدعوله بالثبات وفيه اشارة الى فضيلة ركوب الخيل والثبات عليها واستعد لهذا التفسير فترجمة وقال بل ينبغي ان يفسر مثل التفسير الماضي ثم قيل وينبغي لاهل الخير ان يدعو له بالثبات تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم حيث دعا لجرير حين رآه من يومن ثباته على الخيل والله تعالى اعلم حدثنا محمد بن عبد الله ابو غير بضم الغين معجمة ثم قال حدثنا ابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد الكوفي في سنة ثمان وتسعين ومائة عن اسمعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي البجلي الكوفي عن قيس هو ابن ابي حازم عن جرير اي ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه انه قال ما حجبني النبي صلى الله عليه وسلم اي ما منعني منذ اسلمت منه اي من دخول الدار ولا يلزم منه النظر الى امهات المؤمنين منذ اسلمت ولا رآني الا تبسم في وجهي هكذا في رواية المرشحي والكشميهني وفي رواية غيرهما في وجهه وفي النفات من التكلم الى الغيبة ولعله شكر بسانه اني لا زلت على الخيل فضرب بيده في صدره وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا قد مضى في باب حق الدود والخيل تفصيله وفي الحديث ان لقاء الناس بالتبسم وملاقاة الوجه من اخلاق النبوة وهو منافات للتكبر وجالب للمودة وفيه فضل الفروسية والحكام وركوب الخيل وان ذلك مما ينبغي ان يتعلمه الرجل الشريف والرئيس قال جرير رضي الله عنه كان سيدا قومه وفي انه لا باس الامام والعالم اذا اشار اليه انسان في مخاطبة او غيرها ان يضع عليه يده ويقربه بعض جسده وذلك من التواضع واستمالة القلوب وفيه بركة دعوته صلى الله عليه وسلم لانه جاء في الحديث انه ما سقط بعد ذلك من الخيل ومطابقته للترجمة في قوله اني لا اثبت على الخيل والحديث اخرجه البخاري في الادب وفي فضل جرير واخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في المناقب والنسائي في وان ماجة في السنة باب دواء الجرح باحراق الحصير وغسل المراة عن ابيها الدم عن وجهه وحمل الماء في الترس عن الترجمة ماخوذة من معنى حديث الباب فالمراد من المراة هو فاطمة رضي الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها هي التي اتت برجع النبي صلى الله عليه وسلم بالحصير المحرق بالنار بعد غسلها الدم عن وجه النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لازدياد دم بالغسل بالماء وعدم انقطاعه وانما حمل الماء فكان من علي ابن ابي طالب رضي الله عنه كما يجيء ان شاء الله تعالى حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا ابو حازم بالزاي هو سلمة بن دينار الاعرج قال حدثنا سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه باني جرح ودوي جرح النبي صلى الله عليه وسلم اي الذي وقع يوم احد من جرح راسه المبارك هنا ما بقي من الناس احد علم به مني لانه آخر من مات من الصحابة بالمدينة كان علي رضي الله عنه يجيء بالماء في ترسه وكانت بنوه فاطمة رضي الله عنها تغسل الدم عن وجهه واخذ حصيرا فاحرق ثم حشي به جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة ظاهرة والحديث بعينه قد مضى في كتاب الطهارة في باب غسل المراة اباها الدم عن وجهه باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى امامه اي بالهزيمة وحرمان الغنيمة وفي التوضيح التنازع هو الاختلاف وتعقبه العيني بانه يلزم عطف الشيء على نفسه ولا يقال انه عطف بيان فان التنازع معلوم فلا يحتاج الى البيان ثم المراد بالتنازع هو التخاصم والتجادل والاختلاف ان يذهب كل واحد منهم الى الراي والاختلاف سبب هلاك في الدنيا والاخرة لان الله عز وجل قد عبر في كتابه بالخلاف الذي نهى عنه على عباده عن الطوائف في قوله ولو شاء الله ما اقتتلوا وقال ايضا ولذلك خلقهم اي ليكونوا فريقين فريق في الجنة وفريق في السعير وما جعل اختلافهم وقال الله تعالى ولا تنازعوا فتفشلوا

وتذهب ريحكم والآية في سورة الانفال قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم فئة
حاربتم جماعة ولم يصفها لان المؤمنين ما كانوا يلقون الا الكفار والفئة تطلق في القتال
فاثبتوا لقتالهم واذكروا الله كثيرا في مواطن الحرب اعني له مستظهرين بذكره مترقبين لنصره
لعلكم تفلحون تظفرون بمرادكم من النصرة والمثوبة وفيه تنبيه على ان العبد ينبغي ان لا يشغله
شيء عن ذكر الله وان يلتجئ اليه عند الشدائد ويقبل عليه بقلبه فارج البال واقطع الامال
لطفه لا ينفك عنه في شيء من الاحوال واطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا بالخلاف في الاراء كما
فعلتم ببدر واحد فتفشلوا جوابا لنهي وقيل عطف عليه ولذلك قرئ وتذهب ريحكم بالجزم
والريح مستعارة للدولة من حيث ان في نشر امرها وضاده مشبهة بها في هبوبها ونفوذها
وقيل المراد بها الحقيقة فان النصرة لا تكون الا بريح يبعثه الله تعالى وفي الحديث نصرت بالصبا
واهلكت عاد بالدبور واصبروا ان الله مع الصابرين بالمعاونة والنصرة قال البيضاوي خاطب
المؤمنين بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا لقيتم فئة الآية امرهم اولا بالثبات عند مواجهة
الاعداء والصبر على ما يدهمهم ثم امرهم بذكره فان ذلك الحال لا يشغلهم بل يستغيثون به ويتوكلون
عليه ويسألونه النصر عليهم ثم امرهم باطاعة الله ورسوله في جامع ذلك فيما امرهم به ايثروا وما
نهاهم عنه انزجروا ولا ينازعون فيما بينهم فيفشلون من الفشل بفتح الفاء والجبن وهو الفرع
والضعف يقال فشل اذا هاب ان يقدم جبنا وذهب ريحهم اي قوتهم وحدهم
وما كانوا فيه من الاقبال ويصبروا فان الله مع الصابرين بالنصرة يعني الحرب هذا وقع
في رواية الكشميهني وحده ووقع في رواية الاصيلي في هذا الموضع قال قتادة الريح الحرب
وهذا وصله عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة به وقال ابن عباس هذا الريح النصر وقيل
الدولة شبهت في نفوذ امرها وتمشيه بالريح وهبوبها هبت رياح فلان اذا دالت له
الدولة حدثنا يحيى قيل هو يحيى بن جعفر بن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي وقيل يحيى
بن موسى بفتح الخاء المعجمة وبالشاة الفوقية وكل منهما سمع وكيعا وقال الكرماني في يحيى بن جعفر
البلخي وليس هو بالبخاري وقال في يحيى بن موسى الختي بالنسبة الى ختت وليس كذلك فان
ختت لقبه وما هو منسوب اليه حدثنا وكيع قد تكرر ذكره عن شعبة عن سعيد بن ابي
بردة بضم الموحدة اسمه عامر عن ابيه ابي بردة عامر عن جده ابي موسى الاشعري عبد الله بن
قيس رضي الله عنه والضمير في جده راجع الى سعيد لا الى الاب يعني روى سعيد عن عامر عن
عبد الله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا هو ابن جبل رضي الله عنه
وابا موسى الاشعري رضي الله عنه الى اليمن فقال يسرا من اليسر بالياء والسين المهملة
ولا تعسرا من التعسير وهو التصعيب والتشديد اي خذا ما فيه التيسير دون التعسير
وبشرا بالموحدة والشين المعجمة من التبشير وهو اخبار سار من شأنه ان يؤثر في بشرة الوجه البشره
كثرة وبشورا وبشرى ولا تنفرا من التنفير اي لا تذكرا شيئا يهربون منه ولا تقصدا الى
ما فيه الشدة ويقال وعى اي تخاليا وتحاملا ولا تختلفا فان الاختلاف يورث الاختلال
في الامور ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الادب والاحكام والمغازي
واخرجه مسلم في الاشربة والمغازي وابو داود في الحدود وفتحة اليهود الذي اسلم ثم ارتد
والنسائي في الاشربة والولية وابن ماجة في الاشربة حدثنا عمرو بن خالد بن فروخ الحراني
الحزري وهو من اوزاده قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال حدثنا ابو اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يحدث حملة حالية لان السميع اذ
سمعت لا يتعدى الا الى مفعول واحد قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجالة
بفتح الراء وتشديد الجيم جمع راجل خلاف الفارس كما في قوله الناس يوم احد تفسخ
الصف وكان يوم احد يوم السبت في منتصف شوال من سنة ثلاث من الهجرة وكان
السبب في غزوة احد على ما قاله ابن اسحق انه لما اصيب يوم بدر من كفار قريش اصحاب
القليب ورجع فلهم الى مكة مشى عبد الله بن ابي ربيعة وعكرمة بن ابي جهل وصفوان بن
امية في رجال من قريش ممن اصيب اباؤهم وابناؤهم واخوانهم يوم بدر وكلموا ابا سفيان
بن حرب ان يجمع بهم لهم بركاتهم ففعلت قريش بحرب رسول الله صلى الله عليه
وسلم باحابيشها ومن اطاعها من قبائل كنانة واهل تهامة فخرجوا وابو سفيان قائدهم
ومعه زوجته هند بنت عتبة بن ربيعة ومنهم فقأ ان الهمام للضخمة وهم ثلثة الاف

ومعهم مائتا فارس قد جنبوها على الميمنة خالد بن الوليد وعلى الميسرة عكرمة بن ابي جهل وعلى الخيل صفوان بن امية وقيل عمرو بن العاص وعلى الرماة عبد الله بن ربيعة وكانوا مائة وفيهم سبعمائة دارع والمسلمون خمسة عشر وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتقى من اصحابه ونزل على احد ورجع عنه عبد الله بن ابي بن سلول في ثلثمائة فبقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبعمائة وقال الواقدي وكان في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة دارع وليس معهم من الخيل سوى فرسين فرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وفرس لابي بردة وانما رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرماة يومئذ عبد الله بن جبير وهو قول البراء رضي الله عنه حمل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجالة يوم احد وكانوا خمسين رجلا عبد الله بن جبير هو منصوب بقوله جعل وعبد الله بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة بن النعمان بن امية بن امرئ القيس واسمه البراء بن الحية بن عمرو بن عوف الانصاري شهد العقبة ثم شهد بدرا وقتل يوم احد شهيدا وقال ابو عمر لا اعلم له رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان رأيتمونا تخطفنا الطير من خطف يخطف من باب علم وقيل من باب ضرب يضرب وهو قليل ومصدره خطف وهو استلاب بالشيء واخذه بسرعة وقال الخطابي وهذا مثل يراد به الهزيمة فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى ارسل اليكم يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رأيتمونا ظهرنا على مكاننا ووطئنا منهزمين فلا تبرحوا انتم وهذا كقولهم عين ساكب اذا كان هادئا قويا وليس هناك طير فان الطير لا يقع الا على المتئ الساكن ويقال للرجل اذا اسرع وخف هذا طار طيره وقال الداودي معناه ان قتلنا واكلت الطير لحومنا فلا تبرحوا مكانكم وان رأيتمونا ظاهرنا القوم واوطأناهم قال ابن التين يريد مشين عليهم وهم قتلى على الارض وقال الكرماني الهزمة في واوطأناهم للتعريض اي جعلناهم في معرض الدوس بالقدم فلا تبرحوا حتى ارسل اليكم فهم موهم قال اي قال البراء رضي الله عنه فانا والله رأيتنا فشاء بشتة ون اي على الكفار يقال شد عليه في الحرب اي حمل عليه وقال معناه يعدون والاشتداد العدو ويروى بشتة ن قال ابن التين هي رواية ابي الحسن ومعناه بشين في مشية الجبل يردن ان يرين في الجبل خدين خلاخلهن اي قد ظهرت وهو جمع حالية واسوقهن جمع ساق رافعات ثيابهن حال من ضمير بشتة ن وثيابهن منصوب بزالعات فقال اصحاب عبد الله بن جبير الغنيمة بالنصب على الاغراء اي قوموا اي يا قوم وهو منادى اضيفت تكرير فتأكيد ظهر اي غلب اصحابكم فما تنتظرون فما لعبد الله بن جبير امسكتم الظفر دينه الاستفهام على سبيل الانكار وما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة فلما اتوهم صرفت وجوههم يعني قلبت وحولت الى الموضع جاءت منه وذلك لعصيانهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلوا منهزمين حال من ضمير اقبلوا هذا اذا يدعوهم الرسول في اخريهم اي حين يقول لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عباد الله الى عباد الله انا رسول الله من يكر فله الجنة وقوله في اخريهم اي في جماعتهم المتأخرة فلم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غير اثني عشر رجلا وكذا قال ابن سعد وقال ابن سعد وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم مايزا ولي محمد بن قوسه حتى طارت شظايا وثبت معه عصابة من اصحابه اربعة عشر رجلا سبعة من المهاجرين فيهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه وسبعة من الانصار حتى فاجوا وقال الواقدي وابن اسحق وموسى بن عقبة وغيرهم لما انهزم المسلمون تبع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض شعبه وقال اسحق كانوا اثنى عشر رجلا سبعة من الانصار ورجلين من المهاجرين وقال الداودي ثبت معه من المهاجرين ابو بكر وعمر علي وعبد الرحمن بن عوف وسعد ابو وقاص وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام وابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنهم ومن الانصار الحباب بن المنذر وابو دجانة وعاصم بن ثابت بن ابي الاقلح والحارث بن الصمة واسيد بن حضير وسعد بن معاذ وقيل سهل بن حنيف فاصابوا منا سبعين وذكر ابن اسحق انهم خمسة وستون واستدل على ابن هشام خمسة اخرى صاروا على قول كل بعض وهو رواية البخاري ايضا قال ابن اسحق واستشهد من المسلمين يوم احد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين اربعة لفتر وهم حمزة بن عبد المطلب قتله وحشي غلام جبير بن مطعم وعبد الله بن جحش ومصعب بن عمير قتلهما ابن قمئة وشماس بن عثمان ومن الانصار عمرو بن معاذ والحارث بن اوس وعمارة بن زياد وسلمة بن ثابت بن وقش وعمرو بن ثابت بن وقش وخمسة اخبار الوحدان وسيأتي في قتلى حباب بن قيظي وعباد بن سهل والحارث

لم يقطع وتره

لم يقو

بن اوس بن معاذ * واياس بن اوس * وعبيد بن التيهان * وحبيب بن زيد بن تيم * وزيد بن عاصم * وابو سفيان بن الحارث * وحنظلة بن ابي عامر وانيس بن قتادة * وابو حبة بن غزية بن ثابت * وعبد الله بن جبير امير الرماة * وخيثمة ابو سعد * وعبد الله بن سلمة * وسبيع بن حاطب * وعمرو بن قيس * وابنه قيس بن عمرو * وثابت بن عمرو * وعامر بن مخلد * وابو هبيرة بن الحارث * وعمرو بن مطرف * واوس بن ثابت اخو حسان بن ثابت * وانس بن النضر * وقيس بن مخلد * وكيسان عبد بني مازن * وسليم بن الحارث * ونعمان بن عبد عمرو * وخارجة بن زيد * وسعد بن الربيع * واوس بن ١٢ رقم * ومالك بن سنان ابو ابي سعيد الخدري * وسعيد بن سويد * وعتبة بن ربيع * وقطبة بن ربيع * وسعد * ولقيط بن قرزة * وعبد الله بن عمرو بن وهب * وضمرة حليف بني طريف * ونوفل بن عبد الله * وعباس بن عبادة * وثمان بن مالك * والمنذر بن زياد * وعبادة بن الصامت * ورفاعة بن عمرو * وعبد الله بن عمرو بن حرام * وعمرو بن الجموح بن زيد بن حرام * وخلاد بن عمرو بن الجموح * وابو ايمن مولى عمرو بن الجموح * وسليم بن عمرو مولى عشيرة * وسهل بن قيس وذكوان بن عبد قيس وعبيد بن المعلى * فهؤلاء الذين ذكرهم ابن اسحق واما الذين استدركه عليه ابن هشام فهم مالك بن نبيلة * والحارث بن عرفجة * ومالك بن اياس * واياس بن عدي * وعمرو بن اياس رضي الله عنهم * وكان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه اصابوا من المشركين يوم بدر اربعين وثمانية سبعين اسيرا وسبعين قتيلا فقال ابو سفيان هو صخر بن حرب لابي سفيان بن حرب الاموي والد معاوية وكان يومئذ رئيس اهل مكة وامير العسكر الى القوم محمد ثلاث مرات اعزة فيه الاستفهام على سبيل الاخبار فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يجيبوه * اي عن ان يجيبوا ابا سفيان ونهاه صلى الله عليه وسلم عن اجابة ابي سفيان نصا ونا عن الخوض فيما لا فائدة فيه ثم قال ابي القوم ابن ابي قحافة هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه وابو قحافة اسمه عثمان واسم ابي بكر الصديق عبد الله رضي الله عنه ثلاث مرات ثم قال ابي القوم ابن الخطاب ثلاث مرات ثم رجع الى اصحابه فقال اما هؤلاء فقد قتلوا فما ملك عمر رضي الله عنه نفسه فقال كذبت والله يا عدو الله وكانت اجابته لهذا النهي حماية للظن برسول الله اذ قتل وان يأصحابه الوهن وقال ابو بكر وليس فيه عصيان لسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحقيقة وان كان عصيانا في الظاهر فهو يوجب ان الذين عدتهم لاحياء كلهم * وقد بقي اي ما يسوءك يعني يوم الفتح قال اي ابو سفيان يوم بيوم اي هذا اليوم في مقابلة يوم بدر لان المسلمين قتلوا يوم بدر سبعين رجلا واسروا كذلك قاله ابن عباس وسعيد بن المسيب والحرب سجال اي دول فرة لهؤلاء وفرة لهؤلاء والسجال جمع سجل وهو الدلو شبه المتجادبين بالمستقيين يستقي هذا دلوا وذاك دلوا وقال ابن اسحاق يوم علينا ويوم لنا * ويوما نساء ويوما نسر * انكم ستجدون في القوم مثلة بضم الميم وسكون المثلثة اسم من مثل به ومثل اي نكل به وجدعه وبفتح الميم وفتح المثلثة العقوبة لم آمر بها اي بالمثلة قال الداودي معناه انه لا يأمر بالافعال الجميلة التي تدعو اليها نفسه ولم يسؤني يريد لانكم عدو في وقد كانوا قتلوا يوم بدر وخرجوا الينا لنوا العير التي كان بها قوتهم في تجارتهم وسلمت العير ثم احد اي شرع ابو سفيان يرتجز اي يغني بالرجز اعل هبل اعل هبل وفي رواية ازق اي كانا تعل وهبل بضم الهاء وفتح الموحدة اسم صنم كان في الكعبة ومعنى ازق كانا تعل يعني اركبي في الجبل على حزبك اي علوت حتى صرت كالجبل العالي وقال الداودي يحتمل ان يريد بذلك نعيب المسلمين حين انهزموا الى الجبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا تجيبوه وروي لا تجيبوه بحذف النون من غير ناصب ولا جازم وهي لغة صحيحة فقالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله اعلى واجل قال ابو سفيان ان لنا العزى ولا عزى لكم العزى ثابت الاعز اسم صنم كان لغزيمة قاله الضحاك وابو عبيد وفي التلويح العزى نجرة عظيمة كانوا يعبدونها وروى ابو صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى العزى ليقطعها فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا تجيبوه وروي الا تجيبونه قالوا يا رسول الله ما نقول قال قولوا الله مولانا ولا مولى لكم يعني الله ناصرنا ولا ناصر لكم والمولى يأتي لمعان كثيرة والمولى في هذا ثم رد وا الى الله مولاهم الحق يعني المالك وقال ابن الجوزي المولى هنا بمعنى الولي والله عز وجل يتولى المؤمنين بالنصر والاعانة ويخذل الكافرين ومطابقة الحديث للترجمة في قوله فقال اصحاب عبد الله

انجيه الى آخره قال الهروي وقعت بسبب مخالفتهم وقد اخرجه البخاري في المغازي والتفسير ايضا واخرجه ابو داود في الجهاد والنسائي في التفسير والتفسير باب

بالتنوين اذا فزعوا بالليل اي اذا فزع اهل بلدة او العسكر بالليل والاول اغلب بالحديث والفزع هو الخوف في الاصل ثم اثر وضع موضع الاستغاثة وجواز اتخاذ ضاري ينبغي لامامهم ان يستكشف الخبر بنفسه او بمن يثق به لذلك حدثنا قتيبة بن سعيد قال

حدثنا حماد هو ابن زيد بن درهم عن ثابت عن انس رضي الله عنه اثر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس قال وقد فزع اهل المدينة ليلة سمعوا صوتا فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لابي طلحة عري يضم العين وسكون الراء اي بغير سرج واسم هذا الفرس مندوب وهو متقلد سيفه فقال لهم تراعوا اي لا تخافوا دوعا مستقرا او دوعا يضركم ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدته بحرا يعني الفرس

وهذا الحديث قد مضى في كتاب الجهاد مرارا وفي غير كتاب واحد ومضى الكلام فيه

باب امر من رأى غورة وقد اقبل فنادى بأعلى صوته يا صباحاه يعني

احذروكم في الصباح وقد صنفه فخذ واحذر قال القرطبي معناه الاعلام بهذا الامر المهم الذي دهمهم في الصباح قيل لانهم كانوا يغيرون وقت الصباح وقيل معناه جاء وقت الصباح فاطلبوا القتال فان الاعراب مراجعون عن القتال في الليل فاذا جاء النهار عاودوه والهاء فيه للسكتة ضعفه في الوصل والرواية اثباتها فيوقف على الهاء وقال الكرماني هو منادى مستغاث والالف عند الاستغاثة والهاء للسكتة كانه نادى في الناس استغاثة بهم في وقت الصباح اي وقت الغارة والحاصل انها كلمة يقولها المستغيث حتى يسمع بعض اولياء من الاجماع الناس وانتصب على المفعولية قال الميرو موقع هذه الترجمة ان هذه الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنهي عنها لانها استغاثة على الكفار وكما سيجيء في الحديث حدثنا الكلبي ابراهيم بتشديد الكاف والباء اسم علم على الحفظ المنسبة هو ابن ابراهيم بن بشير بن فرقد البرجمي التميمي الحنظلي البلخي قال

اخبرنا يزيد من الزيادة بن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة هو ابن الاكوع انه اخبره قال خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة بالغين المعجمة وبعد الالف موحدة وهي على بريد من المدينة في طريق الشام وهي في الاصل الاجمة وقوله ذاهبا حال من التاء في خرجت حتى اذا كنت بثنية الغابة الثنية في الجبل كالعقبة فيه يعني فلما علا عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

قلت ويجاب نصب على التزام مابك قال اخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم على البناء للمفعول والقاح بكسر اللام والواحد لقوح او لقحة وهي الحلوب وقال ابن سعد كانت لقاح سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرين لقحة ترعى بالغابة وكان ابو ذر وضيها قلت من اخذها قال غطفان بالغين المعجمة ثم المهملة المفتوحتين وبالفاء وقزارة بفتح الفاء وبالزاي المخففة وبالراء قبيلتان من العرب وكان راس القوم الذين اغاروا عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري في خيل من غطفان فصرخت ثلاث صرخات اسمعت ما بين لابتيها اي لابتي المدينة والابة الحرة وقوله بين مفعول اسمعت يا صباحاه يا صباحاه ثم الدفوث اي اسرعت في السير حتى لحقتهم وقد اخذوها فجعلت ارميهم واقول انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع الاكوع لقب واسمه سنان بن عبد الله واليوم يوم الرضع بضم الراء وتشديد الضاد المعجمة بعدها عين مهملة بصيغة الجمع والمراد بهم اللئام اي اليوم يوم هلاك اللئام قال ابن الاثير وهو الذي رضع اللؤم من ثدي امه اي غلب عليه وقيل هو الذي يرضع مابين اسنانه يستكثر من الجشع بذلك والجشع اشد الحرص وكانت امرأة من العرب تزوج رجلا انه لا كله يكله باكله من جشعه كله اي ما يتحلل بين اسنانه وقال ابو عمرو هو الذي يرضع الشاة او الناقة قبل ان يحلبها من شدة البخل وقال الجوهري الرضع الرجل لا يمسك معه محلبا فاذا جاء انسان فسأله ان يسقيه احتج انه لا محلب معه واذا اراد ان يشرب رضع الناقة او الشاة وقيل هو رجل كان يرضع الغنم ولا يحلبها الا اذا سمع صوت الحلب فيطلب منه وفي الموعب جمع الرجل رضاعة مثل لؤم وهو اتباع واصله اللؤم وجمعه وانضوى وقال ابن دريد اصل الحديث ان رجلا من الحالفة طرقه ضيف ليلة فحلب لبن شاة له فلم يسمع الضيف صوت الحلب فيطلب منه فلما رآه حين ما اكل لئيم راضعا فعل ذلك او ارضعه وقال الجوهري زعموا ان رجلا كان يرضع غنمه ولا يحلبها لئلا يسمع صوت حلبه فيطلب ثم قالوا الرضع الرجل كانه كالتي

يطبخ عليه وقيل هو الذي يوضع طرف الحلال التي تحمل بها اسنانه ويعبر بها يعلوته وحاصله انه يراد به الكبير وقال بعضهم معنى قوله واليوم يوم الرضع اليوم يعرف من رضع كريمة بلغت اوليمة فحسبته او اليوم يعرف من رضعته الحرب من صغره وتدرب بها من غيره وقال السهيلي اليوم يوم الرضع بضمها ونصبا لاول ورفع الثاني وقال الجوهري وجه رفعهما كونهما مبتدأ وخبرا ووجه النصب الظرفية ويكون يوم الرضع مبتدأ وخبره الظرف قبله تقديره في هذا اليوم يوم الرضع يعني يوم هلاك الكفار فاستنقذتها اي استخلصتها منهم قبل ان يشربوا اي الماء بدليل قوله ان القوم عطاش الخ والظاهر من السوق قبل ان يشربوا من ابن اللقاح فانهم فاقبلت بها اي باللقاح اسوقها اي حال كوني اسوق اللقاح التي اخذتها عطشان وقادة فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم وكان ذلك عشاء ومع النبي صلى الله عليه وسلم ناس وتوضيح ذلك ان عيينة بن حصن الفزاري لما اغار على لقاح النبي صلى الله عليه وسلم في خيل من غطفان اربعين فارسا وكان في ليلة الاربعاء وجاء الصريخ هودي بالخيل فركب وكان اول من ركب اليه المقداد وعليه الدرع والمغفر شاهرا سيفه فعقد له رسول الله صلى الله عليه وسلم لواء فدمحه وقال امض حتى تلحق الخيول وانا في اثرك واستخلف على المدينة ابن ام مكتوم وخلف سعد بن عبادة في ثلاث مائة من قومه يحرسون المدينة قال المقداد فادركت اخريات الهدو وقد قتل ابو قتادة مسعدة وقتل كعب ابن زمير وقتل المقداد حبيب بن عيينة وفروة بن مالك بن حذيفة بن بدر واد ذلك سلمة بن الاكوع الغوث وهو على رجليه يجعل رمايته بالنبل ويقول خذها وانا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى انتهى بهم الى ذي قرد بلغ القاف والراء والدال المهملة ويقال بالمعجمتين وقال السهيلي كذا الفته مقيدا عن ابي علي والقرد في اللغة الصوف الردئ وهو على نحو يوم من المدينة قال سلمة فلحقتا رسول الله صلى الله عليه وسلم والماء عشاء وهذا معنى قوله فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان القوم عطاش وهو جمع عطشان وانى اعجلتهم ان يشربوا فحلئيهم بكسر السين وسكون القاف وهو الحط من التراب وقوله ان يشربوا مفعول له اي كراهة ان يشربوا فابعث في اثرهم اي قال سلمة يا رسول الله ابعث في اثرهم وفي رواية ابن سعد قال سلمة فلو بعثتني في مائة رجل استنقذت ما بايديهم من الشرح واخذت باعناق القوم فقال اي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن الاكوع ملكت من الملكة وهي ان تغلب عليهم فاستعبدهم وهم في الاصل احرار فاشبح بفتح الهمزة وسكون الشين المهملة وكسر الجيم واخر حاء مهملة من الاشباح وهو حسن العدو اي ادفق ولا تاخذ بالشدة وهذا مثل من امثال العرب ان القوم يقرون من القرى ايضا قون في قومهم يعني انهم وصلوا الى عطفان وهم يضيعونهم ويساعدونهم فلا شدة في الحال في البعث لانهم لجعوا باصحابهم ويقرون بضم الياء وفتح الراء من القرى وقال ابن الجوزي يقرون بضم الياء والراء وشرح بانهم يجمعون بين الماء واللبن وقيل يقرون بغير همزة وزاي وهو تصحيف وانما لم يبعث صلى الله عليه وسلم في اثرهم رجالا توبتهم وانابتهم وفي كتاب الدلائل للبيهقي انهم ليغبقون الآن في غطفان فجاء رجل من غطفان فنزل على فلان الغطفاني فنحر لهم جزورا فلما اخذوا يكشطون جلدها راوا غبرة فرفعوها وخرجوا هاربا انتهى وقام الغبشة ان التقى صلى الله عليه وسلم لما توسلمة لم يزل الخيل تاتي والرجال على اقدامهم حتى انتهوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي قرد فاستنقذوا عشر لقاح وافلت لقوم ما بقي وهي عشر وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي قرد صلوة الخوف واقام بها يوما وليلة وفي الاكليل للحاكم باب غزوة قرد قال ابو عبد الله هذه الغزوة هي الثالثة لذي قرد قال الواقدي سرية زيد بن حارثة في جمادى الآخرة على راس ثمانية وعشرين شهرا من الهجرة والنابغة خرج فيها سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه الى الفزارية وهي على راس تسعة واربعة شهرا من الهجرة وهذه الثالثة التي اغار عيينة بن حصن بن عيينة على ابل رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ابو قتادة وابن الاكوع في طلبها وذلك في سنة ست من الهجرة وقال ابن اسحق غزوة ذي قرد انه كان اول من بدر لهم سلمة بن عمرو بن الاكوع الاسلمي عدا يريد الغابة ستة اميال فوسط نعمه وسلبه ومعه غلام لطلحة بن عبيد الله معه فرس له

يعوده حتى اذا علا ثنية الوداع نظر الى بعض خيولهم فانزعف فى ناحية سلع فصرع واصطاحا
ثم خرج يشد فى اثار القوم وكان مثل السبع حتى لحق بالقوم فجعل يرديهم بالنبل ويقول اذا رميتها
خذها وانا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع قال ابن اسحق وبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم
صياح ابن الاكوع فصرخ بالمدينة الفزع الفزع فرئيت الخيول الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان اول من انتهى اليه المقداد بن الاسود وجماعة الخيول وذكر ابن اسحق قال وساد
رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزل بالخيل عرق الظبية ولاحق به الناس فاقام عليه يومًا
وليلة وقال له سلمة بن الاكوع يا رسول الله لو سرحنى فى مائة رجل لاستنقذت بقية السرح واخذت
بأعناق القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الآن يغبقون فى اطهان فنعم رسول الله
صلى الله عليه وسلم فى كل مائة رجل جزورا واقاموا عليها ثم رجع حتى ورد المدينة انتهى وفى الكلام
غيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى وفى الحديث جواز الاخذ بالشدة ولقاء الواحد الكثير
من المشركين لان سلمة رضى الله عنه كان وحده والتوغل فيه الى التهلكة وفيه توريب الانسان
نفسه فى الحرب بشجاعته ولقد مر كقوله انا ابن فلان وفيه فضل الرمى وفيه جواز قول
اصحابه الانثار بالعدو ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهذا الحديث هو الثانى عشر
من ثلاثيات البخارى واخرجه ايضا فى المغازى وسيأتى ان شاء الله تعالى فى آخر هذا ومر فى الزكوة
ثم اخرجه مسلم فى المغازى والنسائى فى اليوم والليلة باب ذكر
من قال عند ملاقاة العدو وهو يرمى خذها الى الرمية ونحوه باسمه يقول انا ابن فلان
قال ابن التين وهى كلمة يقولها الرامى عند ما يصيب قرطا وكان ابن عمر رضى الله عنهما اذا رمى
فاصاب يقول خذها وانا ابو عبد الرحمن ورمى ابن الهدفين وقال انا بهما وكان رامياً يرمى
الطير على يسار البعير فلا يخطئ ان يصيبا لسنام ورويان النبى صلى الله عليه وسلم قال انا
ابن العواتك وقال ابن التين موقع هذه الترجمة من الاحكام انها خارجة عن الاختيار المنهى عنه
لاقضاء الحاجة لذلك وقال الحافظ العسقلانى وهو قريب من جواز الاختيال الخاء المعجمة
فى الحرب دون غيرها وقال سلمة خذها وانا ابن الاكوع هذا مطابق للترجمة وبيان لها
وقطعة من الحديث المذكور قبله من حيث المعنى وقال ابن بطال معنى خذها وانا ابن الاكوع
اى انا ابن المشهور فى الرمى بالاصابة عن القوس وهذا على سبيل الفخر لان العرب تقول انا ابن
بجدتها اى القائم بالامر وانا ابن جلا يريد المنكشف الامر الواضح الجلى ولا يقول مثل هذا الا
الشجاع البطل والعادة عند العرب ان يعلم الشجاع نفسه بعلامة فى الحرب يتميز بها عن غيره
ليقصده من يدعى شجاعة وقد اخرج مسلم من طريق اخرى عن سلمة بن الاكوع وقال فيه فخرجت
فى اثار القوم والحق رجلا منهم فاصكه سهما فى جلد حتى خلص نصل السهم من مرفقه قال وقلت خذها
وانا ابن الاكوع واليوم يوم الرضع حدثنا عبد الله هو ابن موسى بن باذام ابو محمد العبسى الكوفى
عن اسرائيل هو ابن يونس بن ابى اسحق السبيعى عن ابى اسحق هو عمرو بن عبد الله السبيعى جد
اسرائيل المذكور انه قال سأل رجل البراء اى ابن عازب رضى الله عنه فقال يا ابا عمارة بضم
المهملة وتخفيف الميم هو كنية البراء بن عازب رضى الله عنه اوليتم اى ادبرتم والهمزة
للاستفهام توبيخين منهزمين قال البراء وانا اسمع هذا من كلامه الى اسحق والواو فيه
للحال اما رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يول ويعقل يول على الاصل بالغاء وقال
ابن مالك حذف الغاء جائز فظا ونثرا يعنى لا يختص بالضرورة وقوله فى قوله صلى الله عليه
وسلم انا بعد ما يال رجال يشد طون بثروطا ليست فى كتاب الله وكما فى قول عائشة
رضى الله عنها واما الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا طوافا واحدا بعد كان ابو عبيدة
بن الحارث اخذا بعنان بغلته فلما غشيه المشركون اى احاطوا به نزل اى عن بغلته فجعل
يقول انا النبى لا كذب انا ابن عبد المطلب قال اى البراء رضى الله عنه فما رئى فى بضم الراء
وكسر الهمزة وضم الياء من الناس ورؤى بالهمز من الناس يومئذ اشد منه اى بشجاعة وكان
اشجع الناس وضمير منه الى الرسول صلى الله عليه وسلم قال الطبرى اختلف السلف هل يعلم
الرجل شجاعة نفسه عند لقاء العدو فقال بعضهم ذلك جائز على ما دل عليه هذا الحديث
وقد اخرج عن عبد المطلب رضى الله عنه نفسه يوم بدر وبيشة فى صلبه وقال
ابو عبيدة اول دماء هاشم بعضهم سول الله صلى الله عليه وسلم وكان الزبير رضى الله عنه
يوم بدر وقتل بعماية صفراء فخرت الملائكة معتمين بعمائم صفوف قال ابن عباس رضى الله عنهما

قوله لقت بخمسة الاف من الملئكة مسومين معلمين بعمائم صفر وقيل انهم اقوا محمدا صلى الله عليه وسلم مسومين بالصوف فسومه محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه انفسهم وخيلهم على سيماهم بالصوف وكره آخرون التسويم والاعلام في الحرب وقالوا ضرب ذلك من التبرج ولا ينبغي للمسلم ان يشهر نفسه في الخير ولا في الشر قالوا وانما ينبغي للمؤمن ان اخمل شيئا لله تعالى ان يخصه عن الناس ان الله لا يخفى عليه شيء وروينا هذا عن بريدة الاسلمي والصواب مع القريق الاول انه لا باس بالتسويم والاعلام في الحرب اذا فعله من هو من اهل البأس والشدة والنجدة وهو قاصد بذلك حث الناس على الثبات والصبر لعدوه وفي الملاقاة وقد رهب العدو اذا عرفوا مكانه واما اذا لم يقصد بذلك هذا القصد به الافتخار فهو مكروه لانه ليس من قتال الكفار كلمة الله هي العليا وانما يقاتل للذكر والشهرة والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله انا النبي لا كذب لان فيه تنويها بشجاعته وثباته في الحرب وهذا اقوى من قول القائل جدها وانا ابن فلان ولا سيما مع قوله انا ابن عبد المطلب والحديث قدم في باب من قاد دابة غيره في الحرب في كتاب الجهاد باب ـــــــ (وقوله اذا نزل العدو على حكم رجل من المسلمين وجواز ان يجعل الخصم قدره يختار اذا اجازه الامام حدثنا سليمان بن حرب الواشحي قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم اي ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري القدري المدني عن ابي امامة بضم الهمزة وبالميم اسمه اسعد هو ابن سهل بن حنيف بضم المهملة وفتح النون مصغرا عن ابي سعيد الخدري سعد بن مالك بن سنان الانصاري رضي الله عنه انه قال لما نزلت بنو قريظة بضم القاف وفتح الراء وسكون المثناة التحتية وبالظاء المعجمة قبيلة من اليهود كانوا في قلعة فنزلوا على حكم سعد بن معاذ ويروى هو ابن معاذ رضي الله عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى سعد جواب لما اي بعث يطلب وكان قريبا منه فجاء على حمار فلما دنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم فجاء فجلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان هؤلاء نزلوا على حكمك قال فاني احكم ان تقتل المقاتلة على البناء للمفعول اي فتقتل الطائفة المقاتلة منهم اي البالغون وان تسبى الذرية اي النساء والصبيان قال صلى الله عليه وسلم لقد حكمت فيهم بحكم الملك بكسر اللام وهو الله تعالى وفي بعض الروايات بحكم الله تعالى وقال القاضي عياض ضبط بعضهم في صحيح البخاري فتحها وفتحها قال ومع الفتح فالمراد به جبريل عليه السلام وتقديره بالحكم الذي جاء به الملك عن الله تعالى وزيد هذا ابن الجوزي من وجهين احدهما ان ملكا نزل ان النساء في شأنهم يشيع ويزول فيتبع وتترك اجتهاد سعد والثاني ان في بعض الفاظ الصحيح كما سيأتي في موضعه ان شاء الله تعالى فصيت بحكم الله وقدر الاستادة منا اليه ايضا وقال ابن التين المعنى على الفتح والكسر واحد وقيل في الوجه الاول نظر لان في غير رواية البخاري قال في حكم سعد بذلك طرحي الملك سحرا وفي الحديث جواز التحكيم في امور المسلمين ولزوم حكم المحكم رضي للخصمين سواء كان في امور الحرب وغيرها وهو رد على الخوارج الذين انكروا التحكيم على علي رضي الله عنه وفيه ان للرجل على حكم الامام او غيره جائز ولهم الرجوع عنه ما لم يحكم فاذا حكم لزم وفيه ان للحاكم ان يحكم بعلمه وفيه ان للحاكم ان يقول في حكمه قد حكمت بكذا وكذا وفيه ان الحاكم المفضل معلوم الصلاح والجلالة في المحاكمين فكيف بينا وبين عدونا في الدين والمال احق مؤنة من نفوسنا والاهل وفيه امر السلطان والحاكم باكرام السيد من المسلمين واكرام اهل الفضل في مجلس السلطان الاكبر والقيام فيه لغيره من اصحابه وسادة اتباعه والزام الناس كافة بالقيام الى سيدهم ولا يعارض هذا حديث معاوية رضي الله عنه من سره ان يتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار لان هذا الوعيد انما توجه الى المتكبرين والى من يغضب او يسخط ان لا يقام له وقال المهلب انما المكروه القيام له وهو جالس لانه تأول بعض اصحابنا قوله قوموا الى سيدكم على ان ذلك مخصوص ببعد وقال بعضهم امرهم بالقيام ليعينوه على الحمار لمرضه وفيه بعد وقال المهلب وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن امية ولعدي بن حاتم حين قدما عليه وقام لولاه زيد بن حارثة ولغير واحد وقال لقوم لابنته فاطمة رضي الله عنها اذا وثبت عليه وتقوم اذا قام عليها وقام لجعفر ابن عمه وفيه جواز قول الرجل لاخيه ما يسترني اذا علم من خيره وفضله وانما ذاك من الكراهة في تمويه الرجل الفاجر وفيه ان الامام اذا ظهر من قوم من اهل الحرب الغرة فيه وفيهم قلة

على خيانة وغدر ان ذمة اليهم على سواء وان بحاربهم وذلك ان بني قريظة كانوا اهل موادعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نزل الخندق على كان يوم الاحزاب ظاهروا قريشا وابا سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم وراسلوهم انا معكم فاثبتوا مكانكم فاعل الله بذلك من نخلهم فنابذهم ومنابذتهم على سواء وفيهم نزلت واما تخافن من قوم خيانة الآية فحاصرهم والمسلمون معه حتى نزلوا على حكم سعد رضي الله عنه ومطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد اخرجه البخاري في فضل سعد ايضا وكذا في الاستيذان والمغازي واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الادب والنسائي في المناقب والسير والفضائل في باب

قتل الاسير صبرا اي من حبسا نصب والصبر في اللغة الحبس وقيل الربط والشد ورجل صبور حبس نفسه حتى يضرب عنقه قتل صبرا وفي الحديث انه نهى عن قتل شيء من الدواب صبرا وهو ان يمسك حيوان ثم يرمى حتى يموت وهو معنى قوله في رواية النسائي في باب قتل الاسير صبرا وقتل الصبر فلا يرد عليه ان قوله وقتل الصبر بعد قوله قتل الاسير صبرا زائد لا طائل تحته قال حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك قال حدثني بالافراد مالك عن ابن شهاب الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل يوم الفتح مكة وعلى راسه المغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء وآخره راء زرد ينسج من الدروع على قدر الراس يلبس تحت القلنسوة قيل ان زعم رجل ان ابن خطل هو عبد الله بن خطل بالمعجمة ثم المهملة الخزاعي التيمي متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه وانما قتله النبي صلى الله عليه وسلم لانه حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام وقتل مسلما كان يخدمه وكان ينجو رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت له قينتان تغنيان بهجاء المسلمين وفي الحديث انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وهو غير محرم وفيه جواز القتل في الحرم قصاصا او حدا كان قتل قريبا من مدخل المسجد فهو آمن فكيف الجمع فالجواب انه كان مستثنى من العام او انه لم يف بالشرط لانه قاتل بعد ذلك ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان صلى الله عليه وسلم قتل ابن خطل صبرا فانه كان متعلقا باستار الكعبة هو في معنى الاسير والحديث قد تقدم في اواخر كتاب الحج وباب دخول حرم مكة بغير احرام

باب بالتنوين هل يستاسر رجلا اي هل يطلب ان يجعل نفسه اسيرا يعني هل يسلم نفسه للاسر ملا ومن لم يستاسر اي ومن لم يسلم نفسه للاسر ومن لم يكن راضيا عند القتل هذه الترجمة مشتملة على لاولة امور يفهم كلها من الحديث حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب انه قال اخبرني بالافراد عمرو بالواو وقال بعض اصحاب الزهري عن بضم العين من غير واو وقال يونس من رواية ابي صالح عن الليث عن يونس وابن اخي الزهري لابراهيم بن سعد عمرو بضم العين عن ابراهيم نسبه الى جده فقال عمرو بن اسيد وقال البخاري في تاريخه ان الصحيح عمرو بالواو بن ابي سفيان بن اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة بن جارية بالجيم الثقفي وهو حليف لبني زهرة بفتح الزاي وسكون الهاء وكان من اصحاب ابي هريرة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امراة ولا واحد له من لفظه وقال محمد بن سحق حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رهط من عضل والقارة وقالوا يا رسول الله ان فينا اسلاما فابعث معنا نفرا من اصحابك يفقهوننا في الدين ويقرؤن القرآن ويعلموننا شرايع الاسلام فبعث معهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة نفر من اصحابه وهم مرثد بن ابي مرثد الغنوي حليف حمزة بن عبد المطلب وهو امير القوم وخالد بن البكير الليثي حليف بني عدي بن كعب ثابت بن ابي الافلح وخبيب بن عدي وزيد بن الدثنة وعبد الله بن طارق والاصح ما قاله البخاري في غزوة رهط وابيهم عاصم بن ثابت سرية نصب على البيان وهي ما طلع من الجيش يبلغ اقصاها البعثة بفتح الباء العدد وجمعها السرايا سموا بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من السرو وهو الشرف اي النفيس وهل يسمى سرية الرجيع والظاهر ان نعم وحينئذ فيسمى بذلك وهذه سادسة السرية وذكر ابن سحق وصفر سنة اربع من الهجرة والجمع على غلبة الرجال من عضل وقارة ولحيان من هذيل

سبعة اميال وقال البكري الرجيع بفتح اوله وبالعين المهملة في آخره ماء لهذيل بين مكة وعسفان بناحية الحجاز وعسفان قرية جامعة منها الى كراع الغميم ثمانية اميال والغميم بالغين المعجمة واد واكراع جبل اسود عن يسار الطريق لمن يأتي من مكة ومن كراع الغميم الى بطن مر خمسة عشر ميلا ومن مر الى مكة سبعة اميال وقوله فرقوا الى مكة ستة اميال عينا اي جاسوسا وانتصابه على انه بدل من مرثد وقوله بتشديد الميم من الثانية اي جعل امير اعليهم عاصم بن ثابت بالمثلثة والموحدة هو ابن ابي الاقلح واسمه قيس بن عصمة بالنون ابن مالك بن امية بن مبيعة بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس الانصاري الاوسي ابو سليمان شهد بدرا جد عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لامه وذلك لان ام عاصم جميلة بنت ثابت بن ابي الاقلح اخت عاصم بن ثابت وكان اسمها عاصية فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة وقيل هو خاله لا جيته فانطلقوا حتى اذا كانوا بالهدأة بفتح الهاء وسكون الدال وفتح الهمزة موضع وهو بين عسفان بضم العين كعثمان موضع على مرحلتين ومكة ذكروا على البناء للمفعول الحي من هذيل هو ابن مدركة بن الياس بن مضر قال ابن دريد من الهزل وهو الاضطراب يقال هم يهزلون بكسر الزاي وحكى صاحب الطالع فتحها وليحان ان هذيل وقال ابو رشا على انهم من بعثا يا جرهم دخلوا في هزيل وعن ابن دريد استفاقة من اللحي من قولهم لحيت العود ولحوته اذا قشرته فقفروا بتشديد الفاء اي استجدوا والهم اي لاجلهم فربأ من ربأ اي جبل وفي رواية فنفر اليهم وبب من ربأة جبل بتخفيف النون اي خرج اليهم فكانه قال فقدوا ما اتى رجل وكان ما تبعهم الا مائة وفي رواية اخرى فنفد وابالذال المعجمة كلهم راموا فاقتصوا اثارهم اي اتبعوها وقال ابن التين ويجوز بالشين المعجمة حتى وجدوا مأكلهم اسم مكان غير المهم وهو منصوب بتقدير الباء وذلك جاء حتى مربط زيد عمرا مفعول وجدوا تزودوه جملة في محل النصب على انها صفة لتمرا من المدينة هذا نواة اجهلة تمر بن كعب مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم غير مصروف فاقتصوا اثارهم فلما رآهم عاصم واصحابه كذا هو في الصحيح وشرح ابن بطال وذكره بعض الشراح فلما احس بهم ثم قال اي علم قال لقد هل تحص منهم من احد وفي سنن ابي داود حصن بغير الف بناء اي استند والى قد فد بفاءين مفتوح بينهما دال مهملة ساكنة اي الى ارمية المرقبة والموضع المرتفع الذي فيه غلظ وارتفاع وقال ابن قادم ناحية الارض المستوية وفسرها في الحديث انه مكان مشرف تحصنوا فيه وفي رواية ابي داود الى قرقد بقاف مفتوحة وراء ساكنة ثم بدالين مهملتين وهما سواء واحاط بهم القوم فقالوا لهم انزلوا واعطونا بايديكم ولكم العهد اي الذمة والميثاق ولا نقتل منكم احدا فقال عاصم بن ثابت امير السرية اما انا فوالله لا انزل اليوم في ذمة كافر اللهم اخبر عنا نبيك وهو بالشام اي باستهام العربية فقتلوا عاصما في سبعة اي في جملة سبعة يعني ان السبعة من العشرة قتلوا وعند ابن اسحق الذين قتلوا انهم كانوا وقد مر من قريب ان الذين ارسلهم النبي صلى الله عليه وسلم كانوا تسعة عند ابن اسحق وقال ابن اسحق غدروا بهم على الرجيع فاستصرخ عليهم هذيل فلم يرع القوم وهم في رحالهم الا الرجال بايديهم السيوف قد غشوهم فاخذ واالسيافهم وقالوا لهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم نقتل منهم ثلثة واسر منهم ثلثة وهم زيد بن الدثنة وخبيب بن عدي وعبد الله بن طارق وعند البخاري القتلى سبعة والذين اسروا ثلثة وهو قوله فنزل اليهم ثلثة على العهد والميثاق منهم اي من هؤلاء الثلثة خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية بعدها موحدة اخرى هو ابن عدي الانصاري الاوسي من بجيب بن كلفة بن عمرو بن عوف من البدريين وابن دثنة بضم الدال المهملة وكسر المثلثة وسكونها وبالنون هو زيد بن الدثنة بن معاوية بن عبيد بن عامر بن بياضة الانصاري البياضي شهد بدرا واحدا اشتراه صفوان بن امية منهم وحمله الى مكة وقتله بابنه وقيل اخوه هو عبد الله بن طارق بن عمرو بن مالك البلوي حليف بني ظفر من الانصار شهد بدرا واحدا فلما استمكنوا منهم اطلقوا اوتارا من قسيهم فاوثقوهم فقال الرجل الثالث هو عبد الله بن طارق هذا اول الغدر وبروى هذا اول الغدر والله لا اصحبكم ان في هؤلاء لاسوة بضم الهمزة وكسرها يعني الاقتداء ويريد

فقالوا هذا تمر يثرب

اى بمولاد القتلى جمع قتيل يجرّدوه بالغار ويروى بالواد وعالجوه على ان يصحبهم فابى
اى امتنع من الرواح معهم فقتلوه فخبره بمرّ الظهران قال ابو عمر اسروا الثلاثة خرجوا
بهم الى مكة حتى اذا كانوا بمرّ الظهران انتزع عبد الله بن طارق به من الوثاق واخذ سيفه
واستأمر عنه القوم فرموه بالحجارة فقتلوه فاطلعوا بخبيب وابن دغنة حتى باعوهما
بمكة بعد وقعة بدر متعلق بقوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ الكل كان بعد
لا البيع فقط فابتاع اى اشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف
وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر وهو كذلك عند الاكثر وقال بعضهم لم يكن
خبيب قاتله كما قيل ايضا بان المعترضين للسرية لم يكونوا من بني لحيان والصحيح ما ذكره البخاري
قيل خبيب عندهم اسيرا قال ابن اسحق ابتاع خبيبا حجير بن ابي اهاب التميمي حليفا لهم
وكان حجير اخا الحارث بن عامر لامّه فابتاعه لعقبة بن الحارث ليقتله بابيه وقيل اشترك
في ابتياعه ابو اهاب بن عزيز وعكرمة بن ابي جهل والاخنس بن شريق وعبيدة بن حكيم
بن اخيه وفص وامية بن ابي عتبة وبنو الحضرمي وصفوان بن امية وهم ابناء من قتل من
المشركين ببدر ودفعوه الى عقبة فحبسه حتى اقتصت الاشهر الحرم فصلبوه بالتنعيم فاخبرني
عبيد الله بن عياض القائل ايضا فحدثني ابن شهاب الزهري وعبيد الله بضم العين مصغرا هو ابن عياض
بكسر العين المهملة وتخفيف المثناة التحتية واسم ابي وهب ابن عمرو القارئ من القارة الحارثي
وسمع عبد الله هذا عن عائشة رضي الله عنها وعن غيرها قاله المنذري ولم يذكره احد في رجال
البخاري فكأنه اذعاه الدمياطي منهم ذكره المزي في الاطراف وهو ابو محمد ان بنت الحارث
قال ابن اسحق اسمها ماوية وقيل ماربة وهي مولاة حجير بن ابي اهاب وكانت زوج عقبة بن
الحارث وسماها ابن بطال جويرة وفي جمع البغوي ماوية بنت حجير بن ابي اهاب وقال الواقدي
هي مولاة بني عبد مناف وقال الحميدي في جمعه رواية عبيد الله عنها هنا الى قوله فلما خرجوا
من الحرم اجرته امّهم حين اجمعوا اى على قتله وفي رواية اجمعوا اى على قتله استعار منها
موسى وجاز صرفه لانه فعل وعلم صرفه لانه فعلى على خلاف بين الصرفيين يستحدّها من
الاستحداد وهو حلق شعر العانة وهو مستفعال من الحديد استعمل على طريق الكناية والتورية
وذلك لانه يظهر شعرات عند قتله فاعارته فاخذ ابنا لي اى فاخذ خبيب ابنا لي وانا غافله
اى والحال انا غافله حين اتاه ويروى حتى اتاه واسم الابن ابو الحسين بن الحارث بن عامر بن نوفل
وهو حذ عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي حسين المكي شيخ مالك قالت فوجدته اى وجدت خبيبا
مجلسه بضم الميم وسكون الجيم وكسر اللام من الاجلاس اى محبس اتى على فخذه والموسى بيده
والواو والحال فعرفت فزعه اى خفت خوفا عرفها خبيب في وجهي فقال اتخشين ان
اقتله ما كنت لافعل ذلك والله ما رايت اسيرا قط خيرا من خبيب والله لقد وجدته
يوما يأكل من قطف بكسر القاف وسكون الطاء المهملة اى عنقود عنب في يده وانه لموثق
اى يربوط في الحديد والواو والحال وكذا الواو في قوله وما بمكة من ثمر بالثاء المثلثة وقع في
رواية ابن اسحق وكانت تقول انه لرزق من الله رزقه خبيبا فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم
خبيب ذروني اى اتركوني اركع ركعتين فتركوه فركع ركعتين اى صلى ركعتين وهو اول من
صلى ركعتين عند القتل ثم قال لولا ان تظنوا ان ما بي جزع بفتح الجيم والزاي وهو نقيض الصبر
لطولتهما اللهم احصهم عددا اى عدهم بالهلاك استيصالا اى لا تبق منهم احدا
وروى بدل واقتلهم بددا بفتح الموحدة بعني التفرق وقال الصغاني ومن رواه بكسر الباء فهو
جمع بدة وهي الفرقة والقطعة من الشيء المبدد وانتصبه على الحال من المدعو به بالفتح مصدر
ما ابالي حين اقتل مسلما ... على اي شق كان لله مصرعي
وذلك في ذات الاله وان يشأ ... يبارك على اوصال شلو ممزع

قوله وفي ذات الاله اى في وجه الله وطلب ثوابه والاوصال جمع وصل وهو المفصل والاوصال
المفاصل والشلو بكسر الشين المعجمة وسكون اللام العضو والممزع المقطع والمزعة القطعة
والبيتان من بحر الطويل وروي واستابي اى استابي وهو الصحيح وعلى الرواية الاولى فيه ما فيه
وكان سقط منه انا وهما من قصيدة اولها وهو قوله
لقد جمع الاحزاب حولي قبائلهم ... واستجمعوا كل مجمع
وقد قرّبوا ابناءهم ونساءهم ... وقربت من جذع طويل ممنع

وكلهم يبدي العداوة جاهدا ... على لائق في وثاق بمضيع
الى الله اشكو غربتي بعد كربتي ... وما جمع الاحزاب لي عند مصرعي
يذا العرش صبرني على ما اصابني ... وقد بضعوا لحمي وقد كل مطمعي
وذلك في ذات الالاه وان يشا ... يبارك على اوصال شلو ممزع
وقد عرضوا لي البقر والموت دونه ... وقد نفرت عيناي من غير مدمع
وما بي جبن الموت اني لميت ... ولكن حذاري جر نار ملفع
فلست بمبد للعدو تضعضعا ... ولا جزعا اني الى الله مرجعي

ولست ابالي حين أقتل مسلما
على اي شق كان لله مصرعي

وقال ابن هشام اكثر اهل العلم بالشعر ينكرها له هو له الاحزاب الجمع من هنا وانه مختلفة وقوله والبوا اي جمعوا قال الجوهري البت الجيش اذا جمعته وتابوا تجمعوا وقوله بضيع اي لحمه الخ وقوله يذا العرش اصله يا ذا العرش حذفت الالف للضرورة وقوله بضعوا اي قطعوا قطعا وقوله ملفع من لفعته النار اذا احرقته من نواحيه واصابته لهيبها وقوله فلست يبدي اظهر وقوله ولا جزعا الجزع قلة الصبر فقتله ابن الحارث هو عقبة بن الحارث وقيل اخوه وكلاهما اسلم بعد ذلك وقال ابو عمر وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر انه سمعه يقول الذي قتل خبيبا ابو سروعة عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل وكان القتل بالتنعيم وصلبه ثم ابو سروعة بكسر السين المهملة وقيل بفتحها وفتح الراء وقيل بفتح السين وضم الراء فكان خبيب هو سن الركعتين لكل امرئ قتل صبرا؟ واصبر الحبس والتوقيف فاستجاب الله اي اجاب الله دعاءه بخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم لعاصم بن ثابت يوم اصيب فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم وما اصيبوا اي ما جرى عليهم وفيه معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وبعث ناس من بني لحيان قريش الى عاصم حين حدثوا على البناء للمفعول اي حين اخبر بقتل عاصم بن ثابت ليؤتوا على صيغة المجهول ايضا يشيخ منه اي من عاصم اي بقطعة منه فهو الراس يعرف به انه مقتول وكان اي وكان عاصم قد قتل رجلا من عظمائهم اي من اشرافهم واكابرهم يوم بدر وهو عقبة بن ابي معيط بن ابي عمرو بن امية بن عبد شمس وكان عاصم قتل يوم احد قتيلين من عبد الدار اخوين امهما سلافة بنت سعد بن شهيد وهي التي نذرت ان قدرت على مخ عاصم لتشربن فيه الخمر فبعث الله على عاصم مثل الظلة بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام وهي السحابة المظلة كهيئة القبة من الدبر بفتح الدال المهملة وسكون الموحدة واخره راء وهي ذكور النحل وهي الزنابير الكبيرة وقال الفراء الزنابير واحدها دبرة وقال ابن فارس هي النحل جمعه دبور وقال ابن بطال الدبر جماعة النحل لا واحد لها وفي المثل اد غتى دبرة زنابيره فحمته اي حفظته فلهذا سمي عاصم بحمي الدبر قيل بمعنى المفعول من رسوله فلا يعتدي على ان يقطع من لحمه شيئا ويقال لما عجزوا قالوا ان الدبر تذهب بالليل فلما جاء الليل ارسل الله سيلا فاحمله فلم يجدوه وقيل ان الارض ابتلعته والحكمة والله اعلم في ان الله تعالى حماه من قطع شيء من جسده وما حماه من القتل ان القتل موجب لشهادة ولا ثواب في القطع مع ما فيه من هتك حرمته وفي نزول خبيب وصاحبيه جواز ان يستأسر الرجل قال المهلب اذا اراد ان يأخذ بالرخصة في احيا نفسه فعل كفعل هؤلاء وعن الحسن لا بأس ان يستأسر الرجل اذا خاف ان يقتل وقال الثوري اكره للاسير المسلم ان يمكن من نفسه الا مجبورا وعن الاوزاعي لا بأس للاسير المسلم ان يأبى ان يمكن من نفسه بل يأخذ بالشدة والاباء من الاسر والانفة من ان يجري عليه ملك كافر كما فعل عاصم وفيه استيثاق والاستعداد لمن اسر ولمن قتل والتنظيف لمن يصنع بعد القتل لئلا يطلع منه على عورة وفيه اداء الامانة الى المشرك او غيره وفيه التورع من قتل اطفال المشركين رجاء ان يكونوا مؤمنين وفيه كرامة عظيمة لخبيب في اكله من قطف عنب في غير اوانه وقال ابن بطال هذا يمكن ان يكون آية لله تعالى لنبيه وتصحيحا لرسالة نبيه صلى الله عليه وسلم عند الكفار من اجل ما كانوا عليه من تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه علامة من علامات النبوة بإجابة دعوة عاصم بان اخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم بالخبر قبل بلوغه على السنة المخبرين ومطابقة الحديث للترجمة اما للجزء الاول فظاهر وقوله هل يستأسر الرجل هي قوله

فنزل اليهم فقتلهم وهدل بالعهد والميثاق واما الجزء الثاني وهو قوله ومولد جبار في قوله
قال عاصم بن ثابت امير السرية انا انا قوالله لا انزل اليوم في ذمة كافر واما الجزء الثالث وهو
قوله ومن سل ركعتين عند القتل في قوله قال لهم خبيب ذروني اركع ركعتين فتركوه فركع ركعتين
وقد اخرجه البخاري في التوحيد والمغازي واخرجه ابو داود في الجهاد والنسائي في التفسير
وفي الدعوات باب ـــــ وجوب فكاك الاسير من ايدي العدو وبذل الاموال
في ذلك بفتح الفاء بمعنى التخليص ويجوز كسرها اي في الباب رواية عن ابي موسى عبد الله
بن قيس الاشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه البخاري هنا عن قتيبة وفي
الاطعمة والنكاح عن مسدد وفي الطب عن قتيبة ايضا واخرجه ابو داود في الجنائز والنسائي
في الصيد والطب حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد عن منصور هو
ابن المعتمر عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكوا من الفكاك اي خلصوا العاني بالعين المهملة وبالنون مثل العافي
من عنا يعنو اذا خضع والجمع عناة والمراد عاينة والجمع عوان يعني الاسير هذا التفسير من قبل
جرير او قتيبة والا فقد اخرجه البخاري في الطب من طريق ابي عوانة عن منصور فلم يذكره
واخرجه في الاطعمة من طريق الثوري عن منصور فقال في آخره قال سفيان العاني الاسير
وقال ابن الاثير العاني الاسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا وقال ابن اطال فكاك
الاسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكاك الاسير في المسلمين
من بيت المال وبه قال ابن وهب وروي عن مالك ايضا وعن الحسن بن علي هو على اهل الحصن
التي يقاتل عليها وعن احمد يفادون بالرؤس واما بالمال فلا اعرفه ولو كان عند المسلمين اسير
وعند المشركين اسرى واتفقوا على المفاداة تحاصت ولم يجز مفاداة اسرى المشركين بالمال لهذا
والحديث عام فلا معنى لقول احمد وقد قال عمر بن عبد العزيز اذا خرج الذمي بالاسير من المسلمين
فلا يحل للمسلمين ان يردوه الى الكفر فيقاد دونه بما استطاعوا واطعم الجائع عام فيدخل فيه كل
جائع من بني آدم وغيرهم واطعام الجائع فرض على الكفاية فلو ان رجلا يموت جوعا وعند آخر ما يجيب
به بحيث لا يكون في ذلك الموضع احد غيره فعرض عليه اجياد نفسه واذا ادنفت حالة الضرورة
كان ذلك ندبا وعود والمريض عود والامر من العيادة وعيادة المريض فرض كفاية ايضا
وفيه سنة مؤكدة ومطابقته للترجمة في قوله فكوا العاني اذ هو عرف ان المراد بالعاني
الاسير حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي
قال حدثنا زهير هو ابن معاوية ابو خيثمة الجعفي الكوفي سكن الجزيرة قال حدثنا مطرف
بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وبالفاء هو ابن مازن الحارثي ابو بكر الكوفي
ان عامرا هو الشعبي حدثهم عن ابي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون المثناة التحتية
وبالفاء وهب بن عبد الله السوائي وقد ذكرهم في كتابة العلم مع الحديث ومعنى الكلام
فالحديث هناك قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم شيء من الوحي الا ما في كتاب الله
قال لا والذي فلق الحبة هذا من ايمان العرب ومعنى فلق الحبة شقها في الارض حتى نبتت
ثم اثمرت فكان منها حب كثير وكل شيء شققته فقد فلقته وبرأ النسمة اي خلق الانسان
والنسمة الانسان والنفس ما اعلم الا فهما يرزق الله فهما يعطيه الله رجلا
في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير
وان لا يقتل مسلم بكافر وهذا هو مذهب الشافعي والشافعية وروى ابو داود عن النبي صلى الله عليه وسلم قتل
مسلما بذمي وقول علي رضي الله عنه انما اعطي الجزية ليكون اموالهم كاموالنا ودماؤهم كدمائنا
والمراد بما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقتل مؤمن بكافر هو الحربي لسياقه ولان وعهد في
عهده والعطف للمغايرة فكانه قال لا يقتل مؤمن ولا ذمي بكافر فيكون مستأمنا ضرورة فان المستأمن
غير معصوم على التأبيد وهو محمي يرجع للحديث في كتاب العلم وسيأتي الكلام على بقية ما فيه في
الديات ان شاء الله تعالى ومطابقته للترجمة في قوله وفكاك الاسير
هذا الذي ذكرناه اي في قال حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثنا اسمعيل بن ابراهيم بن
عقبة عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب انه قال حدثني انس بن مالك رضي الله عنه
ان دعاة الانصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
ائذن لامي ان تأذن ظئرك لابن اختنا وكانت امه من الانصار عباس فداءه فقال

لا تذعون اى لا تتركون ويروى لا تدعوا بدون النون منه وبوجهها فيهم ودهما
ومطابقة للحديث للترجمة تؤخذ من قوله ابتدا لنا الى اخره والحديث قد مضى في كتاب العتق
في باب اذا أسر اخ الرجل قال لا اسمعيل لم يسمع موسى بن عقبة من ابن شهاب شيئا وتعقبه البيهقي
بان الاثبات اولى من النفي فليتامل وقال ابراهيم هو ابن سعد كاتب الواقدي
ابواب المساجد في باب الخمرة وتعليق القنوت في المسجد عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله
عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بمال من البحرين فجاءه العباس فقال يا رسول الله
اعطني فاني فاديت نفسي وفاديت عقيلا فقال احثه فاعطاه في ثوبه ومطابقته للترجمة من
حيث انه في ذكر الفداء والحديث قد اورده هنا معلقا مختصرا وقد تقدم بتمامه منه في ابواب المساجد
في باب الخمرة وتعليق القنوت في المسجد وسياتي بعد هذا في الجزية ان شاء الله تعالى
حدثني بالافراد محمود بن خيلان المروزي وقد مر في الصلاة قال حدثنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير مصغر جبر ضد كسر بن مطعم بلفظ اسم الفاعل من الاطعام
عن ابيه جبير بن مطعم كان محمد بن جبير من سادات قريش اسلم يوم الفتح وكان جاء في
اساري بدر وكان حين جاء في فداء اساري بدر فكانهم كانوا قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقرا في المغرب بالطور قال ثبت النبي صلى الله عليه وسلم لامه في اساري
بدر هو اثبت وهو يصلي باصحابه المغرب فسمعته وهو يقرا وقد خرج صوته من المسجد ان
عذاب ربك لواقع ما له من دافع قال فكانما صدع قلبي فلما فرغ من صلوته كلمته في
الاساري فقال لو كان ابو اسحيحا فاتانا فيهم لتركنا شفاعته وذلك انه كان له عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم يد وذلك انه ان اباه مطعما اجار النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الطائف
التي كتب فيها وبني وبني هاشم وبني عبد المطلب وقصته مشهورة وقد مرت في هذا
الشرح في كتاب الحج في باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها وقد مضى هذا الحديث في كتاب
الصلوة في باب الجهر في المغرب ومضى الكلام فيه ومطابقته للترجمة في قوله وكان جاء في اساري
بدر اذ معناه جاء في فداء اساري بدر وسياتي الكلام على ما تضمنته الاحاديث
الثلثة في غزوة بدر من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى باب حكم الحربي
اذا دخل دارنا بغير امان ما امره هل يجوز قتله اولا ولم يذكر الجواب لكان الاجتهاد فيه
قال مالك يخير فيه الامام وحكمه حكم اهل الحرب وقال الاوزاعي والشافعي اذا ادعى
انه رسول قبل منه وقال ابو حنيفة وابو يوسف واحمد لا يقبل منه ذلك وهو في
السلين وقال محمد هو لمن وجده حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا ابو العميس
بضم العين المهملة وفتح الميم وسكون المثناة التحتية واخر سين مهملة اسمه عتبة بضم
العين المهملة وسكون المثناة الفوقية ابن عبد الله الهذلي وقد مر في كتاب الايمان
عن اياس بكسر الهمزة وتخفيف التحتية وبالسين المهملة بن سلمة بفتح اللام بن الاكوع المدني
مات سنة ست عشرة ومائة وفي رواية الطحاوي من طريق اخرى عن ابي نعيم عن ابي العميس عن
اياس عن ابيه سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عين
اي جاسوس من المشركين قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسم ذلك العين وسمي الجاسوس
عينا لان جل عمله بعينه او لشدة اهتمامه بالرؤية واستغراقه فيها كذا جمع بذلك ابن سعاد
عينا وهو في يسير بتثنية مسلم فاته اخرج الحديث في المغازي عن زهير بن حرب عن عمرو بن يونس
عن عكرمة بن عمار عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن ابيه غزونا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم هوازن بحنين فبينما نحن نتغدى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ جاء رجل على جمل احمر فاناخه ثم انتزع طلقا من حقبته فقيد به الجمل ثم تقدم يتغدى
مع القوم وجعل ينظر وفينا ضعفة ورقة من الظهر وبعضنا مشاة اذ خرج يشتد فانى
جمله فاطلق قيده ثم قعد عليه فاثاره به الجمل فاتبعه رجل من اسلم على ناقة ورقاء
قال سلمة وخرجت اشتد فكنت عند ورك الناقة ثم اهويت بظلم الجمل فاخذه فلما
وضع ركبته على الارض ضربت راسه فندر وفي رواية فرجعت اعدو حتى اخوذت بظلم
الجمل فاخذه فلما وضع ركبته على الارض اخترطت سيفي فاضرب راس الرجل فندر
راحلته وما عليها اقودها وفي رواية ثم جئت بالجمل اقوده عليه رحله وسلاحه
فاستقبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقال من قتل الرجل قالوا ابن الاكوع

قاله سلبه اجمع وعند الاسمعيلي قال صلى الله عليه وسلم من قتل رجلا فله سلبه فقام رجل فقتل
وفي رواية فقام رجل من عند النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره عين من المشركين فقال من قتل طه
سلبه فقلس عند اصحابه صلى الله عليه وسلم فجلست ثم انفتل اي ثم انصرف وفي رواية النسائي
من طريق جعفر بن عون عن ابي العميس قال اظنه انفتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبوه
فاقتلوه وفي رواية ابي داود في المستخرج من طريق يحيى الجابي عن ابي العميس اركبوه فانه عين
وزاد ابو داود عن الحسن بن علي عن ابي العميس فسبقتهم اليه فقتلته وفاعل سبقتهم سلمة
بن الاكوع وكذلك فاعل فقتلته فقتله اي سلمة وفيه التفات من التكلم الى الغيبة وكان
السياق يقتضي فقتلته بالاخبار عن نفسه كما في رواية ابي داود وهكذا ايضا روى هنا
فقتله سلبه اي بعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه هذا الذي فيه التفات ايضا
في قوله والمعنى اعطاه ما سلب منه والسلب بفتح اللام ثوب المقتول وثيابه وسلاحه
وما معه على الدابة من ماله في حقيبته او في وسطه وما عدا ذلك فيس بسلب وكذلك ما كان
مع علامة على دابة اخرى وقال الكوفيون والسلب ما كان مع كافر ان كان معه قوة عند القتال
واما الفعل في اصطلاح الفقهاء ما شرطه الامير لمن فعل شيئا على خطر وقد ظهر من رواية عكرمة
الماضية على قتله وانه اطلع على عورة المسلمين وباد ليعلم اصحابه فيغتنموا غرتهم وكان
في قتل مصلحة للمسلمين قال النووي وفي الحديث قتل الجاسوس الحربي الكافر وعليه الاجماع
واما الجاسوس المعاهد او الذمي فقال مالك والاوزاعي ينتقض عهده بذلك فان رأى الامام
استرقاقه ارقه ويجوز قتله وعند الشافعية خلاف وعند الجمهور لا ينتقض عهده
بذلك الا ان يشرط عليه انتقاضه به فينتقض عهده اتفاقا واما الجاسوس المسلم فعند
ابي حنيفة والشافعي وبعض المالكية يعزره بما يراه الامام الا القتل وقال مالك يجتهد فيه
الامام وقال القاضي عياض قال كبار اصحابه يقتل واختلفوا في تركه بالتوبة فقال ابن الماجشون
ان عرف بذلك قتل والا عزر وفيه حجة لمن قال ان السلب كله للقاتل واجاب عن قال
لا يستحق بذلك الا بقول الامام انه ليس في الحديث ما يدل على احد الامرين بل هو محتمل لهما
كل اخرجه الاسمعيلي من طريق محمد بن ربيعة عن ابي العميس بلفظ قام رجل فاخبر النبي صلى الله
عليه وسلم انه عين المشركين فمن قتله فله سلبه قال فادركته فقتلته فقلني سلبه هذا
يؤيد الاحتمال الذي ذكر فان قال القرطبي لو كان القاتل يستحق السلب بمجرد القتل لم يكن لقوله النبي
صلى الله عليه وسلم لمن سلبه اجمع زيد فائدة وتعقب باحتمال ان يكون هذا الكلام انما ثبت من حينئذ
وقد استدل به على جواز تاجيل البيان عن وقت الخطاب لان قوله قتل واعلم انما عمم من بعد
عام في كل عيمة قتل صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فمن طويل ان السلب للقاتل سواء قيدنا
ذلك بقول الامام او قلنا القرطبي فيه ان للامام ان ينفل جميع ما اخذ من الغنيمة
لمن يراه منهم وهذا يتوقف على انه لم يكن هناك غنيمة الا ذلك السلب قال الحافظ السقطي
وما اداه اجتهاده لا هو الواقع فقد وقع في رواية عكرمة بن عمار ان ذلك كان في غزوة هوازن
وقد اشتهر ما وقع فيها بعد ذلك من الغنائم قال ابن المنير ترجم بالحربي اذا دخل بغير امان
واورد الحديث المتعلق بعين المشركين وهو جاسوسهم وحكم الجاسوس مخالف لحكم الحربي
المطلق الداخل بغير امان فادعوى اعم من الدليل واجيب بان الجاسوس المذكور انما دخل منهم له
امان ظاهر قضى حاجته من التجسس الطارئ منها فظهر له ظهورا حربي دخل بغير امان
وقد تقدم بيان الاختلاف فيه هذا وقد ترجم عليه البخاري قتل عيون المشركين والحديث
اخرجه ابو داود في الجهاد والنسائي في السير بالشون بفتح المعجمة وسكون الواو بعدها نون
على البناء للمفعول عن اهل الذمة اي عن اهل الكتاب اذا قبلوا الذمة لانهم انما بذلوا الجزية
على ان يامنوا في انفسهم واموالهم واهليهم فيقاتل عنهم كما يقاتل عن المسلمين ولا يسترقوا
في صيغة المجهول ولو نقضوا العهد عند الائمة الاربعة قال ابن المنير ليس في الحديث
ما يدل على عدم الاسترقاق واجاب ابن المنير باخذه من قوله في الحديث واوصيه بذمة الله
فان مقتضى الوصية بالوفاء ان لا يخطر في الاسترقاق والذي قال انهم يسترقون اذا نقضوا
العهد ابن القاسم وخالفه اشهب والجمهور وعلى الخلاف اذا سبي الحربي الذي تم اسره
المسلمون الا قي وقد اجاب ابن عبد الحكم بان علامة على الاجماع وكانه لم يطلع على خلاف ابن القاسم وكان

البخاري اطلع عليه فلذلك ترجم به وقال العيني يحتمل انه اراد به اجماع الائمة الاربعة حدثني
بالافراد ويروى حدثنا بالجمع موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا ابو عوانة الوضاح
اليشكري عن حصين بضم المهملة الاولى وفتح الثانية ابن عبد الرحمن السلمي عن عمرو
بن ميمون عن عمر رضي الله عنه انه قال واوصيه اي الخليفة بعدي بذمة الله وذمة
رسوله اي باهل عهد الله وعهد رسوله وهم عامة المؤمنين لان كلهم في منعهم والعمل
بما من الكافرين من قبل الذمة ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من وراءهم اي اعدائهم من
الكفار الحربيين ونحوه عنهم ولا يكلفوا الى ابناء الفضول الا طاقتهم ومعناه الا ما يؤدون
على عقد الجزية والحديث قد مضى مطولا في كتاب الجنائز في باب قرائتي صلى الله عليه وسلم
وابي بكر وعمر رضي الله عنهما وسياتي مبسوطا في المناقب ان شاء الله تعالى ومطابقته للترجمة
في قوله وان يقاتل من وراءهم

باب جوائز الوفد

باب بالتنوين هل يستشفع الى اهل الذمة ومعاملتهم قوله ومعاملتهم
معطوف على قوله هل يستشفع الى اهل الذمة اي باب يذكر فيه هل يستشفع الى اهل الذمة
ومعاملتهم هكذا وقع هذا الباب ليس بينهما فصل في جميع النسخ من طريق الغربري
الا ان في رواية ابي علي بن شبويه عن الغربري وقع باب جوائز الوفد بعد باب هل يستشفع
وكذا وقع عند الاسمعيلي وهذا اصوب لان حديث الباب مطابق لترجمة جوائز الوفد
لقوله فيه واجيزوا الوفد بخلاف الترجمة الاخرى فانه كان البخاري ترجم بها واخلى بياضا
ليورد فيها حديثا يناسبها فلم يتفق له ذلك ثم ان الناسخ ظنوا البياض وقرنوا
بين الترجمتين وليس في رواية المستملي باب جوائز الوفد اصلا بل الذي وقع عنده باب
هل يستشفع الى اهل الذمة واورد فيه حديث ابن عباس رضي الله عنهما ومناسبته له
غموض يحتاج الى تعسف وقد تكلف الحافظ العسقلاني في توجيه المطابقة فقال ولعله من
جهة ان الاخراج يعني في قوله صلى الله عليه وسلم اخرجوا المشركين من جزيرة العرب يقتضي رفع
الاستشفاع والحض على اجازة الوفد يقتضي حسن المعاملة فاعمل كلمة الى في الترجمة بمعنى اللام
اي هل يستشفع لهم عند الامام وهل يعاملون وهذه لالة اخرجوهم من جزيرة العرب واجيزوا الوفد
لذلك ظاهر انتهى وتعقبه العيني بان قوله يقتضي رفع الاستشفاع ممنوع اذ العمل بالاقتضاء
يكون عند الضرورة ولا ضرورة هنا والاخراج معناه معلوم وكم فيه معنى الاقتضاء والوفد
اعم من ان يكون من المسلمين او من المشركين وكون الى بمعنى اللام تعسف ثم الجوائز جمع جائزة
وهي العطية يقال اجازه يجيزه اذا اعطاه والوفد هم القوم يجتمعون ويردون البلاد واحدهم
وافد وكذلك الذين يقصدون الامراء لزيارة واسترفاد ونحوه لك تقول وفد يفد فهو وافد
وافدة فوفد واو وفد على المرء فهو موفد اذا اثرك حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر
الباء الموحدة ابن عقبة قال الجياني لا احفظ لقبيصة عن ابن عيينة شيئا في الجامع
ورواية ابن السكن قتيبة بدل قبيصة قلت وقع هكذا قبيصة ثنا ابن عيينة عند اكثر
الرواة عن الفربري وكذا في رواية المستملي ولم يقع في البخاري لقبيصة رواية عن سفيان
بن عيينة الا هذه الرواية ورواياته عنه عن سفيان الثوري كثيرة جدا وقيل لعل البخاري
سمع الحديث منهما جميعا لانه لا يحفظ لقبيصة عن ابن عيينة شيئا في الجامع ولا ذكره ابو مسعود في
الجامع عن سفيان الثوري حدثنا ابن عيينة سفيان عن سليمان الاحول عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال يوم الخميس خبر مبتدا محذوف اي هو يوم الخميس
ويوم الخميس نحو اثانا والغرض منه تفخيم امره في الشدة وما يوم الخميس اي اي شيء يوم
الخميس وهذا ايضا لتعظيم امره في الذي وقع فيه ثم بكى حتى خضب دمعه اي دمع العين
الحصباء مثال الشدة ورسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس مثال
ايتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وقوله وكتاب العلم
في باب كتابة العلم بعض هذا الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما وفيه ايتوني بكتاب
اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده قال عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع
وعندنا كتاب الله حسبنا فاختلفوا وكثر اللغط قال قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع
للحديث وهذا يوضح معنى قوله فتنازعوا ولا ينبغي عندي تنازع قال الكرماني بلفظ
ولا ينبغي اما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قول ابن عباس رضي الله عنهما والتنازع

بينهما والموافق لسائر الروايات الاولى وقال العيني لا حاجة الى هذا التردد لانه صلى الله عليه وسلم صرح في الحديث الذي سبق في كتاب العلم بقوله ولا يبقى عند ذي امتداح والعجب منه ذلك مع انه قال وقد شرح الحديث في كتاب العلم فما قالوا الهجر وروى الهجر بدون الهمزة رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلق بلفظ الماضي لما رأى فيه من علامات الخروج عن وقار الوقاء وقال ابن بطال قالوا هجر اي اخلط واهجر الخنى وقال ابن التين يقال هجر العليل اذا هذى يهجر هجرا بالفتح والهجر بالضم الاخلاط وقال ابن دريد يقال هجر الرجل في المنطق اذا تكلم بما لا ينبغي له والهجر الخنى قال العيني هذه العبارات كلها فيها ترك الادب والذكر بما لا يليق بحق النبي صلى الله عليه وسلم ولقد احسن من اتى بهذه العبارة فاقتصر الى ما قال النووي اهجر بهمزة الاستفهام الانكاري اي انكروا على من قال لا تكتبوا اي لا تفعلوه كأنه من هجر في كلامه وان صح بدون الهمزة فهو انه لما اصابته الحمى والدهشة لعظم ما شاهد من هذه الحالة الدالة على وفاته وعظم المصيبة اجرى الهجر مجرى شدة الوجع وقال الكرماني في هذا مجاز لان الهذيان الذي لم يقض مستلزم لشدة توجعه فاطلق الملزوم واريد اللازم وقال العيني لو كان بحسب العبارة لكان اولى قال صلى الله عليه وسلم دعوني اي اتركوني ولا تنازعوا عندي وبعدي فالذي انا فيه من الحراجة والتأهب للقاء الله عز وجل والفكر في ذلك ونحوه خير مما تدعوني اليه من الكتابة ونحوها واوصى صلى الله عليه وسلم عند موته بثلاث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب اخرجوا امرهن الاخراج ولم يتفوه لذلك ابو بكر رضي الله عنه كما جاء عن علي رضي الله عنه قيل كانوا اربعين الفا وما نقل عن احد من الخلفاء انه ابعد هم من اليمن مع انها من جزيرة العرب وروى احمد من حديث ابي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه اخرجوا يهود الحجاز واهل نجران من جزيرة العرب وانما اخرج اهل نجران من الجزيرة وان لم يكن من الحجاز لانه صلى الله عليه وسلم سألهم على ان لا يأكلوا الربوا فاكلوه رواه ابو داود من طريق ابن عباس رضي الله عنهما وقال احمد بن المعدل حدثني يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري قال قال العالم بن اتت جزيرة العرب المدينة ومكة واليمامة واليمن وفي رواية ابن وهب عن مكة والمدينة واليمن وعن الحميري عن عبد الرحمن مكة والمدينة واليمن وقريباتها وعن غيره هي كل ما يسقى من مياه البحر الى ريف العراق وما والاها الى ريف الشام فارس من افصى عدن الى اطراف الشام هذا الطول والعرض من جدة وما والاها الى ريف العراق وفي رواية ابي عبيد عنه الطول من افصى عدن الى ريف العراق وعرضها من جدة وما والاها من ساحل البحر الى اطراف الشام وقال الشعبي هي ما بين القادسية الكوفة الى حفر موت وقال ابو عبيدة هي من ارض العراق الى افصى اليمن في الطول واما في العرض فما بين رمل يبرين الى منقطع السماوة وقال البكري قال الخليل سميت جزيرة العرب لان بحر فارس وبحر الحبشة والفرات ودجلة احاطت بها وهي ارض العرب وعدنها وقال ابو اسحق الحربي اخبرني عبد الله بن شبيب عن زيد عن محمد بن ضمالة انما سميت جزيرة العرب لاحاطة البحر بها والانهار من اقطارها واطرافها وذلك ان الفرات اقبل من بلاد الروم فظهر بناحية قنسرين ثم انحط عن الجزيرة وهما بين الفرات ودجلة وعن سواد العراق حتى وقع في البحر من ناحية البصرة والابلة وامتد البحر من ذلك الموضع معترضا مطيفا ببلاد العرب منقطعا عنها فاتى منها على صفوان وكاظمة ونفذ الى القطيف وهجر واسياف عمان وسال عنه عنق الحضرموت الى ابين وعدن ودهلك واستطال ذلك العنق فطعن في تهائم اليمن بلاد حكم والاشعريين وعك ومضى الى جدة ساحل مكة والى الجار ساحل المدينة والى ساحل ينبع والابلة حتى بلغ الى قلزم مصر فحالط بلادها واقبل الليل في ذلك العنق من على بلاد السودان مستطيلا معارضا البحر حتى دفع في بحر مصر والشام ثم اقبل ذلك البحر من مصر حتى بلغ بلاد قسطنطين وتر بعسقلان وسواحلها واتى على صور فساحل الاردن وعلى بيروت وما بينها من سواحل مشتق ثم نفذ الى سواحل حمص وسواحل قنسرين حتى حالط الناحية التي اقبل منها الفرات منحنيا على اطراف قنسرين والجزيرة الى سواد العراق فصارت بلاد العرب من هذه الجزيرة التي نزلوها على خمسة اقسام تهامة والحجاز ونجد والعروض واليمن وقد ذكرت اعلام واجيزوا الوفد اجيز وامر الاجازة يقال اجازه يجيزه اذا اعطاه عطايا وقدر نصيب الجائزة بالعشرة وقيل الجائزة قدر ما يجوز به المسافر من منهل الى منهل وجائزته يوم وليلة وقيل اصلها قطع الشيء والطاء المهملة تكون عند عوف والى قادم جزيه الاحنف في جيشه غازيا الى خراسان فوقف الرجل

على قطرة فقال لا احفى جيء وهم فعل ينتسب الرجل فيعطيه على قدر نسبه وما الطف من قال

ان العطايا في زمان اللؤم قد ... صارت محرمة وكانت جائزه

وقد مر تفسير الوفد والمعنى اكرموهم بالضيافة والتطييب لانفسهم والاعانة لهم سواء كانوا مسلمين او كافرين نحو اكنت اجيزهم ونسيت الثالثة قال ابن التين ورد في رواية انها القرآن وعن المهلب هي تجهيز جيش اسامة بن زيد قال ابن بطال كان المسلمون اختلفوا في ذلك على الصديق رضي الله عنه فأعلمه انه صلى الله عليه وسلم عهد بذلك عند موته وقال القاضي عياض يحتمل انها قوله لا تحدوا قبري وثنا بعد فقد ذكر مالك معناه مع اجلاء اليهود وفي الموضع يمنع كل كافر عندنا وعند مالك من استيطان الحجاز ولا يمنعون من ذكوب تجره ولو دخل بغير اذن الامام اخرجه وعزم ان على انه ممنوع فان استأذن في دخوله اذن الامام او نائبه فيه ان كان مصلحة للمسلمين كرسالة وحمل ما يحتاج اليه وعن ابي حنيفة جواز سكناهم في الحرم ويمنع دخول حرم مكة قال الله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام والمراد به هنا جميع الحرم وقال صلى الله عليه وسلم ان الشيطان ليس ان يعبد في جزيرة العرب فلو دخلها ومات لم يدفن فيها وانما مات في غير الحرم من الحجاز وقتل ودفن هنالك وحرم المدينة لا يعلق بحرم مكة جزما واذا كان استحسن الرويا في ان يخرج منه اذا لم يتعذر الاخراج ويدفن خارجه قال البيضي من هنا بنى حنيفة انه لا بأس بان يدخل اهل الذمة المسجد الحرام لان النبي صلى الله عليه وسلم انزل وفد ثقيف في مسجده وهم كفار رواه ابو داود والاية محمولة على منعهم ان يتملكوها مستولين عليها ومستعلين على اهل الاسلام من حيث التدبير والقيام بعمارة المسجد فان جعل الفتح كانت الولاية والاستعلاء لهم ولم يبق ذلك بعد الفتح او هي محمولة على كونهم طائفين الكعبة حال كونهم عراة كما كانت عادتهم في الجاهلية وقد مر وجه مطابقة الحديث للترجمة في اول الباب والحديث قد اخرجه البخاري في المغازي والجزية ايضا واخرجه مسلم في الوصايا وابو داود في الخراج والنسائي في العلم وقال يعقوب بن محمد اوان يجيء الزهري سالت المغيرة بن عبد الرحمن عن جزيرة العرب فقال مكة والمدينة واليمامة واليمن وهذا اثر معلق وصله اسمعيل القاضي في كتاب احكام القرآن عن احمد بن المعدل عن يعقوب بن محمد عن مالك بن انس مثله وقد ذكرناه آنفا وقال يعقوب المذكور والعرج بفتح العين المهملة وسكون الراء واخره جيم اول تهامة لكثرة المياه الفوقية هو اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد الحجاز والعرج منزل بين طريق مكة وتهامة وقال ابو بكر العرج قرية جامعة على طريق مكة

باب ـــــــ بيان التجمل بالليس الوفود اي لاجل الوفود وهو جمع وفد وقد مر تفسيره في باب السابق حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل بضم المهملة وفتح القاف عن ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر رضي الله عنهما قال وجد عمر رضي الله عنه حلة استبرق هو مفعول بسبب زيد بن عليه القاف قال ابن الاثير الاستبرق ما غلظ من الحرير وهي لفظة اعجمية معربة اصلها استبره وقد ذكرها الجوهري في فصل الباء من القاف على ان الهمزة والسين والتاء زائدة وذكرها الازهري في خماسي القاف على ان همزتها وصلية زائدة والحلة واحد الحلل ولا تسمى حلة الا ان تكون ثوبين من جنس واحد تباع في السوق فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ابتع هذه الحلة تجمل بها للعيد والوفد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هذه لباس من لا خلاق له اي من لا نصيب له او شك من الراوي او قال انما يلبس هذه من لا خلاق له قلت ما شاء الله ثم ارسل اليه النبي صلى الله عليه وسلم بجبة ديباج وهي ثياب مخططة من الابريسم فاقبل بها عمر رضي الله عنه حتى اتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قلت انما هذه لباس من لا خلاق له او انما يلبس هذه من لا خلاق له ثم ارسلت الي بهذه فقال تبيعها او تصيب بها بعض حاجتك ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ابتع هذه الحلة تجمل بها للعيد والوفد وقد اخرج البخاري نحوه في كتاب اللباس في باب يلبس احسن ما يجد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه رأى حلة سيراء عند باب المسجد الحديث وفي آخره قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انما

لم أكن لألبسها فكساها عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخا له بمكة مشركا باب
بالتنوين كيف يعرض الإسلام على الصبي حدثنا عبد الله بن محمد المسندي قال حدثنا
هشام قال أخبرنا معمر عن الزهري أنه قال أخبرني بالافراد سالم بن عبد الله عن ابن عمر
رضي الله عنهما أنه أخبره أن عمر رضي الله عنه انطلق في رهط من أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم مع النبي صلى الله عليه وسلم قبل ابن صياد بكسر القاف وفتح الموحدة أي جهته وجهته
حتى وجده يلعب مع الغلمان عند أطم بني مغالة الأطم بضم الهمزة والطاء البناء المرتفع
وجمعه آطام وآطام المدينة أبنيتها المرتفعة كالحصون ومغالة بفتح الميم وتخفيف الغين
المعجمة وباللام وقد مر في كتاب الجنائز أن بني مغالة بطن من الأنصار وقيل حي من قضاعة
وقال النووي في شرح مسلم كذا في بعض نسخ بني مغالة وفي بعضها ابن مغالة والأول هو المشهور
وذكر مسلم في رواية الحسن الحلواني أنه أطم بني معاوية بضم الميم وبالعين المهملة قال العلماء
المشهور هو الأول وهو المعروف وقد قارب يومئذ ابن صياد يحتلم فلم يشعر حتى ضرب النبي
صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم أتشهد أني رسول الله
فنظر إليه ابن صياد فقال أشهد أنك رسول الأميين أي العرب وما ذكره وإن كان حقا
من جهة المنطوق باطل من جهة المفهوم وهو أنه ليس مبعوثا إلى العجم كما زعمه اليهود قال ابن صياد
للنبي صلى الله عليه وسلم أتشهد أني رسول الله قال له النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله
ورسله قيل كيف طابق آمنت بالله ورسله جوابا للاستفهام وأجيب بأنه لما أراد النبي
صلى الله عليه وسلم أن يظهر للقوم حاله أرخى العنان حتى يبينه عند المغتر به فلهذا قال
آخرا اخسأ وقيل إنما عرض النبي صلى الله عليه وسلم الإسلام على ابن صياد بناء على أنه ليس الدجال
المحذر منه ورد بأن أمره كان محتملا فأراد اختباره بذلك وقال القرطبي كان ابن صياد على
طريق الكهنة يخبر بالخبر فيصح تارة ويفسد أخرى ولم ينزل في شأنه وحي فأراد النبي صلى الله
عليه وسلم سلوك طريقة يختبر بها حاله وهذا هو السبب أيضا في انطلاقه إليه وقد روى
أحمد من حديث جابر رضي الله عنه قال ولدت امرأة من اليهود غلاما ممسوحة إحدى عينيه
والأخرى طالعة ناتئة فأشفق النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون هو الدجال فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم ماذا ترى قال ابن صياد يأتيني صادق وكاذب قال النبي صلى الله عليه وسلم
خلط عليك الأمر بضم الخاء وكسر اللام المخففة ومعناه لبس وكذا هو في رواية بضم اللام
وكسر الموحدة المخففة بعدها سين مهملة وفي حديث أبي الطفيل عند أحمد فقال تعوذوا
من شر هذا وروى الترمذي من حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال لقي رسول الله صلى الله
عليه وسلم ابن صياد في بعض طرق المدينة فاحتبسه وهو غلام يهودي وله ذؤابة ومعه
أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد أني رسول الله فقال أتشهد
أنت أني رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم آمنت بالله وكتبه ورسله واليوم الآخر
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما ترى قال أرى عرشا فوق الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ترى عرش إبليس فوق البحر قال ما ترى قال أرى صادقا وكاذبين أو صادقين وكاذبا فقال النبي
صلى الله عليه وسلم لبس عليه فدعاه انتهى وقوله فدعاه أي تركاه يخاطب أبا بكر وعمر
رضي الله عنهما وكذا رواه مسلم وفي آخره فدعوه بصيغة الجمع وفي رواية أحمد رأى عرشا على
البحر وحوله الحيتان قال النبي صلى الله عليه وسلم إني قد خبأت لك أي أضمرت لك خبيئا
بفتح الخاء المعجمة وكسر الموحدة وسكون المثناة التحتية وبالهمز ويروى خبئا بكسر المعجمة
وسكون الموحدة وبالهمز يعني أضمرت لك اسم الدخان وقيل آية الدخان وهي قوله تعالى
فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين قال ابن صياد هو الدخ بضم الدال المهملة وبالخاء
المعجمة المشددة وحكى صاحب المحكم الفتح ووقع عند الحاكم الزخ بفتح الزاي بدل الدال
وفسر بالجماع واتفق الأئمة على تغليطه في ذلك ويرده ما وقع في حديث أبي ذر أخرجه أحمد
والبزار فأراد أن يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ وفي رواية البزار والطبراني في الأوسط
من حديث زيد بن حارثة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم خبأ له سورة الدخان وكأنه أطلق
السورة وأراد بعضها والدليل عليه أن أحمد روى عن عبد الرزاق في حديث الباب وخبأ له
يوم تأتي السماء بدخان مبين وأما جواب ابن صياد بالدخ فإنه اندهش فلم يقع من لفظ الدخان
إلا على بعضه وحكى الخطابي أن الآية كانت حينئذ مكتوبة في يد النبي صلى الله عليه وسلم فلم يهتد

ابن الصياد منها الا لهذا القدر انا قاس على طريق الكهنة ولهذا قال له النبي صلى الله عليه وسلم
لن تعدو قدرك اى قدر مثلك من الكهان الذين يحفظون من الشياطين شيأ ليلبسوه مخلطا مما
يكذبه ولا يتجاوزون منه الى النبوة وحكى ابو موسى المديني ان السرة اخباء النبي صلى الله
عليه وسلم له بهذه الاية اشارة الى ان عيسى عليه السلام يقتل الدجال بجبل
الدخان فاراد التعريض لابن صياد فان قيل لم امتحنه صلى الله عليه وسلم فالجواب انه
انه كان بلغه ما يدعيه من الكلام في الغيب فاراد ابطال حاله للصحابة بانه كاهن يأتيه
الشيطان بما يلقي الى الكهان من كلمة واسرة اختطفها عند استراق السمع قبل ان يتبعه الشهاب
الثاقب ولهذا اظهر الله تعالى لهم ما نطق به صريحا بانه يأتيه صادق وكاذب ولو كان
صادقا لما اتاه الا الصادق قال النبي صلى الله عليه وسلم اخسأ كلمة زجر واستهانة
اى اسكت صاغرا ذليلا فلن تعدو قدرك قدر تصغير الفا ويروى تجوز فانوا وقال ابن مالك
الخزم بالخاء المعجمة لغة حكاها الكسائي قال عمر رضي الله عنه يا رسول الله ائذن لي فيه اضرب عنقه
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان يكنه الذي ما ان تسلط عليه وان لا فلا خير لك في قتله اى ان الدجال
لن يكن هو فانه لا يسلط عليه وفي رواية ان يكن هو فلن تسلط عليه وفي رواية ان يكن هو فلن تستطيع
قتله وفي رواية ان يكن هو فلن تسلط عليه وفي حديث جابر رضي الله عنه قلت لصاحبه وانما صاحبه عيسى بن مريم عليهما السلام
وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله وفي رواية فلا يحل لك قتله قال الكرماني قلت
لم ما قتله النبي صلى الله عليه وسلم مع انه ادعى بعض ما ادعاه النبوة قلت كان غير بالغ او كان من اهل
مهادنة رسول الله صلى الله عليه وسلم معهم قال ابن عمر رضي الله عنهما هذا موصول الاسناد
الاول وشروع في القصة الاخرى اطلق النبي صلى الله عليه وسلم واني لكم به يا ايها اظن
الذي فيه ابن صياد وفي حديث جابر رضي الله عنه ثم جاء النبي صلى الله عليه وسلم ومعه
ابو بكر وعمر وقدر من المهاجرين والانصار وانا معهم حتى انا دخل النخل طفق اى جعل
النبي صلى الله عليه وسلم يتقي اى يستتر بجذوع النخل وهو يخل يستكون لحاء الجهة وكسر
المثناة الفوقية اى يخدع ان صياد ان يسمع من ابن صياد شيأ قبل ان يراه ليعلم الصحابة
حاله في انه كاهن حيث يسمعون منه شيأ يدل على كهانته وابن صياد مضطجع على فراشه
في قطيفة له فيها رمزة بفتح الراء وسكون الميم وبالزاي وفي الطالع قوله فيها دمدمة او
رمزة وكذا في كتاب الشهادات في الصحيح بغير خلاف وفي الجنائز مثله في الاول وفي الاخر
رمزة لابوي ذر وعاصم وفي حديث ابي ايمان عن شعيب رمزة بالراءين وزمزمة بالزايين
وكذا للسفي في الجنائز ومعنى هذه الالفاظ كلها متقارب فالزمزمة بالزايين تحريك
الشفتين بالكلام قاله الخطابي وقال غيره هو كلام العلوج وهم سكوت بصوت يدارن من
الخياشيم والحلق لا يحرك فيه اللسان ولا الشفتان والرمزة بالراءين صوت خفي
تحريك الشفتين بكلام لا يفهم واما الرمزة بتقديم الراء على ما في بعض الروايات فهو
صوت من داخل الفم فراته ام ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل
فقالت لابن صياد اى صاف باصاد المهملة وبالفاء ضمنا وكذا وهو اسمه وفي رواية يوسف
اى صاف هذا محمد وفي حديث جابر رضي الله عنه فقالت يا عبد الله هذا ابو القاسم قد
جاء وكان الراوي عبر باسمه الذي يحمى به في بدء الاسلام وانما اسمه الاول فهو صاف
فثار ابن صياد فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو تركته بين اى لو تركته تماما فاستبان
بين حاله من انه من الكهنة وقال سالم اى سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم وهذا ايضا
موصول بالاسناد الاول وشروع في القصة الثالثة قال ابن عمر رضي الله عنهما ثم قام
النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال انى
انذركموه وما من نبي الا قد انذر قومه لقد انذر نوح قومه حتى خصه بالذكر لانه
ابو البشر الثاني او انه اول من شرع وكن سائر من تكلم فيه فهو لا يعلمه نبي لقوله تعالى
انه اعور وان الله ليس باعور فان قيل الدلائل العقلية ناطقة بانه فما الحاجة الى ذلك
فالجواب ان المراد ضم الحس الى العقل او اظهار الرجحان العوام اذهم اتباعوم وطاعة
للحديث المترجمة في قوله اشهد ان رسول الله وهو عرض الاسلام على الصبي لان ابن صياد
اذ ذاك لم يحتلم وقد ترجم في كتاب الجنائز باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى عليه وهل يعرض

ان يكن هو

فثار

على الصبي الاسلام وذكر فيه حديث ابن صياد وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى والله تعالى اعلم

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود اسلموا تنجوا الخ وكذا

بالاسلام من الاسلام تسلموا بفتح المثناة الفوقية والام من السلامة اي تسلموا في الدنيا من القتل والسبي والجزية وفي الآخرة من العقاب والخلود في النار قاله المقبري هو سعيد بن ابي سعيد المقبري نسبة الى المقبرة لسكناه بالقرب من المقبرة وابو سعيد اب سعيد اسمه كيسان

عن ابي هريرة رضي الله عنه وسيأتي في حديثه في الجزية ان شاء الله تعالى

باب

بالتنوين اذا اسلم قوم في دار الحرب وهم مال وارضون فهي لهم يعني اذا غلب المسلمون عليها فاسلم قوم من دار الحرب وهم فيها مال وارضون فهي لهم اي فهم احق بمالهم وارضيهم وفيه خلاف فقال الشافعي واشهب ومحمد ان الذي اسلم في دار الحرب وبقي فيها ماله وولده ثم يخرج الينا مسلما ثم غنم المسلمين بلده انه فيء يرجع ماله وعقاره حيث كان وولده الصغار لانهم تبع له في الاسلام وقال مالك والليث اهله وماله وولده في على حكم البلد وقال ابو حنيفة ان حكمها اذا اسلم في بلده ثم خرج الينا فاولاده الصغار احرار مسلمون وما اودعه مسلما او ذميا فهو له وما اودعه حربيا فهو وسائر عقاره هنالك فيء واذا اسلم في بلد الاسلام ثم ظهر المسلمون على بلده فكل ماله فيه فيء لاختلاف حكم الدارين عنده ولم يفرق مالك والشافعي بين اسلامه في داره او في دار الاسلام

حدثنا محمود هو ابن غيلان بالغين المعجمة المفتوحة قال اخبرنا عبد الرزاق هذا رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثنا محمود حدثنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا معمر عن الزهري هو ابن شهاب عن علي بن حسين اي ابن علي بن ابي طالب زين العابدين رضي الله عنهم عن عمرو بن عثمان اي ابن عثمان القرشي الاموي المدني عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما انه قال قلت يا رسول الله اين تنزل غدا في حجته قال صلى الله عليه وسلم وهل ترك عقيل بفتح العين المهملة هو ابن ابي طالب لنا منزلا ثم قال صلى الله عليه وسلم نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة الخيف ما ارتفع عن مجرى السيل واحدر عن غلظ الجبل ومسجد منى يسمى مسجد الخيف لانه في منحنى جبلها وقد فسر الزهري الخيف بالوادي وكنانة بجيم ثم كاف وبالنون الحصب بالحاء المفعول من الحصيب عطف بيان او بدل من الخيف حيث قاسمت اي حالفت قريش على الكفر وذلك انهم كانوا حالفت وتيما على بني هاشم ان لا يبايعوهم ولا يؤوهم هكذا وقع هذا القدر معطوفا على حديث اسامة وذكر الخطابي ان هذا مدرج في رواية الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة وانما هو عند الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه وذلك انا ابا وهب رواه عن يونس عن الزهري فصل بين الحديثين

وروى محمد بن ابي حفصة عن الزهري الحديث الاول فقط وروى شعيب والنعمان بن راشد وابراهيم بن سعد والاوزاعي عن الزهري الحديث الثاني فقط لكن عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه واجيبا ان احاديث الجميع عنده فطريق ابن وهب عنده لحديث اسامة في الحج لحديث ابي هريرة في التوحيد واخرجهما معا في الحج وقد مر الحديث في كتاب الحج في باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها ومطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لعقيل نصيبه قبل اسلامه فاهو بعد الاسلام بطريق الاولى قال الزهري الخيف الوادي وقد مر تفسير الباحة شاحصفيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك واسم ابي اويس عبد الله قال حدثني بالافراد مالك عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل مولى له يدعى هنيا بضم الهاء وفتح النون وتشديد المثناة التحتية وقد يهمز اراد بذلك ايام النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لم يذكره احد في الصحابة وروى عن ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وروى عنه ابنه عمر وبضع من الانصار وغيرهما وشهد صفين مع معاوية رضي الله عنه وما قاتل عمارا تحول الى علي رضي الله عنه وكان هو والد هو من اهل الفضل والصلاح ولاه عمر رضي الله عنه على موضع على طريق مكة المهملة وفتح الميم مصروفا وهو موضع بين السقيا والابواء ثم الصدقة سميت بالعرزم بن ابن سعد من طريق عروة عن عمر انه كان على حمى الربذة هنا بالهاء وكسر الميم حنانيك عن الظلم كناية عن الرحمة والشفقة وحاصل المعنى كف يدك عن ظلم المسلمين وفي رواية معن وحبسي عن مالك عند ابن القطان في الواشي اخم حنانيك الناس وفي التلويح اخم

عثمان بن عفان

جناحك عن المسلمين بريد استرهم بجناحك وفي بعض الروايات عن المسلمين اي لا تحمل اثقالك عليهم وكف يدك عن ظلمهم واتق دعوة المظلوم فان دعوة المظلوم مستجابة وروى واتق دعوة المسلمين وادخل امرئ الاد خال اي ادخل في الحي والمدن في الرعي ربذة بضم الصاد المهملة وفتح الراء معجمة وهي قطيعة من ارض بني سليم بين مكة والمدينة ونخل بفتح النون وسكون الخاء المعجمة مصغر النخل والمعنى صاحب القطعة القليلة من الابل والغنم ولهذا صغر التصغير واياي كان القياس واياك لان هذه اللفظة للتحذير ومحذر المتكلم نفسه شاذ عند النحاة ولكنه بالغ فيه من حيث انه حذر نفسه ومراده تحذير المخاطب وهو ابلغ لانه نهى نفسه ومراده نهي من يخاطبه فكانه قال اتقي نفسي في ذلك فلا ازم منه اقتاء وهي بالاولوية ويحتمل ان يكون من باب التحذير ويكون عطفا على دعوة المظلوم فافهم ونعثم ابن عفان وهو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ونعثم ابن عفان هو عثمان رضي الله عنه واتى خصهما بالذكر على طريق المثال لكثرة نعمهما لانهما كانا من مياسير الصحابة رضي الله عنهم ولم يرد بذلك منعهما البتة وانما اراد انه اذا لم يسع المرء ان نعم القريبين فنعم الاقلين اولى فنهاه عن ايثارها على غيرها او قدمهما على غيرها وقد بين ذلك في الحديث بقوله فانهما ان تهلك ماشيتهما اي فان ابن عوف وابن عفان رضي الله عنهما ان تهلك ماشيتهما يرجعا الى نخل وزرع اذا ان ماشيتهما اذا هلكت كان لهما عوض من اموالهما من النخل والزرع وغيرها بعيشان فيها ومن ليس له الا القريبة القليلة او الغنيمة القليلة ان تهلك ماشيته يستغيث عمر ويقول الفوث علي وعلى نبي من بني المال وهو معنى قوله وان رب القريبة ورب الغنيمة ان تهلك ماشيتهما يأتي ببنيه اي اولاده فيقول يا امير المؤمنين يا امير المؤمنين كذا هو بالتكرار وفي رواية الكشميهني بنيه جمع ابن فيقول يا امير المؤمنين نحن فنناء نحاجون ويروى بنيه بلفظ البيت الذي هو عبارة عن زوجته افناء كهذا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والمعنى انا لا اتركهم محتاجين ولا اجوز تركهم على ما هم عليه فلا بد من اعطاء الذهب والفضة اياهم بدل الماء والكلاء والحاصل انهم لو منعوا من الماء والكلاء وهلكت مواشيهم واحتاج الى ضرب النقود اليهم لكنها اسهل منه لا اباك هو حقيقة في الدعاء عليه كقولهم مجبورة وهو بلا تنوين لانه صار شبيها بالمضاف والا فالاصل لا اب لك فالماء والكلا ايسر على من الذهب والورق وايم الله من الفاظ القسم كقولك لعمر الله وعهد الله وفيه لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها همزة وصل وقد تقطع واهل الكوفة من النحاة يزعمون انها جمع يمين وغيرهم يقول هو اسم موضوع للقسم انهم ليرون بضم الياء اي يظنون اني قد ظلمتهم وبجهود فتح الياء اي يعتقدون قال ابن التين يريد ارباب المواشي الكثيرة والظاهر انه اراد ارباب المواشي القليلة لانهم الاكثرون وهم اهل تلك البلاد من يوكد المدينة يدل عليه قوله انها اي ان هذه الاراضي لبلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام والمراد عوام اهل المدينة ولم يدخل في ذلك ابن عوف ولا ابن عفان رضي الله عنهما والذي نفسي بيده لولا المال الذي احمل عليه في سبيل الله اي من الابل التي كان يحمل عليها من لا يجد ما يركب ما حبيت عليهم من بلادهم شبرا وجاء عن مالك ان عدة ما كان في الحمى في زمن عمر رضي الله عنه بلغ اربعون الفا من ابل وخيل وغيرها وفيه دليل على ان مشارع الغربة وعوامرها التي يرعى فيها مواشي اهلها من حقوق اهل الغربة وليس للسلطان بيعه الا اذا فضل منه فضلة فانذلك فرمضى لاحمى الا لله ولرسوله فالجواب ان معناه لا حمى لاحد يختص به نفسه وانما هو لله ولرسوله او لمن ورث ذلك عنه صلى الله عليه وسلم من الخلفاء للسلطة الشاملة للمسلمين وما يحتاجون الى حمايته ومطابقة الترجمة يمكن ان يؤخذ من قوله انها بلادهم قاتلوا عليها في الجاهلية واسلموا عليها في الاسلام وذلك لان اهل المدينة اسلموا ولم يكونوا من اهل العنوة فهم احق بارضهم ومن اسلم من اهل العنوة فارضه فيء للمسلمين وهذا الاثر تفرد به البخاري عن الجماعة وقال الدارقطني فيه غريب صحيح

باب كتابة الامام اعم من كتابته بنفسه او بامره للناس او لاجل الناس من المعاملة وغيرهم وفي بعض النسخ الناس بالنصب على انه مفعول المصدر المضاف الى فاعله وقال الاولى ان يكون المفعول محذوفا قاله شيخنا محمد بن يوسف هو الغربابي قال

حدثنا سفيان هو الثوري عن الاعمش هو سليمان بن مهران عن ابي وائل هو شقيق بن سلمة
عن حذيفة اي ابن اليمان رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اكتبوا لي وفي
رواية سلم احصوا بدل اكتبوا وهي اعم من اكتبوا وقد يقرر احصوا باكتبوا من يلفظ لا يكتب
من الناس فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل قال المهلب كتابة الامام الناس سنة عند الحاجة
الى الدفع عن المسلمين فتعين حينئذ فرض الجهاد على كل انسان يطيق المدافعة اذا نزل بالاهل
ذلك البلد مخافة فعلنا نخاف هو استفهام منكر اي يعني كيف نخاف ونحن الفء وخمسمائة
وكان هذا القول عند حضر الخندق فجزم بذلك ابن التين وقيل يحتمل ان يكون ذلك عند
خروجهم الى احد وعن الداودي الخديبية فلقد رايتنا بضم التاء للتكلم اي فلقد
رايت انفسنا ويروى فلقد رايتنا بتاء التانيث على البناء للمفعول من الابتلاء يعني ان الرجل
يصلي وحده وهو خائف قلتنا فصار الامر بعد هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدين الى ان الرجل
يصلي وحده وهو خائف مع كثرة المسلمين قال النووي لعله اراد انه كان في بعض الغزو
الوتجرت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان بعضهم يخفى نفسه ويصلي سرا يخاف من
الظهور والمشاركة في الدخول في الفتنة والحرب ومطابقة للحديث للترجمة ظاهرة
وقد اخرجه البخاري عن عبدان ايضا في هذا الباب واخرجه مسلم في الايمان والنسائي في
الشير وابن ماجة في الفتن حدثنا عبدان هو عبد الله بن عثمان بن جبلة وعبد الله بن
وقرز بغير فزة عن ابي حمزة بالمهملة والزاي هو محمد بن ميمون السكري وقرز في الغسل
في باب نفض اليدين عن الاعمش وجدناهم خمسمائة قال ابو معاوية هو محمد بن خازم بالمعجمة
وهو روى ايضا عن الاعمش ما بين ستمائة الى سبعمائة واشار البخاري بذلك الى ان
كل واحد من ابي حمزة وابي معاوية خالف سفيان الثوري المذكور في السند الذي قبله
في روايته عن سليمان لان الاعمش اما ابو حمزة فانه روى عن الاعمش خمسمائة ولم يذكر الالف
وقد كان سفيان روى عن الاعمش الفا وخمسمائة واما ابو معاوية فانه روى عن الاعمش
ما بين ستمائة الى سبعمائة فالبخاري اعتمد على رواية سفيان لكونه احفظهم مطلقا
وزاد على ابي حمزة وابي معاوية وزيادة الثقة الحافظ مقبولة مقدمة وان كان ابو معاوية
احفظ اصحاب الاعمش بخصوصه فان قيل طريق ابي معاوية وصله مسلم فقال حدثنا ابو بكر بن ابي
شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير والوكيع بن الجراح والمحفوظ لابي بكر قالوا حدثنا ابو معاوية عن
الاعمش عن شقيق عن حذيفة رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام قال فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة
الى السبعمائة قال انكم لا تدرون لعلكم ان تبتلوا قال فابتلينا حتى جعل الرجل منا
لا يصلي الا سرا فالجواب انه انما اختار مسلم طريق ابي معاوية لما ذكرنا انه كان
احفظ من كل واحد من اصحاب الاعمش بخصوصه والبخاري رجح رواية الثوري عن الاعمش لكون الثوري
احفظ من كل واحد منهم مطلقا فان قيل فما وجه التوفيق بين هذه الروايات فالجواب انه قال
الداودي لعلهم كتبوا مرات في مواطن وقيل المراد بالالف والخمسمائة جميع من اسلم من رجل
وامرأة وعبد وصبي وما بين الستمائة الى السبعمائة الرجال خاصة وبالخمسمائة المقاتلة
خاصة وتعقبه النووي وقال وهذا باطل فنصلح بان الكل رجال في الرواية الاخرى
حيث قال كنا نحزر له الفا وخمسمائة رجل بل الصحيح ما بين الستمائة الى السبعمائة رجل من المرتبة
خاصة وبالالف والخمسمائة هم مع المسلمين حولهم وتطوفيه اليهم وقال الكرماني بطلان الوجه
المذكور لا يخلو عن تطويل لان العبيد والنساء داخلون في لفظ الرجل فافهم حدثنا
ابو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
ابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابي معبد بفتح الميم والموحدة واسمه نافذ بالنون
والفاء واخره دال مهملة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله اني كتبت في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة قال ارجع فحج مع امرأتك والحديث قد مر فيما قبل في باب من اكتتب في جيش
وفيه زيادة على هذا ومطابقته للترجمة في قوله اني كتبت في غزوة كذا

باب بالتنوين ان الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر من الجهود

وهو الانبعاث في المعاصي والمحارم ويأتي بمعنى الذنب كما في قولهم العمرة في شهر الحج من الفجور اي الذنوب وبمعنى العصيان كما في قوله وتتركك من يفجرك وقال الجوهري فجر يفجر اي فسق وفجر اي كذب واصله الميل والفاجر المائل حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة عن الزهري محمد بن مسلم بن شهاب بتحويل من سند الى اخر وحدثني بالافراد محمد بن عبيد قال حدثنا عبد الرزاق اي ابن همام قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري عن ابن المسيب هو سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال شهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فهذه الرواية تعين المشهد وزعم ابن اسحق والواقدي وآخرون ان ذلك كان باحد واسم الرجل قزمان وهو معدود في جملة المنافقين وكان تخلف عن احد فحيرته النساء وخرج فقتل سبعة ثم جرح فقتل نفسه ورد في علمه بان قصة قزمان كانت باحد وقد سلف ذكرها فيما قبل في باب لا يقول فلان شهيد من حديث سهل بن الساعدي رضي الله عنه والصحيح انهما قصتان كذا قال العيني والله تعالى اعلم فقال الرجل يدعي على البناء للمفعول بالاسلام وروى يدعى الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الكرماني بالرفع والنصب قال العيني وجه الرفع انه فاعل حضر ووجه النصب انه مفعول حضر على التوسع وفي حضر ضمير يرجع الى الرجل وهو فاعلة قاتله الرجل قاتلا شديدا فاصابته جراحة فقيل يا رسول الله الذي قلت له انه من اهل النار وفي رواية سيقع قوله له اي الذي قلت فيه والام بمعنى في فانه قد قاتل اليوم قتالا شديدا وفي رواية فقال فقال النبي صلى الله عليه وسلم الى النار قال اي الراوي فكاد بعض الناس وروى فكاد بعض الناس من اهل المقاربة ان يرتاب كذا في الاصول باثبات الالف واثباتها مع كاد قليل وقال الكرماني ويرتابا اي يشك في صدق النبي صلى الله عليه وسلم اي يرتد عن دينه فبينما هم على ذلك اذ قيل انه لم يمت ولكن به جراحا شديدا فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم على البناء للمفعول بذلك فقال الله اكبر اشهد اني عبد الله ورسوله ثم امر بلالا فنادى في الناس انه لا يدخل الجنة الا نفس مسلمة وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر قيل كان هذا دخيلا ظاهره الاسلام قبل نفسه وظاهر الشاء عليه يدل على انه ليس مسلما والمسلم لا يجزيه قتل نفسه عن كونه مسلما فلا يحكم بكفره ويصلى عليه واجيب عن ذلك بانه صلى الله عليه وسلم اطلع على امره من سره فحكم بكفره لان الوحي عنده عتيد وقيل انه قد ارتاب وشك حين اصابته الجراحة فعلى الوجه الاول ان قيل لم يجاوز هذا قوله صلى الله عليه وسلم انا لا نستعين بمشرك رواه مسلم يجاب عنه بانه خاص بذلك الوقت وقد استعان صلى الله عليه وسلم بصفوان بن امية في هوازن واستعار منه مائة درع بادراعها وخرج معه صفوان حتى قال له هوازن قتالا مع محمد واستكفى به فقال ربي من مزيني خير من يربيني هوازن وقال الطحاوي قال صفوان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كان باختياره فلا يعارض قوله انا لا نستعين بمشرك وقال بعضهم هي تفرقة لا دليل عليها ولا اثر وتعقبه العيني بانه كان النبي صلى الله عليه وسلم قد علم بالوحي انه لا بد من اسلامه ولهذا اعطى له من المغانم يومئذ حنين شيئا كثيرا ثم اسلم واستنبط بعض اهل العلم من قوله صلى الله عليه وسلم وان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر استحباب الدعاء للسلاطين بالتاييد واشباههم من اهل الخير من حيث تاييدهم للدين لا من حيث احوالهم الخارجة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في الايمان باب ——— حكم من تاثر اي جرح نفسه اميل على قوم في الحرب من غير امرة اي من غير تامير الامام او نائبه اذا خاف العدو وجواب من محذوف اي جاز ذلك بدلالة الحديث حدثنا يعقوب بن ابراهيم اي ابن كثير الدورقي قال حدثنا ابن علية بضم المهملة وفتح اللام وتشديد المثناة الفوقية هو اسمعيل بن ابراهيم البصري وعلية امه مولاة لبني اسد عن ايوب هو السختياني عن حميد بن هلال بضم حميد وفتح ميم ثانيه وتخفيف لامه العدوي بفتح العين والدال المهملتين ومر في كتاب الجنائز في باب الرجل ينعى مع الحديث عن الموطأ لمالك رضي الله عنه عن ابي قتادة قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الواقدي حدثني عبد الجبار بن عمارة عن عروة

عن عبد الله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم قال لما التقى المسلمون بمؤتة جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وكشف له ما بينه وبين الشام فهو ينظر الى معركتهم فقال اخذ الراية زيد
هو زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب الكلبي القضاعي مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصيب
اي قتل ثم اخذها اي الراية جعفر هو ابن ابي طالب عم النبي صلى الله عليه وسلم وهو اكبر من علي
رضي الله عنهما بعشر سنين وقيل اكبر منه كذلك بعشر سنين وطالب اكبر من جعفر ايضا بعشر
سنين وذلك من الولادة فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة اي ابن قيلة بن امرئ
القيس الانصاري الخزرجي فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة اي من غير ان
يفوض الامام او نائبه اليه بالامر والامرة مصدر وفوض فتح الله عليه وما بشر في اوقال
شك من الراوي وما بشرهم انهم عندنا لان حالهم هناك هو فيه افضل مما لو كانوا عندنا قال
اي انس رضي الله عنه وان عينيه لتذرفان بكسر الراء اي تسيلان دمعا وقال الراوي
اي لانس معان وقيل يذرفان الدمع وقد مضى هذا الحديث في اوائل الجهاد وفي باب تمني الشهادة و
سيأتي في غزوة مؤتة بأتم منه في المغازي وكانت في السنة الثامنة من الهجرة في جمادى الاولى
وكان السبب في ذلك على ما قاله الواقدي عن الزهري انه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
كعب بن عمير الغفاري خمسة عشر رجلا حتى انتهوا الى ذات اطلاح من الشام وهو موضع على
ليلة من البلقاء وقيل موضع من وراء وادي القرى فوجد واجمعا كثيرا من جمع قضاعة فدعوهم
الى الاسلام فلم يستجيبوا ورشقوهم بالنبل فلما رأهم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قالوا لهم اسنة القتال فقتلوا فاقلت منهم رجل جريح في القتلى فلما ان برد عليه الليل تحامل
حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك وبعث سرية واميرهم زيد بن حارثة
وهو من بلدة الاف الى ارض البلقاء لاجل هؤلاء الذين قتلوا وقال ان اصيب زيد فجعفر
على الناس وان اصيب جعفر فعبد الله بن رواحة فخرجوا حتى نزلوا معان من ارض الشام
فبلغهم ان هرقل قد نزل باب من ارض البلقاء في مائة الف من الروم وانضم اليه من لخم
وجذام وبهراء وبلي وغيرهم مائة الف وفي رواية لهم رجل من بلي يقال له مالك بن رافلة فلما
بلغ ذلك المسلمين اقاموا على معان ليلتين ينظرون في امرهم وقالوا كتب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم نخبره بعدد هم وعددنا فاما ان يمدنا بالرجال واما ان يامرنا بامر فنمضي له
قال فشجع الناس عبد الله بن رواحة وقال يا قوم ان الذي تكرهون التي خرجتم تطلبون
الشهادة وما نقاتل بعدد ولا قوة ولا كثرة الا بهذا الدين فانطلقوا فانما هي احدى الحسنيين
اما ظهور واما شهادة فمضوا حتى اذا كانوا بتخوم البلقاء لقيتهم جموع هرقل
من الروم والعرب بقرية من قرى البلقاء يقال لها مشارف والتقى الناس فانحاز المسلمون الى
قرية يقال لها مؤتة فتلاحموا عندها فقاتل زيد بن حارثة ثم اخذ الراية جعفر
فقاتل بها حتى قتل قال ابن هشام ان جعفرا اخذ اللواء بيمينه فقطعت فاخذها بشماله فقطعت
فاحتضنها بعضديه حتى قتل وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة فاثابه الله بذلك جناحين في
الجنة يطير بهما حيث شاء ثم اخذ الراية عبد الله بن رواحة فقاتل حتى قتل ثم اخذها ثابت
ابن اقرم فقال يا معشر المسلمين اصطلحوا على رجل منكم قالوا انت قال ما انا بفاعل فاصطلح الناس
على خالد بن الوليد رضي الله عنه قال الواقدي فحدثني من اخذ الراية قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم الآن حمي الوطيس فهدم الله العدو وظهر المسلمون ومطابقة الحديث للترجمة في قوله ثم
اخذها خالد بن الوليد من غير امرة

باب العون اي عون الجيش بالمدد

وهو في اللغة ما يمد به الشيء اي يزاد فيه ويكثر ومنه امد الجيش بمدد اذا ارسل اليه زيادة
ويجمع على امداد وقال ابن الاثير العون والاعوان الذين كانوا يعينون المسلمين
في الجهاد حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عدي هو محمد بن ابراهيم ابو عمرو العبدي
البصري وسهل بن يوسف هو ابو عبد الله الانماطي البصري عن سعيد هو ابن ابي عروبة
العدوي عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه وعلى بكسر الراء
وسكون العين المهملة ابن خالد بن عوف بن امرئ القيس بن ثعلبة بن سليم قال ابن دريد رجل
من الرعلة وهي القطعة الطويلة والجمع رعال وذكوان بفتح الذال المعجمة بن ثعلبة بن
بن سليم وعصية بضم العين المهملة مصغرا ابن خفاف بن امرئ القيس بن بهثة بن
سليم وهؤلاء القبائل قبائل من سليم وبنو لحيان كل الحاء بن هذيل وقال ابن اسحاق

قوله فحامل اي يكلف الحي
في جهده ومشقة
منه

قوله

قوله في هذه الطريق اتاه رعل وذكوان وعصية وبنو لحيان وهم لان هؤلاء ليسوا اصحاب
بئر معونة وانما هم اصحاب الرجيع الذين قتلوا عاصم بن ابي الافلح واصحابه واسر واخبيبا
وابن الدثنة وانما اتى الخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك في وقت واحد فدعا على الزنا
اسابوا اصحابه في الموضعين وانما الذي اتاه ابو براقة من بني كلاب واجار اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاخفر جواره عامر بن الطفيل العامري فمات كافرا وهو ابن اخي لبيد بن الطفيل
الاسلمي الصحابي وجمع عليهم هذه القبائل من بني سليم فزعموا انهم قد اسلموا واستمدوه اي
طلبوا منه المدد على قومهم فامدهم النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار قال الموسى
بن عقبة وكان امير القوم المنذر بن عمرو ويقال المنذر بن ابي زيد قال انس رضي الله عنه
كنا نسميهم القراء وجمع قاري وسموا به لكثرة قراءتهم يحتطبون اي يجمعون الحطب بالنهار
ويصلون بالليل كما تقدم قوله حتى لقوا بئر معونة بفتح الميم وضم العين المهملة وبالنون
وهو بين مكة وعسفان وارض هذيل حيث قتل القراء وكانت سرية بئر معونة في صفر سنة
السنة الرابعة من الهجرة واغرب من قال انها كانت بعد الخندق وقال ابن سعد كانت
في صفر على رأس اربعة اشهر من احد عند رواياتهم وقتلوهم فلما بلغ رسول الله صلى الله عليه
وسلم ذلك قال الهنا عمل ابي البراقة قد كنت نهيت كارها متخوفا فاضلع ذلك بابي البراقة فاتاه
اسعد على ما صنع ابن الطفيل ووجد اي حزن النبي صلى الله عليه وسلم على اهل بئر معونة قال ابن سعد
عن انس بن مالك رضي الله عنه ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد على احد ما وجد على
اهل بئر معونة حتى انه من شدة حزنه قنت شهرا في صلوة الصبح يدعو على القبائل الذين
قتلوا القراء حتى انزل الله تعالى ليس لك من الامر شيء الآية فقنت شهرا يدعو على رعل وذكوان
وبني لحيان قال قتادة وحدثنا انس رضي الله عنه انهم قرؤوا بهم قرآنا الا انه نسخ
قوما بايمانا فحدثنا ربنا فرضي عنا وارضانا ثم رفع بعد ذلك وبرووثم رفع ذلك
بعد اي نسخت تلاوته وفي التوضيح وفيه انه يجوز النسخ في الاخبار على صفة ولا يكون النسخ
تكذيبا امتا يكون النسخ دفع تلاوته فقط كما ان نسخ الاحكام تركها العمل بها فربما عوض من النسخ
من الاحكام حكم غيره وربما لم يعوض عنه وكذلك الاخبار نسخها من القرآن رفع ذكرها وتلاوتها
لا ان يكذب بخبر آخر مضادها ومثل ما نسخ من الاخبار ما كان يقرأ في القرآن
لو ان لابن آدم واديين من ذهب لتمنى ثالثا والله اعلم وقال الكرماني وقد يقال ان بني لحيان
ما كانوا معهم وقد مر في اول كتاب الجهاد ومطابقة الحديث للترجمة في قوله واستمدوه على قومهم فامدهم
النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين من الانصار والحديث قد اخرجه البخاري في اول كتاب الجهاد
ايضا وفي الطب والمغازي واخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الجهاد والحدود والطب
والمحاربة باب من علا نهدة فاقام على رصتهم بفتح العين المهملة
وسكون الراء وفتح الصاد المهملة وهي البقعة الواسعة يغربها من دار وغيرها حدثنا وفي نسخة
حدثني بالافراد محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى الذي يقال له صاعقة قال حدثنا روح بن عبادة
بفتح الراء وعبادة بضم العين المهملة وتخفيف الموحدة قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة
عن قتادة انه قال ذكر لنا انس بن مالك رضي الله عنه عن ابي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان اذا ظهر اي اذا غلب على قوم اقام بالعرصة اي بعرصتهم ثلاث ليال قال ابن الجوزي
كانت اقامته ليظهر اثر الغلبة وتنفيذ الاحكام وترتيب النواب والعقاب احتمال انه بهم
كانه يقول لكم مقيمون فان كانت لكم قوة فهلموا الينا وقال غيره كان هذا منه لان الثلاث
آخر ما يرجع الماء لان الاربعة اقامة لحديث لا يبقين مسافر بمكة بعد ثلثه لكنه فوق
ثلث ولان العتيمة فيها قسم والان الظهر ايضا يستريح فيها كلها اذ كان في اثر من عادته
ومطابقة للحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في المغازي وفي غزوة بني ثعلبة
ثابته اي تابع روح بن عبادة معاذ هو ابن معاذ العنبري وعبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى
الشامي بالسين المهملة قالا حدثنا سعيد عن قتادة عن انس عن ابي طلحة عن النبي
صلى الله عليه وسلم اما متابعة معاذ فقد اخرجها الاسماعيلي عن ابي يعلى عن ابي بكر بن ابي
شيبة شنا معاذ بن معاذ وعبد الاعلى قالا لا حدثنا سعيد عن قتادة فذكره واما متابعة
عبد الاعلى فقد اخرجها مسلم عن يوسف بن حماد عن عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة عن انس
وعن محمد بن حاتم عن روح بن عبادة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة قال ذكر انس بن مالك

من ابي طلحة قال لما كان يوم بدر وظهر عليهم نبي الله الحديث وقال في آخره يعني حديث انس وحديث انس هو الذي مر في باب قتل ابي جهل ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل يوم بدر اربعة وعشرين رجلا ثم اتاهم الحديث معناه انه صلى الله عليه وسلم لما ظهر على المشركين يوم بدر اقام هناك ثلاثة ايام ثم اتاهم

باب ـــــــ من قسم الغنيمة في غزوه وسفره

قال الحافظ العسقلاني اشار بذلك الى الرد على قول الكوفيين ان الغنائم لا تقسم في دار الحرب واعتلوا بان الملك لا يتم عليها الا بالاستيلاء ولا يتم الاستيلاء الا باحرازها في دار الاسلام وعقبه العيني بان هذا مردود فان الباب فيه حديثان وليس احدهما دليلا على ان قسمة الغنيمة كانت في دار الحرب اما حديث زاغ فيدل على انها كانت بذي الحليفة واما حديث انس فيدل على انها كانت في الجعرانة من دار الاسلام ففي الحقيقة الحديثان حجة الكوفيين لانهما لم تقسم الا في دار الاسلام

وقال زاغ هو ابن حصين رضي الله عنه تابع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصبنا نعما وابلا فعدل لعشرة من الغنم بجمل وهذا التعليق مضى مسندا مطولا في كتاب الشركة في باب قسمة الغنم قال المهلب هذا الى نظر الامام واجتهاده يقسم حيث راى الحاجة وفي الذراري في المسلمين غنى ومن اجاز قسمة الغنائم في دار الحرب مالك والاوزاعي والشافعي وابو ثور وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يقسم حتى يخرجها الى دار الاسلام لما رواه في قول الكوفيين على انهم كانوا يرون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغنيمة في دار الحرب والبيع في معنى القسمة فكما لا يجوز البيع كذلك لا يجوز القسمة ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة تنبيه وقع في نسخة الكرماني وقال ابو رافع بدل ابو راشد فقال ابو رافع ضد الخافض اسمه اسلم بن ابراهيم القبطي كان للعباس رضي الله عنه فوهبه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلما بشره باسلام العباس اعتقه اشتهر كنيته بالشاب في اكثر النسخ هو رافع لا ابو رافع حدثنا هدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة وفتح الموحدة هو ابن خالد بن الاسود القيسي البصري ويروى هدبة بن خالد منسوبا ويقال هداب ايضا قال حدثنا همام بتشديد الميم هو ابن يحيى الشيباني البصري عن قتادة ان انسا رضي الله عنه اخبره قال اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين وقد مضى الحديث في كتاب الحج في باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب ـــــــ بالتنوين اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم

يعني اذا غنم اهل الحرب مال مسلم ثم استولى المسلمون عليهم ووجد ذلك المسلم عين ماله هل يأخذه وهو احق به او يكون من الغنيمة فيه خلاف كما سيجيء ظاهر ان لم يذكر البخاري جوابا اذا قال ابن غير بضم النون وفتح الياء المعجمة هو عبد الله بن نمير الهمداني الكوفي حدثنا عبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما وهذا التعليق من البخاري لانه لم يسمع من ابن نمير فانه مات سنة تسع وتسعين ومائة ووصله ابو داود وقال حدثنا محمد بن سليمان الانباري والحسن بن علي المعني قالا حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ذهب فرس له الحديث وفي آخره عني واخرجه ابن ماجة ايضا قال اذهب فرس له وفي رواية الكشميهني ذهبت لان الفرس يذكر ويؤنث وكذلك في رواية فاخذها فاخذه العدو اي الكافر فظهر اي غلب عليهم المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وابق عبد له فلحق بالروم فظهر عليهم المسلمون فرد عليه خالد بن الوليد رضي الله عنه بعد النبي صلى الله عليه وسلم كذا وقع في رواية ابن نمير ان قصة الفرس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقصة العبد بعد صلى الله عليه وسلم وخالفه يحيى القطان عن عبيد الله العمري كما هي الرواية الثانية في الباب فجعلهما معا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك وقع في رواية موسى بن عقبة عن نافع وهي الرواية الثالثة في الباب وصرح بان قصة الفرس كانت في زمن ابي بكر رضي الله عنه وقال العيني في وقوع ذلك في زمن ابي بكر رضي الله عنه والصحابة متوافرون من غير انكار منهم كفاية للاحتجاج به واحتج المهلب بهذا الحديث لمن قال ان اهل الحرب لا يملكون بالغلبة شيئا من مال المسلمين وصاحبه احق قبل القسمة وبعدها وبه قال مالك والثوري والحسن وعمر بن دينار لا بعد القسمة ولا بعدها وهو قول ابن ابي ليلى وقال ابو حنيفة والثوري والاوزاعي ومالك ان صاحبه ان غلب عليه قبل القسمة احق به بغير شيء وان اصابه بعد القسمة باعه الغنيمة واخذه بقيمته وهو قول عثمان وزيد بن ثابت وابن المسيب وعطاء

والقاسم

والقاسم وعروة واحتجوا فذلك بما رواه ابو داود من حديث الحسن بن عمارة عن عبد الملك
بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رجلا وجد بعيرا له كان المشركون اصابوه
فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لصبته قبل ان يقسم فهو لك وان اصبته بعد ما قسم
اخذته بالقيمة قال قيل قال احمد فيه متروك وقال ابن معين ليس بشيء وقال الجوزجاني
ساقط فالجواب انه قال احمد وقد روى مسعر عن عبد الملك وقال يحيى بن سعيد سألت
مسعرا عنه فقال هو من حديث عبد الملك ولكن لا احفظ وقال علي بن المديني روى عن يحيى
بن سعيد انه سأل مسعرا عنه فقال هو من رواية عبد الملك عن طاوس عن ابن عباس رضي الله
عنهما فدل على انه قد رواه غير الحسن بن عمارة فاستغنى عن روايته لشهرته عن عبد الملك
على انا نقول قال الطحاوي حدثنا احمد بن عبد المؤمن المروزي قال سمعت علي بن يونس الرودي
يقول سمعت جرير بن عبد الحميد يقول لما طعنت اني اعيش الى دهر يجوز فيه عن محمد بن اسحق
ويسكت فيه عن الحسن بن عمارة وقال الطحاوي وقد روى عن جماعة من المتقدمين نحو ما
ذهب اليه ابو حنيفة ومن بعده فمما روي عنهم في ذلك ما حدثنا محمد بن خزيمة قال ثنا يوسف
بن عدي قال ثنا ابن المبارك عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن عبد الله بن حبيرة عن قبيصة
بن ذويب ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ايما احرز المشركون واصابه المسلمون
فعرفه صاحبه قال ان ادركه قبل ان يقسم فهو له وان جرت فيه المقاسم فلا شيء له قال قبيصة
بن ذويب لم يدرك عمر رضي الله عنه فالجواب انه يكون مرسلا فعمل به على ان حماد بن جيرة
روى ان ابا عبيدة كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذا فقال من وجد ماله بعينه فهو احق
به بالثمن الذي حسب على من اخذه وكذلك ان يبع لم يقسم منه فهو احق بالثمن والله اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه جواب لها حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى
هو القطان عن عبيد الله المذكور اولا انه قال اخبرني نافع ان عبدا لابن عمر
ابق فلحق بالروم فظهروا عليه خالد بن الوليد فرده على عبد الله وان رسالا بن عمر
رضي الله عنهما عاريا بالعين المهملة اي انفلت وذهب على وجهه وسيأتي تفسيره عن قريب فلحق
بالروم فظهروا عليه فردوه على عبد الله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه عار يعور
من العير وهو حمار وحش العير بفتح العين المهملة وسكون المثناة الفوقية وآخره راء
هو الحمار الوحشي وقد فسر عار بقوله اي هرب قال ابن التين اداناه فعل ضله في التعدي وقال
الخليل يقال عار الفرس والكلب عيارا اي افلت وذهب وقال الطبري يقال ذاك للفرس اذا
فعله مرة بعد مرة ومنه للبطال من الرجال الذي لا يثبت على طريقة عيار ومنه سهم عائر
اذا كان لا يبر على من جيث اتى ثم ان هذا طريق آخر وفيه فالقبيحي القطان عن عبيد الله المذكور
حيث جعل قرة العبد والفرس كليهما العبد ابق والفرس عار وسلم حدثنا احمد بن يونس قال
حدثنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان على فرس يوم لقي
المسلمون اي كفار الروم وامير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد رضي الله عنه فعثر الفرس
رضي الله عنه فاخذه العدو فلما ظهروا على العدو رد خالد فرسه وهذا ايضا طريق آخر
على خلاف الطريقين المذكورين حيث صرح فيه بان قصة الفرس كانت في ايام ابي بكر
رضي الله عنه باب من تكلم بالفارسية اي باللغة الفارسية نسبة الى
فارس بن عامور بن يافث بن نوح عليه السلام كذا قاله علي بن يمان النسابة وحكى
الهمداني قال فارس اكبر ابن كيومرث ومعناه الحي الناطق والميت بن اميم بن لاوذ بن سام
بن نوح عليه السلام وقال المسعودي من الناس من زاد في فارس بن عامور بن سام بن نوح
عليه السلام ومنهم من قال انهم من ولد هذراهر بن ارفخشد بن سام بن نوح عليه السلام
وانه ولد بضعة عشر ولدا رجالا كلهم كان فارسا فمنها فمنها الفرس بالفرسية وكان
دينهم المجوسية ثم تمجسوا وبنو بيوت النيران وكانوا اهل رياسة وسياسة وحسن
ملكة وتدبير للرعية ووضع الاشياء مواضعها ولهم الترسل والخطابة والبلاغة وتأليف
الطعام والطيب واللباس ومن كتبهم استملى الناس رسوم الملك والرئاسة نفع الرأي
وقيل بجوز ذكرها وهو كلام غير العربي وقال كرماني الكلام بالعجمية وقال صاحب الافعال
يقال لهن رطانة اذا تكلم بكلام العجم وقال ابن التين هي كلام لا يفهم ويحقق ذلك
كلام العجم وقوله فتح بالجر عطفا على مدخول الباء في وروى وقال فتح واختلف في السنة

والوانكم والاية في سورة الروم قال تعالى ومن اياته اى ومن ايات الله تعالى الدالة على كمال قدرته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم اى لغاتكم بان علم كل صنف لغته على ان يكون الواضع هو الله تعالى كما هو مختار الاشعري وكثير من المحققين او الكم وضع بعضها وافوض علمها ان كان الواضع هو البشر كما هو مختار البهشمية قيل وكان اصل اختلاف الالسنة من القاء الله تعالى الاسنة على كل فريق الذي يتكلمون به ليلا فاصبحوا لا يحسنون غير اللغة التي القيت على السنتهم وقيل بل اجاس نطقهم واشكاله فانه تعالى خالف بين هذه وهذه حتى لا يكاد يسمع منطقين متفقين في جنس واحد ولا جهارة ولا رخاوة ولا ضاحة ولا اكلة ولا نظم ولا اسلوب ولا غير ذلك من صفات النطق واحواله والحاصل لا تسمع منطقين متساويين في الكيفية بحيث لا يتميز احدهما عن الاخر اصلا والوانكم اى اختلاف الوانكم من بياض الجلد وسواده او تخطيطات الاعضاء وهيئاتها والوانها وخلوها فعلى هذا يكون المراد من الالوان الانواع والضروب يعني خلقت وشكلت وكانت حزبا واحدا لوقع التجاهل والالتباس ولم يقع التمايز والتعارف ولتعطلت مصالح كثيرة فاوقع الله تعالى المخالفة بين اللغات حتى ان الشوامين مع توافق مواداتها واسبابها والامور الملائمة لها في التخليق يختلفان في شيء من ذلك لاستحالة لمصالح وحكم ان في ذلك لايات للعالمين لا يكاد تخفى على عاقل من ملك وانس وجن وهذا خص بكبر اللام وقرئ قوله وما يعقلها الا العالمون وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه والاية في سورة ابراهيم عليه السلام قال تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه اى الا بلغة قومه الذين هو منهم وبعث اليهم ليبين لهم ما امر به فيفقهوه عنه بيسر وسرعة ثم ينقلوه ويترجموه لغيرهم فانهم اولى الناس به لان يدعوهم واحق بان ينذرهم ولذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم بانذار عشيرته اولا وقد نزل على من بعث الى الامم مختلفة كتب على السنتهم استقلالا بكل نوع من الاعجاز كل واحد الى اختلاف كلفة واضاعة فضل اجتهاد في تعلم الالفاظ وكتابتها والعلوم المتشعبة منها وما في اتعابها القرائح وكد النفس من القرب المقتضية لجزيل الثواب وقال الزمخشري ليبين لهم اى ليفقهوا عنه ما يدعوهم اليه فلا يكون لهم حجة على الله ولا يقولوا لم نفهم ما خوطبنا به وقرئ في الشواذ بلسن قومه بكسر اللام وسكون السين وهو لغة فيه كرجل ورياش وكسن بضمتين وضمة وسكون على الجمع كعنق وعنق وقيل الضمير في قومه لمحمد صلى الله عليه وسلم والله تعالى انزل الكتب الاربعة كلها بالعربية ثم ترجمها جبريل عليه السلام او كل نبي عليه السلام بلغة المنزل عليهم وذلك بريده قوله تعالى ليبين لهم فانه ضمير القوم والتوراة والانجيل ونحوهما لم تنزل لتبيين للعرب فيضل الله من يشاء فيخذله عن الايمان ويهدي من يشاء بالتوفيق له وهو العزيز فلا يغلب على مشيته الحكيم الذي لا يضل ولا يهدي الا لحكمة قال العيني وكان البخاري اشار الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعرف الالسنة لانه ارسل الى الامم كلها على اختلاف السنتهم بخلاف الامم فانه ارسل الى قومه بالنسبة الى عموم رسالته فاقتضى ان يعرف السنتهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه والدليل على عموم رسالته قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا بل الى الثقلين وهم على السنة مختلفة حدثنا عمرو بن علي اى ابن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي قال حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري قال اخبرنا حنظلة بفتح المهملة والجمعة بينهما نون ساكنة ابن ابي سفيان الجمحي القرشي من اهل مكة وقد مر في اول كتاب الايمان قال اخبرنا سعيد بن ميناء بكسر الميم وسكون المثناة التحتية وبالنون مقصورا ومدودا ابو الوليد المكي قال سمعت جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما قال قلت يا رسول الله ربما نهبة مصغر نهمة كذا في الداودي البهيمة من الانعام والظاهر انه مصغر نهمة قال ابن فارس نهم صغارا لغنم وانهم بفتح الموحدة جمع نهمة وهو ولد الضان الذكر والانثى وجمع البهم بهام كما وجدت صاعا من شعير فجاء صاع صيغة امر فخاطبه جابر النبي صلى الله عليه وسلم انت وصاعك فصاح النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا اهل لصاعك ان جاء فليجئ صوع بضم المهملة وسكون الواو الطعام الذي يؤكل عليه وقيل الطعام مطلقا وهي لغة فارسية وقيل الصور الدابة بالفارسية وقيل الشوء بلغة الحبشة الطعام كل العرب تكلمت بها فصادفت من كلامهم واما الشوء بالظرء فهي قبيحة

من ماء او طعام او غيره لك وليس المراد ههنا الا الاول حتى هلم اليكم مركب من حيّ وهل وقد يبنى على الفتح وقد يقال حيّهلا بالتنوين وحيّهلا بلا تنوين وعليها الرواية اى عجلوا بكذا اوادعوكم او اقبلوا او اسرعوا بانفسكم وجاء حيّهل بسكون اللام وحيّهلا بسكون الهاء وفتح اللام مع الالف وبدون الالف وحيّهلا بسكون الهاء وبالتنوين وجاء معدّى بنفسه وبالباء وبالى وعلى ويستعمل حيّ وحده بمعنى اقبل وهلا وصه بمعنى اسكن وقال ابو عبيدة معنى قوله اذا ذكر الصالحون فحيّهلا بعمر اى ارفع عمر وقيل معناه اقبلوا على ذكر عمر وقال صاحب المطالع تقول حيّ على كذا اى هلم واقبل وتعال حيّ على هلا وحيّ هلم وقال الهروى حيّ هلا بكم اى اقبلوا اهلا بكم اثبتم اهلكم ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ان جابرا قد صنع سورا وقد مرّ بيانه والحديث قد اخرجه البخارى فى المغازى ايضا واخرجه مسلم فى الاطعمة حدثنا احسان بكسر الحاء المهملة وتشديد الواو المفتوحة وبالنون بن موسى ابو محمد السلمى المروزى وقد مرّ فى الصلوة قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزى عن خالد بن سعيد اى ابن عمرو بن سعيد بن العاص اخى يحيى بن سعيد القرطبى لا موى ليس له فى البخارى الا هذا الحديث الواحد وقد ذكره عنه مكررا عن ابيه سعيد عن ام خالد اسمها امة بفتح الهمزة بنت خالد بن سعيد بن العاص الاموية ولدت بالحبشة تزوجها الزبير فولدت له خالدا وعمرا وقال الحافظ العسقلانى فى طبقة خالد بن سعيد بن عمرو خالد بن سعيد بن ابى عمرو المدنى لكن لم يخرج له البخارى ولا لابن المبارك عنه رواية وزعم الكرمانى ان شيخ ابن المبارك هنا هو خالد بن الزبير بن العوام ولا ادرى من اين له ذلك وتعقبه العينى بان عبارة الكرمانى هكذا واعلم ان لفظ خالد مذكور ههنا ثلاث مرات واحدة فى غير الاول وهو خالد بن الزبير بن العوام والثالث غيرهما وهو خالد بن سعيد بن العاص انتهى فلم يقل الكرمانى ان شيخ ابن المبارك هنا هو خالد بن الزبير بن العوام بل قال والثانى غير الاول واراد به خالد فى قوله انه خالد ولا شك ان خالدا هنا هو ابن الزبير بن العوام على ما قاله الذهبى قالت بقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابى على بتشديد الياء فيض اصفر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه سنه بفتح النون وسكون الهاء وفى رواية الكشميهنى سناه بزيادة الالف والهاء فيهما للسكت وقد تحذف وفى المطالع هو بفتح النون المخففة عند الهروى وشدها الباقون وهى بفتح اوله للجميع الا القابسى فكسره ويروى سناه قال عبد الله هو ابن المبارك وهى بالحبشة اى لسان الحبشة حسنه قالت فذهبت العب بخاتم النبوة وهو ما كان مثل زرّ الحجلة بين كتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وزرّ الحجلة بكسر الزاى وتشديد الراء وبفتح الحاء المهملة وبالجيم هى جيب كالقبة لها ازرار يكون وعرى وهذا ما عليه الجمهور وقال النووى وقال القرطبى انه الاشهر واشبه بالمعنى وجزم به المهلبى وقيل المراد بالحجلة الطاق المعروف يقال له بالفارسية تك وبالعربية القبجة وزرها بيضها والمعنى انه مثبته بها ويؤيد الحديث الآخر مثل بيضة الحمامة اخرجه الترمذى فى الشمائل وجزم به الترمذى فى جامعه فلا معنى لقول ابن حجر المكى ان المعنى الاول هذا هو الصواب كما قاله النووى وفى صحيح مسلم ايضا كبيضة الحمام هذا وفى صحيح الحاكم شعر مجتمع وفيه فى مثل السلعة كزر البيضة قطعة ناتية وفى رواية بضعة ناشزة وفى رواية للبيهقى والترمذى كالثفنة او السلعة ولابن سعد كالبندقة فى لحم وله ايضا شامة سوداء تضرب الى الصفرة حولها شعرات مترائبات كانها عرف الفرس والفضاء ثلاث شعرات مجتمعات وفى الحكيم كبيضة حمام مكتوب بباطنها الله وحده لا شريك له وظاهرها توجه حيث كنت فانك منصور ولابى نعيم كان فوق يده اى قال بعض العلماء وليست هذه الروايات مختلفة حقيقة لان كل مشبه ماسبق له ومؤدى الالفاظ كلها واحد وهو قطعة لحم وقد قال شعر فوق المشعر حوله مزاك على كما فى الرواية الاخرى قال القرطبى الاحاديث المتقدمة تدل على ان خاتم النبوة كان شيئا بارزا احمر غير كفه كما يساوى اقل جسد كبيضة الحمام واذا كبر جعل كجمع اليد وقال القاضى رواية جمع اكثر تخالف بيضة الحمام وزرّ الحجلة فوفق بعضهم بان الروايات الكثيرة المختلفة الجم الغفير اصغرته وقد رأته بيضة الحمام وروى عن عائشة رضى الله عنها كثيرة صغيرة تذهب الى الدرهم وكان مرآى العقاد ولابن ابى عاصم عليه كقدر الحمام اى وجنه وقيل ان كبر الغلام نقص على اصل منقاده وفى تاريخ نيسابور مثل البندقة مكتوب عليه بالقلم محمد رسول الله

قال الحافظ العسقلاني في رواية اثر الحجر او كركبة عنز او كثامة خضراء او سوداء ومكتوب
فيها محمد رسول الله او بشر فانك لم تصور لم يثبت منها شيء وتصحيح ابن حبان ذلك وهم
والله اعلم ذريح بالزاي والباء الموحدة والراء من الزبر وهو النهي عن الاقدام على الامر الاهتمام
ابي خار رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها اي اتركها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا امر من الاباء يقال ابيت اتوبيا اذا جعلته عتيقا وقال ابلاه الخير والشر لان اصله الاختبار
والكثير ما يستعمل في الخير مقيدا واخلقي بالقاف امر من الاخلاق بمعنى البلى ويجوز ان يكون
كلاهما من اخلق اذا خلق بالضم واخلق بمعنى وكذ ابلى بالكسر وابلى وليس في ذلك من عطف
الشيء على نفسه لان في المعطوف تاكيدا وتقوية ليس في المعطوف عليه كقوله تعالى كلا سيعلمون
ثم كلا سيعلمون على ان تغاير اللفظين كاف في صحة العطف وفي رواية الى ذر واخلقي
بالفاء من اخلاف الثوب جعله خلقا او اخر والمشهور بالقاف وقال صاحب العين ابلى واخلق
اي عش فخرق ثيابك وارضها قال عبد الله هو ابن المبارك وقال الكرماني وفي بعضها قال
ابو عبد الله اي البخاري والصحيح هو الاول فبقيت اي ام خالد حتى ذكر بالذال والراء على صيغة
المجهول من الذكر والضمير في يرجع الى القميص اي ذكر دهرا طويلا وروي على صيغة بناء الفاعل
والضمير القميص ايضا اي حتى ذكر دهرا طويلا يقال شيخ يذكر لزمان الفترة فيحتمل ان يكون الضمير
للراوي اي حتى ذكر الراوي ما مضى من طول مدة ويروى حتى ذكرت بلفظ بناء المفعول اي قيلت
حتى كرت دهرا طويلا قال الكرماني وفي بعضها بلفظ المجهول اي حتى صارت منكورة عند الناس
لمرورها عن العادة وفي رواية الى الهيئة حتى ذكي بدال ونون من الدكنة وهي الغبرة وهي لون
يضرب الى السواد اي عاشت عيشا طويلا حتى غيرت لون قميصها فاسود من طول ما لبس وتجعد
ابو ذر وفي بعض النسخ ضرد دهرا والمعنى واحد في كتاب ابن بطال وذكره ابن السكن
وهو تفسير لهذه الرواية كانه اراد بقي هذا القميص مدة طويلة من الزمان فنسيها الراوي
فعبر عنها بقوله ذكر دهرا اي زمانا عجب تحديده وفي الحديث جواز لبس القميص الاصفر
لان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر على والدة خالد وفيه المسامحة في الطعام في العصر حضرة
بانهم وغيرهم وكان صلى الله عليه وسلم على خلق عظيم وفيه الدعاء لمن يلبس جديدا بقوله ابل
واخلق وابل واخلق وفيه جواز الرطانة بغير العربية لان الكلام بغير العربية يحتاج المسلم
اليه كالتكلم بجميع رسل العجم وقد امر الشارع صلى الله عليه وسلم زيدا بن ثابت ان يتعلم كلام
العجم وقال ابن المنير وانما كره ان يتكلم بالعجمية اذا كان بعض من حضر لا يفهمها فيكون
كالتعمية والتوهيم وذلك حرام اذا لم يعرفها اثنان فاكثر يلزمان بجود ذلك ومطابقة
الحديث للترجمة في قوله سنه سنه وقد مر بيانه والحديث اخرجه البخاري في اللباس وفي
الحج الحيشة والادب ايضا واخرجه ابو داود في اللباس حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا
محمد وهو محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف المثناة
التحتية هو ابو الحارث القرشي البصري لابن زياد الاطافي الجمحي عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان حسن بن علي رضي الله عنهما اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال النبي
صلى الله عليه وسلم كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وتسكين الخاء ومجموع كرها جميع التنوين
وهي كلمة زجر يزجر بها الصبيان عن المستقذرات يقال للداخ اي اتركها وارم بها وقال
ابن دريد يقال كخ يكخ كخا اذا نام فقط وقال الداودي وهو كلمة اعجمية عربت اما تعرف
انا لا نا كل الصدقة وفي هذا الحديث في كتاب الزكوة وفي باب ما يذكر في الصدقة فانه روى
هناك عن ادم عن شعبة وعنبسة بن سعيد الثقفي قال الكرماني والمنازع ان ينازع في
كون هذه الالفاظ اعجمية اما الشذوذ فلا حتمال ان يكون من باب توافق اللغتين كما تقول
واما سنة فيحتمل ان يكون اصله حسنه فحذف من اوله الحاء كما حذف هذا في قولهم
كمي السيف شاكي بالحاء والقاف ثم قال الخاء واما الخ فهو من باب الاصوات
التي وقعت الحيرة بان الاكل لا يخلو عن نظر اما الاول فاحتمال وبه لا يثبت اللغة واما
الثاني فلا يجوز الترخيم في اول الكلمة واما الثالث فلانه من اسماء الافعال هذا ما قال
الكرماني فان قلت ما مناسبة هذه الاحاديث لكتاب الجهاد قلت اما الحديث الاول فظاهر
لانه كان يوم الخندق واما الاخران فالمشقة له وتهيئة ما يفعل الغازي مثل ذلك
وتعقبه العيني بان كونه يوم الخندق لا يستلزم ان يكون متعلقا بامور الجهاد ولكن يمكن

ان يقال ان الترجمة تعلقت بكتاب الجهاد وطوائف الاعمال اذا امن اهل الحرب بلسانهم ولقلبهم يكون ذلك ماذا لان الله يعلم الالسنة كلها انتهى قلت مناسبة ومطابقة للحديث للترجمة وقوله ع ع وتقريرها باب حرمة الغلول قال النووي الاجماع على انه من الكبائر وهو من غل يغل اذا خان سمي غلولا لخفائه ومنه الغلل وهو الماء الجاري بين الشجر لخفائه بينها وكل من خان في شيء خفية فقد غل وسميت غلولا لان الايدي فيها مغلولة اي ممنوعة يحمل فيها غل وهي الجديدة التي تجمع يد الاسير الى عنقه وقيل له الجامعة ايضا وقول ابن بالجر عطفا على الغلول ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة والاية في سورة ال عمران واولها وما كان لنبي ان يغل اي وما صح لنبي ان يخون في المغانم فان النبوة تنافي الخيانة والمراد امتناع اراءة الرسول وتنزيه له صلى الله عليه وسلم عما اتهم به قال ابن ابي حاتم حدثنا ابي حدثنا المسيب بن واضح حدثنا ابو اسحق الفزاري عن سفيان عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال فقدت قطيفة يوم بدر ويروى قطيفة حمراء فقال لعلك وفي رواية ابن مردويه من طريق ابي عمرو بن العلاء عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما فقال بعض المنافقين لعل رسول الله اخذها فانزل الله تع وما كان لنبي ان يغل ويقال ظن الرماة برسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد حين تركوا المركز للغنيمة وقالوا نخشى ان يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذ شيئا فهو له ولا يقسم الغنائم فانزل الله تع وكيف ذلك يكون تنزيها له صلى الله عليه وسلم من جميع وجوه الخيانة في اداء الامانة وقسم الغنيمة وغير ذلك وقال ابو عبيد عن ابن عباس رضي الله عنهما وما كان لنبي ان يغل بان يقسم لبعض الرعايا ويترك بعضا وكذا قال الضحاك واما المبالغة في النهي لرسول صلى الله عليه وسلم على ما روي انه بعث طلائع فغنم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسم على من معه ولم يقسم للطلائع فنزلت فيكون قصة حريان بعض المستحقين غلولا لغلبظها وهذا لغة وقرأ نافع وابن عامر وحمزة والكسائي ويعقوب وكذا قرأ الحسن البصري وطاوس ومجاهد والضحاك ان يفعل على البناء للمفعول والمعنى وما صح له ان يوجد غالا او ان ينسب الى الغلول وقيل ان يخان ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة يات بالذي غله يحمله على عنقه كما ورد في الحديث او بما احتمل من وباله واثمه ثم توفى كل نفس ما كسبت يعطى جزاء ما كسبت وافيا وكان الاولى ما قبله ان يقال ثم يوفى ما كسب لكنه عم الحكم ليكون كالبرهان على المقصود والمبالغة فيه اذا كان كل كاسب مجزيا بعمله فالغال مع عظم جرمه بذلك اولى وهم لا يظلمون فلا ينقص ثواب مطيعهم ولا يزاد في عقاب عاصيهم وقوله ومن يغلل الى اخره تهديد شديد ووعيد اكيد وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ردوا الخياط والمخيط فان الغلول عار ونار وشنار على اهله يوم القيمة حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو القطان عن ابي حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد المثناة التحتية اسمه يحيى بن سعيد التيمي انه قال حدثني بكير وزاد ابو نعيم بضم الزاي وسكون الراء وبالعين المهملة هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي وقد تقدم ذكرها في كتاب الايمان في سؤال جبريل عليه السلام قال حدثني ابو هريرة رضي الله عنه قال قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الغلول فعظمه وعظم امره فقال لا الفين بتشديد الهمزة وبالفاء المكسورة اي لا اجدن هكذا رواية الاكثرين بلفظ النفي المؤكد بالنون والمراد النهي وهو وان كان من نفي الوجود فليس المراد ظاهره وانما المراد نهي من يخاطبه عن ذلك وهو بليغ ورواه الطبري بفتح الهمزة والفاء من الالفاء وكذا في بعض روايات مسلم احدكم يوم القيمة على رقبته شاة لها ثغاء جملة حالية وفي رواية مسلم بفتح يوم القيمة وعلى رقبته بالواو والحال يعني انها حالة شنيعة لا ينبغي لمن اتاها ان يرتكبها يوم القيمة وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه في الصحيحين اياكم والغلول فانه عار على اهله يوم القيمة لها ثغاء بضم المثلثة وتخفيف الغين المعجمة هو صوت الشاة يقال اثغى يثغو ثغوا على فعل يفعل وربما اخرجوه بفتح المهملتين صوت الظبي اذا طلب العلف يقول يا رسول الله اغثني فاقول لا املك لك شيئا اي من المغفرة لانك استعنت بغيري وقد بلغتك اوامري الى الله قد ابلغتك وروى لا عرفن احدكم اي لا عرفن ذلك بعد ابلاغي وهذا مبالغة في الزجر وتغليظ في الوعيد والاظهر صاحبا الشفاعة في يدي من الامة يوم القيمة على رقبته بعير له رغاء بضم الراء وتخفيف الغين المعجمة هو صوت البعير يقول يا رسول الله

لم يذكر فيه التحريق اصح من الرواية التي ذكرها بصيغة التمريض وهي قوله ويذكر عن ابناء الجهول
واما حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما فقد اخرجه ابو داود عن محمد بن عوف عن عمرو بن
يحيى بن ايوب عن وليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابا بكر وعمر رضي الله عنهما حرقوا متاع الغال وضربوه وقد تابعه علي بن عبد الله
هو ابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن سالم ابي النضر
عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما انه قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الثاء
المثلثة والقاف وهو العيال وما يثقل حمله من الامتعة وقال الكرماني متاع المسافر وحشمه
رجل يقال له كركرة بفتح الكافين وسكون الراء الاولى وقيل بكر الكافين وقيل بفتح الاولى وكسر
الثانية وتشديد الياء فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو في النار قال ابن التين
عن الداودي يحتمل ان يكون هذا جزاءه الا ان يعفو الله ويحتمل ان يصيبه في القيامة يجرون جهنم
ويحتمل ان يكون وجبت له النار من قبل ان يسرق او بذنب مات عليه مع غلوله او بما عمل
فان مات مسلما فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من الايمان
فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عباءة قد غلها قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه قال
ابن سلام هو محمد بن سلام بتخفيف اللام شيخ البخاري كركرة يعني بفتح الكافين وهو مضبوط
كذا وقد وقع في بعض النسخ كذا يعني بفتح الكاف وهو مضبوط كذا واختلف في ضبط كركرة
فذكر القاضي عياض انه بفتح الكافين وبكرهما وقال النووي انما اختلف فيما قبل الاولى واما
الثانية فكسورة اتفاقا ونقل البخاري عن شيخه محمد بن سلام انه رواه عن ابن عيينة
كركرة بفتح الكاف وصرح بذلك الاصيلي في روايته واشار اليه بقوله وهو مضبوط كذا
يعني بفتح الكافين وقال القاضي عياض هو عند الاكثرين بالفتح في رواية علي بن عبد الله وبالكسر
في رواية ابن سلام وعند الاصيلي بالكسر في الاولى وقال القابسي لم يكن عند المروزي فيه ضبط
الا انه اعلم ان الاول خلاف الثاني ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فوجدوا عباءة
لانها قليل بالنسبة الى غيرها من الامتعة والنقدين والله تعالى اعلم باب
ما يكره من ذبح الابل والغنم في المغانم حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا
ابو عوانة بفتح العين الوضاح اليشكري عن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي والد سفيان
عن عباية بفتح العين المهملة وتخفيف الموحدة وبعد الالف مثناة تحتية ثم قاعة
بكسر الراء وبالفاء وبالعين المهملة هو ابن رافع بن خديج الانصاري الحارثي رضي الله عنه عن جده
رافع انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة هو ميقات اهل المدينة
فاصاب الناس جوع واصبنا ابلا وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات الناس
فعجلوا فنصبوا القدور فامر بالقدور فاكفئت اي قلبت ونكست
فعدل عشرة من الغنم بجزور اي نفر منها بعير او في القوم حي ليس فيهم فعليهم فاعلم
اي اعجزهم فاهوى اليه رجل بسهم اي عمد بن اليه بسهمه فحبسه الله فقال صلى الله عليه
وسلم ان لهذه البهائم لهذا اوابد كاوابد الوحش الا وابد جمع آبدة وهي التي قد تابرت اي توحشت
ونفرت من الانس وقد ابرت تابد وتابد بكسر العين وضمها فما ند عليكم فاصنعوا به هكذا
فعل جدي اي قال عباية قال جدي وهو رافع نخشى او نرجو اي نخاف او نرجاء لان
بمعنى الخوف كما في قوله تعالى فمن كان يرجو لقاء ربه وقوله او نخاف مثله من الاوى
ان نلقى العدو غدا وليس معنا مدى جمع مدية وهي السكين افندبح بالقصب فقال صلى الله
عليه وسلم ما انهر الدم اي ما اساله واجراه كالنهر وذكر اسم الله عليه فكل ليس
السن والظفر استثناء مما انهر الدم وسأحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما
الظفر فمدى الحبشة والعظم غالبا لا يقطع انما يجرح ويدمي فترهق النفس من غير اراقة
بمثلث وقوع الذكاة او لانه يختص بالقهر وهو زاد اخوانا من الجن واذا نهى عن الاستعانة
به واما الحبشة فكثار لا يجد التشبه بهم او لان الحبشة يدمون مذابح الشاة
باظفارهم حتى تزهق النفس خنقا وتعذيبا ويحتمل ما محل الزكاة فلذا اقربه بالمثل
قال المهلب انما امرهم بالغائهم لانهم ذبحوها بذي الحليفة وهي دار الاسلام وليس لاهل
الاسلام ان ياخذوا في دار من الاسلام الا باقسامهم وقال ابن المنذر قد اجمع ان الذبح لا
كان على مرفق المتعدي كان المذبوح ميتة وكان البخاري انتصر لمذهب اهل الكوفة

على العقوبة بالمال وان كان ذلك المال لا يختص باولئك الذين ذنبوا الى ما تعلق به ضمنهم
كانت الكفاية حاصلة لهم قال وانا اجوز نا هذا النوع من العقوبة فمتى علم صاحب المال في ماله
او خمس ثم قال مالك يراق اللبن المغشوش ولا يترك لصاحبه وان زعم انه ينتفع به بغير البيع
اه كلامه انتهى وقال القرطبي الصواب ما قاله ابن حبيب انما هو تأديب لنفس الحرق واما اللحم فلم يتلفوه
وانما حمل على انه جمع ورقة الى الغنم ولا يظن به صلى الله عليه وسلم انه امر باتلافه لانه مال الغانمين
وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال فاذا جعل لم يقل انهم حملوا ذلك الحرق الى الغنم فالجواب
انه لم يقل ايضا انهم احرقوه ولا اتلفوه كما فعل لحوم الحمر الاهلية لانها نجسة قال صلى الله
عليه وسلم او قال انه رجس ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من امره صلى الله عليه وسلم
باكفاء القدور مع ما تقتضيه كراهة ما دبجوا بغير اذنه والحديث قد مضى في كتاب الشركة في
باب قسمة المغنم باب ما يذكر من شؤم عيبة الشادة في الفتوح الشادة بكسر
الشين من شذرت الرجل اشذره بالضم شذرا وشذورا وشذرى وكذلك الاشاذ والتشذير ثلاث
لغات وهو ما شذ المرء ورق في قلبه قال الجوهري الشادة بالضم ما يعطى البشير كالنهبة للعامل
والكسر لاغير لانها تظهر طلاقة الانسان وفرحه والفتوح جمع فتح في الغزوة وفي معناه
كل ما فيه ظهور الاسلام واهله فيسر المسلمين باعلاء الدين ويبتهلوا الى الله تعالى بالشكر
عليها وهبهم من نعمه ومن عليهم من احسانه فتحد امر الله تعالى عباده بالشكر ووعدهم المزيد
بقوله لئن شكرتم لازيدنكم حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى هو القطان قال حدثنا اسمعيل
هو ابن ابي خالد قال حدثني قيس هو ابن ابي حازم قال قال لي جرير بن عبد الله
رضي الله عنه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحني من ذي الخلصة وكان
بيتا في خثعم وروى وكان بيتا في خثعم قال اليعمري وهذه الرواية هي الصواب يعني كعبة اليمانية
فانطلقت في خمسين ومائة من احمس وكانوا اصحاب خيل فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم
انى لا اثبت على الخيل فضرب في صدري حتى رايت اثر اصابعه في صدري وقال اللهم ثبته
واجعله هاديا مهديا فانطلق اليها فكسرها واحرقها فارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره
فقال رسول جرير واسم رسول جرير حصين بضم المهملة الاولى وفتح الثانية باب حرق الدور
يا رسول الله ويروى لرسول الله صلى الله عليه وسلم والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها
كانها جمل اجرب وفي رواية سددتها معي في باب حرق الدور والنخل اجوف فبارك في خيل
احمس ورجالها خمس مرات وقال مرة بيت في خثعم اراد ان مرة راوه عن يحيى القطان
بالاسناد الذي ساقه البخاري عن محمد بن المثنى عن يحيى فقال في قوله وكان بيتا في خثعم
في خثعم وهو الصواب كما مر ومطابقته للترجمة في قوله فارسل الى النبي صلى الله عليه وسلم يبشره
والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب حرق الدور والنخل عن مسدد عن يحيى ومضى الكلام
فيه مستوفى في باب ما يعطى البشير وقد مر ان الذي يعطى البشير
يسمى بشارة بضم الباء واعطى كعب بن مالك اي ابن ابي كعب واسم ابي كعب عمرو السلمي
المدني الشاعر وهو احد الثلاثة الذين تاب الله عليهم وانزل فيهم وعلى الثلاثة الذين
خلفوا وهو احد السبعين الذين شهدوا العقبة توبتي حين بشرنا التوبة اي ببشر
بقبول توبته لاجل تخلفه عن غزوة تبوك وكان المبشر هو سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
وهو ظاهر فيما ترجم له باب لا هجرة بعد الفتح اي بعد فتح
مكة قال الحافظ العسقلاني والمراد ما هو اعم من ذلك اشارة الى ان حكم غيرها في
ذلك حكمها فلا يجب الهجرة من بلد فتحها المسلمون اما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين
احد ثلاثة الاول قادر على الهجرة منها لا يمكنه اظهار دينه ولا اداء واجباته فضحية
لكثرة المشركين وحاولتهم وجهاد الكفار والامن من غدرهم والراحة من ولاية المنكر
بوجهه الثاني عاجز بعذر من اسر او مرض او غيرذلك فيجوز له الاقامة فان حمل على نفسه
وكلف الخروج منها اثم حدثنا آدم قال ابنا قال حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن التميمي
عن منصور هو ابن المعتمر عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح لا هجرة ولكن جهاد ونية واذا استنفرتم
فانفروا اي عند عدم تعين الخروج في الغزو فاخرجوا والحديث قد مر في اول كتاب الجهاد
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا ابراهيم بن موسى ابو اسحق الرازي

فالهجرة منها واجبة لانه لا يمكنه اظهار دينه واداء واجباته صح

يعرف بالصغير قال اخبرنا يزيد بن زريع مصغر ذرع عن خالد هو ابن مهران الحذاء البصري
عن ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون عن مجاشع بضم الميم وبالجيم وبالشين
المعجمة اخره عين مهملة بن مسعود اي ابن ثعلب بن وهب السلمي قتل يوم الجمل قال جاء مجاشع
باخيه مجالد بن مسعود بالجيم ايضا له صحبة قال ابو عمر ولا اعلم له رواية كانا اسلما معا
اسلم وانحيه بعد الفتح قال ابو حاتم قتل يوم الجمل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
هذا مجالد يبايعك على الهجرة فقال لا هجرة بعد فتح مكة ولكن ابايعه على الاسلام
والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب البيعة في الحرب ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا
علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال قال عمرو
هو ابن دينار وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج سمعت عطاء هو ابن ابي رباح
يقول ذهبت مع عبيد بن عمير بالتصغير فيهما اي ابن قتادة الليثي قاضي اهل مكة الى عائشة
رضي الله عنها وهي مجاورة بثبير بفتح المثلثة وكسر الموحدة وسكون المثناة التحتية
وآخره راء جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها الى منى قال محمد بن الحسن وللعرب
اربعة جبال اسم كل واحد منها ثبير وكلها حجازية فقالت لنا انقطعت الهجرة منذ
فتح الله على نبيه صلى الله عليه وسلم مكة انقطعت الهجرة بعد فتح مكة لان المؤمنين كانوا
يفرون بدينهم الى الله ورسوله مخافة ان يفتنوا واما اليوم فقد اظهر الله الاسلام
والمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهاد ونية وقد مر الحديث فيما مضى وسيأتي باتم من هذا
السياق في باب الهجرة الى المدينة اول المغازي ومطابقته للترجمة لا تحتاج الى بيان

باب بالتنوين اذا اضطر الرجل الى النظر في شعور اهل الذمة
والمؤمنات اي والى النظر في المؤمنات اذا عصين الله وتجريدهن اي واذا اضطر ايضا
الى تجريدهن من الثياب وجواب اذا محذوف تقديره يجوز للضرورة وذلك لان المعصية
تبيح حرمتها الا ترى ان عليا والزبير رضي الله عنهما ارادا كشف المرأة في قصة كتاب حاطب
وقد اجمعوا ان المؤمنات والكافرات في تحريم الزنى بهن سواء وكذلك تحريم النظر اليهن
ولكن الضرورات تبيح المحظورات والله تعالى اعلم حدثني بالافراد محمد بن عبد الله بن حوشب
بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة واخره باء موحدة الطائفي وقد مر في كتاب
الجنائز قال حدثنا هشيم بصيغة التصغير بن بشير الواسطي وقد مر في التيمم قال
اخبرنا حصين بالتصغير هو ابن عبد الرحمن السلمي بضم المهملة وفتح اللام الكوفي وقد مر في
الصلاة عن سعد بن عبيدة بضم العين وفتح الموحدة ابو حمزة السلمي الكوفي ختن ابي عبد الرحمن
السلمي وقد مر في اخر الوضوء عن ابي عبد الرحمن عبد الله السلمي الكوفي وقد مر في باب غسل
المذي وكان عثمانيا اي وكان ابو عبد الرحمن يقدم عثمان بن عفان رضي الله عنه على علي
بن ابي طالب رضي الله عنه في الفضل وهو قول اكثر اهل السنة فقال لابن عطية هو حبان
بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة بن عطية بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية وكان علويا
اي كان يفضل علي بن ابي طالب رضي الله عنه على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو قول لجماعة من
اهل الكوفة من اهل السنة لكنه مذهب مرجوح بل الصواب هو الاول وقوله وكان علويا
جملة معترضة اني لاعلم ما الذي جرأ صاحبك على الدماء اي قوله جرأ بتشديد الراء
من الجراءة بمعنى الجسارة واراد بقوله صاحبك علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال الكرماني
فان قلت كيف جاز نسبة الجراءة على القتل الى علي رضي الله عنه قلت غرضه انه لما كان جازما
بانه من اهل الجنة عرف انه ان وقع منه خطأ فيما اجتهد فيه عفي عنه يوم القيامة قطعا وتعقبه
العيني بان قول ابي عبد الرحمن ظن منه لا يليق به لان عليا رضي الله عنه على مكانته من الفضل و
العلم لا يقتل احدا الا بالواجب وان كان قد ضمن له الجنة شهوده بدرا وغيرها ومعه
قال الداودي بئس ما قال ابو عبد الرحمن سمعته اي سمعت عليا رضي الله عنه يقول
بعثني النبي صلى الله عليه وسلم والزبير وابن العوام فقال ائتوا روضة كذا اي
روضة خاخ كما ذكر هكذا في باب الجاسوس وتجدون بها امرأة وهي سارة بالسين
والراء اعطاها حاطب بالمهملتين هو ابن ابي بلتعة بفتح الموحدة والمثناة الفوقية والمهملة
مع سكون اللام كتابا فاتينا الروضة فقلنا الكتاب منصوب بمقدر اي هات الكتاب
الذي اعطاك حاطب قالت لم يعطني اي لم يعطني حاطب الكتاب ولم يعطني احد الكتاب

فقلنا اخرجن بالامر المفتوحة للتاكيد وبالنون المشددة اى اخرجن الكتاب او اخرجن ثيابك
من الثياب يقال جردت الثوب عنه اى نزعته وكشفت عنه وكذلك اوهنا بمعنى الا فى
الاستثناء والاجردك منصوب بان المقدرة والمعنى اخرجن الكتاب الا ان تجردى كما فى قولك
لافعلنك او تسلم اى الا ان تسلم وقريب منه ان تكون بمعنى لك كما فى قولك لالزمنك او تقضينى
حقى اى الا ان تقضينى حقى كذا قال العينى اقول ولم يظهر لى وجهه وما الحاجة الى ان تخرج
كلمة او عن حقيقتها والاظهر ان يكون المعنى مالك لا غلو عن امرين اما ان تخرجى الكتاب واما ان تجردى
فاخرجت وروى فاخرجته اى اخرجت الكتاب من حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون الجيم
وبالزاى وهى معقد الازار وحجزة السراويل التى فيها التكة وفى رواية القابسى من حرزتها
بحذف الجيم وهو لغة عامية وقد مضى فى باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها وهى شعرها
المظفورة ويجمع بينهما بانها اخرجته من حجزتها فانحلت فى عقاصها ثم اضطرت الى اخراجه
او بالعكس وبان يكون عقيصتها طويلة بحيث تصل الى حجزتها فربطته فى عقيصتها وغرزته
بحجزتها قال الحافظ العسقلانى وهذا الاحتمال ارجح واجاب بعضهم باحتمال ان يكون معها
كتابان الى اهل مكة ثنتين وكان مضمونهما واحدا كما ان القصة واحدة والمراد بالحجزة المعقد مطلقا
ويكون رواية العقيصة اوضح من رواية الحجزة او المراد بالحجزة الحمل لان الحجز هو شد
وسط البعير بحبل ثم يخالف فيعقد بين رجليه ثم يشد طرفاه الى حقويه ويسمى ايضا
الحماد فاوسل اى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حاطب فقال اى حاطب لا تعجل والله
ما كفرت ولا ارتددت ولا رضيت بالاسلام اجل ولم يكن احد من اصحابك الا وله هناك من يدفع
الله به عن اهله وماله ولم يكن لى احد فاحببت ان اتخذ عندهم يدا فصدقه النبى
صلى الله عليه وسلم قال عمر رضى الله عنه دعنى اضرب عنقه فانه قد نافق فقال
صلى الله عليه وسلم ما يدريك لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد
غفرت اى قوله قد غفرت لاهل بدر اعملوا ما شئتم هو الذى جرأ حاطبا على ذلك هكذا قال
العينى والظاهر من السياق ان المعنى هو الذى جرأ عليا رضى الله عنه على ذلك والله تعالى اعلم
وقد مضى فى باب الجاسوس وعزت مباحثه فيه ايضا ومطابقته للترجمة فى قوله
فاخرجت من حجزتها فى الحديث الذى مضى فى باب الجاسوس فاخرجته من عقاصها كما ذكرنا فعلى
هذا كانت كلمة شعرها لاخراج الكتاب فالضرورة تطرق اليه حينئذ للضرورة
وفى قوله ايضا لاجردنك بطابق قوله فى الترجمة وتجريدهن وقال ابن المنير لبيرة هذا الحديث
بيان هل كانت المراة مسلمة او ذمية لكل استوى حكمهما فى تحريم النظر لغير حاجة شرعية
الدليل وقال ابن التين ان كانت مشركة لم يوافق الترجمة واجيب بانها كانت ذات عهد فحكمها
حكم اهل الذمة والله تعالى اعلم باب استقبال الغزاة اى عند رجوعهم
من غزوتهم حدثنا عبد الله بن ابى الاسود كذا فى رواية الكشميهنى وفى رواية غيره عبد الله
بن الاسود ابو بكر ابن اخت عبد الرحمن بن مهدى الحافظ وحميد جزم بكنى ابا الاسود
وهو الذى قرنه بيزيد بن زريع فنسب تارة الى جده واخرى الى جد ابيه وهو من افراد
البخارى قال حدثنا يزيد من الزيادة عن زريع مصغرا وحميد بن الاسود بالتصغير
ابو الاسود البصرى الكرابيسى وهو من افراده ايضا وما لحميد بن الاسود فى البخارى الا
هذا الحديث واخر فى تفسير سورة البقرة عن جيب ضد العدو بن الشهيد ابى محمد
الازدى الاموى البصرى مات سنة خمس واربعين ومائة عن ابن ابى مليكة بضم الميم هو
عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة واسمه زهير ابو محمد المكى الاحول كان قاضيا لعبد الله
بن الزبير ومؤذنا له قال اى اسماء قال ابن ابى مليكة هو عبد الله بن الزبير بن العوام رضى الله
عنهما لا ابن جعفر هو ايضا عبد الله بن جعفر بن ابى طالب قال الكرمانى وكان لجعفر اولاد
كثيرة عبد الله ومحمد وعون والظاهر انه هو عبد الله قال العينى لم يجزم به وغيره من الشراح
جزم بانه عبد الله وفى رواية مسلم قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير وهو يحدث بالرواية
البخارى قال الحافظ العسقلانى والذى فى البخارى اصح ويؤيده ما تقدم فى الحج عن
ابن عباس رضى الله عنهما قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة استقبله
ابناء عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه قال ابن جعفر من بنى عبد المطلب
حتى ابنى كنت جده لامه وقد اخرج احمد والنسائى من طريق خالد بن سارة عن عبد الله بن جعفر

ان النبي صلى الله عليه وسلم حمل خلفه وحمل قثم بن عباس بين يديه وتعقبه العيني بان الكل بذلك فيه نظر والزبير امه صفية بنت عبد المطلب عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال ابو عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لزبير ابن عمتي وحواري من امتي واما ما اخرجه احمد والنسائي فلا يلزم منه ان يكون هذا حين تلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قدومه مكة اتذكر الطرة فيه للاستفهام على سبيل الاستبعاد اذ تلقينا اي حين تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم اناوانت وابن عباس قال نعم فحملنا بفتح اللام والضمير في حمل يرجع الى النبي صلى الله عليه وسلم وترك فاعل حمل هو ابن جعفر وابن عباس والمتروك عبد الله بن الزبير وعلى رواية مسلم المتروك ابن جعفر وقد حكى ابن التين عن الداودي انه قال في هذا الحديث من الفوائد حفظ اليتيم لشبيه الى ان جعفر بن ابي طالب كان مات فاطعم النبي صلى الله عليه وسلم علي ولده عبد الله فحمله بين يديه وهو كما قال واغرب ابن التين فقال ان في الحديث نقصا انه صلى الله عليه وسلم حمل ابن عباس وابن الزبير ولم يحمل ابن جعفر قال ولعل الداودي ظن ان قوله فحملنا وترك من كلام ابن جعفر وليس كذلك كذا قال قال الحافظ العسقلاني والذي قاله الداودي هو الظاهر من سياق البخاري فما ادري كيف قال ابن التين انه نقص لخلافه وقد نبه القاضي عياض على ان الذي وقع في البخاري هو الصواب قال وتاويل رواية مسلم ان يجعل الضمير في حملنا لابن جعفر فيكون المتروك ابن الزبير قال ووقع على الصواب ايضا عند ابن ابي شيبة وابن ابي خيثمة وغيرهما قال الحافظ العسقلاني وقد روى احمد الحديث عن ابن علية فبين سبب الوهم والغلط مثل مسلم لكن زاد بعد قوله نعم قال فحملنا قال احمد وحدثنا به مرة اخرى فقال فيه فاعلم فحملنا واسقط قال التي بعد نعم وباثباتها يوافق رواية البخاري ويجمع بها بين الروايتين والله اعلم وفي الحديث من الفوائد ان التلقي للقادمين من الجهاد والحج بالبشر والسرور امر معروف ووجه من وجوه البر وفيه جواز التقدم بما يقع من اكرام النبي صلى الله عليه وسلم وفيه جواز رواية الصبي ان سبع سنين وثبوت الصحبة له فانه صلى الله عليه وسلم توفي وعبد الله بن الزبير ابن ثمان سنين وهو وابن جعفر متقاربان في السن وقد حفظا غير هذا ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله اذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في الحج حدثنا مالك بن اسمعيل اي ابن زياد هو ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا ابن عيينة هو سفيان بن عيينة عن الزهري انه قال قال السائب فاعل من السيب بالمهملة والتحتية بن يزيد الكندي ذهبنا نتلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الصبيان الى ثنية الوداع المراد من ثنية الوداع هنا من جهة تبوك لان في رواية الترمذي عن السائب بن يزيد قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك خرج الناس يتلقونه الى ثنية الوداع فخرجت مع الناس وانا غلام وقال هذا حديث حسن صحيح وفيه غير هذا ويحتمل ان يكون ثنية الوداع التي من كل جهة التي يصل اليها المشيعون يستوبها ثنية الوداع والثنية طريق العقبة وحكى صاحب المحكم في الثنية اربعة اقوال فقال الثنية طريق في الجبل كالنقب وقيل الطريق الى الجبل وقيل هي العقبة وقيل هي الجبل نفسه ورد عليه صاحب التوضيح بقوله وليس كذلك وانما الثنية ما ارتفع من الارض قال العيني كان هذا ما اطلع عليه صاحب المحكم فلذلك اسرع بالرد ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه ابو داود في الجهاد وكذا الترمذي في باب ما يقول الرجل الغازي اذا رجع من الغزو حدثنا موسى بن اسمعيل المنقري قال حدثنا جويرية مصغر جارية هو ابن اسماء الضبعي البصري عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا قفل بالقاف ثم بالفاء اي رجع من غزوه كبر ثلاثا قال آئبون ان شاء الله تائبون عابدون حامدون لربنا ساجدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده وفي الحديث في الجهاد في باب التكبير اذا علا شرفا ومعنى ايضا في اواخر الحج في باب ما يقول اذا رجع من الحج او العمرة او الغزو ومطابقة الترجمة ظاهرة حدثنا ابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري المقعد البصري قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد قال حدثني بالافراد يحيى بن اسحق مولى الحضارمة البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله بفتح الميم

وسكون القاف وفتح الفاء اى مرجعه من سفر بضم العين وسكون السين المهملتين وفتحها
غرفة اسم موضع على مرحلتين من مكة وقال الحافظ الدمياطى هذا وهم وانما هو عند مقفله من حنين
لان غزوة عسفان الى مكة كانت فى سنة ست وغزوة خيبر كانت فى سنة سبع وارداف
رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية وقوعها كان فيها ورسول الله صلى الله عليه وسلم
على راحلته وقد اردف صفية بنت حيى تعزيت ناقته فعثرت على البناء للمفعول اى فعثا حيث
فانكبت ابو طلحة من فحم فى الاسراع اى نفسه فيه من غير روية فقال يا رسول الله صلى الله
عليه وسلم جعلنى الله فداك قال عليك المرأة بالنصب اى الزم المرأة ويروى بالمرأة وهى صفية
فقلب اى ابو طلحة ثوبا على وجهه واتاها اى الى صفية فالقاه عليها واصلح لها اى النبى
صلى الله عليه وسلم وصفية رضى الله عنها مركبها فركبا فاكتنفنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
اى احطنا به بقال اكتنفت الرجل اى احطته وسنته فلما اشرفنا على المدينة يقال اشرفت على الشئ
اذا اطلعت عليه واشرف الشئ اى علوته قال آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون
فلم يزل يقول ذلك حتى دخل المدينة ومطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد اخرجه البخارى
فى الادب والباس ايضا واخرجه مسلم فى الجهاد والنسائى فى الحج وفى اليوم والليلة ثم فى فوائد
منها ارداف المرأة خلف الرجل وسترها عن الناس ومنها ستر من لا يجوز رؤيته وستر الوجه عنه
ومنها خدمة الامام وخدمة اهل العلم ومنها اكتناف الامام واجتماع حوله عند دخول
المدن ومنها حمد الله تعالى عند اتيانه سالما الى اهله وسؤاله التوبة ومنها اجابة
امنيات المؤمنين وان كرر كالامنيات حدثنا على اى ابن عبد الله المعروف بابن المدينى قال
حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا يحيى بن ابى سعيد المذكور فى السند السابق عن انس بن
مالك رضى الله عنه انه اقبل هو وابو طلحة هو زيد بن سهل الانصارى مع النبى صلى الله
عليه وسلم ومع النبى صلى الله عليه وسلم صفية مردفها على راحلته ظهرا كذا فى بعض الطرق
وجزمت انا قة بضمير النبى صلى الله عليه وسلم والمرأة بالرفع عطفا على النبى ويجوز النصب
على تقدير ومع المرأة وان ابا طلحة قال احسب اى قال الراوى احسب اى اظن قال انخم عن
بعير فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبى الله جعلنى الله فداك هل اصابك
من نحخ قال لا ولكن عليك بالمرأة اى الزم المرأة وانظر فى امرها فالقى ابو طلحة ثوبه
على وجهه فقصد قصدها اى نحا نحوها فالقى ثوبه عليها فقامت المرأة فشد لهما على
راحلتهما فركبا فساروا حتى اذا كانوا بظهر المدينة اى على ظهرها او قال اشرفوا على المدينة
شك من الراوى قال النبى صلى الله عليه وسلم آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون
فلم يزل يقولها حتى دخل المدينة هذا وجه آخر فى الحديث المذكور وهو رواية الكشميهنى وحده

باب الصلوة اذا قدم الغازى او الحاج من سفر

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن محارب بالظاء المعجمة والباء الموحدة ابن دثار ضد النهار انه قال
سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما اشار قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فلما
قدمنا المدينة قال ادخل المسجد فصل ركعتين والحديث قد مضى فى كتاب الصلوة فى باب الصلوة
اذا قدم من سفر ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا ابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصرى
عن ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن ابن شهاب الزهرى عن عبد الرحمن بن عبد الله
بن كعب عن ابيه عبد الله وعن عبيد الله بن كعب عن كعب هو ابن مالك رضى الله عنه انه النبى
صلى الله عليه وسلم كان اذا قدم من سفر يبدأ بالفتح والقصر قال ابن الاثير المسجد ارتفاع
اول النهار والضحى هو وقته وبه سميت صلوة الضحى دخل المسجد فصلى ركعتين والحديث
الصلوة عند القدوم من السفر سنة وفضيلة وفيها معنى الحمد لله تعالى على السلامة والشكر
بالصلوة اول ما يبدأ فى الحضر ونعم المفتاح لكل خير وفيها ياتى الحميد ربه وذلك هدى
رسوله وسنته ولنا فيه الاسوة وفيه الابتداء ببيت الله ثم قبل بيته وجلوسه للناس
عند قدومه ليسلموا عليه والحديث قطعة من حديث طويل اخرجه البخارى فى الصلوة ايضا
واخرجه مسلم ايضا فى الصلوة وابو داود فى الجهاد والنسائى فى الصلوة والشروط ومطابقته
للترجمة ظاهرة

باب الطعام

اى عند وبثه اتحاف الطعام عند القدوم
من السفر وهذا الطعام ليتبع بالتحتية بضم القوف وكسر القاف مشتق من القع وهو الضارب فى
الماء فرأى وعليه غبار السفر وقال فى الموعب القيعة الخمص من الارض اذا ارتد وجمعها القيعان

النقيعة العبيطة من الابل وهي جزور تنحر اعضاؤها وتنضج في اشياء على حيالها وقد نقعوا
نقيعة ولا يقال نقعوا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يفطر من الظهر تفطيرا
يعشاه اي لاجل من يجيء عليه ويزيد للذبح والاصل فيه ان ابن عمر رضي الله عنهما كان لا يصوم
في السفر لا فرضا ولا تطوعا وكان يكره من صوم المقطوع في الحضر فكان اذا سافر افطر فاذا قدم
صام امام اهناء ان كان سفره في رمضان واما تطوعا ان كان في غيره لكنه يفطر اول قدومه
لاجل الذين يغشونه للسلام عليه والتهنية بالقدوم ثم يصوم وقوله في رواية الكشميهني
يصنع بدل يفطر والمعنى صحيح لكن الاول اصوب فقد وصله اسمعيل القاضي في كتاب احكام القرآن
عن حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا كان مقيما لم يفطر
واذا كان مسافرا لم يصم فاذا قدم افطر اياما لعاشيته ثم يصوم وحدثني بالافراد محمد هو
ابن سلام قال اخبرنا وكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة اخرج زوادي ناقة او جلد او بقرة
زاد معاذ بضم الميم وبالمهملة ثم المعجمة هو معاذ بن معاذ العنبري البصري العتري وقد وصله
مسلم عن شعبة عن محارب المذكور الا انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اشترى
مني النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا بوقيتين ويروى باوقيتين ودرهم او ودرهمين شك
من الراوي قلي قدم صرار بكسر المهملة وتخفيف الراء الاولى موضع بظاهر المدينة على نحو
ثلثة اميال من طريق العراق اي من جهة المشرق وقيده الداقطني وغيره بالمهملة وعند الحموي
والمستملي وابن الحذاء ضرار بالمعجمة وقال ابن قرقول وهو وهم قال الحافظ العسقلاني ووهم من ذكره
بالمعجمة اوله امر بقدرة فذبحت فاكلوا منها فلما قدم المدينة امرني ان آتي المسجد فاصلي
ركعتين ووزن لي ثمن البعير ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة جدا قوله في اول السند
حدثنا محمد هو ابن سلام كما بينتها عليه ومن شيوخ البخاري ممن يسمى بمحمد محمد بن المثنى ومحمد
بن العلاء وغيرهما وكل نقد ان البخاري حيث يطلق محمدا لا يريد الا الذهلي وابن سلام ويوقف
تعيين احدهما من معرفة من روى عنه وقد روى هنا عن وكيع فهو محمد بن سلام والله اعلم كذا افاده
الحافظ العسقلاني حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة عن محارب بن دثار عن جابر
رضي الله عنه انه قال قدمت من سفر فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم صل ركعتين اراد
البخاري بايراد طريق ابي الوليد الاشارة الى ان العدد الذي ذكره وقع من الحديث وبهذا
يندفع اعتراض من قال ان حديث ابي الوليد لا يطابق الترجمة وان الملائق به الباب الذي قبله
والحاصل ان الحديث عند شعبة عن محارب روى وكيع طرفا منه وهو ذبح البقرة عند
قدوم المدينة وروى ابو الوليد وسليمان بن حرب عنه طرفا منه وهو امره جابرا بصلاة ركعتين
عند العقد ومر وروى معاذ عنه جميعه وفي قصة البعير وذكرته كل باختصار وقد تابع
كلا من هؤلاء عن شعبة في سياقه جماعة حاصله اشتمل كتاب الجهاد من اوله الى هنا من
الاحاديث المرفوعة على ثلثمائة وستة وسبعين حديثا المعلق منها اربعون طريقا والبقية
موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى مائتان وستة وستون والخالص مائة وعشرة احاديث
واتفق مسلم على تخريجها سوى حديث ابي هريرة رضي الله عنه الجنة مائة درجة وحديث لولا ان
رجالا وحديث جابر اصطبح الخمر وحديث المغيرة رضي الله عنه بلغنا نبيئا وحديث سهل
بن حنيف في قول عمر رضي الله عنه وحديث انس بن يزيد رضي الله عنه عن طلحة وحديث ابن
رضي الله عنه عن ابي طلحة وحديثه في قصة ثابت بن قيس وحديث سهل في اسماء الخيل
وحديث ابن في العصباء لا تسبق وحديث سعد انما ينصر الرجل بضعفائه بكم وحديث سلمة
ارموا وانا مع ابن الادرع وحديث ابي سعيد اذا اكلتم وحديث ابي امامة واية السيوف
وحديث ان عمر بعثت بين يدي الساعة وحديث ابن عباس في الدعاء بين الركن الخ وقد مسلم
من طريق اخرى عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهم وحديث عمرو بن تغلب وقتال الترك وحديث ابي هريرة
في الحريق وحديث ابن مسعود هما غير من اوديته وحديث قيس بن سعد في الرجيل وحديث العباس في
الراية وحديث جابر في التسبيح وحديث ابي موسى ان من ضعف العبيد وحديث ابن عمر في البيع مرة وحديث
ابي هريرة في الاساري وحديث ابن عباس مع علي وحديث ابي هريرة في قصة قتل خبيب ومنه
حديث عباد بن وحديث سلمة في عين المتراكين وحديث عمر في هجن وحديث عبد الله بن عمر في قصة الغار
وحديث السائب بن يزيد في الملاعنات وفيه من الاثار عن الصحابة ومن بعدهم سبعة وعشرون اثرا

بسم الله الرحمن الرحيم

هكذا ثبتت البسملة في أكثر الأصول وفي بعضها لم تثبت البسملة **باب** فرض الخمس
كذا في رواية الأكثر وفي بعضها كتاب فرض الخمس وفي بعضها فرض الخمس بحذف الكتاب والباب
والخمس بضم الخاء المعجمة والجمهور على أن ابتداء فرض الخمس كان بقوله فأن لله خمسه
الآية وكانت الغنائم تقسم على خمسة أقسام فيعزل خمس منها يصرف
في من ذكر في الآية وسيأتي البحث في بعد أبواب إن شاء الله تعالى وكان خمس هذا الفيء لرسول الله
صلى الله عليه وسلم واختلف هل سقط بموته صلى الله عليه وسلم أو ذهب إلى أنه صار للمصالح وعلى الثاني
فهل على الأصناف المذكورين في الآية وهو محل الخلاف بينهم وبذلك أن الحنفية قالوا
الخمس للنبي والمساكين وابن السبيل ويقدم الفقراء من ذوي القربى على الطوائف الثلاث
والمراد من ذوي القربى قرب النصرة لا قرب القرابة وهم بنو هاشم وبنو المطلب وقال الشافعي
لذوي القربى خمس الخمس يسوى في تقديرهم وغنيهم ويقسم بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين
وقالت الحنفية سقط ذلك بموته صلى الله عليه وسلم لعدم العلة وهي النصرة فيستحقونه بالفقر
عند الكرخي لا نوع بمعنى الصدقة وفي قوله فقد يكون دولة بين الأغنياء منكرا شارة إلى
وقال الطحاوي يسقط نصيب الفقراء أيضا والأول أظهر وقيل يختص به الخليفة ويقسم أربعة
أخماس الغنيمة بين القائمين الآتي ذكرهم على الراجح كما سيأتي أيضا حدثنا عبد الله
هو ابن عبد الله بن عثمان كما قرره قال أخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال أخبرنا يونس
هو ابن يزيد الأيلي عن الزهري هو ابن شهاب أنه قال أخبرني بالإفراد علي بن الحسين
أي ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أن حسين بن علي هو أخو الحسن بن علي بن أبي
طالب رضي الله عنهم أخبره أن عليا رضي الله عنه قال كانت لي شارف من نصيبي
من الخمس يوم بدر والشارف بالشين المعجمة المسنة من النوق ولا يقال للذكر عند الأكثر
وحكى أبو عبيد الهروي عن الأصمعي جوازه وجمعه شرف بضمتين قال القاضي عياض جمع فاعل
على فعل بضمتين قليل وكان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاني شارفا من الخمس يعني يوم بدر
قال ابن بطال ظاهره أن الخمس خرج يوم بدر ولم يخالف أهل السير أن الخمس لم يكن يوم بدر وهو ذكر
إسماعيل القاضي بسنده وغزوة بدر بطلة قال قيل إنه أول يوم فرض فيه الخمس قال وقيل نزل بعد ذلك
قال ولم أر ما فيه بيان شاف وأنا جاء صريحا في غنائم حنين قال ابن بطال وإذا كان كذلك
يحتاج قول علي رضي الله عنه إلى تأويل لأنه يعارض قول أهل السير قال ويمكن أن يقال أن معنى قوله
علي رضي الله عنه وكان النبي صلى الله عليه وسلم أعطاني شارفا من الخمس أنه أعطاني ذلك من سهم
عبد الله وبحش التي كانت قبل بدر الأولى بشهرين في رجب من السنة الثانية وكان صلى الله
عليه وسلم بعث عبد الله بن بحش ومعه ثمانية رهط من المهاجرين الأولين من مكة والطائف
وجه بماء قريش فقتلوهم وأخذوا العير فقال لعبد الله لأصحابه إن لرسول الله صلى الله عليه
وسلم مما غنمنا الخمس وذلك قبل أن يفرض الله تعالى الخمس من المغانم فعزل لرسول الله صلى الله
عليه وسلم وقسم الباقي بين أصحابه فوقع رضي الله عنه بذلك فجعل قوله علي رضي الله عنه وكان
قد أعطاني شارفا من الخمس يجيء الذي حصل من سهم عبد الله وبحش قال وقد روى
أبو داود ما يدل على ذلك قال كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر وأعطاني رسول الله
صلى الله عليه وسلم شارفا من الخمس يومئذ يعني يوم بدر وأراد به من الخمس الذي عزله
عبد الله بن بحش لرسول الله صلى الله عليه وسلم من العير التي أخذها كما ذكرها وقال
الخامل العسقلاني ويعكر عليه أن في الرواية الآتية في المغازي وكان النبي صلى الله
عليه وسلم أعطاني مما أفاء الله من الخمس يومئذ والجمهور أن بطال عن أهل الرواية
لأبي داود وحملها شاهد لما تأوله وعلل عدم كونها في البخاري الذي يرجحه وعن كونه
ظاهرا شاهدا عليه لأنه ولم أقف ما نقله على أهل السير صريحا في أنه لم يكن في غنائم بدر
خمس والذي أنه ينبغي في نهضة المرتبة التي فعل بدر الخمس ويقول أن الله رضي بذلك
ويغيبه في يوم مع أن الأفعال التي فيها التصريح بفرض الخمس نزل غالبها في قصة
بدر وقد جزم الواحدي بأن آية الخمس نزلت يوم بدر وقال ابن إسحاق نزلت في بدر وغنائمها
والذي يظهر أن آية ضمة الغنيمة نزلت بعد قرقرة الغنائم لأن أهل السير نقلوا أنه
صلى الله عليه وسلم قسمها على السواء وأعطاها لمن شهد الوقعة أو غاب لعذر كما مر منه

لان الغنيمة كانت اولا بنص اول سورة الانفال فقال النبي صلى الله عليه وسلم قال ولكن بعد
علي قال اهل السير حديث علي رضي الله عنه بمعنى حديث ابي بن كعب قال واعطاني شارفا
من الخمس يومئذ فانه ظاهر في انه كان فيها خمس الا ان يحتمل ان يكون قسمة غنائم بدر وقعت
على التسوية بعد ان اخرج الخمس النبي صلى الله عليه وسلم على ما تقدم من قصة سرية عبد الله
بن جحش وافادت الاية ذلك وهي قوله تعالى واعلموا انما غنمتم الى اخرها بيان مصرف
الخمس لا مشروعية اصل الخمس والله تعالى اعلم واما ما نقله عن اهل السير فاخرجه ابن اسحق
باسناد حسن بمجيء بمثله عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال فلما اختلفنا في الغنيمة وساءت
اخلاقنا انتزعها الله منا فجعلها لرسوله فقسمها على الناس عن بواء وفي سواء ساقه
مطولا واخرجه احمد والحاكم من طريقه ومعنى ابن حبان من وجه اخر بلفظ ان اسحق
فلما اردت ان ابتني من بناء وهو الدخول بالزوجة وكذلك البناء واصله انهم
كانوا اذا اراد رجل منهم ان يتزوج امراة بنى لها قبة ليدخل فيخلو بها فيها فيقال بنى الرجل
على اهله وباهله بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف في وقت دخول
علي رضي الله عنه بفاطمة رضي الله عنها وهذا الحديث يشعر بانه كان عقب وقعة بدر لعله
كان في شوال سنة اثنتين قال وقعة بدر كانت في رمضان منها وقيل في ربيع الاول
ولعل قائل ذلك اراد العقد ونقل ابن الجوزي انه كان في صفر سنة اثنتين وقيل في رجب
وقيل في ذي الحجة وهذا الاخير يشبه ان يحمل على شهر الدخول بها وقيل تاخر دخوله بها
الى سنة ثلاث فدخل بها بعد وقعة احد حكاه ابن عبد البر وفيه بعد واعدت
من المواعدة رجلا صواغا بفتح الصاد المهملة وتشديد الواو وقال الخطابي الصاغ في
ولم اضف على اسمه ووقع في رواية ابن جريج في الشرب طابع بصادين موحدة وطاء مهملة بلام بدل
الموحدة اي من يدله ويساعده وقد يقال انه اسم الصائغ المذكور وقد بعد من بني قينقاع
بفتح القافين وضم النون وفتحها وكسرها منصرفا وغير منصرف قال الكرماني هم قبيلة من اليهود قال
الصغاني هم حي من اليهود وقال العيني هو مركب من قين وهو الحداد وقاع اسم امر من اطام المدينة
ان يحمل معي فانا ازخر كسر الجيم حشيشة طيبة الرائحة يسقف بها البيوت هو الخشب
وهزة ذانوة وقدمه في كتاب الحج اردت ان ابيعه الصوائغ واستعين به في وليمة عرسي
الوليمة طعام الزفاف وقيل اسم لكل طعام والعرس بكسر العين المراة الرجل وبالضم طعام الوليمة
وينبغي ان يكون بالكسر والا يكون المعنى وليمتي وفي المغرب العرس بالضم اسم ومنه اذا
دعي احدكم الى وليمة عرس فليجب اي الى طعام اعراس وطعام الوليمة يسمى عرسا باسم سببه
فيها انا اجمع شارف بتشديد الياء على صيغة التثنية مثالها من الاضاب جمع قب وهو
معروف والعراق بالعين المهملة جمع عرق بالراء المكررة ظرف الدهن ونحوه قال الجوهري
واظنه معربا والجمال وشارفاي مناخان كذا في رواية الاكثر والثابت باعتبار المعنى
لانهما ناقتان وفي رواية مناخان بالتذكير وهو باعتبار لفظ الشارف الجنبة
رجل من الانصار قال الخطابي لم اقف على اسمه وجعت حين جمعت ما جعت زاد
في رواية ابن جريج عن ابن شهاب في الشرب وحمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه بشرب في
ذلك البيت اي الذي فيه الشارفان بجانبه وقعة بفتح القاف وسكون المثناة
الفوقية بعدها نون هي الجادية المغنية قالت الا ياحمز للشرف النواء
الشرف جمع شارف كما تقدم والنواء بكسر النون والمد مخففا جمع ناوية وهي الناقة
السمينة وحكى الخطابي ان ابن جرير الطبري رواه ذا الشرف بفتح الشين وضمه بالرفعة وجعله
صفة لحمزة وضم نون النواء وضمه بالبعد اي الشرف البعيد اي منالة بعيد قال الخطابي
وهو خطا وتصحيف وحكى ابو سهيل ان ابا يعلى حدثه من طريق ابن جريج ضال النواء بالضاد
المثلثة قال فلم يضبطه وحكى الحرد باني في معجم الشعراء لعبد الله بن الشاعر الحرد بن جندل
الشاعر الحرد بن المدلي وبقيته سه وهن معقرات بالفناء ضبع الشين في الثاني منهما
وضم جمعن حمزة بالدماء وبحمل من اعلى بها الشرب وقد رامى طبيخ او شواء الشرب بفتح الجيم
وسكون الراء بعدها موحدة جمع شارب كما تجر ونجر والفناء بكسر الفاء والمد الجانب
اي جانب الدار التي كانوا فيها والقدر اللحم المطبوخ والتضريج بهمزة وجيم الطبخ قال
قلت هذا عرف بعض البهم وقوله وقد رامى من الانصار وكان الحرد ليس من الانصار فكان

قال ذلك اطلعه عليهم بالمعنى الاعم قال الحافظ العسقلاني والذي اراه ان الذي نظم
هذا الشعر وامر الجنة ان تغنى به لان يبعث همة حمزة لما عرف من كرمه على نحر الناقتين
ياكلوا من لحمهما فكانه قال انهض الى الشرف فانحرها وقد تبين ذلك من بقية الشعر وفي قوله
للشرف صيغة الجمع مع انه لم يكن هناك الا اثنان دلالة على جواز اطلاق صيغة الجمع على
الاثنين وقوله يا حمز تعلم وهو بفتح الزاي ويجوز ضمها فان اشارة الى قد اجبت بضم
الهمزة وكسر الجيم وتشديد الموحدة وكذا في رواية عتبة في المغازي وفي رواية الشيخين
هنا قد جبت بضم الجيم من غير همزة اي قطعت قال الحافظ العسقلاني وهو الصواب وعند مسلم
من طريق ابن وهب عن يونس اجببت من الافعال وهو صواب ايضا والجب بفتح الجيم وتشديد
الموحدة الاستئصال في القطع اسنمتهما جمع سنام وهو ما على ظهر البعير وتقرن على البناء
للمفعول من البقر بالموحدة وبالقاف وهو الشق خواصرها واخذ من اكبادها زاد ابن جريج
قلت لابن شهاب ومن السنام قال جبت اسنمتهما فلم اعلك يعني حين رايت ذلك انطلق
منها وفي رواية الشيخين هنا حيث رايتاي لم املك يعني من البكاء حين رايت ذلك يعني انه بكى
من شدة الغيظ الذي حصل له وفي رواية ابن جريج رايت منظرا افظعني فجاء وظاء ومثالثة
معجمة اي بزل بي امر مفظع اي مخيف مهول وذلك لتوهم تقصيره في حق فاطمة رضي الله عنها
وفي تاخير الابتداء بها بسبب فوات ما يستعان به على الاجهاز فوات الناقتين لان
متاع الدنيا قليل لاسيما عند امثاله رضي الله عنهم فقلت من فعل هذا فقالوا فعل
حمزة بن عبد المطلب وهو في هذا البيت في شرب بفتح الشين المعجمة وسكون الراء جمع شارب
من الانصار فانطلقت حتى ادخل كذا بصيغة المضارعة في اسعفنا رصورة الحال ويجوز
فيه الرفع والنصب ولا يخفى وجههما على النبي صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة
فعرف النبي صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما لك
فقلت يا رسول الله ما رايت كاليوم قط اي ما رايت يوما اضيع كاليوم على احد على
ناقتي جثة بدالياه قد جب اسنمتهما وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه
شرب هدا النبي صلى الله عليه وسلم وردائه فادتوري ثم انطلق يمشي واتبعته انا
وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستاذن فاذنوا له اي للنبي صلى الله
عليه وسلم ويروى لهم اي له ولمن معه فاذا هم شربة فطفق اي جعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل وفي رواية ابن جريج فرفع على حمزة فتغيظ عليه فاذا حمزة
قد ثمل بفتح المثلثة وكسر الميم اي سكر محمرة عيناه فنظر حمزة الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم صعد بفتح الصاد المهملة وتشديد الواو المهملة المفتوحة اي جد النظر
فنظر الى ركبته ثم صعد النظر فنظر الى سرته ثم صعد النظر فنظر الى وجهه ثم
قال هل انتم الا عبيد لابي اي كعبيد وفي رواية ابن جريج الا بائي وغرضه ان عبد الله وابا طالب
كانا كانتا عبده ان لعبد المطلب في الخضوع لحرمته وانه اوقب اليه منهما وقيل اراد ان اباه
عبد المطلب جد النبي صلى الله عليه وسلم وعلي رضي الله عنه ايضا والجد يدعى بالاب وحاصل
القولين ان حمزة اراد الافتخار عليهم بانه اقرب الى عبد المطلب منهم والله تعالى اعلم فعرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قد ثمل فنكص رسول الله صلى الله عليه وسلم على
عقبيه القهقرى قال الازهري نكص يعني رجع وراءه والنكص الرجوع الى الوراء يقال نكص ينكص فهو ناكص
وقال ابن الاثير القهقرى مصدر ومنه قولهم رجع القهقرى اي رجع الرجوع الذي يعرف بهذا
الاسم فيكون القهقرى منصوبا على المصدرية من غير لفظه كما في ضربت جلوسا وقال الازهري
القهقرى الارتداد عما كان عليه وقد قهقر وتقهقر وقيل انه مشتق من القهر وكانه فعل
ذلك خشية ان يزداد عتا حمزة وبالسكره فينتقل من القول الى الفعل فاراد ان يكون ما يقع
من حمزة لم يواخذ به لذهاب شيء منه كذا قال الحافظ العسقلاني وخرجا معه زاد ابن
جريج وذلك قبل تحريم الخمر اي ولذلك لم يؤاخذ النبي صلى الله عليه وسلم حمزة بقوله وفيه نظر
لان الاصل عدم النسخ فلا يصار اليه الا بدليل واجيب بان ملازمة السكر لا يقبح فانما اراد ان ذلك كان قبل
تحريم الخمر كان ذلك المواخذة لكونه لم يدخل على نفسه الضرر والذي يقول بعدم طلاق
السكران يحمل ما ورد على من يدخل على نفسه السكر وهو محرم عليه فعوقب بانقاع الطلاق عليه
فليس في هذا الحديث حجة لاثبات ذلك ولا نفيه وقال الطبري وفي حديث علي رضي الله عنه

ان المسلمين كانوا يشربون الخمر ويبيعون الفقاع في أول الاسلام حتى نهى الله عن ذلك بقوله ان
الخمر والميسر الاية وحرمت الخمر بعد غزوة احد وقال الخطابي حتج بعضهم بهذا الحديث
في ابطال احكام السكران وقالوا لو لزم السكران ما يكون منه في حال سكره كما يلزمه في حال
صحوه لكان المخاطب لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما استقبله حتى كافرا مباح الدم قال
وقد ذهب على ذلك البعض ان ذلك منه انما كان قبل تحريم الخمر فان قيل فالى اي امر الناقين
فالجواب كان ضمانها لازما لحمزة رضي الله عنه لو طالبه علي رضي الله عنه وكيف ان النبي
صلى الله عليه وسلم عوضهما اذ العلماء لا يختلفون ان جنايات الاموال لا تسقط عن الجاني
وغير المكلفين ويلزمهم ضمانها في كل حال كالعقلاء ومن شرب بنجا او اكل طعاما او تداوى
بمباح فسكر فهو كالمجنون والمغمى عليه والصحي يسقط عنهم حد القذف وسائر الحدود
غير الحرابة لان الاموال رفع القلم عنهم ومن سكر من حلال فحكمه حكم هؤلاء وعن ابي عبد الله ابن الجلاء
ان من سكر من ذلك لا طلاق عليه وحكى الطحاوي اجماع العلماء رحمهم الله قال ابو داود
سمعت احمد بن صالح يقول في هذا الحديث اربع وعشرون سنة وقال الحافظ العسقلاني وفيه
ان الغانم يعطى من الغنيمة من جهتين من الاربعة اخماس بحق الغنيمة ومن الخمس اذا كان ممن له
فيه حق وان لمالك الناقة الانتفاع بها في الحمل عليها وفيه الاباحة على ايبا الغير اذا تحقق
رضاه بذلك وعدم تضرره به وان البكاء الذي يجلبه الحزن غير محرم وان الهزل لا يمنع
دعواه اذا غلب عليه الضبط وفيه ما ذكر في الانسان من الاسف على فوت ما فيه نفعه وما
يحتاج اليه وان استعداء المظلوم على من ظلمه واخباره بما ظلم به خارج عن الشكوى والغيبة وفيه
قبول خبر الواحد وجواز الاحتجاج في الترغيب المباح وجواز تناول ما يوضع بين يدي القوم وجواز
الغناء بالمباح من الهزل وانشاد الشعر والاستماع من الامة والتحدث بما يكره واكل
الكبد وان كانت دما وفيه ان السكر كان مباحا في صدر الاسلام وفيه رد على من زعم
ان السكر لم يبح قط وفيه مشروعية وليمة العرس وسيأتي بيانها في النكاح انشاء الله تعالى
ومشروعية الصناعة والتكسب بها وقد تقدم في اوائل البيوع وجواز جمع الاخ وغيره
من المباحات والتكسب بذلك وقد تقدم في اواخر الشرب وفيه الاستعانة في كل صناعة
بالعارف بها قال المهلب وفيه ان العادة جرت بان جناية ذوي الرحم مغتفرة كما روى
ابن ابي شيبة عن ابي بكر بن عياش ان النبي صلى الله عليه وسلم اغرم حمزة ثمن الناقتين وفيه ان
للامام ان يقضي لمن يعلم انهم كانوا على منكر لغيره وقال غيره وفيه حل تزكية الغاصب
لان الظاهر انه ما يقر خواصرها وجشا سنمتهما الا بعد التذكية المعتبرة وفيه سنة الاستئذان
في الدخول وان الاذن لغير اهل المنزل اشاعة لان زيدا حادثة وعليا رضي الله عنهما دخلا منزل
صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان استاذن فلا يقال وان السكران لا يلام اذا كان يعقل
الفهم وان تكليمه في بيته ان يلقي رداءه تخفيفا وانه اذا اراد اقناء اشاعه يكون على اكمل
هيئة لكونه صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يخرج الى حمزة اخذ رداءه وان الصاحي
لا ينبغي له ان يخاطب السكران وان الذاهب من بين يديه زال العقل لا بوليه ظهره كما
تقدم وفيه اشارة الى عظم قدر عبد المطلب وجواز المبالغة في المدح لقول حمزة هل انتم
الا عبيد لابي ومراده كالعبيد ولكنه التشبيه انهم كانوا عنده في الخضوع له وجواز تصرفه
في اموالهم في حكم العبيد كما تقدم وفيه ان الكلام يختلف باختلاف القائلين هذا ولا يخفى
ان في كثير من هذه الانتزاعات تعسفا والله تعالى اعلم ومطابقة للحديث للترجمة في قوله
اعطاني شارفا من الخمس والحديث قد مر تعليقا كما بالشرب في باب بيع الحطب والكلاء
وبين المشيرين بعض تفاوت بزيادة ونقصان حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى
القرشي العامري الاويسي المدني وهو من افراده قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
بن عبد الرحمن بن عوف ابو اسحق القرشي الزهري المدني عن صالح هو ابن كيسان ابو محمد
مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز عن ابن شهاب محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير ان عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها اخبرته ان فاطمة رضي الله عنها
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعد ما توفي رسول الله
عن الزهري ان فاطمة والعباس رضي الله عنهما اتيا ابا بكر رضي الله عنه بعد وفاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يقسم لهما ميراثهما ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم هو بدل

من قوله ميراثها او عطف بيان له وفي رواية ما تركنا صدقة ما افاء الله عليه من الفيء وهو ما حصل له صلى الله عليه وسلم من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد قال القاضي عياض وانما طلب فاطمة رضي الله عنها ميراثها على انها ناقلت للخبر ان كان بلغها بان قوله صلى الله عليه وسلم انا لا نورث اي الاموال التي لها بال هي التي لا نورث لانها يترك مؤنة وانا نتصدق قال وهذا التاويل يرده قوله ما افاء الله عليه وقوله ما تركنا من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة وقيل ان طلبها لذلك كان قبل ان يسمع الخبر الذي دل على خصوصية نبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وكانت متمسكة بآية الوصية وان كانت واحدة فلها النصف وقال ابن التين حكى ان طائفة من الشيعة تزعم انه لا يورث فالوا وانما طالبت فاطمة رضي الله عنها بالميراث وانما طالبت بان النبي صلى الله عليه وسلم خصها ما علم ابو بكر رضي الله عنه وانكر هذا قال العلماء ما ثبت انه صلى الله عليه وسلم خصها شيئا ولا انها طالبت به فكيف ترد وان فاطمة رضي الله عنها طلبت ذلك وذكرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقطعها اياها وشهد على رضي الله عنه بذلك فلم يقبل ابو بكر رضي الله عنه شهادته لانه زوجها فالخبر ان هذا لا اصل له ولا ثبت انها ادعت ذلك وانما هو امر مفتعل لا يثبت انتهى فقال لها ابو بكر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو رد تاويل الداودي الشارح في قوله ان فاطمة رضي الله عنها حملت كلام ابي بكر رضي الله عنه على انه لم يسمع ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم وانما سمعه من غيره ولذلك غضبت قال لا نورث قال القرطبي جميع الرواة لهذه اللفظة يقولون لا نورث بالنون يعني جميع الانبياء عليهم السلام كما في الرواية الاخرى نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركنا فيكون الرفع على الابتداء وقوله صدقة بالرفع خبره وقد حض بعض الشيعة هذا وقال لا يورث بالمثناة الفوقية وما تركنا صدقة بالنصب على ان يجعل ما مخصوصا لما لم يسم فاعله وصدقة حالا ويكون معنى الكلام ان ما يترك صدقة لا يورث وهذا يخالف الواقع في سائر الروايات وانما اهل الشيعة هذا واضعوه لما يلزمهم على رواية الجمهور من فساد مذهبهم لانهم يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم يورث كما يورث غيره متمسكين بعموم الاية الكريمة وقال الكرماني لا نورث بفتح الراء والمعنى على الكسر ايضا صحيح ولعل الحكمة في عدم ارث الانبياء عليهم السلام ان لا يظن بهم انهم جمعوا المال لورثتهم وقيل لانه لا يؤمن ان يكون في الورثة من يتمنى موته فيقع في مخذور وعظيم وقيل لانهم كالاباء لامتهم فالهم كالاولاد وهو معنى الصدقة فغضبت فاطمة رضي الله عنها اي غضبا على مقتضى البشرية وسكن بعد ذلك او الخبر كان متاولا عندها بما فصل عن معاش الورثة وضرورتهم ونحوها واما قوله فهجرت ابا بكر فقال المهلب انما كان هجرها انقباضا عن لقائه وترك مواصلته وليس هذا من الهجران المحرم من ان يلقى فلا يسلم احدهما على صاحبه ولم يرد احد انها اتقيا واشفعا من التسليم ولو فعلا ذلك لم يكونا متهاجرين الا ان تكون النفوس مظهرة للعداوة والهجران وانما لازمت بيتها فصار الراوي عن ذلك بالهجران فلم تزل مهاجرة حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة اشهر وفي رواية معمر فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ووقع عند عمر بن شبه من وجه اخر عن معمر فلم تكلمه في ذلك المال وكذا اغفل المهلب ما وقع عن بعض مشايخه ان يعني على فاطمة رضي الله عنها لا ابا بكر وعمر رضي الله عنهما لا اكلمكما في هذا المال ابدا وفي هذا الميراث ونحوه البياض بان قوله غضبت يدل على انها امتنعت من الكلام جملة هكذا اصلح الهروي وقد ذكر في كتاب الخبر تاليف ابي حفص بن شاهين عن الشعبي ان ابا بكر رضي الله عنه قال لفاطمة رضي الله عنها يا بنت رسول الله ما خير بعيش حياة اعيشها وانت على سخطة فان كان غضبك من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك عهد فانت الصادقة المصدقة المامونة على ما قلت قال فما قام ابو بكر رضي الله عنه حتى رضيت ورضي وروى ابن ابي شيبة عن الشعبي قال لما مرضت فاطمة رضي الله عنها اتاها ابو بكر رضي الله عنه فاستاذن عليها فقال علي رضي الله عنه يا فاطمة هذا ابو بكر يستاذن عليك فقالت اتحب ان آذن له قال نعم فاذنت له فدخل عليها يترضاها فقال والله ما تركت الدار والمال والاهل والعشيرة الا ابتغاء مرضات الله ومرضات رسوله ومرضاتكم اهل البيت ثم ترضاها حتى رضيت وهو ان كان رسول

فاستاذه

باسناده الى الشعبي صحيح والظاهر ان الشعبي سمعه من علي رضي الله عنه او ممن سمعه
من علي رضي الله عنه وبه يزول الاشكال في عتاد فاطمة رضي الله عنها على ابي بكر
رضي الله عنه واما ما اخرجه احمد وابو داود عن ابي الطفيل قال لما افاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم ارسلت فاطمة الى ابي بكر رضي الله عنهما اثت ورثت رسول الله صلى الله
عليه وسلم ام اهله فقال بل اهله فاين سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر
رضي الله عنه اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله اذا اطعم نبيا طعمة
ثم قبضه جعلها الذي يقوم من بعده فرايت ان ادفعه الى المسلمين قالت فانت ورايك لا
اراه يعارضها في الصحيح من صريح الخبر فلا يدل على رضاها بذلك ثم مع ذلك فيه نظر
اذ في لفظه غرابة ونكارة وهي زعمه بل اهله فانه معارض للخبر في الصحيح ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا نورث وفي اسناده من يتشيع ثم قولها كانت وما سمعت هو المظنون بها
والذي يليق بامرها وسيادتها وعلمها ودينها رضي الله عنها وما احسن ما قال بعض الائمة
انما كانت هجرتها انقباضا عن لقائه والاحتجاج به وليس ذلك من الهجران المحرم لان مرجله
ان يلتقيا فيعرض هذا وهذا كما سبق وكانت فاطمة رضي الله عنها لما خرجت غضبى من عند
ابي بكر رضي الله عنه تمادت في اشتغالها بحزنها ثم بمرضها واما تبجيب غضبها مع احتجاج
ابي بكر رضي الله عنه بالحديث المذكور فاعتقادها تاويل الخبر على خلاف ما تمثل به ابو بكر
رضي الله عنه فكانها اعتقدت تخصيص العموم في قوله لا نورث وارث ان مناص ما خلفه
من ارض وعقار لا يمنع ان يورث عنه وتمسك ابو بكر رضي الله عنه بالعموم واختلفا
في امر محتمل للتاويل فلم يتم على ذلك انقطعت عن الاحتجاج به لذلك وقد وقع في حديث ابي
سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عند الترمذي جاءت فاطمة رضي الله عنها الى ابي بكر رضي الله عنه
فقالت من يرثك قال اهلي وولدي قالت فما لي لا ارث ابي قال ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لا نورث ولكني اعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله قالت اي بنية رضي الله
عنها قد صدق قال الكرودي وحينئذ يكون مرسلا لان ام ايمن فاطمة رضي الله عنها وكانت
فاطمة رضي الله عنها تسال ابا بكر نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من خيبر
وفدك بالفاء والدال المهملة المفتوحتين منصرفا وغير منصرف بينها وبين مدينة الرسول
صلى الله عليه وسلم مرحلتان وقيل ثلاث وصدقته بالمدينة اي املاكه التي بالمدينة التي
صارت بعده صلى الله عليه وسلم صدقة وهذا ايضا تاييد لما تقدم من انها لم تطلب من جميع
ما خلف وانما طلبت شيئا مخصوصا فاما خيبر ففي رواية معمر وسمعه من خيبر وقد روى
ابو داود باسناد صحيح الى سهل بن ابي حثمة قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
خيبر نصفين نصفا لنوائبه ومائجث ونصفا بين المسلمين قسمها بينهم على ثمانية عشر
سهما واما فدك فكان من شانها ما ذكر اصحاب المغازي قاطبة ان اهل فدك كانوا
من يهود خيبر فلما فتحت خيبر ارسل اهل فدك يطلبون من النبي صلى الله عليه وسلم الامان على ان
يتركوا البلد ويحلوا وروى ابو داود من طريق ابن اسحق عن الزهري وغيره قالوا ابقيت
بقية من خيبر تحصنوا فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يحقن دماءهم ويسيرهم ففعل ففعل ذلك
بذلك اهل فدك فنزلوا على مثل ذلك فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ولانه ايضا
من طريق معمر عن ابن شهاب صالح النبي صلى الله عليه وسلم اهل فدك وقرى
تمامها وهو محارم قوما اخرين يعني بقية اهل خيبر واما صدقته بالمدينة فرواه ابو داود من
طريق معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن مالك عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
قد ذكر قصة بني النضير وقال في اخره وكانت فدك مما لم يوجف رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاصة اعطاها الله اياه خالصا وما افاء الله على رسوله منهم الى قوله قدير قال فاعطى
اكثرها المهاجرين وبقي منها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قال ابو الوفاء
وهي مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب
وقيل هي اموال مخيريق بضم الميم وفتح المعجمة وسكون التحتانية بينهما كسر الراء وبالقاف
اليهودي وكان من حلفاء بني النضير فاسلم فشهد احدا فقتل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم مخيريق سابق يهود وقد اوصى بامواله للنبي صلى الله عليه وسلم وروى
ابو الوفاء بسند عن عبد الله بن كعب قال قال مخيريق ان اصبت فاموالي لمحمد صلى الله عليه وسلم

مطلب

عليه وسلم

بيضعها حيث اراه الله فتح فيها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكانت اموالا
تحرق في النصب وقال الشافعي عامل الصدقات التي تصارت اليه صلى الله عليه وسلم آخرها
من وسق تحرق يوم احد وكانت سبع حوائط في بني النضير وقيل اوصى بها له صلى الله عليه وسلم
عند اسلامه الثاني فاعطاه الانصار من اراضهم وكان هذا ملكا لله صلى الله عليه وسلم
ومنها حظه من الفي من اموال بني النضير كانت له خاصة حين اجلاهم يجزيها ونوائب السلمين
وكذا نصف ارض فدك صالح اهلها بعد خيبر على نصف ارضها فكانت خالصة له وكذلك
تلك ارض واد يقال له عرية اخذ حين صالحه اهلها من اليهود وكذلك حصان من حصون خيبر
الوطيح والسلالم اخذ هما صلحا ومنها سهمه من خمس خيبر وما افتح منها عنوة فكانت
هذه كلها ملكا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة لا حق لاحد فيها فكان ياخذ
منها نفقته ونفقة اهله ويصرفها فيما رأى في مصالح المسلمين وقال صلى الله عليه وسلم
ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة وكان ابن عيينة يقول ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم في معنى المستدامات لانهن لا يجوز ظن النكاح ابدا فجرت عليهن النفقة
وتركت جرم من ظن بيكتها واراد بمؤنة العامل من يلي امره فاتى ابو بكر عليها ذلك
وقال لست فاركا شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به الا عملت به يعني
انه كان مع ما كان يجعل بخيبر انه لا يورث عنه قاله الداودي قال وانى اخشى ان تركت شيئا
من امره ان يزيغ من الزيغ بالزاي والغين المعجمة وهو الميل يعني ان اميل عن الحق
وفي رواية شعيب عن الزهري لا اغير شيئا من صدقات
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبهذا تمسك من قال ان سهم النبي صلى الله عليه وسلم يصرفه للخليفة بعده
لمن كان النبي صلى الله عليه وسلم يصرفه له وما بقي منه يصرفه في المصالح وعن الشافعي
يصرف في المصالح وهو لا يأتي في الذي قبله وفي وجه هو للامام وقال مالك والثوري
يجتهد فيه الامام وقال احمد يصرف في الخيل والسلاح وقال ابن جرير يرد الى الاربعة قال
ابن المنذر كان احق الناس بهذا القول ان يوجب قسم الزكوة بين جميع الاصناف فان
فقد صنف رد على الباقين يعني الشافعي وقال ابو حنيفة يدفع سهم ذوي القربى للثلاثة
وقيل يرد خمس الخمس من الغنيمة الى الغانمين ومن الفيء الى المصالح فاما صدقته بالمدينة
اي صدقة النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الى آخر من كلام عائشة رضي الله عنها تعرضها عمر
رضي الله عنه الى علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وعباس عم النبي صلى الله عليه وسلم
رضي الله عنه ليتصرفا فيها وينتفعا منها بعد رحلتهما كما تصرف رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا على جهة التمليك قال القرطبي لما ولي علي رضي الله عنه لم يغير هذه الصدقة عما كانت
في ايام الشيخين ثم كانت بعده بيد الحسن ثم بيد الحسين رضي الله عنهما ثم بيد علي بن الحسين
ثم بيد الحسن بن الحسن ثم بيد زيد بن الحسن ثم بيد عبد الله بن الحسين ثم وليها بنو العباس
على ما ذكره البرقاني في صحيحه ولم يرد عن احد من هؤلاء انه تملكها ولا ورثها ولا ورثت
عنه فلو كان ما يقوله الشيعة حقا لاخذها علي رضي الله عنه او احد من اهل بيته لما
تركها واما خيبر اي الذي يخص النبي صلى الله عليه وسلم منها وفدك فامسكهما عمر
رضي الله عنه اي لم يدفعها لغيره وبين سبب ذلك وقال كانتا صدقة رسول الله صلى الله
عليه وسلم كانتا للمفوفة التي تعروه اي تنزله وتنتابه وتغشاه ونوائبه جمع نائبة
وهي الحادثة التي تنزل بالرجل وامرهما الى من ولي الامر قال فهما على ذلك الى اليوم وقال
الحافظ العسقلاني في هو كلام الزهري اي حيث حدث بذلك وقد ظهر بذلك ان صدقة
النبي صلى الله عليه وسلم تخص بما كان من بني النضير واما سهمه من خيبر وفدك فكان
حكمه الى من يجوز بكم مرجعه وكان ابو بكر رضي الله عنه يقدم نفقة نساء النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرها مما كان يصرفه فيصرف من مال خيبر وفدك وما فضل من ذلك جعله
في المصالح وعمل عمر رضي الله عنه بعمل ذلك فلما كان عثمان رضي الله عنه تصرف وقد
ما رآه وفعله داود من طريق مخرمة بن عمه قال رجع عمر بن عبد العزيز بخمر وان فقال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفق من هذا على نفسه وعياله وينتج ايهم وان
فاطمة سألته ان يجعلها لها فابى فكانت كذلك في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر

رضي الله عنها ثم اطلعها مروان يعني في ايام عثمان رضي الله عنه قال الخطابي انما اقطع عثمان رضي الله عنه فدك لمروان لانه تاول ان الذي يختص بالنبي صلى الله عليه وسلم يكون للخليفة بعده فاستغنى عثمان رضي الله عنه عنها باموال هو صل بها بعض اقاربه ويشهد لصحيح ابي بكر رضي الله عنه حديث ابي هريرة رضي الله عنه الآتي بعد باب بلفظ ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة فعمل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما بتفصيل ذلك بالدليل الذي قام لهما وسياتي تمام البحث في قوله لا نورث في كتاب الفرائض ان شاء الله تعالى قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه اعثرت الشاة جعلت كذا وقع ولعله كان افعلك كذا قال الحافظ العسقلاني وكذا وقع في الجهاد لابي عبيدة واراد بذلك انه من باب الافعال واصله من عرو ته فاصبته يعني ان اصله من عروته بمعنى اصبته قال الجوهري عرا لي هذا الامر واعتراني اذا غشيك وعروت الرجل اعروه عروا اذا المت به واتيته طالبا فهو معرو وقد ان يعروه الاضياف وتعريه اي تغشاه ومنه يعروه واعتراني واشار بذلك الى شرح قوله تعالى ان تقولوا اعتراك بعض آلهتنا بسوء وهذه عادة البخاري يفسر الالفاظ الغريبة من الحديث بتفسير الالفاظ الغريبة من القرآن ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان من جملة ما سالت فاطمة رضي الله عنها ميراثها من خيبر وقد ذكر الزهري ان بعض خيبر صلح وبعضها عنوة فجرى فيها الخمس وقد جاء في بعض طرق الحديث في كتاب المغازي قالت عائشة رضي الله عنها ان فاطمة رضي الله عنها جاءت تسال نصيبها مما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم مما افاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر والى هذا اشار البخاري واستغنى بشهرة الامر عن اراده مكشوفا بلفظ الخمس في هذا الباب كما هو دابه فاندفع ما قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه ليس فيه ذكر الخمس فتنبه لذلك وكان ترجمة الحديث من احاديث الباب وقد تبين لك ذلك انفا حدثنا يحيى بن محمد العزوي بضم الفاء وسكون الزاي وبالواو وهو شيخ البخاري لم يتقدم قريبا في باب قتال اليهود وقد حدث عنه بواسطة كما تقدم في الصلح وفي رواية ابن شبويه عن الغزيري محمد بن اسحق الغزوي وهو مقلوب قال الغساني وفي بعض النسخ محمد بن اسحق وهو خطا وكلى القاضي عياض من غزد وابة القابسي مثله قال وهو وهم قال حدثنا مالك بن انس الامام عن ابن شهاب الزهري عن مالك بن اوس بفتح الهمزة وسكون الواو وبالسين المهملة بن الحدثان بالمهملتين المفتوحتين وبالمثلثة هو ابن عوف بن ربيعة النصري من بني نصر بن معاوية يكنى ابا سعيد زعم احمد بن صالح المصري وكان من اجلة اهل هذا الشان انه له صحبة وقال سلمة بن وردان رايت جماعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرهم وذكر فيهم مالك بن اوس بن الحدثان المصري وقال ابو عمر لا احفظ له صحبة اكثر مما ذكرت ولا اعلم له رواية عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو حاتم وغيره لا يصح له صحبة وقيل لم يدخل المدينة الا بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وانما ابوه صحابي وهنا كما وقع لعبيد بن ابوها زم دخل ابوه وصحب وتاخر هو مع امكان ذلك وقد تقدم نظير ذلك ايضا في اثر قبل الحادية عشرة من العشرة وانما روايته عن عمر رضي الله عنه فاكثر من ان يذكر وروى عن العشرة المهاجرين وروى عن العباس بن عبد المطلب روى عنه محمد بن جبير بن مطعم والزهري ومحمد بن المنكدر واخرون مات بالمدينة سنة اثنتين وتسعين وهو ابن اربع وتسعين وكبره في البخاري سوى هذا الموضع واخر في البيوع قال الحافظ العسقلاني وهذا الحديث مما رواه مالك خارج الموطا وفي هذا السياق من علو الحديث مما لم يذكره ابن الصلاح وهي قضايا الطرفين مثاله ما وقع هنا ابن شهاب عن مالك وعنه مالك الاعلى ابن اوس والادنى ابن النضر وكان محمد بن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف القرشي مات بالمدينة وعمر عزين عبد العزيز وقيل في الصلوة وهذا من كلام الزهري ذكر ذكرا من حديثه ذلك اي الذي ذكره ما اطلعت على من وصله يجوز في ضم الراء وفتحها فوجه الضم هو ان يكون حق عاطفة والمعنى اضافت فوضعت الى صيغة الجماعة على وضع الماضي مبالغة لارادة استحضار صورة الحال ووجه الفتح هو ان يكون حق بمعنى كي ومثله قوله فقت وزلزلوا حتى يقول الرسول على ما قال ابن وهب قالت عوفة الحديث وفي سمع ابن شهاب ذلك اصل في طلب علو الاسناد لانه لم يقع الحديث عنه حتى دخل عليه ليسأله عنه وفيه حرص ابن شهاب على طلب الحديث وتحصيله فعال مالك رحمه الله غفر غيرة ان اصله بن فاشبعت فتحة النون بالالف وبارز اليم فقال بيا كما وقع هنا

وأكثر الأصول وهما طريقان وبعضها فان الى جملة اسمية وفعلية وبحتاجان الى جواب ثم بالفعل والاصح ان يكون في جوابها اذ واذا انا جالس في المسجد حين ارتفع النهار بفتح الميم والمشاة الفوقية للضحى بعد هاء مهملة اى علا وطال وارتفع وامتد وارتفاعه قال صاحب العين متع النهار متوعا وذلك قبل الزوال وامتع الشيء طالت مدته ومنه في الدعاء امتعني الله بك وقيل معناه نفعني الله بك وقال الداودي متع النهار ما قرب نصف النهار وفي رواية ابي داود ارسل الي عمر رضي الله عنه حين تعالى النهار وفي رواية مسلم ارسل الي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجئت حين تعالى النهار وفي رواية يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة بعد ما ارتفع النهار فاذا رسول عمر بن الخطاب يا يرفا اى انا في وهو جواب حين قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه ويحتمل ان يكون هو يرفا الحاجب الآتي ذكره فقال اجب امير المؤمنين فانطلقت معه حتى ادخل هو كما سبق الى عمر رضي الله عنه فاذا هو جالس على رمال سرير بكسر الراء وقد يضم وهو ما ينسج من سعف النخل يضطجع عليه وقيل رمل سريره وارمله اذا رمل ترييطا او غيره فجعل عليها وقيل رمال السرير ما يمد على وجهه من خيوط وتريبط ونحوها وفي رواية ابي داود فجئته فوجدته جالسا على سرير مفضيا الى رماله وفي رواية مسلم فوجدته في بيته جالسا على سرير مفضيا الى رماله متكئا على وسادة من ادم وقوله مفضيا الى رماله يعني ليس بينه وبين رماله شيء من الفراش وانما قال هذا لان العادة ان يكون فوق الرمال فراش ونحوه وهو معنى قوله ليس بينه وبينه فراش واغرب الداودي حيث قال رمال السرير هو السرير الذي يعمل من البردي متكئ على وسادة من ادم فسلمت عليه ثم جلست فقال يا مال كذا هو بالترخيم اى يا مالك وهو في اللام الكثير على الاصل والضم على انه صار اسما مستقلا فيعرب اعراب المنادى المفرد انه قدم علينا من هو من اى من بني نصر معاوية بن بكر من هوازن وفي رواية جويرية عند مسلم وفد اهل ابيات وكذا في رواية ابي داود اى ورد جماعة باهليهم شيئا بعد شيء يسيرون قليلا قليلا والوفد في السير اللين وكانهم قدامهم جدب في بلادهم فانجعوا المدينة اهل ابيات وقوارين فيهم رضخ بفتح الراء وسكون المعجمة وآخره حاء مهملة اى عطية غير كثيرة ولا مقدرة فاقبضه فاقسمه بينهم فقلت يا امير المؤمنين لو امرت بهذا غيري قاله تخرجا من قبول الامانة اى لو امرت برفع الرضخ اليهم غيري وفي رواية ابي داود وفلو امرت فيهم بشيء فاقسم فيهم قلت لو امرت غيري بذلك فقال خذه يا مال قال في فتح الباري اتهامه المرء هو عزم عليه في قبضه فيما انا جالس عنده اتاه حاجبه يرفا بفتح الياء وسكون الراء وفتح الفاء مهموزا وغير مهموز وهو الاشهر قال العسقلاني وهي اي الهمز وايضا من طريق ابي ذؤيب فاهذا كان من موالي عمر رضي الله عنه وهو حاجبه او ملك الجاهلية ولا يعرف له صحبة وقد جمع بينه وبين عمر في خلافة ابي بكر رضي الله عنهما ولم اذكر في حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال عمر لمولى له يرفا اذا جاء طعام يزيد بن ابي سفيان فاعلمني فذكر قصة وروى سعيد بن منصور عن الاحوص عن ابي اسحق عن يرفا قال قال لي عمر رضي الله عنه اتى اتزلت نفسي من مال المسلمين بمنزلة مال اليتيم وهذا يشعر بانه عاش الى خلافة معاوية رضي الله عنه فقال هل لك في عثمان اى ابن عفان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن ابي وقاص اى هل لك ان تذهبهم وقال اكرمائي هل لك رغبة في خوطهم رضي الله عنهم يستاذنون جملة حالية قال الحافظ العسقلاني ولم ار في اي من طرقه زيادة على الاربعة المذكورين الا في رواية للنسائي وعمرو بن شبة من طريق عمرو بن دينار عن ابن شهاب زاد فيها وطلحة بتصغير الاه وكذا في رواية لهما في عن ابن شهاب عند عمر بن شبة ايضا وكذا اخرجه ابو داود من طريق ابي الحجر في عن رجل لم يسمه قال ابن عباس وعلي فذكر القصة بطولها وفيها ذكر طلحة قال لم ار كعثمان قال نعم فادخلهم فرحلوا في رواية شعيب في المغازي فادخلهم فسلموا وجلسوا ثم جلس يرفا يسيرا ثم قال هل لك في علي وعباس زاد شعيب يستاذنان قال نعم فاذن لهما فدخلا فسلما فجلسا قال يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني عليا وعباس رضي الله عنه زاد شعيب وهما يومئذ قد استشرى على وعباس رضي الله عنهما وفي رواية عقيل عن ابن شهاب في القرائض بيني وبين هذا الظالم الآثم وفي رواية جويرية عند مسلم اقض بيني وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن يعني ان لم يضعف فحمل على التغليب قال الحافظ العسقلاني ولم ار في شيء من الطرق انه صدر من علي رضي الله عنه في حق العباس ما يوهم من ذلك الا في رواية عقيل اسنادا وقال المازري رحمه الله قلة تنزل القائل

والمقول فيه عنها ونسبها الى ان بعض الرواة وهم فيها وقد ازالها بعض الناس من كتابه فوفق
وهو الصواب وانما يمكن الحمل فيها على الرواة فاجود ما يحمل عليه ان العباس رضي الله عنه قالها
اولا لا على علي رضي الله عنه لانه كان عنده بمنزلة الولد فاورد عنه ما يعتقد انه يخلي فيه
وان هذه الاوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن عمد ولا بد من هذا التاويل لان هذه
القضية جرت بحضرة عمر والصحابة رضي الله عنهم ولم ينكر احد منهم هذا الكلام مع شدة وعمر في
انكار المنكر وما ذاك الا لانهم فهموا بقرينة الحال انه تكلم بما لا يعتقد انتهى وقال العيني
كل ذلك لا يفيد شيئا لان يجب ازالة هذه الالفاظ عن الكتاب وحاشا من عباس رضي الله عنهما
ان يتلفظ بها ولا سيما بحضرة عمر بن الخطاب وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم ولم يكن عمر
رضي الله عنه ممن يسكت عن مثل هذا لصلابته في امور الدين وعلمه بما لائق من احد وفيما قاله
نسبة عمر رضي الله عنه الى الترك المنكر وتجويزه عن اقامة الحق فاين هذا اللائق لحال الكمل واين هذا من
الوسط الذي يحتاج الى تاويل لغير هؤلاء فافهم وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله من بني
النضير اي العباس وعلي رضي الله عنهما يجادلان ويتنازعان فيما افاء الله على رسوله من مال
بني النضير وهو مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب وهو المال الذي بالمدينة وفدك
وما بقي من خمس خيبر وفي رواية عن الزهري في غزية وفدك وقال ابن عباس رضي الله عنهما
في قوله تعالى وما افاء الله على رسوله منهم الآية هو من اموال الكفار اهل القرى وهم قريظة
والنضير وهما بالمدينة وفدك وخيبر وفي غريبة ديبع كذا في تفسير الشيخي فقال الزهط وفي
رواية مسلم فقال القوم وزاد قال مالك بن اوس فخيل الي انهم قد سوهم كذلك والمراد بهم
الذين كانوا معه في وهم عثمان واصحابه فقوله عثمان واصحابه خبر مبتدا محذوف وعاوهم
عثمان واصحابه المذكورون ويجوز ان يكون بدلا او بيانا يا امير المؤمنين اقض بينهما
وارح احدهما من الاراحة بالراء والحملة وفي رواية مسلم فاقض بينهم وارحهم احدهما
من الاخر وفي رواية ابي داود فقال العباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا يعني يتنازعان
بعضهم اجل يا امير المؤمنين فاقض بينهما وارحهما قال عمر رضي الله عنه نعم كذا في رواية
الاصيلي بفتح الشاة الفوقية وكسرها وسكون الشاة التحتية وفتح الراء المهملة وضمها وهو امر
فعل كرو وبد اي اصبروا واسهلوا على رسلكم وضمها وهو امر فعل وقيل انه مصدر تاديبا كما يقال
سيرا سيركم ورفقا بانه لم يسمع في اللغة وقال ابن الاثير هو من التؤدة كانه قال الزموا تؤدتكم يقال
تئد تاد اذا كانه اراد ان يقول تادوا فابدل من الحرف ياء هكذا ذكره ابو موسى وفي رواية اي ذر
تريثكم بفتح المثناة وكسر الهمزة وفتح الراء قال ابن التين اهملها تريثكم بمعنى التؤدة اي الرفق
وتؤيده ما وقع في رواية عقيل وشعيب اتئدوا اي فتمهلوا وتانوا واصبروا وكذا عند مسلم
والبخاري وابي داود والاسماعيلي من طريق ابن عمر اشد بلفظ الامر المفرد اشده بالله هنم اشدكم
اشكم بالله حلفت راضا فنشدني اي صوت قال الجوهري نشدت فلانا الشعر نشدا اذا قلت له
نشدتك الله اي ابتك بالله ذكرته اياه فنشد اي تذكر والنشيد الشعر المتناشد بينا فقط
انتهى ومنه النشاد الشعر الذي يا ذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه
الرواية بالتوين قال القرطبي يعني جماعة الانبياء عليهم السلام كما في رواية اخرى نحن معاشر الانبياء
لا نورث وروى ابو عوانة في تفسيره من حديث ابن شهاب عن مالك بن اوس عن عمر رضي الله عنه
انا معشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة وهذا حجة على الحسن البصري وذهابه الى ان احدا
ما تركناه صدقة وهذا حجة على الحسن البصري وذهابه الى ان احدا خاص بنبينا صلى الله عليه
وسلم دون غيره من الانبياء عليهم السلام فاستدل بقوله تعالى في قصة زكريا عليه السلام
يرثني ويرث من آل يعقوب وقوله تعالى وورث سليمان داود وحمل جمهور العلماء الامة على
ميراث العلم والنبوة والحكمة ومنطق الطير في حق سليمان عليه السلام قال الزهط عنى بذلك
يعني قوله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركناه صدقة فاقبل عمر رضي الله عنه على علي وعباس
رضي الله عنهما فقال انشدكما بالله تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك
قالا قد قال ذلك قال عمر فانا احدثكم عن هذا الامر ان الله قد خص رسوله في هذا
الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره اي لم يعط الفيء احدا غير النبي صلى الله عليه وسلم لانه خص الفيء
كله كما هو مذهب الجمهور او بكل كما هو مذهب الشافعية وقيل اوجب الله تعالى الخمسة له ولم يحل

لسائر الانبياء عليهم السلام وقال القاضي تخصيصه بالنبي اما كله او بعضه وهل في النبي خمس او لا قال ابن المنذر لا اعلم احدا قال ان فيه خمسا ثم قال اي عمر رضي الله عنه وما افاء الله على رسوله منهم الى قوله قدير والاية في سورة الحشر وما افاء الله على رسوله اي وما اعاده عليه بغير قتال له اورقه عليه فانه كان جبانا بان يكون له لانه قد خلق الناس لعبادته وخلق ما خلق لهم ليتوسلوا به الى طاعته فهو جدير بان يكون المقربون منهم من نحل النضير ام من القرية فاوجفتم عليه اي فما اجريتم على تحصيله من الوجيف وهو سرعة السير من تجيل ولا ركاب مركب من الابل نحو جند كما غلب الراكب على راكب وذلك ان كان المراد في نحل النضير فان قراهم كانت على ميلين من المدينة فمشوا اليها رجالا غير رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه ركب جملا او حمارا ولم يجر مزيد قتال وذلك لم يقطع الانصار عنه تبعا الا ثلثة كانت بهم حاجة وهم ابو دجانة سماك بن خرشة وسهل بن حنيف والحارث بن الصمة وروى الامام عن الشعبي عن الواحدي انه صلى الله عليه وسلم لم يعط الانصار من اموال بني النضير الا رجلين سهلا وابا دجانة ولكن الله يسلط رسله على من يشاء بعد فارعب في قلوبهم والله على كل شيء قدير فيفعل ما يريد قادرا بالوسايط وتارة بغيرها والحاصل ان ما جعل الله لرسوله من اموال بني النضير شيئا لم تحملوه بالقتال والغلبة ولكن سلط الله رسوله عليهم وعلى اموالهم كما كان يسلط رسله على اعدائهم فالاخراج فيه مفوض اليه يضعه حيث يشاء وهذا معنى قوله فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا حق لاحد فيها فكان ياخذ منها نفقته ونفقة اهله ويصرف الباقي في مصالح المسلمين وفي رواية عمر بن شبة عن ابن شهاب في النضير كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله فكانت لله خاصة فكان ينفق على اهله منها نفقة سنة ثم يجعل ما بقي في السلاح واكراع عدة في سبيل الله وفي رواية سفيان عن معمر عن الزهري الاتية في النفقات كان النبي صلى الله عليه وسلم يبيع نخل بني النضير ويحبس لاهله قوت سنتهم اي تمر النخل وفي رواية ابي داود من طريق اسامة بن زيد عن ابن شهاب كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم كذا صفايا من المال النضير وخيبر فقرا فاما نوائب النضير فكانت حبسا لنوائبه واما قوله فكانت حبسا لابناء السبيل واما خيبر فجزأها بين المسلمين ثم قسم جزء النفقة اهله وما فضل منه جعله في فقراء المهاجرين ولا تعارض بينهما لاحتمال ان يقسم في فقراء المهاجرين وفي غيرهم السلاح واكراع وذلك مفسر لرواية معمر عند مسلم ويجعل ما بقي منه مجعل مال الله وزاد ابو داود وفي رواية ابي الخير وكان ينفق على اهله وتبقية ذلك بعضله وهذا الاسناد رجاله رجال الصحيح عن عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة على شعير لانه يعلم بينهما بانه كان يدخر لاهله قوت سنتهم ثم في طول المدة يحتاج لمن يطرقه الى الخراج شيء منه فيحتاج الى الفقير من ياخذ منها عوضه فلذلك استدان وفي رواية مسلم قال عمر رضي الله عنه ان الله خص رسوله بخاصة لم يخصص بها احدا غيره قال ما افاء الله على رسوله من اهل القرى فلله وللرسول ما ادري هل قرا الاية التي قبلها ام لا قال فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم اموال بني النضير فوالله ما استاثر عليكم ولا اخذها دونكم حتى بقي هذا المال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذ نفقته منه سنة ثم يجعل ما بقي مجعل مال الله انتهى وهذا تفسير رواية البخاري في نفس الامر ثم قوله فيء ما افاء الله على رسوله من اهل القرى بيان للاول ولذلك لم يعطف عليه فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل اختلف في خمس الفيء فقيل يبدا من اطلاقه الاية ويصرف سهم الله في عمارة الكعبة وسائر المساجد وقيل يجتهد لان ذكر الله قد تقدم تعظيم ويصرف الان سهم الرسول الى الامام على قول الى العساكر والثغور على قول والى مصالح المسلمين على قول وقيل يجتهد خمسة كالغنيمة فانه صلى الله عليه وسلم كان يجتهد الخمس كذلك ويصرف الاربعة كما يشاء والان على الخلاف المذكور مصروفه الى الامام او العساكر والثغور او مصالح المسلمين كذا يكون اي الفيء الذي حقه ان يكون للفقراء دولة بين الاغنياء مكروه ولعل ما يتداولونه الاغنياء ويوزعونه بينهم كما كان في الجاهلية وما اتاكم الرسول اي وما اعطاكم من الفيء او من الامر فخذوه لانه حلال لكم او فتمسكوا به لانه واجب الطاعة وما نهاكم عنه اي عن اخذ منه او عن اتيانه فانتهوا عنه واتقوا الله في مخالفة رسوله ان الله شديد العقاب لمن خالف

والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم لقد قسمها فيكم وبدأ بكم
وبعم ولا استأثر منها بدرهم ولا استبد بها ولا استأثر بها ولا استبد بها
وبثها الى فرقها فبقي منها هذا المال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق
على اهله نفقة سنتهم من هذا المال وقدم المواريث عن الاشكال بانت ان توفي صلى الله
عليه وسلم حين وفاته كانت مرهونة على شعير استدانه لاهله ثم ياخذ ما بقي فيجعله مجعل
مال الله يعني البيع وهو موضع الجعل بان يجعل في المشاريع والكراع ومصالح المسلمين فعمل ابو بكر
صلى الله عليه وسلم بذلك حياته افتدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي
وعباس انشدكما الله هل تعلمان ذلك زاد في رواية عقيل فالا نعم وهذا ظاهر في ان
ذلك كان مختصا بالنبي صلى الله عليه وسلم الا انه واسى به الورثة وغيرهم حسب حاجتهم
قال عمر رضي الله عنه ثم توفي الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجئتما ابو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله
يعلم انه صادق بار راشد تابع للحق زاد في رواية عقيل وانتما حينئذ واقبل على علي
وعباس رضي الله عنهما تزعمان ان ابا بكر رضي الله عنه كذا وكذا والله يعلم انه صادق
وفي رواية مسلم من الزيادة فجئتني تطلب ميراثك من ابن اخيك ويطلب هذا ميراث امراته من ابيها
فقال ابو بكر رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة فرايتماه
كاذبا آثما غادرا خائنا وكان الزهري يجوز به تارة فيصرح وتارة فيكني وكذلك مالك وقد سبق
ذلك في رواية ابن عمر وعنه عند الاسماعيلي وغيره وهو الانسب وهو نظير ما سبق من قول
العباس لعلي رضي الله عنهما ثم توفي الله ابو بكر رضي الله عنه فكنت انا ولي ابي بكر فقبضتها
سنتين من امارتي اعمل فيها عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل فيها ابو بكر
والله يعلم اني فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم جئتماني تكلماني وكلمتكما
واحدة وامركما واحد جئتني يا عباس تسالني نصيبك من ابن اخيك وجاءني هذا يريد
نصيب امراته من ابيها فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث
ما تركنا صدقة فلما بدا لي ان ادفعه اليكما قلت ان شئتما دفعتها
اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وبما عمل فيها ابو بكر رضي الله عنه وبما عملت فيها منذ وليتها فقلتما ادفعها الينا
فبذلك دفعتها اليكما فانشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم ثم اقبل
على علي وعباس رضي الله عنهما فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا
نعم قال فتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السماء والارض
لا اقضي فيها قضاء غير ذلك فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها قال
الكرماني فان قلت ان كان الدفع اليهما صوابا فلم لم يدفعه في اول الحال والاظهر دفعه في الآخر
قلت منع اولا على الوجه الذي كانا يطلبانه من التملك وتاب اعطاها على وصف التعريف فيهما
كما تصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه رضي الله عنهما وقال الخطابي هذه القصة مشكلة
جدا وذلك انهما اذا كانا قد اخذا هذه الصدقة من عمر رضي الله عنه على الشرطية التي شرط عليهما
وقد اعترفا بانه صلى الله عليه وسلم قال ما تركنا صدقة وقد شهد المهاجرون بذلك فالذي
يراها بعد حتى تخاصما والمعنى في ذلك ان كان يشق عليهما الشركة فطلبا ان يقسما بينهما ليستبد
كل منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير اليه فمنعهما عمر رضي الله عنه القسم لئلا يجري عليها
اسم الملك لان القسمة انما تقع في الاملاك وتيقنا ولم الزمان فيظن به الملكية قال ابو داود
ولهذا لما صارت الخلافة الى علي رضي الله عنه لم يغيرها عن كونها صدقة وقال الحافظ
العسقلاني وفي ذلك اشكال شديد وهو ان اصل القصة صريح في ان العباس وعليا رضي الله
عنهما قد علما بانه صلى الله عليه وسلم قال لا نورث فان كانا سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم
فكيف يطلبان من ابي بكر رضي الله عنه وان كانا انما سمعاه من ابي بكر رضي الله عنه او في زمنه
بحيث افاد عندهما العلم بان ذلك فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر رضي الله عنه والذي يظهر
والله تعالى اعلم من ذلك على ما تقدم في الحديث الذي قبله في حجة فاطمة رضي الله عنها وان
كلا من علي وفاطمة وعباس رضي الله عنهم اعتقد ان عموم قوله لا نورث مخصوص ببعض ما
يخلفه دون بعض ولذلك نسب عمر رضي الله عنه الى علي وابن عباس رضي الله عنهما انهما كانا

يعتقد ان مثلهم من خالفهما في ذلك وانا محاسبه على وعباس رضي الله عنهما بعد ذلك فانيا عند عمر
رضي الله عنه حتى قال اسمعيل القاضي فيما رواه البزار قطني من طرقه لكن في الميراث انا نازعا في
ولاية الصدقة وفي غيرها كذا قال لكن في رواية النسائي وعزين شبه من طريق ابي الجوزاء
ما يدل على انهما اراد ان يقسم بينهما على سبيل الميراث ولفظه فاخرج لي حتى اقاضيه
يقول هذا اريد نصيبي من اخي ويقول هذا اريد نصيبي من مال ابي والله لا اقضي بينكما الا بذلك
او بما في نفسه من تسليمها على سبيل الولاية وكذا وقع عند النسائي من طريق بكر بن خالد عن مالك
بن اوس بن الحدثان في السؤال الذي اقتضى عمر رضي الله عنه بقسمها بينهما ليتفرد كل منهما بتصرف
ما يتولاه كما صنع عمر رضي الله عنه من ذلك وادان لا يقع عليها اسم قسم وادان اصم على ذلك هذا
وقد جزم ابن الجوزي تبعا للشيخ محيي الدين النووي بان عليا وعباسا رضي الله عنهما لم يطلبا من عمر
رضي الله عنه الا ذلك مع ان السياق صريح في انهما جاءا مرتين فطلب شيء واحد اكثر من مرة لا سيما
الجوزي ومحيي الدين انما شرحا اللفظ الوارد في رواية مسلم دون اللفظ الوارد في رواية البخاري
والله تعالى اعلم واما قول عمر رضي الله عنه حتى يا عباس تشكوني فيه من ابن اخيك فاني اعبر
بذلك لبيان همة الميراث كيف يقسم ان لو كان هنا ميراث لا انه ادان له نصيبا من الميراث
وان هنا ميراثا وزاد الاسماعيلي من ابن شهاب عند عزين شبه في آخره فاصلحا امركما واكفكما
لم ترجع والله لا كلمكما ابدا وتركا الخصومة وامضيت صدقة وزاد شعيب في آخر قال ابن شهاب
حدثني عروة عن مالك انه اوس انا سمعت عائشة رضي الله عنها تقول فذكر حديثا كما قال
وكانت هذه الصدقة بيد علي منعها عباسا فغلبه عليها ثم كانت بيد الحسن ثم بيد الحسين
ثم بيد علي بن الحسين والحسن بن الحسين ثم بيد زيد بن الحسن وهي صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم
حقا ورواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مثله وزاد في آخره قال معمر ثم كانت بيد عبد الله
بن حسن حتى ولي هؤلاء يعني بني العباس يخصونها وزاد اسمعيل القاضي ان العباس
عنها كان في خلافة عثمان رضي الله عنه قال عمرو بن شبه سمعت ابا غسان هو محمد بن يحيى الذهلي
يقول ان الصدقة التي كرع اليوم بيد الخليفة كتب في عهده ويولي عليها من يقبضها ويقبضها
في الحاجة من اهل المدينة قال الحافظ العسقلاني وكان ذلك على راس المائتين ثم تغيرت
الامور والله المستعان وفي الحديث ان عليا والعباس رضي الله عنهما اختصما فيما افاء الله
على رسوله من مال بني النضير ولم يتنازعا في الخمس وانما تنازعا فيما كان خاصا النبي صلى الله عليه وسلم
وهو الذي تركه صدقة بعده وفاته وفيه انه يجب ان يولى امر كل قبيلة كبيرهم لانه اعرف بالمحتاج
كل جل منهم لعلمه بهم وفيه ان للامام ان يبادر الرجل الشريف اكبيرا بمه وبالتخم حيث
لم يرد بذلك تنقيصه ولا عار على المنادى بذلك وفيه استعفاء المرء من الولاية وسؤاله
الامام ذلك بالرفق لقوله لك لا ارد رضي الله عنه عين امر بقسمة المال بين قومه فوافقوه بغير
وفيه اتخاذ الحاجب للامام وان لا يصل اليه شريف ولا غيره الا باذنه وفيه للناس بين
يدي السلطان بغير اذنه وفيه الشفاعة عنده في ان لا يحكم اذا تغالت الامور وحتى افساد
بين المتخاصمين لقول عثمان رضي الله عنه اقض بينهما واريح احدهما من الاخر وقد ذكر البخاري
في الخلافيات ان عليا والعباس رضي الله عنهما استبا يوما وفيه حلم الامام وفيه اقامة
الامام من ينظر على الوقف نيابة عنه فالشريك اين في ذلك فيه منه بوجه جواز الاكل منها بحسب
الحاجة وفيه تعزير الامام من يشهد له على قضائه وكتمه وفيه انه لا باس ان يمدح الرجل نفسه
ويطريها اذا قال الحق وفيه جواز ادخار الرجل لنفسه واهله قوت سنة خلافا لقول من كره
من مشددي المتزهدين وجهلة الصوفية المنكرين الادخار واعين ان من ادخر لعد
فقد اساء الظن ربه ولم يتوكل عليه حق توكله والحال ان ذلك لا ينافي التوكل وفيه جواز
اتخاذ العقار واستغلال منفعته ويؤخذ منه جواز غير ذلك من الاموال التي يحصل بها انماء المال
من زراعة وتجارة وغيرهما وفيه ان الامام اذا قام عنده دليل شرعي على قضية بمقتضاه ولم يحتج
الى اخذه عن عزم ان الصدقة رضي الله عنه قضى على العباس وفاطمة رضي الله عنهما بحسب
ما ظهر له ولم يحاكمهما فدل ذلك على ان غيره يؤخذ من جواز حكم الحاكم بعلمه وفيه ان الاصل
ان الاموال التي كانت بيد النبي صلى الله عليه وسلم تصير بعد موته صدقة وفيه ان لا يمكن ان يخفى على الصحابة والعالم بعض الامور مما علمه غيره

كما خص علي فاطمة رضي الله عنها التخصيص في ذلك وكذلك يقال انه خفي على علي رضي الله عنه ذلك وكذلك على العباس رضي الله عنه حتى طلب الميراث وقد يقال لم يخف ذلك عليهما وانما كانا ذهلا وسيأتي ذكرها ابو بكر رضي الله عنهم وجاء اليه بدليل ان عمر رضي الله عنه نشدهما بالله هل تعلمان ذلك فلا نعم وفيه ان في طلبه فاطمة رضي الله عنها ميراثها من ابيها وطلب العباس رضي الله عنه دليل على ان الاصل في الاحكام العموم وعدم التخصيص حتى يدل ما يدل على التخصيص وعلى ان المتكلم داخل في عموم كلامه حيث قال صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله وهذا قول اكثر اهل الاصول خلافا للحنابلة وعند كثير من القائلين بالعموم ان هذا الخطاب وسائر العمومات لا يدخل فيها سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الشرع ورد بالتفرقة بينه وبين امته واستدل لهذا الحديث ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يملك من الفيء شيئا ولا خمس الغنيمة الا قدر حاجته وعائلة من مؤنه وما زاد على ذلك كان له التصرف بالقسم والعطية وقال آخرون لم يجعل الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم ملكا يورث عنه وانما ملك منافعه وجعل له قدر حاجته وكذلك القائم الاعظم بعده وقال ابن بابا طلاق في الرد على من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم يورث احتج الجمهور بقوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم قال امتنع من انكر العموم فزعم استغراق عمله كل من مات يورث واقام ابنة فلم يسلم دخول النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ولو سلم دخوله لوجب تخصيصه بحجة الخبر وخبر الاحاد يخصص وان كانت لا تنسخ فكيف بالخبر اذا جاء مثل محل هذا الخبر وهو لا نورث والله تعالى اعلم وطابقة الحديث الترجمة تؤخذ من قوله ان الله قد خص رسوله بشيء لم يخص به غيره فكانت عامة خاصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان جملة ما سألت فاطمة رضي الله عنها ما بقي من خمس خيبر وكان على وعباس رضي الله عنهما يخاصمان في الفيء الذي خص الله تعالى نبيه بذلك وهو ما افاء الله على رسوله من اموال بني النضير حين اجلاهم وكذلك نصف ارض فدك صالح اهلها بعد فتح خيبر على نصف ارضها وكذا ثلث ارض وادي القرى اخذه في صلح حين صالح اليهود وكذا حصانين حصون خيبر الوطيح والسلالم اختارهما صلى الله عليه وسلم وما افتتح منها عنوة فكان ذلك كله خالصا لله صلى الله عليه وسلم لا حق لاحد فيها كما تقدم وقد اخرج الحديث البخاري في النفقات والاعتصام والفرائض ايضا واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والترمذي في السير والنسائي في الفرائض والتفسير

باب ـــــــ بالتنوين اداء الخمس من الايمان

اي مجردة من تعيينها وقد ذكر في كتاب الايمان باب اداء الخمس من الايمان والجمع بين الترجمتين ان الايمان اذا قوبل بالعمل دخل اداء الخمس في الايمان وان قوبل بالتصديق دخل في العمل والخمس بضم الخاء من خمس القوم خمسهم بالضم اذا اخذت منهم خمس اموالهم حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد هو ابن زيد عن ابي جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة من بني ضبيعة بطن من عبد القيس وقد مر مع الحديث في كتاب الايمان في باب اداء الخمس من الايمان قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول قدم وفد عبد القيس اوقد هؤلاء محمودون غير دون الى البلاد التي الملوك وغيرهم وعبد القيس ابو قبيلة منهم او اباد سول الله ما هذا الحي من ربيعة هو ابن معد بن عدنان بيننا وبينك كفار مضر هو ابن نزار بن معد بن عدنان فلسنا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بامر نأخذ به وندعو اليه من وراءنا قال آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وقد بين اي التي خصرها قاله الداودي وقال العيني قال التي حصرها وعد الايمان في خمسة بلا شك واقام الصلاة وايتاء الزكوة وصيام رمضان وان تؤدوا لله خمسا ما غنمتم وانهاكم عن الدباء بضم الدال المهملة وتشديد الموحدة وبالمد القرع الواحدة دباءة والنقير بفتح النون وكسر القاف اصل النخلة ينقر وسطها ويتخذ فيها والحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح المثناة الفوقية قال ابو هريرة هي الجرار الخضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال ابن مالك جرار يؤتى بها من مصر تقرن كما هو جاف والمزفت بتشديد الفاء اي المطلي بالزفت وقد مر الكلام في هذا الحديث في كتاب الايمان ومطابقة الحديث لترجمة هذا الباب

بيان نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان

عن الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يقتسم من الاقتسام من باب الافتعال وروى لا يقسم من القسم ورثتي بنات والتقييد
به من باب التنبيه بالاعلى على كقوله تعالى ومنهم من ان تامنه بدينار لا يؤده اليك
ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة قالوا ليس المراد بهذا اللفظ النهي لانه
انما يبني عن فعل وقوعه واراد صلى الله عليه وسلم غير ممكن وانما هو بمعنى الاخبار ومعناه
لا يقتسمون شيئا لاني لا اورث اولا اخلف مالا وليس حتى نفقة نسائي ارتهن منه الكونهن
محبوسات عليه لاجرة وجن بسببه او لعظم حقوقهن في بيت المال لفضلهن وقدم حقوقهن
وكونهن امهات المؤمنين ولذلك اختصصن بسكناهن ولم يرث وورثتهن واختلف في المراد
بالعامل فقيل هو الخليفة بعده لانه عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم وناشئه في امته
قال الحافظ العسقلاني وهذا هو المعتمد وهو الذي يوافق ما تقدم في ميراث عمر رضي الله عنه
وقيل المراد هو العامل بما خصه الله به من النوع من ذلك وبقي المضيرة سهمه بحيث عمل به وجب
عليه بجعل ولا اكتساب فكان له من ذلك ان نفقت والنفقة اهله ويجعل باقيه في نفع المسلمين
وجرت النفقة بعدم من ذلك على ازواجه وعلى عمال الخوانط الى ايام عمر رضي الله عنه فخيرهن
عمر رضي الله عنه ازواجه ان يتمادين على ذلك او يقطع لهن قطائع فاختارت عائشة
وحفصة رضي الله عنهما الثاني فقطع لهما بالغابة واخرجهما عن حصتهما من عرنة فكان الخيطان
ذلك كما اقطعهما عمر رضي الله عنه الى ان ماتتا وورث عنهما وبه جزم الطبري وابن بطال
وقيل المراد بالعامل ما قرره صلى الله عليه وسلم وتوفي وهو بعيد والله تعالى اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري في الوصايا والفرائض ايضا واخرجه
مسلم في المغازي والخراج والترمذي في الشمائل حدثنا عبد الله بن ابي شيبة قال حدثنا
ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن
عائشة رضي الله عنها انها قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي
من شيء ياكله ذو كبد الا شطر شعير قال الترمذي اشطر الشيء وقال القاضي
عياض نصف وسق وقال ابن الجوزي جزء من شعير قال ويشبه ان يكون نصف شيء كالصاع
ونحوه في رفيف الرف بضم الراء وتشديد الفاء شبه الطاق وقال ابن الاثير الرف
خشب يرفع عن الارض الى جنب الجدار يوضع عليه الشيء وجمعه رفوف ورفاف فاكلت
منه حتى طال علي فكلته ففني يعني وفي قال ابن بطال كان الشعير الذي عند عائشة رضي الله
عنها غير مكيل فكانت البركة فيه من اجل جهلها بكيله وكانت تعطي في كل يوم انه سيفنى لعلمها
كانت تتوهمها فيه فلذلك طال عليها فلما كالته علمت مقدار بقائه ففني عند تمام ذلك الامد
قال بعضهم وانما كيل شعيرا بان كيل سبب للفناء وموجب للنقصان وقد مر في كتاب البيع في باب ما يذكر
من الكيل عن العقد امر من معدي كرب كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه فالجواب ان الكيل في الاشياء
مكروه وفي المبايعة مستحب فاختلفا الموردان ويقال ايضا ان المراد بالكيل هو الكيل اول
تملكه اياه او عند اخراج النفقة منه بشرط ان يبقى الباقي مجهولا وانما يكيل ما يخرجه لان
الكثير من الحاصل اقل وفي الحديث ان البركة اكثر ما تكون في المجهولات والمبهمات ومطابقة
للترجمة من حيث انها لو تركتها النفقة مستحقة لكان الشعير الموجود لبيت المال
ولما خلت منه واخرجه البخاري في الرقاق ايضا واخرجه مسلم في اخر الكتاب
وابن ماجة في الاطعمة حدثنا مسدد هو ابن مسرهد قال حدثنا يحيى هو القطان
عن سفيان هو الثوري انه قال حدثني ٢٤ زاد ابو ذر الهروي عن عبد الله المسيبي قال سمعت
عمرو بن الحارث قال ما ترك النبي صلى الله عليه وسلم ٢٤ سلاحه وبغلته البيضاء
وارضا تركها صدقة وقد مر الحديث في اول كتاب الوصايا باتم منه ومعنى الكلام فيه
هناك ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وارضا تركها صدقة وذلك لان نفقة نسائه
صلى الله عليه وسلم بعد موته كانت مما خصه الله تعالى به من النوع كما تقدم هذا قال الخطابي
وقع عند القابسي حدثنا يحيى عن سفيان وهو وهم والصواب حدثنا مسدد حدثنا يحيى
عن سفيان الخ باب ما جاء في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
وما نسب من بيوتهن قال ابن المنير غرضه بهذه الترجمة ان بيوت النسبة
تعود واما سكناهن فبيوت ما ينفقن لان نفقتهن وسكناهن من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم

والتشريف حبسهن عليه وقول الله عز وجل الجر عطف على قوله في بيوت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وقرن في بيوتكن هذا بعض اية في سورة الاحزاب وانما وقد في بيوتكن من وقر يقر وقارا او من وقر يوقر حذفت احدى الواوين واتي بالقاف وانقلت كسرتها الى الفاء فاستغني عن همزة الوصل ويؤيده قراءة نافع وعاصم بالفتح من قررت اقر وهو لغة حينئذ ويحتمل ان يكون من قار يقار اذا اجتمع ولا تبرجن اي ولا تخرجن في مشيكن تبرج الجاهلية الاولى تبرجا مثل تبرج النساء في ايام الجاهلية القديمة قيل هي ما بين آدم ونوح عليهما السلام وقيل الزمان الذي ولد فيه ابراهيم عليه السلام كانت المرأة تلبس درعا من اللؤلؤ فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال وقيل ما بين ادريس ونوح عليهما السلام وقيل زمن داود وسليمان عليهما السلام والجاهلية الاخرى ما بين عيسى ومحمد عليهما الصلوة والسلام ويجوز ان تكون الجاهلية الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق والتجبر في الاسلام فكان المعنى ولا تحدثن بالتبرج جاهلية في الاسلام تشبيها بها باهل جاهلية الكفر وبعضهم قوله صلى الله عليه وسلم لابي الدرداء انك جاهلية قال جاهلية كفر او اسلام قال جاهلية الكفر واقمن الصلوة واتين الزكوة واطعن الله ورسوله في سائر ما امرن به ونهاكن عنه امرهن امرا خاصا بالصلوة والزكوة ثم جاء به عاما في جميع الطاعات لان هاتين الطاعتين البدنية والمالية هما اصل سائر الطاعات من اعتنى بهما حق اعتناء خرناه الى ما وراءهما انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اذ نب المدنس لعرضكم وهو تعليل لامرهن ونهيهن على الاستئناف يعني انما نهاهن وامرهن ووعظهن للملازقارف اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المآثم ولتصونوا عنها بالتقوى اهل البيت نصب على النداء او المدح ويطهركم تطهيرا عن المعاصي بالتصون عنها استعار الذنوب الرجس والتقوى الطهر لان عرض المتعرف للمعجات يتلوث بها وبتدنس كما يتلوث بدنه بالارجاس واما الحسنات فانها لعرض معها تقي تصون كالثوب الطاهر وهذه استعارة ما ينفر اولي الالباب عما كرهه الله ونهاهم عنه ويرغبهم فيما رضيه لهم وامرهم به ثم المراد باهل البيت ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنهن لانهن في بيته وهو قول الكلبي ومقاتل وعكرمة وسعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما وبحجتهم في ذلك ما تقدم وما تاخر من خطابهن وانما ذكر الخطاب في قوله عنكم ويطهركم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيهن فغلب المذكر وقال آخرون هذا خاص في النبي صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم وهو قول ابي سعيد الخدري رضي الله عنه واليه ذهب الشيعة ولا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم وهذا ايضا بعض اية في سورة النور في قوله يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم في معنى الظرف اي لا وقت ان يؤذن لكم او حال اي مؤذنا لكم او طعام متعلق بيؤذن لانه متضمن معنى يدعى اي يتعذر بانه لا يحسن الدخول لكل الطعام من غير دعوة وان اذن كما اشعر به قوله غير ناظرين اناه اي غير منتظرين وقته او ادراكه حال من فاعل لا تدخلوا ووقع الا ستثناء على الوقت والحال معا كانه قال لا تدخلوا بيوت النبي الا وقت الاذن ولا تدخلوها الا غير ناظرين وهؤلاء قوم كانوا يتحينون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لادراكه ومعناه لا تدخلوا يا ايها المتحينون للطعام الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه ثم قال لكن هؤلاء خصوصا ما اذا دعيت ان تدخل بيوت النبي الا ان يؤذن له اذنا خاصا وهو الاذن الى الطعام فحسب ويحتمل ان يكون قوله غير ناظرين حالا من المجرور في لكم وعن ابن ابي عبلة انه قرأ غير ناظرين بالجر من الضمير في لكم صفة طعام فيكون جاريا على غير من هو له بلا ابراز الضمير وهو غير قوي عند البصريين وانما يجوز لو ابرز الضمير وقيل غير ناظرين اناه انتم كقولك هند زيد ضاربته هي وقد اعمال حرة والساقي اناه لانه مصدر آنى الطعام انا ادراكه قال الله تعالى وقد بلغا اناه ومنه قوله قد من حميم آن بالف اناه ومقال اناه وقته اي غير ناظرين وقت الطعام وساعة اكله كما اشير اليهما آنفا ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا تقعدوا ولا تمكثوا لاقوى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اولجوز يعني الله

بتمر وسويق وشاة وامرانا رضي الله عنه ان يدعو الناس فتراد فوا افواجا يأكل فوج فيخرج ثم يدخل فوج حتى ان قال يا رسول الله دعوت حتى ما اجد احدا ادعوه فقال ارفعوا طعامكم وتفرق الناس وبقي ثلثة نفر يتحدثون فاطالوا فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرجوا فانطلق الى حجرة عائشة فقال السلام عليكم يا اهل البيت فقالوا وعليك السلام يا رسول الله كيف وجدت اهلك وطاف بالحجرات فسلم عليهن ودعون له ورجع فاذا الثلثة جلوس يتحدثون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد الحياء فخرج فلما رآه قاموا فخرجوا ورجع ونزلت ولا مستأنسين لحديث نهوا عن ان يطيلوا الجلوس ويستأنس بعضهم ببعض لاجل حديث عائشة او عن ان يستأنسوا اهل البيت واستيناسه تشهده وتوجيه وهو مجرور عطف على ناظرين وقيل هو منصوب بفعل مقدر اي ولا تدخلوا ولا تمكثوا مستأنسين ان ذلكم اللبث كان يؤذي النبي لتضيق المنزل عليه وعلى اهله واشتغاله بما لا يعنيه فيستحي منكم فيه فقد يراد المضاف اي من اخراجكم بدليل قوله فتقع والله لا يستحيي من الحق يعني ان اخراجكم حق ما ينبغي ان يستحيى منه فلذلك امركم الله بالخروج ولكان الحياء من يمنع الحق من احد من الرجال قيل لا يستحيي من الحق يعني لا يمتنع منه ولا يتركه ترك الحيي منكم وهذا ادب ادب الله به الثقلاء وعن عائشة رضي الله عنها حسبك في الثقلاء ان الله تعالى لم يحتملهم وقال كانا طعتم فانتشروا واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر لان الحال ناطقة بذكرهن فاسألوهن المتاع من وراء حجاب قيل ان عمر رضي الله عنه كان يحب ضرب الحجاب عليهن محبة شديدة وكان يذكره كثيرا ويود ان ينزل فيه وكان يقول لو اطاع فيكن ما رأتكن عين وقال يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب فنزلت وروي انه مر عليهن وهن مع النساء في المسجد فقال الان احتجبن فان كن على النساء فضله كما ان للرجال الفضل فقالت زينب يا ابن الخطاب انك لتغار علينا والوحي ينزل في بيوتنا فلم يلبثوا الا يسيرا حتى نزلت وقيل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطعم ومعه بعض اصحابه فاصابت يد رجل منهم يد عائشة رضي الله عنها فكره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فنزلت ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن من الخواطر وذكر ان بعضهم قال انتهى ان تكلم بنات عمنا الا من وراء حجاب لئن مات محمد لا نزوجن فلانة فاعلم الله ان ذلك محرم فقال وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا اي وما صح لكم ايذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ما يكرهه ولا نكاح ازواجه من بعده وفاته وفراقه وخص النكاح بالذكر لما روي ان اشعث بن قيس تزوج المستعيذة في ايام عمر رضي الله عنه فهم برجمها فاخبر ان صلى الله عليه وسلم فارقها قبل ان يمسها فنزلت ان ذلكم يعني ايذاءه ونكاح نسائه كان عند الله عظيما ذنبا عظيما وفيه تغليظ من الله لرسوله وايجاب حرمته حيا وميتا واعلام بذلك حتى يطيب به نفسه وتسر قلبه واستغزر شكره فان نحو هذا مما يحزن به الرجل نفسه ولا تخلي منه فكره ومن الناس من يفرط غيرة على حرمته حتى يتمنى لها الموت لئلا تنكح من بعده وعن بعض الفتيان انها كانت لها جارية لا يرى الدنيا بها شغفا واستهتارا فنظر اليها ذات يوم فتنفس الصعداء وانتحب فسئل عن ذلك فاذا هو يذهب فكره هذا المذهب فلم يزل به ذلك حتى قتلها تصورا لما عسى يتفق من بقائها بعده وحصولها تحت يد غيره وعن بعض الفقهاء ان الزوج الثاني في هدم الثلث يجري مجرى العقوبة فسين رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يلاحظ ذلك ان شدد واشنع من نكاحهن على استكم او تحتموه وصدرتم فان الله كان بكل شيء عليما فيعلم ذلك فيعاقبكم به وفي التعميم مع البرهان على المقصود مزيد تهويل ومبالغة في الوعيد لانه على هذه الطريقة اهول واجزل حدثنا حنان بكسر المهملة وتشديد الموحدة وبالنون ابو محمد المقلي مات سنة اثنتين وثلثين ومائتين ومحمد هو محمد بن مقاتل المروزي مات سنة ست وعشرين ومائتين قاله البخاري وكلاهما من اقرانه قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي قال اخبرنا معمر هو ابن راشد ويونس هو ابن يزيد الايلي عن الزهري هو ابن شهاب انه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم استاذن

ازواجه ان يمرّضن على البناء للمفعول من التفعيل في حجة ودّعن بتشديد النون له والحديث قد مضى مطولا في كتاب الصلوة في باب حدّ المريض ان يشهد الجماعة ومطابقته للترجمة في قولها في حجة حيث استدت البيت الى نفسها وذلك ان سكنى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم في بيوته صلى الله عليه وسلم من الخصائص فكان استحقاقن النفقة لحبسهن استحقاقن السكنى ما بقين منه البخاري لسوق احاديث هذا الباب وهي سبعة على ان هذه النسبة تحقق وام استحقاق سكنى هن البيوت ما بقين حدثنا ابو ابي مريم هو سعيد بن الحكم بن ابي مريم الجمحي ابو محمد المصري قال حدثنا نافع هو ابن بنبد المصري سمعت ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة وقد مرّ مرّة قال قالت عائشة رضي الله عنها توفي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي وفي نوبتي اي في يوم نوبتي على حساب الدور الذي كان قبل المرض وبين سحري ونحري اي الصدر بفتح السين المهملة وسكون الحاء المهملة هو الرئة وقيل ما علق بالحلقوم والنحر بالنون الصدر وجمع الله بين ريقي وريقه قالت دخل عبد الرحمن بسواك فضعفت ابني صلى الله عليه وسلم عنه اي عن استعماله فاخذته فقضمته ثم مضغته ثم دفعته به اي ثم سوكت النبي صلى الله عليه وسلم بسواك عبد الرحمن وقيل اي جعلته شيئا يستوك به بسبب المضغ وقضمته ابن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما دخل ومعه سواك فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فظننت انه اعطني هذا السواك فاعطانيه فقضمته ثم مضغته فاعطيته رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستنّ به قال ابن بطال الاستنان استعمال السواك وهو المقال من الاسنان اي امراره عليها واصل الحديث في كتاب الجمعة في باب من تسوك بسواك غيره ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ثنا مضى حدثنا سعيد بن عفير هو بضم المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية قال احدثني بالافراد الليث اي ابن سعد قال حدثني بالافراد ايضا عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب الزهري عن علي بن حسين رضي الله عنهما ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبره انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف في المسجد في العشر الاواخر من رمضان ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بهما رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا اي مضيا وتجاوزا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما الجر الراء بقال افعل كذا على رسلك اي اتاني يعني تانيا ولا تعجلا وتزاحما تعجلا فقالا انها صفية بنت حيي زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما ذلك فقال ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا وقد مرّ الحديث في الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه الى باب المسجد ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله عند باب ام سلمة وذكر الباب يستلزم ذكر البيت حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن عبيد الله هو ابن عمر العمري عن محمد بن حنان بفتح الحاء المهملة وتشديد النون وهو محمد بن يحيى بن حنان عن واسع بن حنان عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال دخلت حفصة فرات النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام والحديث قد مضى في كتاب الوضوء في باب التبرز في البيوت وفيه لفظة رائدة وهو قوله لبعض حاجتي وقوله فوقامهر بيت حفصة واليا في نحو حديث الباب متنا واسنادا ومطابقته للترجمة في قوله بيت حفصة حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام ان عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس في حجرتها والحديث قد مضى بعين هذا المتن والاسناد في كتاب الصلوة في باب وقت العصر ومطابقته للترجمة في قوله في حجرتها حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جويرية هو ابن اسماء الضبعي البصري عن نافع عن عبد الله هو ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما انه قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم خطبا فاشار نحو مسكن عائشة رضي الله عنها فقال ها هنا الفتنة اي جهات المشرق وهو اعراق وهو مثار الفتنة ثلاثا اي قالها ثلاث مرات من حيث يطلع قرن الشيطان والمراد بقرن الشيطان طرف رأسه اي ثم في رأسه الى الشمس وهذا الوقت فيكون ثابتا في

ثالث

للشيء من الكمال كالشاهدين له وقيل قوته امته وشيعته وروى وقوى النصر ومطابقته
للترجمة في قوله فوسكن عائشة رضي الله عنها فان سكناها بيتها قيل لا مطابقة هنا
ولا دلالة على الملك الذي اراده لانه يستوي فيه المالك والمستعير وغيرهما وفيه انه
صلى الله عليه وسلم انما حصل لكل امرأة منهن المسكن الذي كانت ساكنة في حياته وملك
ذلك في حياته فتوفي حين توفي وذلك طعام يدل عليه ان المساكن لو تركن ملكهن كانت
في الميراث وتركن على وجه الميراث عنه وكان لكل واحدة منهن ما يخصها مشاعا في جميعها
وقوى بعضهم ذلك ان العباس وفاطمة رضي الله عنهما ارثا ذلك منهن فيها وهذا دليل
واضح على ان الامر في ذلك كان كما ذكرنا وقال آخرون انما تركن في المساكن التي كن يسكنها في
حياته صلى الله عليه وسلم لانها مستثناة لهن فما كان بين صلى الله عليه وسلم ايام حياته
كما استثنى نفقاتهن وبدل على ذلك انها ما ورثت بعد هن ولا طلبت ورثتهن فلما
مضين فسبيلهن جعلت زيادة في المسجد النبوي لعموم منفعته للمسلمين كما فعل فيما كان
يصرف لهن من النفقات والله اعلم حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام
عن عبد الله بن ابي بكر عن عمرة ابنة عبد الرحمن ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها وانها سمعت
صوت انسان يستاذن في بيت حفصة رضي الله عنها فقلت يا رسول الله هذا
رجل يستاذن في بيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراه فلانا لعم حفصة
فلو كان فلان حيا لعم حفصة من الرضاعة وان الرضاعة تحرم من التحريم ما تحرم الولادة
من التحريم ايضا وبعض ما يحرم من الولادة فيكون يحرم من الحرمة والحريث فمن هنا
في كلا المسئلتين دارت في باب الشهادة على الانساب والرضاع ومطابقته للترجمة في قوله في بيت
حفصة بـــــــــ ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه
وسيفه وقدحه وخاتمه وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك اي من المذكور الذي
ذكر تماما بذكر خصته يعني لا على طريقة قسمة الصدقات اذ لا خفاء ان المراد منها هو
قسمة التركات والغرض من هذه الترجمة اثبات انه صلى الله عليه وسلم لم يورث ولم يبع
موجوده بل يشبيد من صار اليه للتبرك به ولو كان ميراثا لقسمه وهذا قال بعد ذلك
تماما لم يذكر خصته ومن شعره اي وما ذكر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم ونعله وآنيته
من عطف العام على الخاص بعد ذكر القدح تماثر اصحابه وغيرهم بعده وفاة اي به
وحذفه للعلم به كذا قاله الاصيلي من التبرك من البركة وفي رواية ابي ذر بالشين المعجمة من التركة
وهو ظاهر وفي رواية الكشميهني مما يتبرك به اصحابه وهو يؤيد رواية الاصيلي وقال المهلب
انما تبرك بذلك ليتوارثه ولاة الامور في اتخاذ هذه الآلات وفيه نظر وما تقدم هو
الاولى والا يتفاوت حوله في ابواب الخمس واعلم ان هذه الترجمة مشتملة على تسعة اجزاء وفي اثنا
عشرة احاديث الاول فيه ذكر الخاتم الثاني فيه ذكر فعل الثالث فيه ذكر الكعبين الرابع فيه
ذكر القدح الخامس فيه ذكر السيف السادس فيه ذكر الصدقة التي كان ذكرها في النفقة
ولم يذكر ما يطابق درعه ولا ما يطابق عصاه ولا ما يطابق شعره ولا ما يطابق آنيته
اما القدح فلعله اراد ان يكتب حديث عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم
توفي وقدحه مرهونة فلم يتعرض له ذلك وقد سبق في البيوع والرهن وقد ذكر في كتاب الجهاد
ايضا في باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم واما العصا فلعله اراد ان يكتب حديث
ابن عباس رضي الله عنهما كان يستلم الركن بمحجن وقد مضى في الحج وقد ذكر فيه انه كانت له
عصا تسمى العرجون وهي كالقضيب يستعملها الاشراف للتشاغل بها في اليد ويحول
بها ما بعد من اليد وكان له قضيب من شوحط يسمى الممشوق وكان له عسيب
من جريد النخل واما الشعر فلعله اراد ان يكتب فيه حديث انس رضي الله عنه المذكور في
الشهادة وقول ابن سيرين عند ما شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم صار اليه من قبل
انس رضي الله عنه وفي صحيح مسلم ان الحلاق الذي حلق النبي صلى الله عليه وسلم بمنى كان يعطيه
الناس وفي رواية احمد عن انس رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
والحلاق يحلقه وقد اطاف به اصحابه ما يريدون ان يقع شعرة الا في يد رجل واما آنيته
صلى الله عليه وسلم فكثيرة وذكرها اصحاب السير منها قدر من حجارة ترعى الخصب وضاحيه

والاداد ولم يصح
بها في الترجمة
ع

ومحضب آخر من شئة يكون نحو الحقاء وكانت يضع على رأسه اذا وصد فيه حرا وكان له مسل من صفر وكانت له ركوة مثنى الصادرة وكان له طشت من نحاس وقدح من زجاج وكانت له جفنة عظيمة يطعم فيها الناس مجلها اربعة نفر العراء ولم يذكر في اباب من الآنية سوى القدح وفيه كفاية لانه دل على باقيه حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك ابو عبد الله الانصاري البصري قال حدثني بالافراد ابي هو عبد الله بن المثنى عن ثمامة بضم المثلثة وبالميمين بينهما الف هو ابن عبد الله بن انس قاضي البصرة سمع جده انس بن مالك رضي الله عنه عن انس اي ابن مالك رضي الله عنه ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه لما استخلف على البناء للمفعول بعثه الى البحرين على نية البحر بلد مشهور بين البصرة وعمان صالح اهله رسول الله صلى الله عليه وسلم واقر عليهم العلاء بن الحضرمي وفي قوله بعثه التفات والاصل بعثني وقبله هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم والمراد بالكتاب كتاب زكاة الصدقة وصورة المكتوب تعرفت في كتاب الزكاة في باب زكوة الغنم وشهرتهما بينهم اطلق واشار اليه بهذا الكتاب وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر ومطابقته للترجمة في قوله وختمه بخاتم النبي صلى الله عليه وسلم فانه مطابق لقوله في الترجمة وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك وسيأتي في اللباس فيه من الزيادة انه كان في يد ابي بكر وفي يد عمر بعده وانه سقط من يد عثمان رضي الله عنهم واخرجه الترمذي عن محمد بن بشار ومحمد بن يحيى وزاد البخاري عنهما ان في رواية محمد بن يحيى لم يقل ثلاثة اسطر وتروى ابن عدي في الكامل عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب الى الروم كتابا فكره الحرب وفيه فامر بخاتم آخر يصاغ له من ورق فصله في اصبعه فانقر جبريل عليه السلام وامر النبي صلى الله عليه وسلم ان ينقش عليه محمد رسول الله حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله الاسدي ابو احمد الزبيري قال حدثنا عيسى بن طهمان قال اخرج الينا انس رضي الله عنه نعلين جردا وين بالجيم ثنية جرداء مؤنث الاجرد اي الخلق بحيث صار مجردا عن الشعر وبقال معناه لا شعر عليهما لانهما خلقان وهو بالواو ولا يغير نحو لحم واين ويروى جردادتين وهو شكل ٢ ان يقال الثناء زائدة للمبالغة لها قبلا لان بكسر القاف تثنية قبال وهو ما يشد به الشسع وقال الجوهري هو الزمام الذي يكون بين اصبع الوسطى والتي تليها قد ثبي فانبت انسانا بعد بالضم اي بعد ان كان انس اخرج الينا نعلين عن انس رضي الله عنه انهما نعلا النبي صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه البخاري في اللباس ايضا واخرجه الترمذي في الشمائل وطابقت الترجمة باعتبار جزئها وهو قوله فعله حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا ايوب هو السختياني عن حميد بن هلال عن ابي بردة هو ابن ابي موسى ٢ الاشعري رضي الله عنهما واسم الحارث وبقال عامر وبقال اسمه كنيته اخرجت الينا عائشة رضي الله عنها كساء وملبدا ٣ الكساء معروف لكن الظاهر انه لا يطلق ٤ على ما كان من الصوف والملبد اسم مفعول المرقع يقال لبدت القميص البده ولبدته والتي يرقع بها ما قد القميص لبدة ايضا قال ابن الاثير قال وبقال الملبد الذي نخن وصفق حتى صار ديمة كاللبد ويقال الملبد الكساء الغليظ يكون بعضه على بعض واما لبسه صلى الله عليه وسلم الملبد فيحتمل ان يكون للتواضع وترك التنعم ويحتمل ان يكون لعدم وجود ما هو ارفع منه ويحتمل ان يكون ذلك اتفاقا لا عن قصد منه لكان يلبس ما وجد والوجه الاول اقرب ورد بما ذكر ان كان على موسى عليه الصلوة والسلام يوم كلمة ربه جبة وسراويل وكساء وقلنسوة وقال في هذا نزع مروح النبي صلى الله عليه وسلم وزاد سليمان هو ابن المغيرة ابو سعيد القيسي البصري اي زاد سليمان على رواية ايوب عن حميد عن ابي بردة قال اخرجت الينا عائشة رضي الله عنها ازارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء من هذه التي تدعونها الملبدة واسنده مسلم قال حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد عن ابي بردة قال اتيت عائشة رضي الله عنها فاخرجت الينا ازارا غليظا مما يصنع له باليمن وكساء من التي تسمونها الملبدة قال فاقسمت بالله ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم قبض في عدد من الثوبين ومطابقة الحديث للترجمة لا يبعد ان تكون بحوله في الترجمة وما استعمل الخلفاء بعده واخرجه البخاري في اللباس ايضا واخرجه مسلم في اللباس وكذا ابو داود والترمذي وابن ماجة حدثنا عبد ان هو لقب عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون السكري وقد مر في باب نفض اليدين في الغسل عن عاصم هو ابن سليمان الاحول عن ابن سيرين هو محمد بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه كذا للاكثر وفي رواية ابي ذر المروزي ياسقاط ابن سيرين وهو خطأ وقد اخرجه المزار في مسنده عن البخاري بهذا الاسناد وقال لا نعلم رواه عن عاصم هكذا الا ابو حمزة وقال الدارقطني خالفه شريك فقال عن عاصم عن انس لم يذكر ابن سيرين والصحيح قول ابي حمزة وقد رواه ابو عوانة مفصلا بعضه عن انس وبعضه عن ابن سيرين عن انس قال الجياني وفي اخره وقال عاصم قال ابن سيرين انه كانت فيه ملقة من فضة فقال له ابو طلحة لا اغيرن فيه شيئا صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه قال الجياني كذا رواه ابو عوانة وجوده ذكر اوله عن عاصم عن انس واخره عن عاصم عن محمد عن انس رضي الله عنه ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر فاتخذ وفي رواية ابي ذر فانضم الشاة على البناء للمفعول وفي رواية غيره بفتحها على البناء للفاعل والضمير للنبي صلى الله عليه وسلم او لانس وجزم بعض الشراح بالثاني واخطأ برواية فجعلت مكان الشعب سلسلة والاجود فيه لاحتمال ان يكون فجعلت بضم الجيم على البناء للمفعول فرجح الكلاباذي احتمال الابهام الجاعل مكان الشعب بفتح الجيم الصدع والشق واصلاحه ايضا الشعب سلسلة من فضة قال عاصم هو الاحول الراوي رأيتا القدح وشربت فيه قال البيهقي وهو قدح عريض من نضار يقال قدح نضار يتخذ من اثل يكون بالعوذ وربما كان اللون يضاف ولا يضاف كذا قال الجوهري وروى احمد من حديث حجاج بن حسان قال كنا عند انس رضي الله عنه فدعا باناء فيه ثلاث ضباب حديد وحلقة من حديد فاخرج من غلاف اسود وهو دون الربع وفوق نصف الربع وامر انس فجعل لنا فيه ماء فانا نأبه قربنا وصبينا على وجوهنا وصلينا على النبي صلى الله عليه وسلم وبقية الترجمة من جهة ذكر القدح والحديث اخرجه البخاري في الاشربة ايضا حدثنا سعيد بن محمد الجرمي بفتح الجيم واسكان الراء الكوفي قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم اي ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري نسبة الى ابي يوسف اصله مدني كان بالعراق يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد حيث قال حدثنا ابي ان الوليد بفتح الواو وبن كثير ضد قليل المخزومي من اهل المدينة حدثه عن محمد بن عمرو بن حلحلة بفتح الحاءين المهملتين بينهما لام ساكنة اله في بضم الدال وضم الجيم ويروى بكسر الدال وسكون المثناة التحتية وقد مر في باب سنة للبلوس في التشهد انه حدثه ان ابن شهاب حدثه ان علي بن حسين اي ابن علي بن ابي طالب زين العابدين رضي الله عنهم حدثه انهم حين قدموا المدينة اي المدينة النبوية من عند يزيد بن معاوية مقتل الحسين بن علي وروى مقتل حسين بن علي بدون اللام رضي الله عنه وكان ذلك في سنة احدى وستين يوم عاشوراء لقيه المسور بن مخرمة بكسر الميم في المشهور وضمها في مخرمة وطا مضمومة فقال له هل لك من حاجة تأمرني بها فقلت له لا فقال له هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم بضم الميم واسكان العين وكسر الطاء وتشديد الياء سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم اي هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم اياي وكون السيف عند آل علي رضي الله عنه يحتمل ان يكون اهدي صلى الله عليه وسلم قد اعطاه لعلي رضي الله عنه في حياته ثم انتقل الى آله واظهر ان هذا السيف هو ذو الفقار لان سبط ابن الجوزي ذكر في تاريخه ولم يزل ذو الفقار عنده صلى الله عليه وسلم حتى وهبه لعلي رضي الله عنه هل هو ثم انتقل الى آله وكانت له عشرة اسياف منها ذو الفقار وتنفله يعم بيع وغيره والرؤيا ان احد قالي اخاف ان يغلبك القوم عليه اي ياخذونه منك بالقوة والاستيلاء ومراد المسور بن مخرمة رضي الله عنهما صيانة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لئلا يأخذه من لا يعرف قدره والله لئن اعطيتنيه لا يخلص على البناء للمفعول اليه احد اي لا يصل اليه احد ابدا حتى تبلغ بصيغة المجهول تبلغ اي حتى تقبض روحي ان علي بن ابي طالب تنحى فجلس عنه هذا استيناف كلام فان باكر خطب بنت ابي جهل واسمها جويرية

تصحيح

تصغيها بالجيم وقيل جميلة بضم الجيم على فاطمة رضي الله عنها فسمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يخطب الناس وهي تقول على منبره هذا وانا يومئذ لمحتلم فقال ان
فاطمة مني واني اتخوف ان تفتن على ابنائها للفعول في بنيها بريد انها لا تصبر
لسبب الغيرة ثم ذكر صهرا له الصهر يطلق على الزوج وعلى اقارب المراة من جهة الرجل
فاثنى عليه في مصاهرة اياه قال حدثني فصد تني ووعدني فوفى وفي نسخة فوفا لي
واراد به ابا العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس كان زوج زينب بنت النبي صلى الله
عليه وسلم وكان مناصفا له ومصافيا وقد مرت قصته في كتاب الشروط واني لست
احرم حلالا ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله ابدا
قد اعلم صلى الله عليه وسلم بذلك باباحة نكاح بنت ابي جهل لعلي رضي الله عنه ولكن نهى عن الجمع
بينها وبين فاطمة رضي الله عنها ابنته صلى الله عليه وسلم لعلتين منصوصتين احديهما
ان ذلك يوذيه فان ايذاء فاطمة رضي الله عنها ايذاؤه والاخرى خوف الفتنة عليها
بسبب الغيرة فقالوا في هذا الحديث تحريم ايذاء ابنتي صلى الله عليه وسلم بكل حال وعلى كل وجه
لان تولد ذلك الايذاء مما كان اصله مباحا وهو في هذا خلاف قبيح وقال النووي
ويحتمل ان المراد تحريم جمعهما ويكون معنى لا احرم حلالا اي لا اقول شيئا يخالف حكم الله
فاذا احللت شيئا لم احرمه واذا حرمته لم احله ولم اسكت عن تحريمه لان سكوتي تحليل له
ويكون من جملة محرمات النكاح الجمع بين بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين بنت عدو الله
والله تعالى اعلم وقال الكرماني مناسبة ذكر المسور لقصة خطبة بنت ابي جهل عند طلب
السيف من جهة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحترز عما يوجب وقوع التكدير
بين الاقرباء فلذلك ينبغي ان تعطيني السيف حتى لا يحصل بينك وبين اقربائك كدورة
بسببه او كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يراعي جانب بني عمه لهما شميين فانت
ايضا راع جانب بني عمك النوفليين لان المسور نوفلي كذا قال وقال الحافظ العسقلاني
والمسور زهري لا نوفلي او كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب رفاهية
خاطر فاطمة رضي الله عنها فانا ايضا احب رفاهية خاطرك لكونك ابن اختها فاعطني
السيف حتى احفظه لك وقال الحافظ العسقلاني وهذا الاخير هو المعتمد وما قبله
ظاهر التكلف ومطابقته للترجمة في قوله سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث
اخرجه مسلم في الفضائل ايضا حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان هو ابن
عيينة عن محمد بن سوقة بضم السين المهملة وسكون الواو وفتح القاف ابو بكر الغنوي
الكوفي ثقة عابد مشهور وقد مر في العيد عن منذر بلفظ الفاعل من الانذار هو ابن يعلى
ابو يعلى الثوري الكوفي من صغار التابعين عن ابن الحنفية هو محمد بن علي بن ابي طالب رضي الله
عنه وللحنفية اتل واسمها خولة بنت جعفر بن قيس بن مسلمة بن ثعلبة بن يربوع بن
ثعلبة بن الدول بن حنيفة وكانت سبيت اليمامة وقد مر في اخر كتاب العلم اثر قال
لو كان علي ذكر اعثمان اي بما لا يليق ولا يحسن ذكره لا سمعيل عن الحسن بن سفيان عن قتيبة
ذكر اعثمان بسوء وروى ابن ابي شيبة من وجه آخر عن محمد بن سوقة حدثني منذر قال
كنا عند ابن الحنفية فقال بعض القوم من عثمان رضي الله عنه فقال له فقال له اكان لواحد
بيت عثمان فقال لو كان ذكر اذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان الشعاة جمع
ساع وهو العامل على الزكوة يسعى في استخراجها ممن تجب عليه وجمعها الى الامام
قال الحافظ العسقلاني لم اقف على تعيين الشاكي ولا المشكو فقال لي علي رضي الله عنه
اذهب الى عثمان رضي الله عنه فاخبره بصيغة الامر انها صدقة رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعني ان عليا رضي الله عنه ارسل الى عثمان رضي الله عنه صحيفة فيها بيان
احكام الصدقات وقال اخبره انها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد بين ذلك
في الرواية الآتية حيث قال فيها خذ هذا الكتاب فاذهب به الى عثمان كان فيه ان التي
صلى الله عليه وسلم في الصدقة فرسعاتك يعملون بها اي يعطون الصحيفة ويروى
يعملون فيها اي يباشرونها فاتيته بها عثمان اعفيها بضم الهمزة وسكون العين المهملة
وكسر الفاء اي اصرفها عنا تقول اعف عني وجهك عني اي اصرفه ومثله قوله تعالى
لكل امرئ منهم يومئذ شان يغنيه اي يصده ويصرفه عن غيره وقيل كفها عنها وقال الخطابي

هي كلمة معناها الترك والاعراض وقال ابن التين وغيره قوله تعالى وتولوا واستغنى الله
المعنى تركهم لان كل من استغنى عن شئ تركه وهو من ثلاثي من قولهم غني فلان عن كذا
فهو غان مثل علم فهو عالم وقال الداودي يحتمل ان يكون عنده علم من ذلك وانما معنى
انه كان علم ذلك عنه عثمان رضي الله عنه فاستغنى عن النظر في الصحيفة وقال الخيري
في الجمع قال بعض الرواة عن ابن عيينة لم يجد بدا حين كان عنده علم منه ان تهبه وروى
ان عثمان رضي الله عنه انما رده لان عنده علما من ذلك فاستغنى عنه وقال ابن بطال
كان عنده نظيرها ولم يجهلها لانه ردها ولا يبعد ذلك لانه لا يجوز على عثمان
رضي الله عنه غير هذا فاتيت بها عليا رضي الله عنه فاخبرته فقال اصنع بها حيث احدثتها
وانما فعل عثمان رضي الله عنه في صدقة النبي صلى الله عليه وسلم رواه الطبراني عن حميد
بن اسود عن مجزة قال لما ولي عمر بن عبد العزيز جمع بني امية فقال ان النبي صلى الله عليه وسلم
كانت له فدك فكان ينفق منها ويبقي ويعود على فقراء بني هاشم ويزوج منها ايمهم
وان فاطمة رضي الله عنها سالته ان يجعلها له فابى فكانت كذلك في حياة رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى مضى لسبيله ثم ولي عمر رضي الله عنه فعمل فيها مثل ذلك ثم ولي
عثمان رضي الله عنه فاقطعها مروان فجعل مروان ثلثها لعبد الملك وثلثها لعبد العزيز
فجعل عبد الملك ثلثه ثلثا الوليد وثلثا سليمان وجعل عبد العزيز ثلثه لي ثم ولي مروان
فجعل ثلثه لي فلم يكن لي بها لا عود ولا اشد لحاجتي منها ثم وليت انا فرايت ان امرا
منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته انه ليس لي بحق وانا اشهدكم اني قد
رددتها على ما كانت عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ويستفاد من الحديث
بذل النصيحة للامراء وكشف احوال من يقع منه الفساد من اتباعهم والامام استغنى
عن ذلك ويحتمل ان يكون عثمان رضي الله عنه لم يثبت عنده ما طعن به على سعاته او ثبت
عنده وكان الذي رآه يقتضي تاخير الانكار ولذلك عزره علي رضي الله عنه ولم ينكره بسوء
ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله فاخبره انها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد اراد بها الصحيفة التي كان فيها احكام الصدقات ويكون هذا مطابقا لقوله في الترجمة
وما استعمل الخلفاء بعده وقال الخيري هو عبد الله بن الزبير بن عيسى وهب الى المحل بعد
جده وهو من مشايخ البخاري حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا محمد بن سوقة
قال سمعت منذرا الثوري عن ابن الحنفية انه قال ادخلني ابي خذ هذا الكتاب
اي قال لاولاده فاذهب به الى عثمان فان فيه امر النبي صلى الله عليه وسلم في الصدقة
وروى بالصدقة باب الدليل على ان الخمس من المغنم لنوائب
رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع نائبة وهو ما كان نوبة اي نزل به من الملمات والحوادث
والمساكين اي لاجل المساكين وايثار النبي صلى الله عليه وسلم اي ولاجل اختياره صلى الله
عليه وسلم اهل الصفة نائب على انه مفعول المصدر المضاف الى فاعله وهم الفقراء
والمساكين الذين كانوا يستكنون صفة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والارامل بالنصب
عطفا على اهل الصفة وهو جمع الارمل والارمل الرجل الذي لا امراة له والارملة المراة
التي لا زوج لها والارامل المساكين من الرجال والنساء حين ظرف للايثار سالته فاطمة
رضي الله عنها وشكت اليه الطحن اي ما كانت تقاسيه من طحن الشعير وفي رواية
الكشميهني والطحين والرحى اي ومن مزاولة الرحى ان تجد منها بفتح هرز ان لانه مفعول
ثان لقولها سالته ويجد منها بضم الياء من الاجداء اي يعطي لها خادما من السبي الذي حصل
عند علي مما يجيء مبالغة في هو بيت الباب فوكلها اي فوض امرها الى الله تعالى
حدثنا بدل بضم الموحدة وبالدال المهملة وبالاون الجرمي بضم الميم وفتح الجيم المهملة وتشديد
الموحدة وقد مر في الصلاة قال اخبرنا شعبة اكل ابن الحجاج قال اخبرني بالافراد الحكم
بفتحتين هو ابن عيينة مصغرا شعبة قال سمعت ابن ابي ليلى هو عبد الرحمن بن ابي ليلى وقال
ابن الاثير في الجامع اذا اطلق المحدثون ابن ابي ليلى يعنون عبد الرحمن بن ابي ليلى واذا اطلقه
الفقهاء يريدون ابنه محمدا وعبد الرحمن بن ابي ليلى قال اخبرنا علي رضي الله عنه ان فاطمة
ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن وفي رواية مسلم
ما تلقى من الرحى في يدها فبلغها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بسبي او خدم فاتته

ب المضوضة
ج

بسبي السبي الذهب واخذ الناس سبيكا واماء فاتته فلم تدرك له خادما وهو يطابق على العبد والجارية فلم تواقفا اي تصادفا ولم يجتمع به وفي رواية مسلم فلم تجده فذكرت لعائشة رضي الله عنها وفي رواية مسلم ولقيت عائشة رضي الله عنها فاخبرتها فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك عائشة رضي الله عنها له صلى الله عليه وسلم وفي رواية مسلم فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته عائشة رضي الله عنه بمجيء فاطمة رضي الله عنها اليها فاتانا اي النبي صلى الله عليه وسلم وقد دخلنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم اي لان نقوم وفي رواية مسلم فذهبنا نقوم فقال صلى الله عليه وسلم على مكانكما اي الزما قعودكما مكانكما والزماه وفي رواية مسلم على مكانكم فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدري كلمة حتى غاية لمقدر اي فقدرته فقدر هو فدخل هو في مضجعنا والظهور ترك وفي لفظ وكانت ليلة باردة وفي رواية فقام صلى الله عليه وسلم وقد دخلت هي وعلي رضي الله عنهما في الحافة فاراد ان يلبسا الثياب وكان ذلك ليلا وفي لفظ جاء من عند راسها وانها ادخلت راسها في القطيفة يعني الحافة جاء من ابيها قال علي رضي الله عنه حتى وجدت برد قدميه على صدري فحسبتها وروى مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان فاطمة رضي الله عنها اتت النبي صلى الله عليه وسلم تسأله خادما وشكت العمل فقال ما الفيته عندنا قال فذلك على خير الحديث وفي علل الدارقطني ان ام سلمة رضي الله عنها هي التي قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابنتي فاطمة جاء تك تلتمس الحديث وروى ابو داود قال حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثنا عياش بن عقبة الحضرمي عن الفضل بن حسن الضمري ان امه الحكم او ضباعة ابنتي الزبير حدثته عن احديهما انها قالت اصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سبيا فذهبت انا واختي وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم نشكوا اليه ما نحن فيه ونسأله ان يامرنا بشيء عن السبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبقكن يتامى بدر ثم ذكر قصة التسبيح فقال صلى الله عليه وسلم اذا اخذتما مضاجعكما فكبرا الله اربعا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين وسبحا ثلاثا وثلاثين فان ذلك خير لكما مما سالتماه وروى سالتماني وهذا اسند المسؤل اليهما مع ان السائل هو فاطمة رضي الله عنها فقط لان سؤالها كان رضاه كما تقبل ابنه جبة الخزية في الدنيا او الاخرة او فيهما فالجواب ان فائدة الذكر ثواب الاخرة وفائدة الخادمة خدمة المطعم ونحوه والثواب اكثر وابقى فهو خير اذا اخذتما مضاجعكما فكبرا الله اربعا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين وسبحا ثلاثا وثلاثين فان ذلك خير لكما مما سالتماه وطابقته للخبر شاذة ترجمة من حياته صلى الله عليه وسلم اختار اهل الصفة على فاطمة رضي الله عنها وان لم يأت فيه ذكر الخمس لكنه يفهم من معنى الحديث وكانه اشار بذلك اليها ورد في بعض طرق الحديث كعادته وهو ما رواه اسمعيل بن اسحق من حديث ابن عيينة وحماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ابيه عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي وفاطمة رضي الله عنهما لا اعطيكما واروى لكما اعطيكم وادع اهل الصفة تطوى بطونهم جوعا وروى تطوى بطونهم من الجوع لا اجد ما انفق عليهم ولكن ابيعه فانفقه عليهم وروى ولكن ابيعهم وانفق عليهم اثابهم هذا وقد تقدم في لفظة من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امر فاطمة رضي الله عنها ان ترسل السه الى اهل بيت بهم حاجة قال اسمعيل القاضي هذا الحديث يعني حديث الباب يدل على ان الامام ان يقسم الخمس حيث يرى لان الاربعة الخماس للغانمين والذي يختص بالامام هو الخمس وقد منع النبي صلى الله عليه وسلم ابنته واعز الناس عليه من اقاربه وصرفه الى غيرهم وقال البغوي لو كان سهم ذوي القربى لهما مزيدا لاخدم ابنته ولم يكن ليدع شيئا احتاجت الله تعطيها وامرها به على ذوي القربى وكذا قال الطحاوي وزاد وان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما اخذا بذلك وقسما جميع الخمس ولم يجعلا لذوي القربى منه حقا مخصوصا بل بحسب ما يرى الامام وكذلك فعل علي رضي الله عنه هذا نظر لانه يحتمل ان يكون ذلك من الفيء وانما خمس الخمس من الغنيمة فقد روى ابو داود من طريق عبد الرحمن قال سالت عليا رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله ارايت ان توفي حقنا من هذا الخمس الحديث وله من وجه اخر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس الخمس فوضعه حيث اراه الله الحديث فيحتمل ان يكون فاطمة رضي الله عنها وهبت قبل وضع الخمس والله اعلم وقال البيهقي في هذا الحديث ان الامام اذا رأى بعض مستحقي الخمس على بعض وبعطى الاولى ويستفاد من الحديث حمل الانسان اهله

على ما يحمل عليه نفسه من التقلل والزهد في الدنيا والتنوع مما اعد الله لاوليائه الصابرين
في الاخرة والحديث اخرجه البخاري في الفضائل والدعوات ايضا واخرجه
ابو داود في الادب باب ﴿قوله تع فان لله خمسه وللرسول﴾
والاية في سورة الانفال وهي قوله تع واعلموا انما غنمتم من شيء الاية وقوله من شيء بيان
لما اي الذي اخذ منه من الكفار وظهر مما يقع عليه اسم الشيء حتى الخيط والمخيط فان
لله خمسه مبتدا خبره محذوف تقديره محق او واجب ان لله خمسه وروى الحلواني عن ابي عمرو
فان لله بالكسر وتقويه قراءة الحسن فللله خمسه والمشهورة اكثر واثبت الاعراب كانه قيل
فلا بد من ثبات الخمس فيه ولا سبيل الى الاخلال به والتفريط من حيث انه اذا صرف الخمس
واحتمل غيره واحد من المقدرات كقولك ثابت او واجب وحق ولازم وما اشبه ذلك كان
اقوى لايجابه من الحصر على واحد وقرئ خمسه بالسكون والرسول والذي القربى
واليتامى والمساكين وابن السبيل والغنيمة هي المال المأخوذ من الكفار بايجاف الخيل و
الركاب والفيء ما اخذ منهم بغير ذلك كالاموال التي يصالحون عليها او يتوفون عنها ولا
وارث لهم والجزية والخراج وغير ذلك والجمهور على ان ذكر الله للتعظيم كما في قوله تعالى
والله ورسوله احق ان يرضوه والمراد قسم الخمس على الخمسة المحصورين ويحتمل ان يكون
ذكره لايجاب سهم يضرب الى وجه من وجوه القرب هذ الخمسة تفضيلا لها على غيرها كقوله
وجبريل وميكال فعلى الاحتمال الاول مذهب الاعاجم الى حنيفة والشافعي وعلى الثاني
ما قال ابو العالية انه يقسم على ستة اسهم سهم لله فقد يصرف الى دتاج الكعبة وعمنه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذ الخمس فيضرب بيده فياخذ منه قبضة فيجعلها للكعبة
وهو سهم الله ثم يقسم ما بقي على خمسة وقيل ان سهم الله لبيت المال وعلى الثالث مذهب
مالك بن انس وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان يقسمه على ستة لله وللرسول سهمان
وسهم لاقاربه حتى قبض فاجرى ابو بكر رضي الله عنه الخمس على ثلثة وكذلك روى عمر
ومن بعد من الخلفاء رضي الله عنهم وروى ان ابا بكر رضي الله عنه منع بني هاشم الخمس
وقال انما اكرمكم الله بغسالة ايديكم ويزوج ايمكم ويخدم من لا خادم له منكم فاما الغني منكم
فهو بمنزلة ابن سبيل غني لا يعطى من الصدقة شيئا ولا يبعد موسى وعن زيد بن علي رضي الله
كذلك قال الجبائي ان نحو يه خصوصا ولان تركب منه البراذين وقيل الخمس كله للغزاة
وعن علي رضي الله عنه انه قيل له ان الله تع قال واليتامى والمساكين فقال ايتامنا ومساكيننا
وعن الحسن قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نوى الامر من بعد والحاصل انهم قد اختلفوا
في قسمة الخمس فعند ابي حنيفة رحمه الله انها كانت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
على خمسة اسهم سهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسهم لذوي قرباه من بني هاشم
وبني المطلب دون بني عبد شمس وبني نوفل استحقوه حينئذ بالنصرة والمظاهرة لما روى
عن عثمان وجبير رضي الله عنهما انهما قالا لرسول الله صلى الله عليه وسلم هؤلاء اخوتنا
بنو هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله منهم ارايت اخواننا بني المطلب
اعطيتهم وحرمتنا وانما نحن وهم بمنزلة واحدة فقال صلى الله عليه وسلم انهم لم يفارقونا
في جاهلية ولا اسلام انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد وشبك بين اصابعه وقد ثبت
اسهم لليتامى والمساكين وابن السبيل واما بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسهمه
ساقط بموته وكذلك سهم ذوي القربى وانما اختلفوا لفقرهم فهم اسوة سائر الفقراء
ولا يعطى اغنياؤهم فيقسم على ايتامي والمساكين وابن السبيل واما عند الشافعي فيقسم
على خمسة اسهم سهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف الى من كان يصرف اليه من مصالح
المسلمين كعدة الغزاة من الكراع والسلاح ونحو ذلك وسهم لذوي القربى من غنيائهم
وفقرائهم يقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين والباقي للفرق الثلاثة وعند مالك
ان امر الامر فيه مفوض الى الامام ان راى قسمه بين هؤلاء وان راى اعطاه بعضهم
دون بعض وان راى غيرهم اولى واهم فغيرهم وذهبا بو العالية الى ظاهر الاية
فقال يقسم اسداسا ويصرف سهم الله الى الكعبة على ما تقدم ثم ذوو القربى بنو هاشم
وبنو المطلب لما تقدم انفا وقيل بنو هاشم وحدهم وقيل جميع بني لؤي والغني والفقير فيه
سواء وقيل هو مخصوص ببعض قرابته لهم كسهم ابن السبيل وقيل الخمس كله لهم والمراد باليتامي

والمساكين وابن السبيل من كان منهم والعطف التخصيص وعن الكلبي ان الاية نزلت ببدر وقال الواقدي كان الخمس في غزوة بني قينقاع بعد بدر بتسعة اشهر وغزوة بني قينقاع يوم السبت لنصف من شوال على رأس عشرين شهرا من الهجرة يعني للرسول فتم ذلك هذا التفسير من البخاري لقوله ففاز لله خمسه وللرسول يعني للرسول قسمته لا ان سهما منه له وقال شارح التراجم مقصود البخاري ترجيح قول من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يملك خمس الخمس وانما كان اليه قسمته فقط قال العيني وفي هذا الباب اختلاف للمفسرين فقال بعضهم لله نصيب يجعل في الكعبة هن ابي العالية الرياحي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالغنيمة فيقسمها على خمسة بكون اربعة اخماس لمن شهدها ثم يأخذ الخمس فيضرب بيده فيأخذ منه الذي قبض لكعبة فيجعله للكعبة وهو سهم الله ثم يقسم ما بقي على خمسة اسهم فيكون سهم الرسول وسهم لذوي القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل وقال آخرون ذكر الله استفتاح كلام للتبرك وسهم للرسول وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان سهم الله وسهم الرسول واحد وكذا قال ابراهيم النخعي والحسن بن محمد بن الحنفية والحسن البصري والشعبي وعطاء بن ابي رباح وقتادة واخرون ان سهم الله ورسوله واحد ثم اختلف القائلون بهذا القول فروى علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت الغنيمة تقسم على خمسة اقسام فاربعة منها بين من قاتل عليها وخمس واحد يقسم على اربعة اقسام فربع لله والرسول فما كان لله والرسول فهو لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم من الخمس شيئا وروى ابن ابي حاتم من حديث عبد الله بن بريدة في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه والرسول قال الذي لله فلنبيه والذي للرسول فلاقاربه وعن عطاء بن ابي رباح خمس الله ورسوله واحد يصنع فيه ما شاء يعني النبي صلى الله عليه وسلم وقال آخرون ان الخمس يقسم على خمسة اسهم سهم للامام والمصلحة للمسلمين كما يصرف في مال الفيء وهذا قول مالك واكثر اصحابه وقد اختلف ايضا في الذي كان يأخذه النبي صلى الله عليه وسلم من الخمس بما ذا يصنع به من بعده فحكى طائفة اكون لمن يلي الامر من بعده روى ذلك عن ابي بكر وعلي رضي الله عنهما وقتادة وجماعة وقال آخرون يصرف في مصالح المسلمين وقال آخرون لاهوره ودعلى قسمة الاصناف ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل واختاره ابن جرير وقيل ان الخمس جميعه لذوي القربى وقال الاعمش عن ابراهيم قال كان ابو بكر وعمر رضي الله عنهما يجعلان سهم النبي صلى الله عليه وسلم في الكراع والسلاح قلت لابراهيم ما كان علي رضي الله عنه يقول فيه قال كان اشدهم فيه وهذا قول طائفة كثيرة من العلماء وذكر ابن المنذر في كتاب الجهاد عن مالك ان الفيء والخمس سواء يجعلان في بيت المال وهو على الامام قال وبه نقول وسول الله صلى الله عليه وسلم بعد اجتهاده ولا يعطون من الزكوة لقوله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لال محمد وهم بنو هاشم وقال في الخمس والفيء وهو حلال للاغنياء ويوخذ منه بيت المال فيعطون من الزكوة وقال عبد الملك الذي والي الله عز وجل فيه بين الاغنياء والفقراء مال الفيء وما صار الى بيت المال من ذلك اخماس الغنائم وجزية اهل العنوة واهل الصلح وخراج الارض وما سوى ذلك من اهل الشرك في هدنة وما اخذ من تجار اهل الحرب اذا خرجوا الينا راتهم الى دار الاسلام وما اخذ من اهل الذمة اذا ابتجروا من بلد الى بلد وخمس الركاز حيث ما وجد شيئا في تفريق ذلك الفقراء والمساكين وابن السبيل ثم تساوي بين الناس فيما يفرق بينهم ويضعهم وبه يرزق والي المسلمين وقاضيهم ويعطي عمالهم وبيت تخوم وبنى مساجدهم وقناطيرهم وغير ذلك مما يراهم وما كان من كافة المصالح التي لا يوضع فيها الصدقات فهذا اعم في الخمس من الصدقات لانه يجري في الاغنياء والفقراء وفي ما يكون مصرف الصدقات وهذا لا يكون هذا قول مالك واصحابه ومن ذهب مذهبهم ان الخمس والفيء مصرفهما واحد وذهب الشافعي وابو حنيفة واصحابهما والاوزاعي والثوري وداود واسحق والشافعي وعامة اصحاب الحديث والفقه الى الفرق بين مصرف الفيء والخمس فقالوا الخمس موضوع فيما عينه الله فيه من الاصناف المسمين في اية الخمس من سورة الانفال لا يتعدى بهم الى غيرهم فقسم ذلك في وجوهه فسهم عليهم بعد وفاة نبيه صلى الله عليه وسلم على خلاف ما كان سهم النبي صلى الله عليه وسلم فانه رجع الى نظره وصرفه الى الامام بحسب المصلحة والاجتهاد والله تعالى اعلم قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم انما انا قاسم وخازن والله يعطي اخرج البخاري بهذا التعليق ما ذهب اليه من الرد على من جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس الخمس ملكا واسند ابو داود هذا التعليق موصولا بحديث عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ انا الخازن اضع حيث امرت وقال الحافظ العسقلاني لم يقع هذا اللفظ في سياق واحد وانما هو لفظ مأخوذ من حديثين اما حديث انما انا قاسم فهو طرف من حديث ابي هريرة رضي الله عنه المذكور في الباب وتقدم في العلم من حديث معاوية بلفظ وانما انا قاسم والله يعطي في اثناء حديث واما حديث انما انا خازن والله يعطي فهو طرف من حديث معاوية المذكور وهو موصولا في الاعتصام بهذا اللفظ حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة عن سليمان هو الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر وقتادة انهم سمعوا سالم بن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون المهملة الاولى عن جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال ولد لرجل منا من الانصار غلام فاراد ان يسميه محمدا قال شعبة في حديث منصور ان الانصاري قال حملته على عنقي فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم اشار بهذا الى ان شعبة لما روى هذا الحديث عن هؤلاء الثلاثة وهم سليمان ومنصور وقتادة وهم سمعوا جابرا قال ولد لرجل منا من الانصار غلام فاراد ان يسميه محمدا قال في حديث منصور ان الانصاري قال حملته على عنقي فاتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وهذا يقتضي ان يكون الحديث من رواية جابر عن الانصاري بخلاف رواية غيره فانه من مسند جابر رضي الله عنه وفي رواية مسلم عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن جابر رضي الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمدا فقال له قومه لا ندعك تسمي باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلق بابنه حامله على ظهره فاتى به النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لي غلام فسميته محمدا فقال لي قومي لا ندعك تسمي باسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي فانما انا قاسم اقسم بينكم وروى مسلم ايضا من حديث شعبة عن قتادة ومنصور وسليمان وحصين بن عبد الرحمن قالوا سمعنا سالم بن ابي الجعد عن جابر فزاد هنا حصين بن عبد الرحمن على هؤلاء الثلاثة المذكورين وفي حديث سليمان اي قال شعبة في حديث سليمان الاعمش ولد له غلام فاراد ان يسميه محمدا قال سموا بفتح السين وضم الميم المشددة امر من سمى يسمي باسمي ولا تكتنوا من الكناء من باب الافتعال وروي ولا تكنوا من الكنية او من الكنى بكنيتي قال الجوهري اكنيه بفلان بكذا وفلان يكنى بابي عبد الله ولا تقل يكنى بعبد الله وكنيته ابا زيد وبابي زيد والكنية عند اهل العربية كل اسم صدر باسم او امّ كابي بكر وام كلثوم وهي من اقسام الاعلام فاني انما جعلت قاسما اقسم بينكم اي اقسم الاموال في المواريث والغنائم وغيرها عن الله تعالى وليس ذلك لاحد الا له فلا يطلق هذا الاسم الا عليه صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فيمتنع التكنية مطلقا وهو مذهب محمد بن سيرين والشافعي واهل الظاهر سواء كان اسمه احمد او محمدا وقال الجمهور اختلف اهل العلم عام او خاص فذهبت طائفة من السلف الى ان التكني وحده بابي القاسم ممنوع كيف كان الاسم وذهب آخرون من المسلمين الى منع التكني بابي القاسم وكذلك تسمية الولد بالقاسم لئلا يكون سببا للتكنية لان الشخص اذا سمي بالقاسم يلزم منه ان يكون اباه اباالقاسم فيصير كأنه يكنى بكنية رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب آخرون الى ان المنع الجمع بين التكنية والاسم وانه لا بأس بالتكني بابي القاسم مجردا ما لم يكن الاسم محمد او احمد وذهب آخرون الى ان النهي المذكور منسوخ وحكى القرطبي عن جمهور السلف والخلف وفقهاء الامصار جواز ذلك والحديث انما منسوخ وانما ناقض به احتجاجا بحديث علي رضي الله عنه رواه الترمذي وصححه ولفظه يا رسول الله ان ولد لي بعدك غلام اسميه باسمك واكنيه بكنيتك قال نعم وقال حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين هو ابن عبد الرحمن السلمي ابو الهذيل الكوفي العابد قاسما اقسم بينكم وهذا التعليق رواه مسلم وقال حدثنا هناد بن السري حدثنا عبيدة عن حصين عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال ولد لرجل منا غلام فسماه محمدا فقلنا لا نكنيك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نستامره فاتاه فقال انه ولد لي غلام فسميته باسمك وانتم كرهتم ان تكنوني فقال قد جعلت كنيتي لك تابعه مغيرة عن حصين عن سالم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي فانما بعثت قاسما اقسم بينكم فاقفل هو صلى الله

بلغ وصح

عليه وسلم يكنى ابا القاسم لان اسم ابنه كان قاسما لا انه كان يقسم المال فالجواب انه احد ما
من نظر الى مجرد اشتراك اللفظ وقال عمرو هو عمرو بن مرزوق وهو من شيوخ البخاري اخبرنا
شعبة عن قتادة انه قال سمعت سالما يحدث عن جابر رضي الله عنه انه قال ولد لرجل
منا غلام فسماه القاسم فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي وفي رواية الشيخين
ولا تكتنوا بفتح الكاف وتشديد النون وهذا التعليق وصله ابو نعيم الاصبهاني في المستخرج
عن ابي العباس قال حدثنا يوسف القاضي ثنا عمرو بن مرزوق الى شعبة عن قتادة المذكور
وكان شعبة كان تارة يحدث به عن بعض شيوخه دون بعض تارة بجمعهم وتارة يفصل الفاظهم
وسيأتي في الادب من الزيادة من وجه اخر عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال للانصاري سم ابنك عبد الرحمن وتطابقت الطرق كلها بترجمة في قوله انما جعلت قاسما
اقسم بينكم والحديث اخرجه البخاري في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفي الادب واخرجه
مسلم في اللباسية ان علي ما يأتي وفي الادب حدثنا محمد بن يوسف البخاري البيكندي قال
حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن الاعمش سليمان بن مهران عن سالم بن ابي الجعد عن جابر
بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم
فقالت الانصار لا نكنيك بهم النون وفتح الكاف وكسر النون المشددة من الكنية وروى
لا نكنيك بفتح النون وسكون الكاف من كنى يكنى ابا القاسم ولا ننعمك عينا اي لا نقر عينك
بذلك لا نرضيك تقول العرب في الكرامة وحسن القبول انعم عينا ونعمة عين ونعام عين
اما النعمة فمعناها التنعم ويقال كم من ذي نعمة لا نعمة له اي لا تنعم له بماله والنعمة بالفتح
الفرح والسرور ايضا ونعمة العين بالضم قرتها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
ولد لي غلام فسميته القاسم فقالت الانصار لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم احسنتم الانصار فضموا ويروى تسموا بفتح التاء والسين وتشديد الميم
يا سمي ولا تكتنوا من الكنية ويروى ولا تكتنوا من الاكتناء بكنيتي فانما انا القاسم وهذا
طريق اخر في حديث جابر رضي الله عنه المذكور وفي الحديث باسمه التسمي باسمه للبركة الموجودة
منه ولما فيه من افعال الخير من يعني للعهد ليكون من تسمى باسمه محمودا وفيه النهي عن التكني بكنيته
لما رواه الترمذي رضي الله عنه نادى رجل يا ابا القاسم فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل
لم اعنك وتقدم ايضا عن اليهود انها كانت تناديه فاذا التفت قالوا لم نعنك فنسخ الدلالة
بالنهي فان قيل هل في التسمية بمحمد ايضا منع فالجواب انه قيل به ولم يكن احد من الصحابة رضي الله
عنهم يجترئ ان ينادي النبي صلى الله عليه وسلم باسمه لان النداء بالاسم لا توقير فيه بخلاف
الكنية وانما كان ينادي باسمه الاعراب ممن لم يؤمن منهم او لم يرسخ في قلبه الايمان وقيل
ان النهي مخصوص بحياته وقد ذهب اليه بعض اهل العلم وكان عمر رضي الله عنه كتب الى اهل الكوفة
لا تسموا احدا باسم نبي وامر جماعة بالمدينة بتغيير اسماء ابنائهم المسمين بمحمد حتى ذكر له جماعة
من الصحابة انه صلى الله عليه وسلم اذن لهم في ذلك فتركهم وقال القرطبي حديث النهي غير مرفوع
عند اهل النقل وعلى تسليمه فمقتضاه النهي عن لعن من تسمى بمحمد وقيل ان سبب نهي عمر رضي الله
عنه ذلك انه سمع رجلا يقول لابن اخيه محمد بن زيد بن الخطاب فضل الله بك يا محمد فقال ان سمينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست بك والله لا ندعوك محمدا ما بقيت وسماه عبد الرحمن
وقد تقرر الاجماع على اباحة التسمية باسماء الانبياء عليهم السلام وتسمى جماعة من الصحابة
رضي الله عنهم باسماء الانبياء وذكر بعض العلماء حكاه القاضي عياض التسمي باسماء الملائكة
وهو قول الحارث بن مسكين قال وكره مالك التسمي بجبريل واسرافيل وميكائيل ونحوها من اسماء
الملائكة وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال ما قبعت باسماء بني آدم حتى تسميتم باسماء
الملائكة والله تعالى اعلم حدثنا حسان بكسر الحاء المهملة وتشديد السين ابو محمد
المروزي قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك المروزي عن يونس هو ابن يزيد الايلي عن الزهري
ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن انه سمع معاوية رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين والله المعطي وانا القاسم ولا تزال
هذه الامة ظاهرين على من خالفهم حتى يأتي امر الله وهم ظاهرون والحديث قد مضى
في كتاب العلم في باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وذكر الكلام فيه هناك
حدثنا محمد بن سنان بكسر المهملة وبالنون قال حدثنا فليح ضم الفاء وفتح اللام ابن سليمان

ابن المغيرة وكان اسمه عبد الملك واسمه فليح فغلب على اسمه قال حدثنا هلال هو ابن علي
الفهري المدني عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بضم المهملة الانصاري البخاري وقع في كتاب
الشرب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اعطيكم
ولا امنعكم وفي رواية احمد عن شريح بن النعمان عن فليح في اوله والله والمعنى لا اقسم فيكم
بعطية فلا منع برأيي انا قاسم اضع حيث امرت اي والله هو المعطي في الحقيقة وهو المانع
وانا المعطي بعده وما يلهمني الله اولا اعطي احدا ولا امنع احدا الا باذن الله تعالى
وقد اخرجه ابو داود من طريق همام عن ابي هريرة رضي الله عنه بلفظ انا الاخازن
ومطابقته للترجمة بينة واخرجه ظاهرا حدثنا عبد الله وزيد من الزيادة هو ابو عبد الرحمن
المقرئ مولى آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه واصله من ناحية البصرة سكن مكة روى
عنه البخاري في غير موضع وروى عن علي بن المديني عنه في الاحكام وعن محمد غير منسوب
عنه في الصوم قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص
بالقاف وبالمهملة وقد مر في المتجمد قال حدثني بالافراد ابو الاسود محمد بن عبد الرحمن
ونوفل عن ابن ابي عياش هو نعمان بن ابي عياش بالعين المهملة وتشديد المثناة التحتية
وبالمعجمة واسمه نعمان واسم ابي عياش زيد بن العشاء بفتح الزاي وفتح الراء
وبالقاف الانصاري المدني عن حولة بفتح الحاء المهملة بنت قيس بن فهد بن قيس بن ثعلبة
الانصارية المدنية تكنى بام شريك بضم المهملة وفتح الموحدة وبالمثناية المشددة
ويقال لها خويلة ام محمد وهو امرأة حمزة بن عبد المطلب وقيل ان امرأة حمزة خولة بنت
ثامر بالمثلثة الخولانية وقيل ان ثامرا هي ابنة قيس بن فهد قال ابن المديني خولة بنت قيس
هي خولة بنت ثامر وقال الترمذي حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن سعيد المقبري عن ابي الوليد
قال سمعت خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان هذا المال خضرة حلوة من اصابه بحقه بورك له فيه وربت تخوض
فيما شاءت نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيمة الا النار هذا لفظ الحديث حسن
صحيح وابو الوليد اسمه مجيبة وقوله خضرة انث على تاويل العينة بدليل قوله من مال الله
وبجمل ما هو اعم من ذلك ومعنى خضرة مشتهاة والنفوس تميل الى ذلك وكذا اخرجه الطبراني
من حديث جماعة عن المقبري واخرجه ابو يعلى وابو نعيم والطبراني والحميدي من حديث
ابي الاسود عن ابن ابي عياش عن خولة بنت ثامر وقد مر ان كنية خولة ام ثابت وام شريك
وام محمد وقال ابو نعيم ويقال الوجيبية وصحف ابن منده ام وجيبة بام صبية وذلك
غير هذه الوجيبية وهذه انصارية من انفسهم ووقع لكلاباذي ايضا ان كنيتها ام صبية
وقال الدارقطني ام رومان وعن خولة بنت ثامر رضي الله عنها روى عنها ابن ابي عياش الزرقي وذكر ابو عمر ان
من خولة بنت قيس عن عبيد مولاها وبنت ثامر عن النعمان عنها وقال الحافظ الصواب
وقد فرق غير واحد بين خولة بنت ثامر وخولة بنت قيس كانت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ان رجالا يتخوضون من الخوض بالمعجمتين وهو المشي في الماء وتحريكه ثم استعمل في
التلبس بالامر والتصرف فيه والتخوض ابعد منه وقيل هو التخليط في تحصيله من غير وجهه
كيف اتفق وبأي تصرف فيه التكلف في مال الله بغير حق والمعنى يتصرفون في مال المسلمين
بالباطل وهو اعم من ان يكون بالقسمة وغيرها وبذلك يناسب الترجمة وقوله في مال الله
مظهر اقيم مقام المضمر اشعارا بانه لا ينبغي التخوض في مال الله ورسوله والتصرف فيه
بحرد الشهوة فلهم النار يوم القيمة فيه حكم مرتب على الوصف وهو التخوض في مال الله ايضا
اشعار بالعلية ويستفاد من هذه الاحاديث ان بين الاسم والمسمى به مناسبة قوية لا يلزم
اطرادها في كل اسم وان من اخذ من الغنائم شيئا لغير قسم الامام كان غاصبا وفيه دفع
الولاة الذين يأخذون من الهدايا شيئا لغير اهلها بالباطل قول النبي صلى الله عليه
وسلم حلت لكم الغنائم كذا في رواية الجميع ووقع عند ابن اسحق احلت لي وهذا اطرف
من حديث جابر المار في التيمم وقال الله تعالى وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها
وهي يابوغ الى المؤمنين الى يوم القيمة فعجل لكم هذه يعني مغانم خيبر فان هذه الاية نزلت
في اهل الحديبية بالاتفاق ولم اقف على من اخبر من الحديبية بهذا خبر كما سيأتي في موضعه انشاء الله
تعالى وكف ايدي الناس عنكم يعني ايدي اهل خيبر وطعامهم من بني اسد وغطفان حين

ساؤا نصرتهم ضعف الله في قلوبهم الرعب فانهزموا وقيل ايرى اهل مكة بالفتح وتكون هذه الكلمة او الغنيمة اية للمؤمنين امارة وعرفة يعرفون بها انهم من الله بمكان وانه ضامن لنصرهم والفتح عليهم وقيل اراد برسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة في منامه وفرق في الانبياء اجمل فما ذهب اليه المتقدمة الفاتحة لجعل فتح خيبر علامة وعنوانا للفتح مكة والعطف على محذوف هو علة كف او جعل مثل المسلمون وعلة محذوف مثل فعل ذلك ليكون كذا ويهديكم صراطا مستقيما ويزيدكم بصيرة ويقينا وثقة بفضل الله تعالى وهو اعادة اي الغنيمة لعامة المسلمين حتى تنتهي الرسول اي حتى يبين الرسول صلى الله عليه وسلم من يستحق ذلك ممن لا يستحق وقوفهم بيان ذلك بقوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه الآية حدثنا مسدد قال حدثنا خالد هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان قال حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي عن عامر هو الشعبي عن عروة هو ابن الجعد ويقال ابن ابي الجعد البارقي بالموحدة وبالراء والقاف الازدي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الخيل معقود في نواصيها الخير الاجر والغنيمة الى يوم القيمة والحديث قدم في كتاب الجهاد في باب الخيل معقود في نواصيها الخير الا انه ليس في فضلة والمغنم حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة قال حدثنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده اي في العراق واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده اي في الشام وكلمة لا هنا بمعنى ليس فلا يلزم التكرير فلا يرد انه اذا كان اسم لا معرفة وجب التكرار ويجوز ان يكون ما قبلا نحو قضيته ولا اباحسن لها والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله اما كسرى قال الخطابي انما كسرى فهذا ظن الله دابره وانفقت كنوزه في سبيل الله واما قيصر فكان الشام منشاه ومهابت المقدس وهو الذي لاية النصارى منك الايمان ولا يملك احد على الروم من ملوكهم حتى يكون قد دخله متزا وجهزاه وقراطيعها وافتقت خزائنه ولم يخلفه احد من القياصرة بعده الى ان جاء الله تعالى بالفتح فتح قسطنطينية في اخر الزمان وقد مر الحديث في باب الحربي حربيا ومطابقته للترجمة في قوله لتنفقن كنوزهما في سبيل الله لان كنوزهما كانت معائم حدثنا اسحق قال الجياني كذا ادى منسوبا الى احد ونسبه ابو نعيم اسحق بن ابراهيم قال البخاري لا ادري اسحق كل واحد منهم اسحق بن راهويه وروى البخاري عن كل واحد منهم هذا سمع اي انه سمع جريرا هو ابن عبد الحميد عن عبد الملك هو ابن عمير الكوفي عن جابر بن سمرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ومطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث الاول وقد اخرجه البخاري في علامات النبوة والايمان والنذور واخرجه مسلم في الفتن حدثنا محمد بن سنان قال حدثنا هشيم بضم الهاء ابن بشير بضم الموحدة وفتح الشين الواسطي قال اخبرنا سيار بفتح السين المهملة وتشديد المثناة التحتية هو ابو الحكم سيار واسم ابي سيار وردان ابو الحكم الواسطي قال حدثنا يزيد من الزيادة الفقير هو ابن صهيب الكوفي المعروف بالفقير قال الجوهري في الفقير صدع الفق وتعقب الجوهري بانه ليس كذلك وانما هو من فقار الظهر لا من المال وهو الذي اصيب في فقار ظهره وهو خرزة الواحدة فقارة عن جابر بن عبد الله ويروى حدثنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت في الغنائم وهو من خصائصه فلم تحل لاحد قبله من الانبياء ولا من امتهم وقد مر الحديث في كتاب الطهارة في اول باب التيمم باتم منه وقد مر الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك قال حدثني سليمان هو ابن بلال عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه بفتح الياء من رجع المتعدي بنفسه الى مسكنه الذي خرج منه من اجر او غنيمة وفي رواية مع ما نال من اجر او غنيمة اي لا يخلو عن احدهما مع جواز الاجتماع بخلاف او الثانية في او يرجعه فانما تفيد منع الخلو ومنع الجمع كليهما والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب الجهاد من الايمان مطابقة

نسخ يرجع رويا

الترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن العلاء ابو كريب الهمداني الكوفي قال اخبرنا ابن المبارك
هو عبد الله المروزي عن معمر هو ابن راشد عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا نبي من الانبياء اي اراد ان يغزو
قال ايا سحق هذا النبي هو يوشع بن نون هذا وقد رواه الحاكم من طريق كعب الاحبار وبين لهجة
الغريبة وقد ورد اصله من طريق مرفوعة صحيحة اخرجها احمد من طريق هشام عن محمد بن
سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تحبس الشمس لبشر
بعد الا يوشع بن نون ليالي سار الى بيت المقدس واغرب ابن بطال فقال في باب استيذان
الرجل الامام قد هذا الحق حديث لداود عليه السلام انه قال في غزوة خرج اليها لا يتبعني
رجل ملك بضع امرأة ولم يبن بها او يجد دارا ولم يسكنها قال الحافظ اشار الى ما وقع له على ما
ذكره مستدلا على اخراج المخلف وذم المتخلف له من طريق ابي حذيفة البخاري في المبتدا
له باسناد له عن علي رضي الله عنه قال سال القوم يوشع بن نون ان يطلهم على بعض
الخلق وآجالهم فاراهم ذلك في ماء من غمامة امطرها الله عليهم وكان احدهم يعلم
متى يموت فبقوا على ذلك الى ان قاتلهم داود على الكفر فخرجوا الى داود من لم يحضر اجله
فكان يقتل من احد عاد ومن لا يقتل منهم فشكا الى الله تعالى ودعاه فحبست عليهم الشمس
وزيد في النهار فاظلمت الجو بالزيادة بالليل والنهار فاختلط عليهم حسابهم قال
الحافظ العسقلاني في اسناده ضعيف جدا وحديث ابي هريرة رضي الله عنه المشار
اليه عند احمد اولى فان رجال اسناده صحيح في الصحيح فالمعتمد انها لم تحبس ليوشع
بن نون وقد اشتهر حبس الشمس ليوشع عليه السلام حتى قال ابو تمام في قصيدة
فوالله لا ادري اهلام نائم ٭ ألمت بنا امكان في اركب يوشع ٭ ولا يعارضه ما ذكره
ابن اسحق في المبتدا من حديث يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه ان الله عز وجل لما اراد
على عليه السلام بالمسيح بحيث سار ليقبل امره بحمل تابوت يوسف عليه السلام فلم يزل عليه حتى
كاد الفجر يطلع وكان وعد بني اسرائيل ان يصيدهم اذا طلع الفجر فدعا ربه ان يؤخر
طلوعه حتى يخرج من امر يوسف ففعل الله عز وجل ذلك لان الحصر انما وقع في حق يوشع
بطلوع الشمس كما يفهمه ان يحبس طلوع الفجر لغيره ولا يعارضه ايضا ما ذكره ونقل بكير
في زيادته من مغازي ابن اسحق ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اخبر فيما صح عنه الاسراء
انه رأى العير التي لهم وانها تقدمه بمكان كذا وكذا الشمس فدعا الله تعالى فحبست الشمس حتى
دخلت العير لانه منقطع لكن وقع في الاوسط للطبراني من حديث جابر رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم امر الشمس فتاخرت ساعة من نهار واسناده حسن ووجه الجمع
ان الحصر محمول على ما مضى الانبياء قبل نبينا صلى الله عليه وسلم وليس فيه نفي انها
لم تحبس لنبينا صلى الله عليه وسلم وقد روى الطحاوي والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي في
الدلائل عن اسماء بنت عميس ان صلى الله عليه وسلم نام على فخذ علي رضي الله عنه حتى
غابت الشمس فلما استيقظ قال علي رضي الله عنه يا رسول الله اتى لم اصل العصر فقال صلى الله
عليه وسلم اللهم ان عبدك عليا احتبس بنفسه على نبيك وذلك عليه فرد عليه شرقها قالت اسماء
فطلعت الشمس حتى وقفت على الجبال وعلى الارض ثم قام علي رضي الله عنه فتوضا وصلى العصر
وذلك بالصهباء ذكره الطحاوي في مشكل الآثار وقال وكان احمد بن صالح يقول لا ينبغي
ان سبيله العلم ان يتخلف عن حفظ حديث اسماء لانها من اجل علامات النبوة قال وهو
حديث متصل ورواته ثقات وانكر ابن الجوزي قاورده في الموضوعات ولا التفات اليه
واما ما حكاه القاضي عياض ان الشمس رئيت في زمن صلى الله عليه وآله يوم الخندق بعد ما شغلوا
عن صلاة العصر حتى غربت الشمس ورئيت بعد العصر فقد قال الحافظ العسقلاني
كذا قال وعزاه للطحاوي والذي ابنه في مشكل الآثار للطحاوي من حديث اسماء بنت عميس
فان ثبت ما قال فهي قصة ثانية واما ما ذكره ابن التين ان وقع لسليمان عليه السلام ايضا وانه
رد عليه ابن عباس رضي الله عنهما انه قال سالت علي بن ابي طالب رضي الله عنه عن هذه الاية
اني احببت حب الخير عن ذكر ربي حتى توارت بالحجاب فقال ما بلغك وهذا يا ابن عباس
فقلت له سمعت لها اخبارا تقول ان سليمان عليه السلام اشتغل ذات يوم بعرض
الاوابد والخيل فاطلع الجياد حتى توارت الشمس بالحجاب ردوها علي فجعل يمسح الاقوائم والاعناق

ردّ وها عليه فلم يضرب سوقها واعناقها بالسيف فعقرها وانه سلب ملكه اربعة
عشر يوما لانه ظلم الخيل بقتلها فقال على رضي الله عنه كذب كيف كان سليمان عليه السلام
اشتغل بعرض الافراس ذات يوم لانه اراد جهاد عدو فحجبت بالحجاب فقال ايام الله الملائكة
الموكلين بالشمس ردّوها على يعني الشمس فردّوها عليه حتى صلى العصر في وقتها وان
انبياء الله لا يظلمون ولا يأمرون بالظلم ولا يرضون بالظلم لانهم معصومون مطهرون فهو
ثبوت هذه القصة كالامر فقال لقومه لا يتبعني بلفظ النهي رجل ملك بضع امرأة بالبضع
بضم الموحدة وسكون المعجمة يطلق على الفرج وعلى الجماع وعلى التزويج وكل منها ممكن هنا ويطلق ايضا
على المهر وعلى الطلاق وقال الجوهري قال ابن السكيت بضع النكاح يقال ملك فلان بضع فلانة وهو يبني بها
اي يدخل عليها وزفت اليه وروى هنا بنى من الابنية من الاقفال والجملة حالية ولم
يبن بها اي والحال انه لم يدخل عليها والتعبير بها يشعر بوقوع ذلك قاله الزمخشري في قوله تعالى
ولما يدخل الايمان في قلوبكم ووقع في رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عند
النسائي واي عوانة وابن حبان لا يتبعني رجل بنى بها ولم يبكنها وتزوج امرأة ولم يدخل بها
وفي تقييده بعدم الدخول ما يفهم ان الامر بعد الدخول بخلافه في ذلك ولا يخفى ما بين الامرين
فانه وان كان بعد الدخول ربما استمرّ تعلق القلب كان ليس هو كما قبل الدخول غالبا
ولا احد بنى بيوتا ولم يرفع سقوفها وفي صحيح مسلم ومسند احمد ولما يرفع سقفها
وهو بضم السين والفاء ويوافق هذه الرواية قال الحافظ العسقلاني ووهم من ضبطها
بالسكون وتكلف في توجيه الضمير المؤنث السقف انتهى وانت خبير بان هذا الكلام قاصر للظاهر
ان الرواية بنى بيتا ولما يرفع سقفها فانه يحتاج الى التكلف كما لا يخفى ولا احد
وروى ولا اخر اشترى غنما او خلفات بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فاء خيفة قال ابن فارس هي
الناقة الحامل وقيل جمعها مخاض على غير قياس كما يقال لواحدة النساء امراة وقيل هي التي
استكملت سنة بعد النتاج ثم حملت وقيل الخلفة التي توهم ان بها حملا ثم لم تلقح وقال الاصمعي
لا تزال خلفة حتى تبلغ عشرة اشهر وقال الجوهري الخلفة بكسر اللام المخاض من النوق وفي المثل يقال
خلفت اذا حملت واخلفت اذا حاملت ولم تحمل وقد يطلق على غير النوق واورد قوله غنما او خلفا
للتنويع ويكون قد حذف وصف الغنم بالحمل لدلالة الثاني عليه او هو على اطلاقه لان الغنم
يقل صبرها فيحتاج عليها الصياح بخلاف النوق فلا يحتاج عليها الامع الحمل ويحتمل ان يكون كلة او
للشك اي هل قال غنما بغير صفة او خلفات اي بصفة انها حوامل كذا قال بعض الشراح و
المعتمد كما قال الحافظ العسقلاني انها للتنويع فقد وقع في رواية البغوي عن محمد بن العلاء
ولا رجل له غنم او بقر اوخلفات وهو يظل ولادها بكسر الواو ومصدر ولد ولادا وولادة
فعرا اي لم يتبعه ممن لم يتصف بتلك الصفة فدنا من القرية هي ارجا بفتح الهمزة وكسر الراء
بعدها جيم ثانية ساكنة ومهملة مع القصر سمّاها الحاكم في دلائله عوجب وفي رواية
مسلم فادنى القرية اوقريب جيوشه لها وقال ابن اسحق لحامات موسى عليه السلام
وانقضت الاربعون سنة بعث يوشع بن نون نبيا فاخبر بني اسرائيل ان نبي الله
وان الله قد امره بقتال الجبارين فصدقوه وبايعوه فوجه بني اسرائيل الى اريحا ومعه تابوت
الميثاق فاحاط بمدينة اريحا ستة اشهر فلما كان السابع يطوف يوم الجمعة فتحت منهزمة
وكادت الشمس تغرب وتدخل ليلة السبت فخشي يوشع ان يهجم فقال اللهم احبس الشمس
علينا فانك انت في طاعة الله وانا في طاعة الله وهو معنى قوله انك مامورة وانا مامور
صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال الشمس انك مامور وانا مامور وفي رواية
سعيد بن المسيب فلقي العدو عند غروب الشمس وروى الحاكم عن كعب انه قال انه وصل الى القرية
وقت العصر يوم الجمعة وكادت الشمس ان تغرب ويدخل الليل وهذا يتبين معنى قوله وانا مامور
والفرق بين المامورين ان امر الجمادات امر تسخير وامر العقلاء امر تكليف وخطاب الشمس
يحتمل ان يكون على حقيقته وان الله خلق فيها تمييزا وادراكا كما سياتي البحث فيه في الفتن
في سجودها تحت العرش واستيذانها من اين تطلع ويحتمل ان يكون ذلك على سبيل استعظام
في النفس لما قدر انه لا يكون تحولها عن عادتها الا بخرق العادة ويؤيد الاحتمال الثاني
ان في رواية سعيد بن المسيب فقال اللهم انها مامورة وانا مامور فاحبسها علي شيئا
يحتج به عليهم فحبسها الله عليه ومعنى قوله انك مامور اي بالغروب وانا مامور بها بصلوة

او القتال قبل الغروب اللهم احبسها علينا وفي رواية احمد اللهم احبسها علي شيئا وهو صوب
نصب المصدر اي حبسا يقضي حاجتنا من فتح البلد فحبست حتى فتح الله عليه قال القاضي عياض
اختلف في حبس الشمس هنا فقيل ردت على اد راجها وقيل وقفت وقيل بطئت حركتها وكل
ذلك محتمل والثالث ادخل عند ابن بطال وغيره فجمع الغنائم فجاءت يعني النار لتاكلها
وفي رواية عبد الرزاق عند مسلم واحمد فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار وزاد في رواية
سعيد بن المسيب وكانوا اذا غنموا غنيمة بعث الله عليها النار فتاكلها فلم تطعمها اي فلم يوق
لها طعما ولم يحل فلم تاكلها للبالغة ومنه قوله فقت ومن لم يطعمه فانه مني قال ان فيكم
غلولا وهو الخيانة في المغنم والسرقة منه وكان الانبياء المتقدمون اذا غنموا جمعوا المغانم
في موضع فتاتي نار من السماء فتحرقها فان كان فيها غلول اوما لا يحل لم تاكلها وكذلك كانوا
يفعلون في غزا بنيهم كان المتقبل تاكله النار وما لا يتقبل يبقى على حاله ولا تاكله فجعل
هذه الامة وجعلها خيرا امة اخرجت للناس واعطاهم ما لم يعط غيرهم واحل لهم الغنائم
كما اشير اليه في آخر الحديث بقوله لعدائي ضعفنا وعجزنا فاحللتها لنا فلما يعني من كل قبيلة رجل
فيه جرحة او فيما بعده فلزقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فليبايعني قبيلتك فبايعوه
فلزقت يد رجلين او ثلاثة وفي رواية اخرى فلزقت يد رجل او رجلين وفي رواية ابن المسيب
رجلين بالجزم قال ابن الجوزي جعل الله لقوة علامة الغلول الزاجر والعقال وفيه تنبيه على انها
يد غيرها حتى يطلب ان تخلص منه وانها قرينتي ان يهرب عليها ويحبس صاحبها حتى يؤدي
الحق الى الامام وهو من بعض شهادة اليد على صاحبها يوم القيمة فقال فيكم الغلول
وفي رواية سعيد بن المسيب فقالا لاجل غلولنا فجاء رجل براس مثل راس بقرة من الذهب فجاؤا
براس مثل راس بقرة من الذهب فوضعوها فجاءت النار فاكلتها فلم احل الله
لنا الغنائم وفي رواية الثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ان الله اطلع
الغنائم رحمة وحبانا بها وتخفيفا خفف عنا اراى ضعفنا وعجزنا فاحلها لنا وفي رواية
سعيد بن المسيب لما راى من ضعفنا وفيه استعارة بان اظهار العجز بين يدي الله تعالى يوجب
ثبوت الفضل وفيه اختصاص هذه الامة بحل الغنيمة وكان ابتداء ذلك في غزوة بدر وفيها
نزل قوله تعالى لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم وقد ثبت ذلك في الصحيح من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما وقد تقدم في اوائل فرض الخمس ان اول غنيمة خمست غنيمة الرقية التي خرج
فيها عبد الله بن جحش وذلك قبل بدر بشهرين ويمكن الجمع بما ذكر ان سعدا انه صلى الله عليه
وسلم اخر غنيمة تلك السرية حتى رجع من بدر فضمها مع غنائم اهل بدر قال المهلب في
هذا الحديث ان فقر الدنيا تدعو النفس الى الهلع وشدة البغاء فان من ملك اصغر امراة ولم
يدخل بها او دخل وكان على قرب من ذلك فان قلبه متعلق بالرجوع اليها وتحيد الشيطان
السبيل الى شغل قلبه عما هو عليه من الطاعة وكذلك غير المراة من احوال الدنيا وهو كما قال
الا ان ناحية الاحوال ليس كما قبله وان لم يطل ويدل على التعميم في الامور الدنيوية ما وقع في رواية
سعيد بن المسيب من ان بادة وهو قوله اول حاجة في الرجوع وفيه ان الامور المهمة لا ينبغي
ان تعوق عن الاتي اولى الحزم واصحاب الفراغ لها فان تعلق القلب بغيرها يمنع كمال البذل
الوسع في ذلك وفيه ان من مضى كوا بغزو فتاخذون اموالا عوا بهم واسلابهم لم يجز لهم
فيها بل يجمعونها وعلامة قبول غزوهم ذلك ان تنزل النار من السماء فتاكلها وعلامة عدم
قبوله ان لا تنزل ومن اسباب عدم القبول ان يقع منهم الغلول وقد من الله تعالى على هذه
الامة ورحمها لشرف نبيهم صلى الله عليه وسلم عنده فاحل لهم الغنيمة وستر عليهم
الغلول وطوى عنهم فضيحة عدم القبول فلله الحمد على نعمه تترى وفيه معاقبة الجماعة
لفعل بعضها وفيه ان احكام الانبياء عليهم السلام قد تكون بحسب الامر الباطن
كما في هذه القصة وقد تكون بحسب الامر الظاهر كما في حديث الخصمين الى الحديث واستدل
به ابن بطال على جواز احراق اموال المكوس وتعقب بان ذلك كان في تلك الشريعة وقد نسخ
حل الغنائم لهذه الامة واجيب عنه بانه لا ينهض عليه ذلك وكانه استنبط من احراق
الغنيمة باكل النار جواز احراق اموال الكفار اذا لم توجد السبيل الى اخذها غنيمة وهو ظاهر
لان هذا القدر لم يرد النسخ بخصوصه فهو محتمل على ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخه
واستدل به ايضا على ان قتال الخوارج افضل من اوكد وفيه نظر لان ذلك في هذه القصة

انما وقع اتفاقا ومطابقة للحديث في قوله ثم اصل الله لنا الغنائم وقد اخرجه البخاري في النكاح ايضا واخرجه مسلم في المغازي باب الشهود الغنيمة لمن شهد اي حضر الوقعة اي صدمة العدو وهذا قول عمر رضي الله عنه اخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح عن مالك بن شهاب ان عمر رضي الله عنه كتب الى عماله ان الغنيمة لمن شهد الوقعة وكره في قصة وهذا ما عليه جماعة الفقهاء قال فيل قسم النبي صلى الله عليه وسلم لجعفر بن ابي طالب ولمن لم يشهد في سفينة ابي موسى من غنايم خيبر ممن لم يشهدها فالجواب انه انما فعل ذلك لتشوق اصحابهم في بلاد الحبشة الى الاسلام فانهم كانوا الاشعار تحت ثم من النخيل والموالي لحاجتهم فضاقت بذلك احوال الانصار وكان المهاجرون في ذلك في شغل فلما فتح الله خيبر عوض اشارع المهاجرين دون الانصار منابتهم وقال الطيبي وانما صلى الله عليه وسلم استطاب انفس اهل الغنيمة وقد روى في ذلك عن ابي هريرة رضي الله عنه ايضا كما يجيء عن قريب حدثنا صدقة هو ابن الفضل المروزي وهو من اقرانه قال اخبرنا عبد الرحمن هو ابن مهدي البصري عن مالك الامام عن زيد بن اسلم عن ابيه اسلم مولى عمر بن الخطاب يكنى ابا خالد كان من سبي اليمن قال قال عمر رضي الله عنه لولا اخر المسلمين ما فتحت قرية الا قسمتها بين اهلها والمراد باهلها الشاهدون لفتحها فانه يخص لاهل الى القرية بهذه المناسبة كما قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر يعني لو قسمت كل قرية على الغانمين لما بقي شيء لمن يجيء بعدهم من المسلمين قال الكرماني هو حقهم فلا يقسم عليهم فاجاب بانه يترضيهم بالبيع ونحوه ويوقف على اكل كما اهل ارض العراق وغيرها ولقريل قسم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر بكاملها وكان قسم منها مائة وثلاثة سهم فلعل امام ان يفعل في ذلك ما رآه صلاحا ومناسبة هذا الاثر للترجمة من حيث ان عمر رضي الله عنه صرح في هذا الاثر بان الغنيمة لمن شهد الوقعة حيث قال لا قسمتها بين اهلها اي الشاهدين لفتحها الا ترى عمر عن حسن النظر لاخر المسلمين فيما يتعلق بالارض خاصة فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج الذي يجمع مصالحهم واجرى في ارض فسمة الارض بينهم بقوله تعالى ما افاء الله على رسوله الى قوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم الآية قال عمر رضي الله عنه هذه الآية استوعبت الناس كلهم فلم يبق احد الا وله في هذا المال حق حتى الراعي ودوى ابو عبيد في كتاب الاموال من طريق ابن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن مشيخة من قومه عن عمر رضي الله عنه انه اراد ان يقسم السواد فشاور في ذلك فقال له علي رضي الله عنه دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم ومن طريق ابي عبيد عبد الله بن ابي قيس ان عمر رضي الله عنه اراد قسمة الارض فقال له معاذ رضي الله عنه ان قسمتها صار الريع العظيم في ايدي القوم يبيعون فيصير الى الرجل الواحد او المرأة وياتي قوم يجدون من الاسلام بدا ولا يجدون شيئا فانظر امرا يسع اولهم واخرهم فاقتنى رأي عمر رضي الله عنه تاخير قسم الارض وضرب الخراج عليها للغانمين ولمن يجيء بعدهم فبقي ما عدا ذلك على اختصاص الغانمين به وقد اختلف العلماء في حكم الارض فقال ابو عبيد وجدنا الاثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده قد جاءت في افتتاح الارض على ثلاثة احكام ارض اسلم اهلها عليها فهي لهم ملك وهي ارض عشر لا شيء فيها غيره وارض فتحت صلحا على خراج معلوم فهم على ما صولحوا عليه لا يزاد عليهم اكثر منه وارض اخذ عنوة وهي التي اختلف فيها المسلمون فمنهم من يقسمها بين الغنيمة فيكون اربعة اخماسها خاصا بين الذين افتتحوها خاصة والخمس الباقي لمن سمى الله تعالى وقال ابن المنذر وهذا قول الثوري واهل العراق وبه قال الزبير بن العوام على عمرو بن العاص حين افتتح مصر قال ابو عبيد وقال بعضهم الى الامام فيها النظر فيها الى الامام ان راى ان يحبسها غنيمة قسمها كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك له وان راى ان يحبسها موقوفة على المسلمين ما بقوا كما فعل عمر رضي الله عنه في السواد فذلك له وهو قول ابي حنيفة وصاحبيه والثوري فيما حكاه الطحاوي وقال مالك يجتهد فيها الامام وقال في العتبية العمل في ارض العنوة على فعل عمر رضي الله عنه ان لا يقسم وتترك محالها وقد تابع بلال واصحابه له رضي الله عنه على عمر في قسم الارض بالشام فقال الفهم كفيتهم فما اراني احول وقد بقي منهم احد يا

من قائل للفتح او لاجل حصول الغنيمة هل يقتضي من اجره واكتفى عن جواب استفهام

بعضهم الحديث الذى ذكره وهو ان الذى يقاتل للغنم ليس مجاهدا فى سبيل الله حدثنا وبروى
حدثنى بالافراد محمد بن بشار قال حدثنا غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال
لقب محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة اى ابن الحجاج عن عمرو بفتح العين هو ابن مرة الله
قال سمعت ابا وائل هو شقيق بن سلمة قال حدثنا ابو موسى هو عبد الله بن قيس بن
سليم الاشعرى رضى الله عنه قال جاء اعرابى الى النبى صلى الله عليه وسلم الرجل يقاتل للغنم
والرجل يقاتل ليذكر وعلى البناء للمفعول اى لينوه بالشجاعة عند الناس ويقاتل ليرى
مكانه على صيغة المجهول ايضا وقوله مكانه اى مرتبته فى الجنة ومنزلته من الشهداء
وقيل اى مرتبته فى الشجاعة والفرق بين هذا وبين الاول ان الاول للسمعة وهذا للرياء
من فى سبيل الله كلمة من للاستفهام فقال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله
هى العليا فهو فى سبيل الله والحديث قد مضى فى كتاب الجهاد فى باب من قاتل لتكون
كلمة الله هى العليا ومطابقته للترجمة ظاهرة وقال ابن المنير اراد البخارى ان قصد
الغنيمة لا يكون منافيا للاجر ولا منقصا اذ القصد معه اعلاء كلمة الله لان السبب
لا يستلزم الحصر وبهذا يثبت حكم الواحد باسباب متعددة ولو كان قصد الغنيمة
ينافى قصد الاعلاء لما جاء الجواب عاما ولقال مثلا من قاتل للغنم فليس هو فى سبيل الله
وتعقبه الحافظ العسقلانى بان ما ادعاه انه مراد البخارى فيه بعد والذى يظهر ان
النقص من الاجر امر نسبى كما قدمنا فى اوائل الجهاد فليس من قصد اعلاء كلمة الله
محضا فى الاجر مثل من ضم الى هذا القصد قصدا آخر من غنيمة او غيرها وقال ابن المنير
فى موضع آخر ظاهر الحديث ان من قاتل للغنم بخاصة فليس فى سبيل الله وهذا
لا اجر له فكيف ترجم له بنقص الاجر وجوابه ما قدمناه والله تعالى اعلم باب

قسمة الامام ما يقدم عليه من هدايا المشركين بين اصحابه ويخبأ من ذلك
لنوع احتاج اليه ويحكى اذا اخفيته والخبء والخبوء والخبية المتاع المخبوء ان يحضره اى فى
مجلس القسمة او يغاب عنه اى كان فى غير مجلس القسمة والمعنى يقسم ما يقدم عليه من جملة
اهل الحرب بين الحاضرين والغائبين بان يعطى الحاضرين ويخبأ الغائبين وقال ابن المنير
فيه دليل على اشتهر من المناسبة بين الهدية لمن حضر حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
ابو محمد الحجبى المصرى قال حدثنا حماد بن زيد اى ابن درهم عن ايوب هو السختيانى عن
عبد الله بن ابى مليكة بضم الميم التيمى الاحول القاضى على عهد ابن الزبير وهو من التابعين
وليس له صحبة وحديثه من مراسيل التابعين ان النبى صلى الله عليه وسلم اهديت
له اقبية جمع قباء من ديباج هو الثياب المخططة من الابريسم وهو معرب مزربرة
بالذهب من زررت القميص اذا لخزت له ازرارا ويروى مزرددة من الزرد وهو تداخل
حلق الدرع بعضها فى بعض فقسمها فى ناس من اصحابه وعزل منها واحدة مخرمة
بفتح الميمين والراء واسكان الخاء المعجمة بين نوفل بفتح النون والفاء فقباء ومعه ابنه
المسور بكسر الميم وامكان المهملة بن مخرمة فقام على الباب فقال ادع لى اى فقال مخرمة
لابنه المسور ادع النبى صلى الله عليه وسلم الى معناه عرفه الى حضرت منع النبى صلى الله
عليه وسلم سوة فاخذ قباء فتلقاه به اى بذلك القباء وفى رواية فخرج ومعه قباء وهو
يرى محاسنه وهو معنى قوله واستقبله باذرازه وانما فعل هكذا ليرضيه لانه كان شرب
الخلق كما اشار اليه فى الحديث بقوله وكان فى خلقه شدة فقال يا ابا المسور خبأت لك
هذا يا ابا المسور خبأت لك هذا وكان فى خلقه شدة وترواه ابن عيينة هو اسمعيل
بن عيينة بضم العين وفتح الياء وتشديد المثناة التحتية وعيينة امه وابوه ابو عمران
الاسدى المكى عن ايوب هو السختيانى اى رواه عنه مثل الرواية الاولى يعنى بسنده
وقال ابو عاصم فى نسخته حدثنا ابن جريج عن ابن ابى مليكة عن المسور قوله على النبى
صلى الله عليه وسلم اقبية اسند البخارى هذه الرواية فاخرجها فى كتاب الشهادات
فى باب شهادة الاعمى حيث قال حدثنا زياد بن يحيى حدثنا حاتم بن وردان حدثنا ايوب
عن عبد الله بن ابى مليكة عن المسور بن مخرمة الحديث تابعه اى تابع ايوب الليث
اى ابن سعد عن ابن ابى مليكة اسند الطارف هذه المتابعة فى كتاب الهبة فى باب
كيف يقبض المتاع وقال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن ابن ابى مليكة عن المسور

ابن مخرمة الحديث وحاصل الكلام انه اتفق اثنان عن ايوب على ارساله واتفق اثنان على وصله واعتمد البخاري على الاول ومطابقة الحديث للترجمة في قوله اهديت له اقبية فقسمها الخ وقال ابن بطال ما اهدى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين جاز له لانه في ولد ان يهب منه ما شاء ويوثر من شاء كالفيء واما من بعده فلا يجوز له ان يختص به احدا اهدى اليه لكونه امير هم وقد مضى ما يتعلق بذلك في كتاب الهبة

باب كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة بضم القاف وفتح الراء والنضير بفتح النون وهما قبيلتان من اليهود وما اعطى من ذلك في نوائبه وهي النهائب الحادثة حدثنا عبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسم ابي الاسود حميد ابو بكر ان اخت عبد الرحمن بن مهدي المحدث الحافظ وهو من افراده قال حدثنا معتمر بلفظ الفاعل من الاعتمار عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي انه قال سمعت انس بن مالك يقول كان الرجل اي من الانصار يجعل للنبي صلى الله عليه وسلم النخيلات حتى افتتح قريظة والنضير وحتى افتتح حصنا كان الفريظة وحتى ابطل بني النضير لان الاقتراع لا يصدق على القبيلتين فهو من باب علفته تبنا وماء باردا فان المراد القدر المشترك بين التعليف والمسقي وهو الاعطاء مثلا ويمكن ان يكون ثم اضمار اي واصل النضير وكان بعد ذلك برة عليهم ومحصل القصة ان الانصار كانوا يجعلون لرسول الله صلى الله عليه وسلم من عقاراتهم نخلات ليصرف في نوائبه بطريق الاهداء لا بطريق الفرض وكذلك لما قدم المهاجرون كانوا قد نزل كل واحد منهم على رجل من الانصار فواساه وقاسمه فكانوا كذلك الى ان فتح الله الفتوح على رسوله صلى الله عليه وسلم وقد عليهم وفود فاحتاج ذلك ارض النضير فانها كانت مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب واخلى عنها اهلها بالرعب فكانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم دون غيره وانزل الله فيهم ما افاء الله على رسوله الآية فحبس منها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنوائبه وما يعروه وقسم اكثرها في المهاجرين خاصة دون الانصار وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للانصار ان شئتم قسمت اموال بني النضير بينكم وبينهم واقمتم على مواساتكم في ثماركم وان شئتم اعطيتها المهاجرين دونكم وقطعتم عنهم ما كنتم تعطونهم من ثماركم قالوا بل نقسمها بيننا وبينهم على مواساتهم فاعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم المهاجرين دونهم فاستغنى القوم جميعا استغنى المهاجرون بما اخذوا واستغنى الانصار بما رجع اليهم من ثمارهم ثم فتحت قريظة لما نقضوا العهد فصنعوا فنزلوا على حكم سعد بن معاذ وقسمها النبي صلى الله عليه وسلم في اصحابه واعطى من نصيبه في نوائبه اي في نفقات اهله ومن يطرأ عليه وجعل باقية السلاح والكراع عدة في سبيل الله كما ثبت في الصحيحين من حديث مالك بن اوس عن عمر رضي الله عنه وقطعة الحديث للترجمة ظاهرة على هذا التفصيل وقد اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم ايضا في باب

باب بركة الغازي في ماله حيا وميتا مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاة الامر البركة بالموحدة ماخوذ في الاصل من برك البعير اذا ناخ في موضع فلزمه ويطلق ايضا على الزيادة وفي ديوان الادب البركة الزيادة والنمو وتبريكه اي تيمن وصحفها بعضهم فقال تركة الغازي بالمثناة الفوقية قال القاضي عياض وهي وان كانت متجهة لا عتبار ان في القصة ذكر ما خلفه الزبير بن العوام رضي الله عنه لكن قوله حيا وميتا مع النبي صلى الله عليه وسلم وولاة الامر يدل على ان الصواب ما وقع عند الجمهور بالموحدة وبهذا يتبين ان يكون من باب القلب لان الذي ينبغي ان يقال باب بركة مال الغازي وعقبه العيني بانه لا حاجة اليه لان المعنى باب بركة الغازي في ماله كما اشير اليه وقوله مع النبي صلى الله عليه وسلم يتعلق بقوله الغازي والولاة بضم الواو جمع الوالي حدثنا يحيى بن ابراهيم اي ابن مخلد يعرف بابن راهويه المخلدي المروزي قال قال لي اسامة هو حماد بن اسامة الليثي احدثكم هشام بن عروة ولم يرد جواب الاستفهام وقد ذكره في مسند اسحق بن راهويه بهذا الاسناد وقال في آخره عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عبد الله بن الزبير قال لما وقف الزبير هو ابن العوام احد العشرة المبشرة بالجنة وحواري رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن عمته صفية بنت عبد المطلب شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهاجر الهجرتين واسلم وهو ابن ست عشرة سنة

وهو اول من سل سيفا في سبيل الله رضي الله عنه يوم الجمل يعني يوم وقعة كانت بين علي وعائشة
رضي الله عنهما وهي سنة هودج على جمل كما سياتي ذكر قصته انما لما وكانت تلك الوقعة على باب
البصرة في جمادى الاولى سنة ست وثلثين وانما اضيفت الوقعة الى الجمل لكون عائشة رضي الله
عنها عليها وهذه الحرب وقعت بين المسلمين وقتل فيها الخليفة ذو النورين والاجمال ان عثمان بن عفان
رضي الله عنه قتل شهيدا سنة خمس وثلثين وكانت عائشة رضي الله عنها بمكة وكذلك
امهات المؤمنين قد خرجن الى الحج في سنة خمس وثلثين فراى عائشة ولما بلغ اهل مكة
ان عثمان رضي الله عنه قد قتل اقمن بمكة ثم لما بويع علي رضي الله عنه كان احق الناس عنده
بحكم الحال لاعمى اختيار علي رضي الله عنه لذلك وانما اولياء الذين قتلوا عثمان رضي الله عنه
وفرقة من بني امية وغيرهم الى مكة وخرج طلحة والزبير في الاعتمار وتبعهما خلق كثير وجم غفير
وقدموا الى مكة ايضا في هذه الايام يعلى بن امية ومعه سبعمائة الف الف درهم وستمائة بعير
فاناخ بالابطح وقيل كان معه سبعمائة الف دينار وقدم ابن عمر رضي الله عنهما من البصرة
فاكترى ذلك فاجتمع سوامية بالابطح وقامت عائشة رضي الله عنها في الناس فحضهم على
الطلب بدم عثمان رضي الله عنه وطاوعوها في ذلك وخرجوا وتوجهوا نحو البصرة
وكانت عائشة رضي الله عنها تحمل في هودج على جمل قال ابن الاثير اسمه عسكر اشتراه يعلى بن امية
باثني عشر دينارا وفي رواية باثنتي عشر دينارا من رجل من عرينة وكان جملا عظيما وكان هذا هو الذي
قيد نفسه على الطريق وكانوا لا يمرون على ماء ولا واد الا سالوه عنه حتى وصلوا الى موضع يسمى
حوءب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الهمزة واخره باء موحدة وهو ماء قريب من البصرة
فنبحت كلابه فقالوا اي ماء هذا فقال الدليل هذا ماء الحوءب فحين سمعت عائشة رضي الله عنها
ذلك صرخت باعلى صوتها وضربت عضد بعيرها فاناخته فقالت انا والله صاحبة الحوءب
ردوني ردوني وفي نقول ذلك فانا خواحولها وهم على ذلك وهي تابى الحبس حتى اذا كانت الساعة
التي اناخت فيها من الغد جاء عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما فقال النجا النجا فقد ادركم
علي بن ابي طالب فعند ذلك رحلوا فاما حديث الحوءب فقد اخرجه احمد في مسنده عن عائشة
رضي الله عنها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي ذات يوم كيف باحديكن اذا
نبحها كلاب الحوءب فعرفت الحال عند ذلك فاردت الرجوع واما علي رضي الله عنه فانه
خرج في اول شهر ربيع الاخر من سنة ست وثلثين من المدينة في ستمائة مقاتل وقيل
بلغ عليا رضي الله عنه مسير عائشة وطلحة والزبير ومن معهم الى البصرة سار نحوهم في اربعة
الاف من اهل المدينة فيهم اربعمائة ممن بايعوا تحت الشجرة وثمانمائة من الانصار ورايته
مع ابنه محمد بن الحنفية وعلى ميمنته الحسن بن علي وعلى ميسرته الحسين بن علي رضي الله عنهم
وعلى الخيل عمار بن ياسر وعلى الرجالة محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم وعلى مقدمته عبد الله
بن عباس رضي الله عنهما ثم اجتمعوا كلهم عند قصر عبيد الله بن زياد ونزل الناس في كل
ناحية وقد اجتمع مع علي رضي الله عنه عشرون الفا والتقت على عائشة رضي الله عنها ومن
معها نحو من ثلثين الفا وقامت الحرب على ساقها فقتل خلق وقتلوا وجاولوا وكان
من جملة من قتل الزبير وعمار رضي الله عنهما فاما عمار رضي الله عنه فانه لما رجع الزبير بالرجز والزبير كاف عنه لقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتلته الفئة الباغية وقتل ناس كثير ورجع الزبير عن القتال
وكان الواقدي يقول كان زمام الجمل بيد كعب بن سوار وما كان ياخذ زمام الجمل الا من هو معروف
معروف بالشجاعة وما اخذ الا قتل وجعل عليه عدي بن حاتم ولم يبق الا عقره فعقرت
بين عدي واجتمع عليه عند الجمل وقاتلوا وثبتا لا لم يسمع مثله فقطعت عنده الايد
وقتل عليه الف رجل منهم وقال الزبير جرحت على زمام الجمل سبعة وثلثين جراحة وما احد
اخذ براسه الا قتل اخوه عبد الرحمن بن عتاب فقتل ثم اخوه الاسود بن البختري فقتل وعدة
جماعة وعلى ان الزبير من الجراحات فالقى نفسه بين القتلى ثم وصلت القتال الى الهودج ام المؤمنين
وجعلت تنادي الله الله يا بني اذكروا يوم الحساب ورفعت يديها تدعو على قاتلي الغوغاء
من قتلة عثمان رضي الله عنه فضج الناس معها بالدعاء واولئك النفر لا يقلعون عن رشق
الهودج بالسهام حتى بقي مثل القنفذ فجعلت الحرب تاخذ وتعطي فتارة لاهل البصرة وتارة
لاهل الكوفة وقتل خلق كثير ولم تر وقعة اكثر من قطع الايدي والارجل فيها من هذه الوقعة
ثم حملت عليه الشاشية والاشتر فعقرها وحمل محمد بن طلحة الضبي الكوفي وقطع بطانة

وعقره وقطع ثلاثة أنامل من قوائمه فبرك ووضع الهودج على الارض ووقف عليها علي
رضي الله عنه وقال السلام عليك يا امتاه فقالت وعليك السلام يا بني فقال يغفر الله لك
قالت ولك وانهزم من كان حوله من الناس وامر علي رضي الله عنه ان يحمل الهودج من بين
القتلى وامر محمد بن ابي بكر وعمار بن ياسر ان يضربا عليه قبة ولما كان آخر الليل خرج محمد بن ابي بكر
رضي الله عنهما فادخلها البصرة وانزلها في دار عبد الله بن خلف الخزاعي وكن عائشة رضي الله
عنها بكاء شديدا وقالت وددت اني مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة وعاد وجوه الناس
من الامراء والاعيان يسلمون عليها ثم ان عليا رضي الله عنه اقام بظاهر البصرة ثلاثة ايام
وصلى على القتلى من الفريقين قال ابن الكلبي قتل من اصحاب عائشة رضي الله عنها ثلاثة الاف
وقتل ثلثة عشر الفا ومن اصحاب علي رضي الله عنه الف وقيل قتل من اهل البصرة عشرة الاف
ومن اهل الكوفة خمسة الاف وكان في جملة القتلى طلحة بن عبيد الله احد العشرة المبشرة بالجنة
ثم دخل علي البصرة يوم الاثنين ثم جهز عائشة رضي الله عنها احسن الجهاز بكل شئ ينبغي
لها من مركب وزاد ومتاع واخرج معها كل من نجا من الوقعة ممن خرج معها واختار لها
اربعين امرأة من نساء اهل البصرة المعروفات ووقف على بابها حتى ودعها وكان خروجها يوم
السبت غرة رجب سنة ست وثلثين وشيعها على اميالا وسرح بنيه معها يوما وقال
لواقدي امر علي رضي الله عنه النساء اللاتي خرجن مع عائشة رضي الله عنها بلبس العمائم
وتقليد السيوف ثم قال لهن لا تفعلن ها الكن منوة وتلبسن مثل الرجال وكن حولها من بنيه
ولا تقربنها وسارت عائشة رضي الله عنها على تلك الحالة حتى دخلت مكة واقامت حتى حج
واجتمع اليها نساء اهل مكة يبكين وهي تبكي وسئلت عن سيرها فقالت لقد اطعنا عليا فاكثر
وبعث معي رجالا وبلغ النساء فاتينها وكشفن عن وجوههن وعرفنها الحال فسحرت وقالت
والله ما زاد ابن ابي طالب الا كرما واما مقتل الزبير وسيره رضي الله عنه فانه لما انفصل
من عسكر عائشة رضي الله عنها كما مر تبعه عمرو بن جرموز وفضالة بن حابس من غواة بني تميم
واد ركوه وقتلوه وتنابعا عليه فقتلوه ويقال بل ادركه عمرو بن جرموز فقال له انا اليك حاجة فقال
ادن فحال مولى الزبير واسمه عطية ان بعد سلاحا فقال وان كان فتقدم اليه فجعل يجوله
وكان وقت الصلوة فقال له الزبير الصلوة فقال الصلوة فتقدم الزبير ليصلي بها فطعنه
عمرو بن جرموز فقتله ويقال بل ادركه عمرو بوادي السباع وهو نائم في القائلة فهجم عليه
فقتله وهذا القول هو الاشهر واخذ راسه وذهب به الى علي رضي الله عنه فجعل يقول
هذا ابن جرموز اتاك برأس الزبير فقال ابشر وقال الزبير بالناد فقال عمرو

• اتيت عليا برأس الزبير • وقد كنت احسبه ذا نعه •
• فبشر بالنار قبل العيان • فبئس البشارة والتحفة •
• وسيان عندي قتل الزبير • وضربة عنز بذي المخفة •

واما سيرته فقد مر عن قريب انه احد العشرة المبشرة بالجنة وانه شهد جميع مشاهد النبي صلى الله
عليه وسلم وكان عليه يوم بدر وعمامة صفراء فنزلت الملائكة على سيماه وثبت مع النبي صلى الله
عليه وسلم يوم احد وبايعه على الموت وقال مصعب بن الزبير قال ابي بعث رسول الله صلى الله
عليه وسلم وعمر ابني عشرة سنة وقال الزبير بن بكار باسناده عن الاوزاعي قال كان
للزبير الف مملوك يؤدون الضريبة لا يدخل بيت ماله منها درهم بتصدق بها وقال الزبير
بن بكار باسناده عن جويرية قال باع الزبير دارا بستمائة الف فقيل له غبنت فقال كلا والله
لتعلمن اني لم اغبن هي في سبيل الله وروى عن هشام بن عروة قال اوصى الى الزبير جماعة من
الصحابة منهم عثمان وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود والمقداد رضي الله عنهم وكان يحفظ
عليهم اموالهم وينفق على اولادهم من ماله وكان الزبير رضي الله عنه رجلا ليس بالقصير ولا الطويل
الى الخفة ما هو في اللحم وليست خيفة اسرائيل شعر وحكى الواقدي عن عبد الرحمن بن ابي الزناد
عن هشام بن عروة عن ابيه قال ما احدث بالشعر على منكبي الزبير وانا غلام فاتفق به ظهوره
وحكى ابو اليقظان عن هشام بن عروة قال كان جدي الزبير اذا ركب يخط رجليه الارض ولا يخير
شيبه واختلفوا في سنه حكى ابن سعد عن الواقدي باسناده الى عروة بن الزبير قال قتل ابي
يوم الجمل وقد زاد على الستين باربع سنين وحكى ابن الجوزي في الصفوة ثلثة اقوال السبعين
احدها انه قتل وهو ابن بضع وخمسين سنة والثاني ابن ستين سنة والثالث ابن خمسة وستين

والله تعالى اعلم وعافى فعنى الى جنبه فقال يا بنى انه لا يقتل اليوم الا ظالم او مظلوم قال ابن بطال معناه ظالم لغيره مظلوم عند نفسه لان كلا من الفريقين كان يتاول انه على الصواب وقال ابن التين معناه انهم اما صحابى يتاول فهو مظلوم واما غير صحابى قاتل لاجل الدنيا فهو ظالم وقال الكرمانى ان قيل جميع الحروب كذلك فما وجه تخصيصه بوقعة الجمل اليوم فالجواب انها اول حرب وقعت بين المسلمين فالمراد الظالم من اهل الاسلام وقال الحافظ المستدلال ويحتمل ان يكون اوقفه من الراوى وان الزبير انما قال لا يقتل اليوم الا ظالم يعنى انه ظن ان الله يجعل له الشهادة وظن على انفراده بان انه يقتل مظلوما اما لاعتقاده انه كان مصيبا واما لانه كان سمع من النبى صلى الله عليه وسلم ما سمع على رضى الله عنه وهو قوله لما جاءه قاتل الزبير بشر قاتل ابن صفية بالنار ورفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم كذا رواه احمد وغيره من طريق زر بن حبيش عن على رضى الله عنه باسناد صحيح ووقع عند الحاكم من طريق عثام بن على عن هشام بن عروة فى هذا الحديث مختصرا قال والله لئن قتلت لاقتلن مظلوما والله ما ضللت ولا ضللت يعنى شيئا من المعاصى وقال العينى الاصل ان لا يكون او للشك وبالاحتمال لا يثبت فى ذلك وكلا نوعى معناها المتقدم ههنا لان المقتول يومئذ لم يكن الا من احد الفريقين على ما ذكره ابن بطال وايضا انما اراد الزبير رضى الله عنه بقوله هذا ان قتال الصحابة رضى الله عنهم ليس كقتال اهل البغى والعصبية لان القاتل والمقتول منهم ظالم لقوله صلى الله عليه وسلم اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار لانه لا تاويل لواحد منهم يعذر به عند الله ولا شبهة له من الحق يتعلق بها فليس احد منهم مظلوما بل كلهم ظالم وكان الزبير وطلحة وجماعة من كبار الصحابة رضى الله عنهم خرجوا مع عائشة رضى الله عنها لطلب قتلة عثمان رضى الله عنه واقامة الحد عليهم ولم يخرجوا القتال على رضى الله عنه لانه لا خلاف بين الامة ان عليا رضى الله عنه كان احق بالامامة من جميع اهل زمانه وكان قتلة عثمان رضى الله عنه تحت يده والى على رضى الله عنه وراى على رضى الله عنه انه لا ينبغى اسلامهم للقتل على هذا الوجه حتى تستقيم حال الامة وتجرى الاشياء على وجوهها حتى يجد الاعوان على ما اوجب الله عليه فهذا وجه منعه على رضى الله عنه المطلوبين بدم عثمان رضى الله عنه فكان ما قدر الله من امر جرى به القلم من الاولى ان وقعت والله تعالى اعلم وانى لا ارانى بضم الهمزة اى لا اظن وبجوز فتحها يعنى لا اعتقد الا سا قتل اليوم مظلوما وظنه بان يقتل مظلوما قد تحقق لانه قتل غير بعيد ان ذكره على رضى الله عنه فانصرف عن القتال فساء بكان ضمنك به رجل من غواة بنى تميم يسمى عمرو بن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاى وقيل قتله حين تقدم الى الصلاة كما تقدم وذلك لانه روى ابن ابى خيثمة فى تاريخه من طريق عبد الرحمن بن ابى ليلى قال انا لمع على رضى الله عنه لما التقى الصفان قال ابن الزبير فجاء الزبير فجعلنا ننظر الى يد على رضى الله عنه يشير بها اذ وقى الزبير قبل ان يقع القتال وروى الحاكم من طريق معمر عن هشام بن عروة ان عليا رضى الله عنه ذكر الزبير بان النبى صلى الله عليه وسلم قال له لتقاتلن عليا وانت ظالم له فرجع لذلك وروى يعقوب بن سفيان وغيره فى تاريخهما من طريق عمرو بن جاذان بالجيم قال فانطلق الزبير منصرفا فقتله عمرو بن جرموز لوادى السباع ويقال انه قال الزبير لابنه ما قال لما راى من شدة الامر وانهم لا ينصلون الا عن قتال وان قال لا ارانى الا سا قتل مظلوما لانه لم يسو القتال ولا عزم عليه ولما التقى الجمعان فر فتنحى فانصرف فقتله فى طريقه وان مما يقوى ان الزبير فيه مفوضة قتاكه وهو جبار وبعناه ليس على تعمد سوء بى وفى رواية عثام انطلوبا بحق وبى فانى لا ادع شيئا هم الى منه اخرى على صيغة البناء للمفعول بهمزة الاستفهام اى اتطلب منى شيئا يهمنى من امر البناء من مالنا شيئا وروى اخرى بهمزة الاستفهام ايضا لكن على ان دينا بالرفع على انه فاعل يبقى فعال بالجر مع مالنا والضمير فى واوصى ابنك من ماله مطلقا ان شاء ولماشاء وثلثه اى واوصى بثلث ثلث الثلث يعنى عبد الله بن الزبير خاصة وهم حمزة الزبير رضى الله عنه وفوض اليه ولثلث جبك قال يعقول ثلث الثلث فان فضل من مالك فضل بعد قضاء الدين وروى فان فضل بعد قضاء الدين شىء فثلثه لولدك قال المهلب معناه ثلث ذلك الفضل الذى اوصى به من الثلث لغيره كذا قال وهو كلام مدخول من خارج لكنه لا يوضح اللفظ الوارد على انه ما على بعض العلماء الى قوله فثلثه لولدك بتثليث اللام على صيغة الامر من الثلاثى

يعني تلك الفضل الذي عاوسي به المساكين من التلد لبنيه قال الحافظ العسقلاني وهو
اولى من كلام المهلب لكن قال الدماميني فيه نظر يعني فيما حكاه عن بعض العلماء فليتامل
قال هشام هو ابن عروة بن الزبير راوي الخبر وهو متصل بالاسناد المذكور وكان بعض
ولد عبد الله اي ابن الزبير قد وازى بالزاي اي ساوى وحاذى في السن بعض ولد الزبير
وفيه استعمال وازى بالواو وانكره الجوهري فانه قال يقال آزى بالمد والقصر وازى
والمراد كما ذكرنا انهم ساووهم في السن وقال ابن بطال يحتمل ان يراد ساوى بنو عبد الله في
نصيبهم من الوصية اولاد الزبير في نصيبهم من الميراث قال وهذا اولى والا لم يكن
لذكر كثرة اولاد الزبير معنى وتظر فيه الحافظ العسقلاني فقال لم يكن في تلك الحالة ما ظهر
معتاد المال الموروث ولا الموصى به واما قوله لا يكون له معنى فليس كذلك لان المراد انه
خص اولاد عبد الله دون بعض اخوتهم كبروا وتاهلوا حتى ساووا اعمامهم في ذلك فجعل
لهم نصيبا من المال يستوفي على ابيهم حتى خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة على صيغة
التصغير روي مرفوعا على انه بدل او بيان للبعض في قوله وكان لبعض ولد عبد الله وروي
مجرورا باضافة البعض الولد واما قول الحافظ العسقلاني ويجوز نصبه على انه بيان للبعض فهو
قال لفظ بعض في موضعين احدهما وهو الاول مرفوع لانه اسم كان والاخر منصوب لانه
مفعول وازى وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة عطف على خبيب وله اي
للزبير رضي الله عنه واعرب الكرماني في حيث قال اي لعبد الله تسعة بنين فجعل خبيبا لعبد الله
وهو سهو لان اولاد عبد الله يومئذ اربعة خبيب وعباد وقد ذكروا هاشما وثابت
فاما سائر ولده فولد بعد ذلك يومئذ اي يوم اوصى الزبير رضي الله عنه تسعة بنين
وتسع بنات اما التسعة الذكور فهم عبد الله وعروة والمنذر وهم اسماء بنت ابي بكر
رضي الله عنهم وعروة وخالد امهما ام خالد بنت خالد بن سعيد ومصعب وحمزة امهما
الرباب بنت انيف وعبيدة وجعفر امهما زينب بنت لشيم وسائر ولد الزبير هؤلاء
ماتوا قبله واما التسع الاناث فهن خديجة الكبرى وام الحسن وعائشة امهن
اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهم وجويرية وسودة وهند امهن ام خالد ورملة امها
الرباب وحفصة امها زينب ورميثة امها ام كلثوم بنت عقبة قال عبد الله
فجعل يوصيني بدينه ويقول يا بني ان عجزت عن شيء منه فاستعن عليه مولاي
قال فوالله ما دريت ما اراد حتى قلت يا ابت من مولاك قال الله قال فوالله ما وقعت
في كربة من دينه الا قلت يا مولى الزبير اقض عنه دينه فيقضيه فقتل الزبير ولم يدع
دينارا ولا درهما الا ارضين منها الغابة كذا وقع وصوابه سبعا بالمثناة والغابة بالقرب
المهملة وتخفيف الباء الموحدة ارض عظيمة شهيرة من عوالي المدينة وقال الكرماني في الغابة
اسم موضع بالحجاز وهذا ليس بشديد واضح وقال ياقوت الغابة موضع بينه وبين المدينة
اربعة اميال من ناحية الشام والغابة ايضا قرية بالبحرين وقال في كتاب الاماكنة لجبال
للزمخشري الغابة بريد من المدينة طريق الشام وقال ابو بكر الغابة غابتان العليا
والسفلى وقال ابن اثال في الغابة موضع عند المدينة والغابة ايضا في آخر الطريق من البصرة
الى اليمامة وفي المطالع الغابة مال من اموال عوالي المدينة وفي تركة الزبير كان اشتراها
بسبعين ومائة الف وبيعت في تركته بالف الف وستمائة الف وذكر محقق بعض الناس
فقال الغابة يعني بالمثناة التحتية وذلك غلط فاحش والغابة في اللغة الشجر الملتف
والايم من الشجر وشبهها واحد عشرة دارا بالمدينة ودارين بالبصرة ودارا
بالكوفة ودارا بمصر استدل به على ان مصر فتحت صلحا وفيه نظر لانه لا يلزم من كونها انما
فتحت عنوة امتناع بناء احد الغانمين ولا غيرهم دارا قال وانما كان دينه الذي عليه
ان الرجل كان ياتيه بالمال فيستودعه اياه فيقول الزبير لا اي لا يكون وديعة ولكن
دين وهو معنى قوله ولكنه سلف يعني انه كان يقبض من احد وديعة الا ان رضي صاحبها
ان يجعلها في ذمته وكان غرضه بذلك انه كان يخشى على المال ان يضيع فيظن به التقصير
حفظه وهذا معنى قوله فاني اخشى عليه الضيعة واراد ان يجعله مضمونا ليكون اوفق
لصاحب المال وابقى لمروءته وقال ابن بطال وفيه ان لصاحب المال ان يطالب له دين ذلك المال وروى الزبير
بكاد من طريق هشام بن عروة ان كلا من عثمان وعبد الرحمن بن عوف ومطيع بن الاسود والي المدينة

ان الزبيع وعبد الله بن مسعود والمقداد بن عمرو رضي الله عنهم اوصى الى الزبير بن العوام
رضي الله عنه وما ولى امارة قط الا امارة بعض الغزو ولا جباية خراج اي ولا ولى الجبا
جباية خراج ولا شيئا اي ولا ولى شيئا مما يتعلق من الامور التي فيها تحصيل المال
يعني ان كثرة ماله ما حصلت من هذه الجهات المتعلقة بسوء الظن باصحابها بل كان
كسبه من الغنيمة مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم مع ابي بكر ثم مع عمر ثم مع عثمان رضي الله عنهم
كما افاده قوله ١٢ ان يكون في غزوة مع النبي صلى الله عليه وسلم او مع ابي بكر وعمر
وعثمان رضي الله عنهم فبارك الله له في ماله بطيب صله ورجح ارباحه بلغت الوف
الالوف وقد روى الزبير بن بكار كان له الف مملوك يؤدون اليه الخراج وروى يعقوب
بن سفيان مثله من وجه اخر قال عبد الله بن الزبير هو متصل بالاسناد المذكور خبيت
ما عليه من الدين قوله لخبيث بفتح الموحدة من حبت الشيء احبه بالضم حبابا و
حبابة وحبا وحبانا بالضم اي عرفته واما حبته بالكسر احبه بالفتح محبة بفتح
الميم ومحبة بكسرها وحبانا بكسر الحاء اي ظننته قوله مائتي الف ومائتي الف
قال فلقي حكيم بن حزام بالرفع على انه فاعل لقي عبد الله بن الزبير بالنصب على المفعولية
فقال يا ابن اخي كم على اخي من الدين اما جعل الزبير قاله باعتبار اخوة الدين
وقال اكثر ما في وباعتبار قرابة بينهما لان الزبير بن العوام بن خويلد ابن عم حكيم وذلك
لان حكيم بن حزام بكسر الحاء المهملة وتخفيف الزاي ابن خويلد بن اسد بن عبد العزى
بن قصي القرشي الاسدي يكنى ابا خالد وهو ابن اخي خديجة بنت خويلد زوج النبي صلى الله
عليه وسلم وهو من مسلمة الفتح وعاش في الجاهلية ستين سنة وفي الاسلام ستين سنة
وتوفي بالمدينة في خلافة معاوية رضي الله عنه سنة اربع وخمسين وهو ابن مائة وعشرين
سنة والزبير بن العوام بن خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الاسدي ابو عبد
الله العوام يكون اخا حزام فيكون الزبير ابن عم حكيم فكم اي فكم اصل الدين وقال مائة الف
فقال حكيم والله ما ارى اموالكم تتسع لهذا اي تكفي لوفاء مائة الف فقال له عبد الله
افرايتك ان كان الفي الف ومائتي الف قال ما ارى امركم تطيقون هذا فان عجزتم عن شيء
منه فاستعينوني قال ابن بطال ليس في قوله مائة الف وكتمانه الزائد كذب لانه اخبر
ببعض ما عليه وهو صادق وقال اكثر ما في ما كذب اذ لم ينف الزائد على المائة ومفهوم
العدد لا اعتبار له وفي التوضيح هذا ليس بكذب لانه صدق في البعض وكتم بعضا
والانسان اذا سئل عن خبر ان يخبر عنه بما شاء وله ان لا يخبر بشيء منه اصلا هذا
كلامه قال الحافظ العسقلاني من يعتبر مفهوم العدد يراه اخبر بغير الواقع وهذا قال ابن التين
في قوله فان عجزتم عن شيء فاستعينوني يحتمل قوله في الاول ما اراكم تطيقون هذا بعض الشيء
وكذا في كتمان عبد الله بن الزبير ما كان على ابيه وقال ابن بطال ايضا اما قال له مائة الف
وكتم الباقي فلانه استعظم حكيم ما استدانه الزبير فظن به عوم الخرج وظن بعبد الله
عدم الوفاء بذلك فنظر اليه بعين الاحتياج اليه فلما استعظم حكيم الرمائة الف احتاج
عبد الله ان يذكر له الجميع ويعرفه انه قادر على وفائه وذكر يعقوب بن سفيان من طريق
ابن المبارك ان حكيم بن حزام قال لعبد الله بن الزبير مائة الف اعانة له على وفاء دين
ابيه فامتنع عبد الله مائتي الف فامتنع الى اربعمائة الف ثم قال لم ارد منك هذا ولكن
تنطلق معي الى عبد الله بن جعفر فانطلق معه وعبد الله بن عمر يستشفع بهم عليه فلما دخلوا
عليه قال اجئت بهؤلاء تستشفع بهم علي هو لك قال لا اريد ذلك قال فاعطني بها فليك
هانيء او نحوها قال لا اريد قال فهي عليك اليوم القيمة قال فمحكمك قال اعطيك بها
رضا فاعطاه الف فاعطاه قال فاعف لعاوية رضي الله عنه فيها معه فاشتراها منه بالكثير من ذلك
فكان الذي اشتراها بمائتي الف وستمائة الف فجاء عبد الله الى الزبير
بالف الف وستمائة الف كما فيها فسمها سنة عشر سهما لانه قال لعبد ذلك لمعاوية انها
قومت كل سهم بمائة الف ثم قام الى عبد الله فان الزبير قضاه كان له على الزبير حق
فليأتنا فيما نعال وفي نجوز الى الى بالمائة فاتاه عبد الله بن جعفر هو عبد الله
بن جعفر بن ابي طالب بن عبد المطلب وكان له على الزبير اربعمائة الف فقال له عبد الله
وفي لعبد الله بن جعفر لعبد الله بن الزبير ان شئتم تركتها لكم قال لعبد الله اي ان الزبير

لا قال فان شئتم جعلتموها بما تؤخرون ان اخرتم فقال عبد الله اى ابن الزبير لا اترك
دينك فانه ترك به وفاء قال فاقطعوا لى قطعة فقال عبد الله لك ما بين ههنا الى ههنا قال فباع
منها اى من الغابة والدور لامن الغابة وحدها لانه تقدم ان الدين الفا الف ومائتا الف
وانه باع الغابة بالف الف وستمائة الف وانه كان بقى منها بقدر ربع اربعة اسهم ونصف اربعة
وخمسين الفا فيكون الحاصل من ثمنها اذ ذاك الف الف ومائة الف وخمسين الفا فاضافه فيقى
من الدين الف الف وخمسون الفا فكانه باع بها شيئا من الدور وبذلك يلتئم قوله فقضى دينه
فاوفاه وبقى منها اربعة اسهم ونصف وقد وقع عند ابى نعيم فى المستخرج من طريق يونس بن ابى
مسهر عن هشام بن عروة قال لقى فى الزبير وترك عليه من الدين الفى الف فقضاها عبد الله بن
الزبير فاداها ولم يبع فى تركته داره التى بمكة ولا التى بالكوفة ولا التى بمصر هكذا اورده مختصرا
وافاد انه كان له دار بمكة ولم يقع ذكرها فى الحديث الطويل ويستفاد منه ما اول الفا لانه
تقدم ان كان له احدى عشرة دارا دار بالمدينة ودار بن بالبصرة عيرها ذكر وروى ابو
العباس السراج فى تاريخه حدثنا احمد بن ابى الشعثاء ابو اسامة بسنده المذكور قال الحارث يعنى
عبد الله بن الزبير بمكة فاستقرضه اى بعث عنى قبل الزبير نظر فيما عليه من الدين فجاءه
عبد الله بن جعفر فقال انه كان لكل اخى يخى ولا اخيه ترك به وفاء اخشى ان احمله فى حل فقال
له ابن الزبير وكم هو قال اربعمائة الف قال فانه ترك بها وفاء محمد الله فتح هذا اى عبد الله
بن الزبير على معاوية اى ابن سفيان وهو فى دمشق وقال الحافظ المستملى فى هذا على معاوية
اى فى خلافته وهذا فى نظر لانه ذكر انه اخر القسمة اربع سنين استيراء الدين كما سيأتى
فيكون اخر الاربعة فى سنة اربعين وذلك قبل ان يجتمع الناس على معاوية رضى الله عنه فلعل
هذا القدر من الغابة كان ابن الزبير اخذه من حصته او من نصيب اولاده انتهى وقال العينى
هذا النظر انما يتوجه على قوله اى فى اخذ حصته ولا حاجة الى هذا القيد المطلق من غير حاجة
على انه يجوز ان يكون قدومه عليه قبل اجتماع كل الناس عليه وعنده عمرو بن عثمان
بفتح العين فى عمرو وهو عمرو بن عثمان بن عفان والمتلفظ الغافل من الانذار وهو ابن
الزبير بن العوام اخو عبد الله بن الزبير وابن زمعة هو عبد بن زمعة بالزاى والميم والعين
المهملة المفتوحات وقيل بسكون الميم ابن قيس بن عبد شمس وهو اخو سودة زوج النبى
صلى الله عليه وسلم لابيها فقال له معاوية رضى الله عنه كم قومت الغابة قال كل سهم
مائة الف بنصب المائة بنزع الخافض اى قومت الغابة وجعل كل سهم مائة الف قال كم بقى قال
اربعة اسهم ونصف قال المنذر بن الزبير قد اخذت سهما بمائة الف وقال عمرو بن
عثمان قد اخذت سهما بمائة الف وقال ابن زمعة قد اخذت سهما بمائة الف
فقال معاوية كم بقى هتال سهم ونصف قال قد اخذته بخمسين ومائة الف قال فباع
عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بستمائة الف اى بعد ذلك فرفع عبد الله مائتى الف
قال اى هشام بن عروة فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه قال بنو الزبير اقسم بيننا ميراثنا
قال اى عبد الله بن الزبير لا اى لا اقسم وقوله والله لا اقسم بينكم تفسير وتاكيد لقوله لا حتى
اناد فى بالموسم اربع سنين الامن كان له على الزبير دين فليأتنا فلنقضه وليس فيه منع
المستحق من حقه وهو القسمة والتصرف فى نصيبه لانه كان وصيا واعلمه ظن بقاء الدين
فالقسمة لا تكون الا بعد وفاء الدين جميعه والمراد بالموسم موسم الحج سمى به لان معظم يجتمع
الناس اليه والموسم العلامة قال فجعل كل سنة ينادى بالموسم فلما مضى اربع سنين قسم
بينهم وفائدة تخصيص المناداة باربع سنين هى ان الغالب ان المسافة التى بين مكة واقطار
الارض تقطع بسنتين فاراد ان تصل الاخبار الى اقطارهم تعود اليه اولا ان الاربع هى
الغاية فى الاخبار بحيث ما يمكن ان يترك منه العشرات لانه يخمن واحدا واشوف وثلاثة
واربعة وهى عشرة قال وكان للزبير اربع نسوة اى مات عنهن وهن اقرحالد والرباب
وزينب المذكورات قبل وعاتكة بنت زيد اخت سعيد بن زيد احد العشرة واما اسماء واقر
كلثوم فكان طلقهما ودفع الثلثان الموصى به فاصاب كل امرأة الفا الف ومائتا الف
هذا يقتضى ان كان اربعة الاف الف ومائتا الف فبقى ماله خمسون الف الف
ومائتا الف وفى رواية الى نعيم من طريق الزاى عن ابى اسامة ان ميراث الزبير قسم على خمسين
الفا الف ومائتى الف ونيف زاد على رواية اسحق ونيف قال الحافظ المستملى وفيه نظر لانه

اذا كان كل زوجة الف الف ومائتا الف فنصيب الاربع اربعة الاف الف وثمانمائة الف
وهذا هو الذي ورثته من حزبه في ثمانية ثمانون الف الف واربعمائة الف وهذا القول
هو الثاني فاذا ضممت اليه الثلث الموصى به وهو خمسة اثمان وحملته شعبة عشر الف الف
ومائتا الف كان جملة ماله على هذا سبعة وخمسين الف الف وستمائة الف وهو به على ذلك
ابن بطال ولم يجب عنه لكنه وهم فقال وستمائة الف وتعقبه ابن المنير فقال الصواب
وستمائة الف وهو كما قال وقال ابن التين نقص عن الخبر سبعة الاف الف واربعمائة الف
يعني بما جاء عن عمرو الدين وهو كما قال وهذا تفاوت شديد في الحساب وقد ساق البلاذري
في تاريخه هذا الخبر من طريق الحسين بن علي بن الاسود عن ابي اسامة بسنده فقال فيه
كان للزبير اربع نسوة فاصاب كل امرأة من ثمن عقاراته الف الف ومائة الف فكان الثمن
اربعة الاف الف واربعمائة الف وكان ذلك المال الذي اقتسمه الورثة خمسة وثلثين الف الف
ومائتي الف وكذلك اخرجه ابن سعد عن ابي اسامة فعلى هذا اذا انضم اليه تصفه وهو
سبعة عشر الف الف وستمائة الف كان جميع المال اثنين وخمسين الف الف وثمانمائة الف
فيزيد عما وقع في آخر الحديث الى الف وستمائة الف وهو اوفق من الاول فلعل المراد ان الثمن
المذكور وهو ان كل زوجة الف الف ومائتا الف كان لو قسم المال كله بغير وفاء الدين
لكن خرج الدين من حصة كل احد منهم فيكون الذي يورث ما عدا ذلك وبهذا التقدير يحصل
الوهم في الحساب ويبقى التفاوت اربعمائة الف فقط كذا روى ابن سعد بسند ضعيف
عن هشام بن عروة عن ابيه ان تركة الزبير بلغت احدا واثنين وخمسين الف الف وهذا
اقرب من الاول لكنه لا تحرير فيه وكان القوم لم يقصدوا بذلك تحرير الحساب قال عروة
ذكر الكمة التي نشأت عن البركة في تركة الزبير اذ خلف دينا كثيرا ولم يخلف الا العقار
المذكور ومع ذلك بورك فيه حتى صح عنه هذا المال العظيم وقد جرت العادة بالغاء
الكسور تارة وجبرها اخرى فيهذا من ذلك وقد وقع الغاء الكسور في هذه القصة في عدة
روايات بصفات مختلفة ففي رواية علي بن مسهر عن هشام عند ابي نعيم بلغ ثمن ما الزبير
الف الف وترك عليه من الدين الف الف وفي رواية عثام بن علي عن هشام عند يعقوب
بن سفيان ان الزبير قال لابنه انظر دينا وهو الف الف ومائتا الف وفي رواية ابي
معاوية عن هشام ان قيمة ما تركه الزبير كان خمسين الف الف وفي رواية المراج ان
جملة ما حصل من عقاره بيع واربعون الف الف وعند ابن سعد من حديث ابن عيينة ان
ميراثه قسم على اربعين الف الف واخرجه الحميدي في النوادر عن سفيان عن هشام بن عروة
وفي مجالسة للدينوري من طريق محمد بن عبيد عن ابي اسامة ان الزبير ترك من العروض
قيمة خمسين الف الف والذي يظهر ان الرواة لم يقصدوا الى التحرير البالغ وفي ذلك
كما تقدم آنفا وقد حكى القاضي عياض عن ابن سعد ما تقدم ثم قال فعلى هذا يصح قوله ان
جميع ماله خمسون الف الف ويبقى الوهم في قوله ومائتا الف قال فالصواب ان يقال ومائتا
الف حيث وقع في نصيب الزوجات وفي الجملة واما الصواب مائة الف واحدة حيث وقعت
الوضعين قال الحافظ الاسقلاني وهو غلط فاحش يتجه مثله فيه مع تيقظه لكلام
الذي في الاصل وتتبع باله للهم والقسمة وذلك ان نصيب كل زوجة اذا كان الف الف
ومائة الف ولا يصح معه ان يكون جميع المال خمسين الف الف ومائة الف بل انما يصح ان
يكون جميع ذلك خمسين الف الف ومائة الف اذ كان نصيب كل زوجة الف الف وثلثة
واربعين الفا وسبعمائة وخمسة على الخبر قال وقرأت بخط القطب الحلبي عن الدمياطي ان
الوهم انما وقع في رواية اسامة عند البخاري وفي قوله في نصيب كل زوجة انه الف الف ومائتا
الف وان الصواب مائة الف سواء بغير كسر واذا اختص الوهم بهذه الفظة وحدها خرج
بقية ما قاله على صحة لا ينبغي ان يكون الثمن اربعة الاف الف فيكون ثمنا من اصل اثنين
وثلثين كما انضم اليه ثلث صار ثمانية واربعين واذا انضم اليه الربع صار الجميع خمسين
الف الف ومائتي الف فتحمل بعض رواة ما وقع له ذكر مائتا الف عند الجملة ذكرها عند نصيب
كل زوجة سهوا وهذا توجيه حسن وتوجيه مادوى ابو نعيم في المعرفة من طريق الحسن بن علي
عن ابيه قال قومت كل اماة الزبير بربع الثمن الف الف وفي توجيهه الدمياطي ايضا باحسن منه
قال ما حاصله ان قوله جميع مال الزبير خمسون الف الف ومائتا الف صحيح والمراد به قيمة

ما خلفه عند موته وان الزائد على ذلك وهو تسعة الاف الف وستمائة الف يقتضي ما يحصل من ضرب الف الف ومائتي الف وهو ربع الثلث في ثمانية مع سهم الثلث كما تقدم ثم قدر الدين الذي يرفع من الجميع تسعة وخمسون الف الف وثمانمائة الف الف حصل هذا الزائد من ثمن العقار والاراضي في المدة التي اخرجها عبد الله بن الزبير قسم التركة استدراك الدين كما تقدم وهذا التوجيه في غاية الحسن لعدم تكلف وتبقية الرواية الصحيحة على وجهها وقد تعسف الكرماني فذكر ملخصا ولم ينبه لمقالته ولعله من لوازم الخاطر حيث قال فان قلت اذا كان الحق اربعة الاف الف وثمانمائة الف فالجميع ثمانية وثلثون الف الف والبقية اثنا عشر الف واذا اضيف اليه الثلث فهو خمسون الف الف وسبعة الاف الف وستمائة الف وان اعتبر به مع الدين فهو خمسون الف الف وتسعة الاف الف وثمانمائة الف فعلى التعاديل الحساب غير صحيح قلت لعل الجميع كان عند وفاة هذا المقدار فزادت من غلة امواله في هذه الاربع سنين الى ستين الف الف الى مائتي الف فيقع منه اخراج الدين والثلث ويبقى المبلغ الذي هو نصيب كل امرأة منه الف الف ومائتا الف والله تعالى اعلم واما ما ذكره الزبير بن بكار في المنسب في ترجمة عائكة واخرجه الحاكم في المستدرك ان عبد الله بن الزبير صالح عائكة بنت زيد عن نصيبها من الثمن على ثمانين الف فقبضته ثم قال الدباغي وقال بعضه وبين ما في الصحيحين بون بعيد والعجب من الزبير كيف ما تصدى لتحرير ذلك قال الحافظ العسقلاني ويمكن الجمع بان يكون القدر التي صولحت به قد بلغ العشر من استحقاقها كما تقدم فكانت رضاها وتبعها من الزبير بقية استحقاقها على من صالحها له ولا ينافي ذلك اصل الجملة والله اعلم وفي الحديث الحث على الوصية عند حضور امارات الموت كما عند الطبراني قال سبب نحو كوكب البعد واختلف لو تصدق حينئذ او حرر هل يكون من الثلث او من راس المال وفيه ان الوصي تاخير قسمة الميراث حتى توفى دين الميت وتنفذ وصاياه ان كان له ثلث وان له ان يستنيب عن امر الدين واصحابها قبل القسمة وفي اخر القسمة بحسب ما يؤدي اليه اجتهاده ولا يخفى ان ذلك يتوقف على اجازة الورثة والا فمن طلب القسمة بعد وفاء الدين الراجح فله ذلك به وصمم عليها اجيب اليها ولم يتربص به انتظار امر متوهم فاذا ثبت بعد ذلك شيء استعيد منه واخذ وبهذا يتبين ضعف من استدل بهذه القصة لمالك حيث قال ان اجل المفقود اربع سنين والذي يظهر ان ابن الزبير انما اختار التاخير اربع سنين لان المدن الواسعة التي توافي الحجاز من جهتها اذ ذاك كانت اربعا اليمن والعراق والشام ومصر فحتى يعلم ان كل بلد لا يتاخر اهله في الغالب عن الحاج من ثلثة اعوام فيصل استدعاؤهم في ربع الاربع وهم يبلغ المبعث في هذه المدة من وصل اليهم من هذه الاقطار وهذا لان الاربع هي الغاية في الاعذار بحيث لا يمكن ان يتركب عشر العشرات لان فيها واحدا واثنين وثلثة واربعة مجموع ذلك عشرة وقد تقدم الى ذلك اشارة واختار المؤلف لانه مجمع الناس من الآفاق وفيه ايضا جواز التربص بوفاء الدين اذا لم يكن التركة تفي او لم يجئ صاحب الدين الا النقد وفيه ايضا جواز الوصية للاحفاد اذا كان من يجيبهم من الآباء موجودا وفيه جواز شراء الوارث من التركة وفيه ان الهبة لا تملك الا بالقبض وان ذلك لا يخرج المال عن ملك الاول لان ابن جعفر عرض على ابن الزبير ان يجعلهم من دينه الذي على الزبير فامتنع ابن الزبير وفيه بيان جود عبد الله بن جعفر لما اخذ بهذا المال العظيم فلذلك سمي بحر الكرم وفيه ان من وقف على شيء ان يهبه شيئا فامتنع ان الواهب لا يعد راجعا في هبته وانما امتناع ابن الزبير فهو محمول على ان بقية الورثة وافقوه على ذلك وعلم ان غير البالغين ينفذ ذلك له اذا بلغوا واجاب ابن بطال بان هذا ليس من الامر المحكوم به عند الشافعي وانما يحكم في شرب التفويض ومحاسن الاخلاق انتهى قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان ابن الزبير تحمل بالدين كله على ذمته والتزم وفاءه وسمي الباقون ذلك وفيه ايضا ان الاراهة من الاستكثار من الزوجات والخدم وقال ابن الجوزي فيه رد على من كره جمع الاموال الكثيرة من جملة المتزهدين وتعقب بان هذا الكلام لا يناسب مقامه من حيث كونه خطابا لوعظ فان من شان الواعظ التحريض على الزهد في الدنيا والتقلل منها وكون مثل هذا لا يكره الزبير وانظاره لا يطرد وفيه ايضا بركة العقار والارض لما فيه من النفع العاجل والآجل بغير تعب كثير ولا دخل لمكروه كالغبن الواقع في البيع والشراء

وفيه ايضا اطلاق اللفظ المشترك لمن يظن به معرفة المراد والاستفهام لمن يتبين له
لان الزبير رضي الله عنه قال لابنه استعن عليه بمولاي والمولى لفظ مشترك يجوز ان الزبير
ان يكون اراد بعض عتقائه مثلا فاستفهم عرف حينئذ مراده وفيه ايضا منزلة الزبير
عند نفسه وانه في تلك الحالة كان في غاية الوثوق بالله والاقبال عليه والرضى بحكمه
والاستعانة به ودل ذلك على انه كان في نفسه محقا مصيبا في القتال وذلك ان الكبر
هذه دينه ولو كان يعتقد انه غير مصيب او انه اثم باجتهاده ذلك لكان اهتمامه بما هو فيه
من امر القتال اشد وفيه ايضا استعمال التجوز في كثير من الكلام كما تقدم وقد وضح ذلك
ايضا في قوله اربع سنين في المواسم لانه ان عد موسم سنة ست وثلثين لم يخرج ذلك
الا ثلث سنين ونصفا وان لم يعد فقد اخرج ذلك اربع سنين ونصفا وفيه الغاء الكسر
وجبره وفيه قوة نفس عبد الله بن الزبير لعدم قبول ما سأله حكيم بن حزام من المعاونة وما
سأله عبد الله بن جعفر من المحالة وفيه كرم حكيم ايضا وسماحة نفسه وفيه ان الاستدانة
انما تكون لمن لا وفاء له او لمن يصرفه الى غير وجهه وفيه الثناء في دين من يعرف بالدين
وفيه النداء في الموسم لانه مجمع الناس وفيه طاعة بني الزبير لاجهم في تاخير القسمة لاجل
الدين الموهوم وفيه ايضا ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من اتحاد النساء وهذا طرف
من اوراد البخاري وذكره اصحاب الاطراف في مسند الزبير والاشبه ان يكون من مسند ابنه
عبد الله وكله موقوف غير قوله وما ولي امارة ولا جباية خراج ولا شيئا الا ان يكون في غزوة
مع النبي صلى الله عليه وسلم فهذا المقدار في حكم المرفوع وروى الترمذي عن مصعب بن عروة قال
اوصى الزبير الى ابنه عبد الله صبيحة الجمل فقال اما بني عضوا الا وضرب بيده بين يدي رسول الله صلى الله
عليه وسلم حتى انتهى ذلك الى فرجه ورواه ابن سعد وبلغ ثمانية وقتل الزبير ووصيته بدينه
وذلك ماله عن ابي اسامة نحو حديث البخاري وطوله غير انه خالفه في موضع واحد
وهو قوله اصاب كل امراة من نسائه الف الف ومائة الف كما تقدم والله اعلم ومطابقة
الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وما ولي امارة الى قوله وعثمان رضي الله عنه وذلك ان البركة
التي كانت في مال الزبير من كونه غازيا مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع ابي بكر وعمر وعثمان
رضي الله عنهم وكون البركة في حياته وبعد موته باب بالتنوين
اذا بعث الامام رسولا في حاجة او امره بالمقام بضم الميم اي بالاقامة ببلده هل يسهم له
اي من الغنيمة مع الغانمين او لا يسهم له وجواب اذا محذوف تقديره من حديث الباب وفيه حذف
مضاف كرم وباب القسمة لمن شهد الوقعة حدثنا موسى هو ابن اسمعيل المنقري ابتوذكي قال
حدثنا ابو عوانة بفتح العين الوضاح بن عبد الله اليشكري قال حدثنا عثمان بن موهب
على وزن جعفر هو عثمان بن عبد الله بن موهب الاعرج الطلحي التيمي القرشي عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال ابو علي الجياني وقع في نسخة ابي محمد عن ابي احمد يعني الاصيلي عن الوحاظي عن موسى بن عبد الله
وهو غلط وصوابه عثمان بن موهب عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اما انطلق عثمان
ابو ابن عثمان رضي الله عنه عن بدر اي كما تقدم عبة عن غزوة بدر فانه كان تحته بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة يعني ان عثمان رضي الله عنه انما لم يشهد بدرا
لاجل مرض بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي رقية رضي الله عنها وتوفيت ورسول الله
صلى الله عليه وسلم في بدر ثم زوجه ام كلثوم رضي الله عنها فتوفيت سنة تسع وهي
التي يسمونها ام عطية وعن ابن سعد الذين غابوا عن بدر ثمانية اوتسعة وهم عثمان بن عفان
تخلف لذلك وطلحة وسعيد الله كان بالشام فضرب بسهمه واجره وسعيد بن زيد وعمر
كان بالشام ايضا وابو لبابة مشرف عبد المنذر رده رسول الله صلى الله عليه وسلم من
الروحاء حين بلغه خروج النفير من مكة فاستعمله على المدينة والحارث بن حاطب بن عبيد
رده ايضا من الطريق وهو الحارث بن الصمة كر بالروحاء فرجع وخوات بن جبير لم يحضر
الوقعة وابو الوضاح بن ثابت خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاصاب ساقه فحمل
فجرحه وسعد بن مالك تحمم فرجع فمات وقيل انه مات في الروحاء فضرب لكل واحد
منهم بسهمه واجره فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا
وسهمه واخذ ابو حنيفة رحمه الله بهذا الحديث ان من بعث الامام لحاجة وغنم الامام
اذا بعثه هو كان له ان يخمس الغنيمة وهو قول الشعبي والنخعي والثوري والحكم وابن شبرمة

والاوزاعي والحديث حجة على الليث والشافعي ومالك واحمد حيث قالوا لا يسهم من الغنيمة الا لمن حضر الوقعة واحتجوا بحديث ابي هريرة رضي الله عنه اخرجه الطحاوي وابو داود انه صلى الله عليه وسلم بعث ابان بن سعيد على سرية من المدينة قبل نجد فقدم ابان على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد ما افتتحها المسلمون وقد اجلس ابان لم يقسم له شيئا واجاب الطحاوي وغيره انه صلى الله عليه وسلم وجه ابان الى نجد قبل ان يتهيأ خروجه الى خيبر ووجب ابان في ذلك فحدث من خروج النبي صلى الله عليه وسلم الى خيبر ما حدث فكان ما غاب عنه ابان عن حضور خيبر ليس هو شغله شغله النبي صلى الله عليه وسلم عن حضورها بعد ما تهيأ له وقال الخصاص لا حجة فيه لان خيبر صارت دار الاسلام لظهور النبي صلى الله عليه وسلم عليها وهذا الاخلاف فيه وقد كانت خيبر لاهل الحديبية خاصة شهدوها اولم يشهدوا وادون من سواهم لان الله تعالى كان وعدهم اياها بقوله وعدكم الله مغانم كثيرة تاخذونها فعجل لكم هذه فان قالوا ان اعطاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان وهو لم يحضر بدرا مخصوص له قلنا يحتاج ذلك الى دليل فان قالوا اعطى صلى الله عليه وسلم عثمان من سهمه من الخمس قلنا كان ذلك يوم حنين حيث قال مالي مما افاء الله عليكم الا الخمس وهو مردود فيكم واعطا عثمان رضي الله عنه ومن غاب ايضا من بدر من سهمه من الخمس يحتاج الى دليل والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله ان ذلك اجر دخل الى اخره وهذا اخرجه البخاري مطولا في المغازي وفي فضل عثمان ايضا واخرجه الترمذي في المناقب باب

بالتنوين ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين النوائب جمع نائبة وما يوجب الاسناد من الحوادث وبنزل به قال الحافظ العسقلاني هذا عطف على الترجمة التي قبل فانية الباب حيث قال الدليل على ان الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هنا لنوائب المسلمين وقال بعد باب ومن الدليل على ان الخمس للامام والجمع بين هذا الراجح ان الخمس لنوائب المسلمين والى النبي صلى الله عليه وسلم مع قوله في قصته ان ياخذ منه ما يحتاج اليه فعند ذكر بقيته والحكم بعين ذلك بتولي الامام ما كان يتولاه هذا محصل ما ترجمه المصنف وجوز الكرماني ان يكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب وفيه بعد لان احدا لم يقل ان الخمس للمسلمين دون النبي صلى الله عليه وسلم ودون الامام ولا للنبي صلى الله عليه وسلم دون المسلمين وكذا الامام فالذي يوجه الاول هو اللائق وقد اشار اليه الكرماني ايضا انتهى وتعقبه العيني بانه لا وجه لدعوى هذا العطف البعيد لتنزل ابواب باحاديثها بين المعطوف والمعطوف عليه فان اضطر الى العطف بهذا الاجل الواو فيقال له هذه ليست بواو العطف وانما مثل هذا يا في كثير ابدون ان يكون معطوفا على شيء فيقال هذه واو الاستفتاح وهو المسموع من الاساتذة الكبار وقال البعض لما ذكر اولا الخمس لنوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر لنوائب المسلمين ثم ذكر الخمس للامام وطريق التوفيق بينهما ان الخمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم للامام يعني يتولاه مثل ما كان صلى الله عليه وسلم يتولاه وانما قوله هنا لنوائب المسلمين هو انه لا يكون الا مع تولي النبي صلى الله عليه وسلم قصته وله ان ياخذ منه ما يحتاج اليه بعد ذكر بقيته وكذلك من يتولى بعده انتهى وانت خبير بان ما ذكره من طريق التوفيق بينهما ليس مما قاله احد غير الحافظ العسقلاني من وجه الجمع بينهما ثم قال البعض يريد الحافظ العسقلاني وجوز الكرماني ان يكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب وفيه بعد الى اخره قاله وتعقبه العيني ايضا وقال هذا تكرار هكذا ان ظهر ترجمة هذه المسالة بقوله ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين وقال ان الخمس للامام في التوفيق بينهما قلت المذاهب مختلفة فوجب لكل مذهب بابا وترجمه ولا تعاونت في الخمس اذ نوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم هي نوائب المسلمين ولا شك ان الامام يقوم مقامه انتهى قال قوله ولا تعاونت في الخمس يتوجه عن وجه التوفيق مثل ما ذكر غير انه قال الوجب لكل مذهب بابا بحسب النظر الى الظاهر وانا انظر الى المعنى فاقول موافق لما قلت على انا نقول ايضا في هذا الباب مذاهب انتهى وقد حصل ذلك المذاهب وقد عرفتها سابقا في شرح باب قول الله تعالى فان لله خمسه وللرسول ما سال في محل الرفع على الابتداء وخبره قوله ومن الدليل هوازن مرفوع خامل سال وهو ابو قبيلة وهو هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس وعيلان واطلقها على بعضهم مجازا قال الرشاطي في هوازن بطون كثيرة

والحفاظ وفي خزاعة ايضا هوازن بن اسلم بن افصى النبي صلى الله عليه وسلم بالنصب على المفعولية
رضاعه بهم اي بسبب رضاعه صلى الله عليه وسلم فيهم ويروى رضاعة بلفظ المصدر
والتنوين وذلك ان حليمة بفتح الحاء المهملة السعدية التي ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم كانت
منهم اذهي بنت ابي ذؤيب بضم الذال المعجمة عبد الله بن الحارث بن شجنة بكسر الشين المعجمة وسكون
الجيم وفتح النون بن صابر بن رزام بكسر الراء وتخفيف الزاي بن ناصرة بالنون والصاد المهملة
والراء بن سعد بن بكر بن هوازن وقد ذكر قصة سؤال هوازن من طريق المسور بن مخرمة ومروان
موصولة وليس فيها تعرض لذكر الرضاع وانما وقع ذلك فيما اخرجه ابن اسحق في المغازي
من طريق عروة بن شعيب عن ابيه عن جده فذكر القصة مطولة وفيها شعر زهير بن صرد حيث قال
فيه ٭ امنن على بيضة قد كنت ترضعها ٭ اذ فوك يملؤه من محضها الدرر ٭
وسياتي بيان ما في سياقه من فائدة زائدة عند الكلام على حديث المسور في المغازي
ان شاء الله تعالى فتحلل من المسلمين اي استحل من الغانمين انصباءهم من هوازن او طلب التنزل
عن حقهم وقد قررت تحقيقه في كتاب العتق في باب من ملك من العرب رقيقا وما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعد الناس ان يعطيهم من الفيء وهو ما يحصل من الكفار بغير قتال والاصل
من الغنم الاقبال جمع نفل بالتحريك وهو ما زاد على سهم الامير لمن حضر من مال الغنيمة هذا في اصطلاح
الفقهاء واما في اللغة فقال الجوهري النفل الخراج والفيئة والنفل الغنيمة يقال نفلته تنفيلا اي
اعطيته نفلا من حديث ان عمر رضي الله عنهما وما اعطى الانصار عطف على قوله وما كان
وما اعطى جابر بن عبد الله عطف على ما قبله من ترخيم بالمثناة الفوقية ويروى بالمثلثة
حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال عقيل عن ابن شهاب قال وزعم عروة
ان مروان بن الحكم ومسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم احب الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما السبي
واما المال وقد كنت استانيت بهم اي انتظرت وهو من الاناة اي التؤدة وقد كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف
فلما تبين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدى الطائفتين
قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاثنى على الله
بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين واني قد رايت
ان ارد اليهم سبيهم من احب ان يطيب فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه
حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك
يا رسول الله فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك
ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امرهم العرفاء جمع عريف وهو القائم بامور
القوم المتعرف لاحوالهم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم فاخبروه انهم قد طيبوا واذنوا فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن اي قال ابن شهاب
الزهري فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن والحديث قدمر في كتاب العتق في باب من ملك
من العرب رقيقا ومطابقته للترجمة في قوله ومن الدليل الى قوله فتحلل من المسلمين حدثنا
عبد الله بن عبد الوهاب هو ابو محمد الحجبي البصري قال حدثنا حماد هو ابن زيد قال
حدثنا ايوب هو السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي البصري
قال وحدثني القاسم بن عاصم الكاهلي بنسبة الى مسعر كاهل التميمي والقائل لذلك هو ايوب
بين ذلك عبد الوهاب الثقفي عن ايوب كما ياتي في الايمان والنذور وانا لحويث
القاسم احفظ اي من حديث ابي قلابة عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة
ابن مضرب بالضاد المعجمة من قضيب الجرمي الازدي البصري وقد مر في الشهادات
قال الكلاباذي حديث القاسم والى قلابة كلاهما عن زهدم وردى ايوب عن القاسم مقرونا
بابي قلابة في الخمس قال كنا عند ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري فاتي بذكر دجاجة كذا في رواية
ابي ذر فان صيغة الماضي من الاتيان معربا ومجهولا واللفظ ذكر بكسر الذال وسكون الكاف
ودجاجة بالجر والتنوين على الاضافة وكذا في رواية المستملي وفي رواية الاصيلي فاتي بهم الهمزة
على البناء للمفعول وذكر بفتحتين ودجاجة بالنصب والتنوين على المفعولية كان الراوي

لم يستحصر الحفظ كله وحفظ منه لفظ دجاجة قال القاضي بياض وهذا اشبه لقوله في الطريق الاخرى فاتي بلحم دجاج ولقوله في حديث الباب فدعاه للطعام اي الذي هيء الرماعة وسياتي في الذبح ولفظ فاتي بطعام فيه دجاج وفي رواية مسلم فرمى بالثوم وعليها لحم دجاج وفي لفظ عن زهدم الجرمي دخلت على ابي موسى وهو ياكل لحم دجاج وفي رواية الزبيدي عن زهدم قال دخلت على ابي موسى وهو ياكل حاسا فقال ادن فكل فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ياكله وقال هذا حديث حسن والدجاجة بفتح الدال وكسرها لغتان مشهورتان وحكي فيه ايضا تثليث الهاء وهي لغة ضعيفة قال الداودي اسم الدجاجة يقع على الذكر والانثى وقال صاحب التوضيح ولا ادري من اين اخذه وقال العيني قاله اهل اللغة والتاء فيه للوحدة وعنده رجل من بني تيم الله هو نسبة الى البطن من بكر بن عبد مناة وهو بفتح المثناة الفوقية وسكون التحتية ومعنى تيم الله عبد الله احمر بالرفع صفة رجل كانه من الموالي يعني ان سبي الروم فدعاه للطعام فقال اني رايته ياكل شيئا اي من النجاسة يعني كانت تلك الدجاجة جلالة فتقذرت بالقاف وكسر الذال المعجمة وبراء قال ابن فارس قذرت الشيء اي كرهته فحلفت ان لا اكل فقال ادن احدثك عن ذاك اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين او رهط من الاشعريين وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه والرهط عشيرة الرجل واهله والرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امراة ولا واحد له من لفظه ايضا ويجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع من الاشعريين جمع اشعري نسبة الى اشعر ابو قبيلة من اليمن وهو اشعر بن ادد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان وتقول العرب جاء في الاشعرون بحذف ياء النسبة فسالته اي سالت ابا موسى ان يحملنا بمعنى اراد واما ان يكون عليه من الابل ويحملون عليها فقال والله لا احلكم وما عندي ما احلكم واتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على اباء المفعول بنهبي ابل النهب الغنيمة فقال اين الاشعريون اين الاشعريون فاعادها مرتين بضم همزة اين وفتح الذال المعجمة وسكون الواو واخر دال مهملة هو في الاصل ما بين الكلاث الى العشر ثم الذرى بضم العين المهملة وفتح الراء جمع الاغر وهو الابيض والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء مقصورا جمع ذروة وذروة كل شيء اعلاه يريد انها ذوات اسنمة ابيض من سمنهن وكثرة لحومهن فلما اظلقنا قال ما سمعنا الا بايرادنا وجعنا اليه فظننا انا سنانا ان خلفنا فحلفت ان لا افعل اعطيت الهزة فيه في مستفهام على سبيل الاستخبار قالت لا احملكم والله احملكم قال القاضي هذا يحتمل وجهين ان يريد به ازالة الشك عنهم عنده واضافة النعمة بها الى الله عز وجل اوانه نسي والناسي بمنزلة المضطر وفعله قد يضاف الى الله تعالى كما في الصائم اذا اكل لا سيما فان الله اطعمه وسقاه اوان الله احملكم حين ساق هذا النهب ودر قهن الغنيمة اوانه نوى في ضميره الان يرد عليه مال فانا في الحال فيما هم عليه والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وحللتها من التحلل وهو انفصالي عن عهدة اليمين والخروج من مرتبتها الى ما يحل له منها وهو اما الاستثناء مع الاعتقاد واما بالكفارة وفي هذا الحديث دلالة على ان من حلف على فعل شيء او تركه كان الخير خيرا من التمادي على اليمين استحب له الحنث ويلزمه الكفارة وهذا متفق عليه واجمعوا على انه لا يجب عليه الكفارة قبل الحنث وعلى انه يجوز تاخيرها عن الحنث وعلى انه لا يجوز تقديمها قبل اليمين واختلفوا في جوازها بعد اليمين وقبل الحنث فجوزها مالك والاوزاعي والقرى والشافعي واستثنى الشافعي التكفير بالصوم فقال لا يجوز قبل الحنث واما التكفير بالمال فيجوز وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري المالكي لا يجوز تقديم الكفارة على الحنث بكل حال وفيه انه لا باس بحمل الرجل على الرجل في حال اكله كما انه لا باس بحضه ذلك اذا كان بينهما مصاحبة مؤكدة وفيه استدعاء صاحب الطعام للداخل عليه في حال اكله ودعوته الطعام وهو مشروع مستاكد سواء كان الطعام قليلا او كثيرا وطعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية واجتماع الجماعة على الطعام متضمن لحصول البركة فيه وفيه جواز اكل الدجاج وهو مجمع عليه واما الخلاف في الجلالة اذا سمنت هل يكره اكلها او يحرم وروى ابن عدي في الكامل من حديث ابي عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ياكل دجاجة امر بها فربطت ايامًا ثم ياكلها بعد ذلك وفي كيفية الحديث فائدة من حيث انهم سالوه فلم يجد

ما يحملهم عليه ثم حضرني من الغنائم فحملهم منها وهو محمول على انه حملهم على ما يختص بالخمس
وان كان له التعرف بالتخميس من غير تعليق وكذا له التصرف بتنفيذ ما علق وقد اخرجه البخاري
في التوحيد وفي اسنة ود والدباج وكفارات الايمان والمغازي واخرجه مسلم في الايمان
والنذور والترمذي في الاطعمة وفي الشمائل والنسائي في الصيد والنذور وحدثنا عبد الله بن
يوسف التنيسي قال اخبرنا مالك الامام عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث سرية وهي القطعة من الجيش اصلها ارض تبعث الى العدو وفيها عبد الله
هو ابن عمر رضي الله عنهما وصرح بذلك مسلم في روايته فانه اخرجه في المغازي عن يحيى بن يحيى
قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
سرية وانا فيهم الحديث قبل نجد بكسر العين وفتح الموحدة اي ناحية ينجد وجهتها والنجد
بفتح النون وسكون الجيم اسم ما ارتفع من البلاد دون الحجاز مما يلي العراق وروى ان هذه السرية كانوا عشرة
فصاروا ماية وخمسين بعيرا فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ثلاثين واخر واعشرين وماية
واخذ كل واحد منهم اثني عشر بعيرا ونفل بعيرا فغنموا ابلا كثيرة وفي رواية لمسلم فاصبنا ابلا
وغنما فكانت سهامهم اي انصباؤهم اثني عشر بعيرا والمراد انه بلغ نصيب كل واحد منهم
هذا القدر وتوهم بعضهم ان ذلك جميع الانصباء قال النووي وهو غلط او احد عشر بعيرا
وقالوا على صيغة المجهول من التنفيل بعيرا بعيرا هكذا رواه مالك بالشك والاحصار
وابهام الذي لقنهم وقد وقع بيان ذلك في رواية ابن اسحق عن نافع عند ابي داود ولفظه
فخرجت فيها فاصبنا نعما كثيرة واعطانا اميرنا بعيرا بعيرا سوى نفل الانسان ثم قدمنا على النبي
صلى الله عليه وسلم فقسم بيننا غنيمتنا كل رجل مائة اثني عشر بعيرا بعد الخمس واخرجه ابو داود
ايضا من طريق شعيب بن ابي حمزة عن نافع ولفظه بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش
قبل نجد وانا سبعة مرية من الجيش فكان سهمان الجيش اثني عشر بعيرا اثني عشر بعيرا ونفل اهل
المرية بعيرا بعيرا فكان سهمانهم ثلاثة عشر بعيرا ثلاثة عشر بعيرا واخرجه ابن عبد البر من هذا
الوجه وقال في روايته ان ذلك الجيش كان اربعة الاف وفي رواية ونفلوا بعيرا بعيرا
لم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن عبد البر اتفق جماعة رواة الموطأ على روايته
بالشك الا الوليد بن مسلم فانه رواه عن شعيب ونافع جميعا ولم يشك وكذا هو في رواية مالك
على رواية شعيب وكذا اخرجه ابو داود عن القعنبي عن مالك واثبت بغير شك وقال ابن عبد البر
وقال سائر اصحاب نافع اثني عشر بعيرا من غير شك لم يقع الشك فيه الا من مالك ثم النفل زيادة
في القسم يزادها الغازي على نصيبه من الغنيمة ومنه نفل الصلاة وهو ما عدا الفرض واختلف
الرواة في القسم والتنفيل هل كانا جميعا من امير ذلك الجيش او من النبي صلى الله عليه وسلم
احدهما من احدهما وفي رواية ابن اسحق مرجحة في ان التنفيل كان من الامير والقسم من النبي صلى الله
عليه وسلم وظاهر رواية الليث عن نافع عند مسلم ان ذلك صدر من امير الجيش وان النبي
صلى الله عليه وسلم كان مقررا لذلك ومجيزا له لانه قال فيه ولم يغيره النبي صلى الله عليه
وسلم وفي رواية عبد الله بن عمر ايضا نفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا وهذا
يمكن ان يحمل على اقرر صحيح الرواتين قال النووي معناه ان امير السرية نفلهم فاجازه النبي
صلى الله عليه وسلم فحازت فيئة كل منها واحتج بهذا الحديث سعيد بن المسيب والحسن
البصري والاوزاعي واحمد واسحق في جواز التنفيل بعد سهامهم قالوا هذا ابن عمر رضي الله
عنهما يخبر انهم نفلوا بعد سهامهم فلم ينكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وفي الموطأ ان
الجيش اذا انفرد منهم قطعة فغنمت شيئا كانت الغنيمة للجميع قال ابن عبد البر لا يختلف
الفقهاء في ذلك اي اذا خرج الجيش جميعه ثم انفردت منه قطعة انتهى وليس المراد الجيش
القاعد في بلاد الاسلام فانه لا يشارك الجيش الخارج الى بلاد العدو بل قال ابن حزم
العبد ان الحديث ليستدل به على ان المنقطع من الجيش عن الجيش الذي فيه الامام يغزو
بالجيمة قال وانما قال الليث كذا الجيش ثم اذا كانوا قريبا منهم بحيث يلحقهم غوثهم وعونهم
لو احتاجوا انتهى وهو الذي في مذهب مالك وقال ابراهيم النخعي له ان يتنفل السرية
جميع ما غنمت دون بقية الجيش مطلقا وقيل انه انما يفعل ذلك وفيه مشروعية التنفيل
ومعناه تخصيص من له اثر في الحرب شيء من المال كما خصه عمرو بن شعيب بالنبي صلى الله
عليه وسلم دون من بعده ثم ذكر مالك ان يكون مع امير الجيش كان يحرض على القتال

وتعبئة بان ينفل الربع او الثلث قبل القسم واعتل بان القتال حينئذ يكون للدنيا قال فلا يجوز
مثل هذا انتهى وفي هذا رد على من حكى الاجماع على منع بعثه وقد اختلف العلماء هل هو من
اصل الغنيمة او من الخمس او من خمس الخمس او ما عدا الخمس على اقوال والثلثة الاول في
مذهب الشافعي والاصح عندهم انها من خمس الخمس ونقله منذر بن سعيد عن مالك
وهو شاذ عندهم قال ابن بطال وحديث الباب يرد على هذا القول لانهم نفلوا نصف السدس
وهو اكثر من خمس الخمس وهذا واضح وقد زاده ابن المنير بيانا كما ضال لو فرضنا انهم كانوا
مائة فكان قد حصل لهم الف ومائتا بعير وكون الخمس من الاصل ثلثمائة بعير وخمسها ستون
وقد تعلق الحديث بانهم نفلوا بعيرا بعيرا فيكون جملة ما نفلوا مائة بعير واذا كان خمس الخمس
ستين لم يف كل بعير بعير بل كل مائة وهكذا كلما فرضت العدد قال وهذا الجواب
هذا لا التزام لبعضهم فانه يجوز ان جميع ما حصل للمائتين كان اثني عشر بعيرا فضل له فيكون
خمسها ثلثة اعوام فيلزم ان يكون المرتبة كلها ثلثة وهكذا قال ان المنير وهو مبني
على ان تقديم المذكور يلزم ان يكون اقل من جمل بناء على ان النفل من خمس الخمس وقال ابن التين
قد انفصل من قال من اثبات الغنيمة بان النفل من خمس الخمس باوجه منها ان الغنيمة لم تكن
كلها ابعرة لكان فيها اصناف فيكون التنفيل وقع من بعض الاصناف دون بعض
ثانيها ان يكون نفلهم من سهمه من هذه الغزاة وغيرها فضم هذا الى هذا لذلك زادت
العدة ثالثها ان يكون نفل بعض الجيش دون بعض قال وظاهر السياق رد هذه الاحتمالات
قال وقد جاء انهم كانوا عشرة وانهم غنموا مائة وخمسين بعيرا فخرج منها الخمس وهو
ثلثون وقسم عليهم البقية فحصل لكل واحد اثنا عشر فنفلوا بعيرا بعيرا فعلى هذا فقد
نفلوا ثلث الخمس قال الحافظ العسقلاني ان ثبت هذا لم يكن فيه رد لاحتمال الاخير
لانه يحتمل ان يكون الذين نفلوا ستة من العشرة والله اعلم وقال الاوزاعي وابو ثور وغيرهم
النفل من اصل الغنيمة وقال مالك وطائفة لا نفل الا من الخمس وقال الخطابي كل ما روي
من احاديث يدل على ان النفل من اصل الغنيمة والذي يقرب من حديث الباب ان كان من
الخمس لانه اضاف الاثني عشر الى سهامهم فكانه اشار الى ان ذلك قد تقرر لهم استحقاقه
من الاخماس لا من اربعة اخماس الموزعة عليهم فبقي النفل من الخمس قال الحافظ العسقلاني وجوابه
ما رواه مسلم في حديث الباب من طريق الزهري قال البغوي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال النفل
رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية بعثها قبل نجد من ابل جاؤا بها نفلوا سوى نصيبهم
من المغنم لم يبق مسلم لفظه وساقه الطحاوي ولوين ايضا ما رواه مالك عن عبد ربه
ابن سعيد عن عمرو بن شعيب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما لي مما افاء الله عليكم الا
الخمس وهو مردود عليكم وصله الشافعي من وجه اخر حسن عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
واخرجه ايضا باسناد حسن من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه فانه يدل على ان
ما سوى الخمس للعائلة وروى مالك ايضا عن ابي الزناد انه سمع سعيد بن المسيب
قال كان الناس يعطون السلب من الخمس قال الحافظ العسقلاني وظاهره اتفاق الصحابة
على ذلك وقال ابن عبد البر ان اراد الامام تفضيل بعض الجيش لمعنى فيه فذلك من الخمس لا
من راس الغنيمة وان انفردت قطعة فاراد ان يغنمها لمن غنمت دون سائر الجيش فذلك
من غير الخمس بشرط ان لا يزيد على الثلث انتهى وهذا الشرط قال به الجمهور وقال الشافعي
لا يتحدد بل هو راجع الى ما يراه الامام من المصلحة ويدل له قوله تعالى قل الانفال لله والرسول
اي مفوض اليه امرها والله اعلم وقال الاوزاعي لا ينفل ذهبا ولا فضة وخالفه الجمهور
وحديث الباب عن رواية ابن اسحق يدل لما قالوا واستدل به على تخميس ثمن اعيان الغنيمة
لانه اعطاهما وفيه فضل لاحتمال ان يكون وقع ذلك اتفاقا او ابتداء للجواد وعند الثالثة
فيه اقوال ثالثها التخيير وهذا ان امر الجيش اذا اهل مصلحة لم يقتضها الامام وعلى هذا
يحمل حديث الترجمة في قوله ونفلوا بعيرا بعيرا قال الخطابي النفل عطية يخص بها الامام من الجي
للاحسا وسعي سعيا جميلا كاسلب انتهى يعطى القاتل لقتله وكعابة حد شنا يحيى بن
بكير قال اخبرنا الليث هو ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم
خاصة سوى قسم عامة الجيش واخرج الحديث مسلم وزاد في اخره والخمس واجب في ذلك

كله وفيه دليل على ان لا نقل الا بعد الخمس وتؤيده ما رواه الطحاوي من حديث معن بن يزيد
السلمي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نقل الا بعد الخمس قال الطحاوي
حتى يقسم الخمس فاذا قسم الخمس لم ينفرد حتى المقاتلة وهو اربعة اخماس فكان ذلك
النفل الذي يفعله الامام من بعد ان اراد ان يفعل ذلك من الخمس لا من اربعة الاخماس التي هي
للمقاتلة قال الحافظ العسقلاني وليس فيه حجة لان النفل من الخمس ولا من غيره بل هو محتمل لكل
من الامرين قوله الخمس فيه دليل على انه يجوز تخصيص بعض السرية بالتنفيل دون بعض وقال ابن بطال في
الحديث تعلق مسائل الاخلاص في الاعمال وهو موضع دقيق المأخذ ووجه تعلقه به ان
التنفيل فيه الترغيب في زيادة العمل والمحافظة في الجهاد وكان لم يعرفهم ذلك قطعا لكونه سمعه
من النبي صلى الله عليه وسلم فيدل على ان بعض المقاصد الخارجية عن محض التعبد لا يقدح في الاخلاص
لكن شرط قائلها وتمييزها مما يقترن بها مما يشكل جدا ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا محمد
بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا بريد بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله بن ابي بردة
بن ابي موسى الاشعري يكنى ابا بردة الكوفي روى عن جده ابي بردة عامر وقيل الحارث وهو روى
عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه انه قال لقد خرج النبي صلى الله عليه
وسلم لفظ مخرج مصدر ميمي بمعنى الخروج مرفوع فاعل لجاء وهو بفتح الفاء وتخفيف الراء
جملة وقعت حالا لا مخرجا مهاجرين نصب على الحال اليه انا واخوان لي انا اصغرهم احدهما
ابو بردة بضم الموحدة واسمه عامر بن قيس الاشعري وقال ابو عمر حدث عن النبي صلى الله عليه
وسلم الليلة اجعل فيء اتى بالطعن والطاعون والاخر ابو رهم بضم الراء هو ابن قيس
الاشعري وقال ابو عمر كانوا اربعة اخوة ابو موسى وابو بردة وابو رهم ومحدوج بفتح الميم
وسكون الجيم وكسر الدال المهملة وبالخاء المشددة او المخففة وقيل مجدوح اسم ابو رهم
وهم بنو قيس بن سليم بن حضار بن حرب بن عمر بن عوف بن ذبال بن ناجية بن جاهر بن الاشعر
بن ادد بن زيد بنا قال في بضع واثنا قال في ثلثة وخمسين او اثنين وخمسين رجلا
من قومي فركبنا سفينة فالقتنا سفينتنا الى النجاشي بالحبشة ووافقنا اي صادفنا
جعفر بن ابي طالب واصحابه عنده فقال جعفر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا
ههنا وامرنا بالاقامة فاقيموا معنا فاقمنا معه حتى قدمنا جميعا فوافقنا النبي صلى الله عليه
وسلم حين افتتح خيبر فاسهم لنا او قال فاعطانا منها وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر
منها شيئا الا لمن شهد معه الا لاصحاب سفينتنا مع جعفر واصحابه قسم لهم معهم ومطابقته
للترجمة في قوله فاسهم لنا الخ قال ابن المنير احاديث الباب مطابقة لما ترجم به الا حديث الاخير
فان ظاهره صلى الله عليه وسلم قسم لهم من اصل الغنيمة لا من الخمس اذ لو كان من الخمس لكان
لهم بذلك خصوصية والحديث ناطق بها قال لكن وجه المطابقة انه اذا جاز للامام ان يجتهد
ويفعل اجتهاده في الاخماس الاربعة المختصة بالغانمين فيقسم منها لمن لم يشهد الوقعة
فلان يفعل اجتهاده في الخمس الذي لا يستحقه معين وان استحقه صنف مخصوص اولى وقال
ابن التين يحتمل ان يكونوا اعطاهم رضي بقية الجيش انتهى وهذا جزم به موسى بن عقبة في مغازيه
ويحتمل ان يكون انما اعطاهم من الخمس وبهذا جزم ابو عبيد في كتاب الاموال وهو الموافق لترجمة
البخاري وقال الكرماني في جعل البخاري هذا دليلا على الاخير نظر بل لعله يقول انه استدل بالمقاتلة
وانما قلنا لان الخبر لو كان من الخمس لم يكن هناك تخصيص فظاهر كون يحتمل ان يكون من الخمس وتخصص
بذلك الا ترى ان غيرهم ممن كان شاء ان يعطى من الخمس والله اعلم ويحتمل ان يكون اعطاهم من جميع الغنيمة
كلهم وصلوا قبل قسمة الغنيمة وبعد حوزها وهو احد القولين لشافعي قال الحافظ العسقلاني
وهذا الاحتمال يترجح بقوله اسهم له لان الذي يعطى من الخمس لا يقال في حقه اسهم الا بتجوز
ولان سياق الكلام يقتضي الافتخار فيستدعي الاختصاص بما لم يقع لغيرهم كما تقدم والله اعلم
والحديث اخرجه البخاري مقطعا في الخمس وفي هجرة الحبشة وفي المغازي واخرجه مسلم في
الفضائل وحدثنا علي هو ابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا محمد بن المنكدر
انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين
اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فلم يجئ حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال
البحرين ارسله العلاء بن الحضرمي وسيأتي في اول باب الجزية من حديث عمرو بن عوف انه من البحرين
الذي فتحه قدم ابو عبيدة مال من البحرين فسمي على ان الذي وعده النبي صلى الله عليه وسلم جاءا

كذا في

كان بعد السنة التي غزا فيها ابو عبيدة بالمال وظهر بذلك جهة المال المذكور وبانه من الجزية فانتفى بذلك عن قول ابن بطال يحتمل ان يكون من الخمس ومن الفيء امر ابو بكر رضي الله عنه منادياً قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمه ويحتمل ان يكون بلالا لما تقدم وفي رواية سيار فكان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين او عدة اي وعد فجاءه فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي كذا وكذا فحثى لي ثلاث حثيات قال اي ثلاث حثيات من حثى يحثي وحثا يحثو لغتان والحثية بالمهملة والمثلثة ما يحثى الكف والمغنة ما يحثى الكفين وذكر ابو عبيد انهما بمعنى وحمل سفيان يحثو كفيه جميعا ثم قال لنا هكذا قال لنا ابن المنكدر وقال ثم قام الغلام فحملت بهذه السنة وقد تقدم الحديث في الجعة بالسنة الاول بدون هذه الزيادة الى اخرها وقد مت الزيادة بهذا الاسناد في الكفالة والحوالة الى قوله خذ مثليها فاتيت ابا بكر فسألته فلم يعطني ثم اتيته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني ثم سألتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تخل عني اي من جهتي وتجعل بضم الخاء وتشديد اللام اي تبخل قال اي ابو بكر رضي الله عنه قلت تخل علي وفي نسخة على ما معناك قرة لا وانا ارجو ان اعطيك اياها من قرة معناه الا وانا ارجو ان اعطيك فان قيل اذا كان يريد ان يعطيه فلم منعه فالجواب انه لعله منع لاعطاه في الحال لمانع او لامر لهم من ذلك او لئلا يحرص على الطلب او للاتئاد حتى يتأمل ولم يرد به المنع الكلي على الاطلاق قال سفيان هو متصل الاسناد الذي حدثنا عمرو هو ابن دينار عن محمد بن علي اي ابن الحسين بن علي رضي الله عنهم عن جابر رضي الله عنه عن ثمان حجج هذا جميع قوله في الرواية التي قبلها وحمل سفيان يحثو كفيه يقتضي ان الحجة ما يؤخذ باليدين جميعا كما سبق الاشارة اليه وقال عدها فوجدتها خمسمائة قال فحثى مثليها مرتين وقال يحيى بن المنكدر الذي قال وقال هو سفيان والذي قال يحيى هو علي بن المديني واعتمادي ان يحمل قال القاضي عياض رواه الحجة قوم غير مهموز من دعي الرجل اذا كان به مرض في جوفه والصواب دوا بالهمز لانه من الداء فجعل على انهم سهلوا الهمزة ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان وهذا الصواب وقال ابن المنكدر في حديثه فظهر بذلك قوله الى ابي بكر رضي الله عنه بخلاف رواية الاصل فانها تشعر بان ذلك كلام ابن المنكدر وقد روى حديث ابي داود من الفيء وقد تقدم في الكفالة توجيه وفاء ابي بكر رضي الله عنه لعدات النبي صلى الله عليه وسلم وكذا في كتاب الهبة وان وعد صلى الله عليه وسلم لا يجوز اخلافه فيحمل انه لعذر لعذر له في الصحة وقيل انما فعله ابو بكر رضي الله عنه على سبيل التطوع ولم يكن يلزمه قضاء ذلك وما تقدم في باب من امر بانجاز الوعد من كتاب الشهادات اولى وان جابرا لم يدع ان له دينا في ذمة النبي صلى الله عليه وسلم فيطالبه ابو بكر رضي الله عنه بسببه وفي ذلك له من بيت المال الموكول الامر فيه الى اجتهاد الامام وكان ذلك ترجم المصنف وبه ترجم حيث قال وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعد الناس ان يعطيهم من الفيء والانفال من الخمس فتهم حدثنا مسلم بن ابراهيم قال حدثنا قرة بضم القاف وتشديد الراء هو ابن خالد ابو محمد السدوسي البصري قال حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم غنيمة بالجواء وهو بكسر الجيم وتخفيف العين الساكنة وقد تكسر وتشديد الراء موضع قريب من مكة من الحل وهي بمعات الاحرام وكانت القسمة بالجعرانة غنمة غنائم هوازن وكانت الغنيمة ستة الاف من الذراري والنساء ومن الابل والشاء ما لا يدرى عدته وعرة الغنم اكثر من اربعين الف شاة ومن العصمة اربعة الاف اوقية وقال الواقدي اصاب كل رجل اربع من الابل واربعون شاة وعن سفيان بن عيينة عن راشد بن خديج ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى المؤلفة قلوبهم من سبي حنين مائة من الابل فاعطى ابا سفيان بن حرب مائة والاقرع بن حابس مائة و علقمة بن علاثة مائة ومالك بن عوف مائة والعباس بن مرداس دون ذلك فقسمهم مشورة اذ قال له رجل اعدل جواب جهاد الرجل الذي قال له اعدل هوذه لقوم ما اريد بها وجه الله وسيأتي حديث ابي سعيد يحيى رجل من بني تميم وفي رواية قال ورزن فضة ما اريد بها وجه الله وسيأتي حديث ابي سعيد رضي الله عنه مطولا بعينه ففي عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم اذا تاه ذو الخويصرة رجل من بني تميم فقال يا رسول الله اعدل فقال صلى الله عليه وسلم له لقد شقيت ان لم اعدل يتم الشاة العوقة في رواية الاكثرين وسقاء فاء ولا يحفظ

فيه والترهيب لبلوغه الوقوع لانه ليس ممن لا يعدل حتى يحصل له الشقاء بل هو كامل لا يشقى
وحكى القاضي عياض فتح الشاء على الخطاب وقد يحمله النووي والمعنى على هذا لقد شقيت اي
سلكت اثرها التابع حيث تقتدي بمن لا يعتقد ان اوحيت اعتقده في تبيك هذا القول الذي
لا يصدر عن مؤمن وقال الزهري القائل يا رسول الله اعدل بنا هو حرقوص بن زهير ذو الخويصرة
قتل في الخوارج يوم النهروان وتقدم الحديث قريبا من حيث انه لما كان المشرف في الفيء
والانفال والغنائم والاخماس في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث ذكر قسمة الغنائم حصلت
المطابقة بينهما ثم انه قد خالف زيد بن الحباب مسلم بن ابراهيم فقال عن قرة عن ابي الزبير
بدل عمرو بن دينار اخرجه مسلم وسياقه اتم ورواية البخاري راجح فقد وافق شيخه
على ذلك عن قرة عثمان بن عمر عند الاسماعيلي والنضر بن شميل عند ابي نعيم فالفاق هؤلاء
الحفاظ الثلاثة ارجح من انفراد زيد بن الحباب عنهم ويحتمل ان يكون الحديث عند قرة عن
شيخين بدليل ان في رواية ابي الزبير زيادة على ما في رواية هؤلاء كلهم عن قرة عن عمرو وبقية
بقية الكلام على الحديث في استتابة المرتدين عند الكلام على حديث ابي سعيد رضي الله عنه
ان شاء الله تعالى

باب ما من النبي صلى الله عليه وسلم اي باب منه صلى الله
عليه وسلم على الاساري من غير ان يخمس اراد بهذه الترجمة انه كان له صلى الله عليه وسلم
ان يعرف في الغنيمة بما يراه مصلحة فتارة يتفل من رأس الغنيمة وتارة من الخمس واستدل
على الاول بانه كان يمن على الاساري من رأس الغنيمة فدل على انه كان له ان يتفل من رأس الغنيمة
وقد تقدم بيان الاختلاف في ذلك حدثنا اسحق منصور وصرح اصحاب الاطراف
بانه اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي وكذا ذكره في المغازي فقال اسحق
اسحق بن منصور ثنا عبد الرزاق وراه ابو نعيم عن الطبراني ثنا اسحق بن ابراهيم الاصبهاني عبد الرزاق
ولمارواه في المغازي قال حدثنا محمد بن محمد بن يحيى ثنا الفريابي ثنا اسحق بن
منصور عن عبد الرزاق وكذا هو في بعض نسخ المغازي انا ابن منصور انبانا عبد الرزاق
قال اخبرنا معمر عن الزهري عن محمد بن جبير عن ابيه جبير بن مطعم رضي الله عنه وجبير
بضم الجيم وفتح الموحدة مصغر ابن مطعم بفتح الميم اسم الفاعل من الاطعام ابن عدي بن نوفل
بن عبد مناف القرشي مات بالمدينة وروى له ستون حديثا للبخاري منها اثنتا عشرة والمطعم
كان معطاء في قومه ومات كافرا في صفر قبل بدر بنحو سبعة اشهر وكان قد احسن الى بني نوفل
الصحيفة التي كتبوها قبل ان لا يبايعوا الهاشمية والمطلبية ولا يناكحوهم وحصروهم في
الشعب ثلاث سنين فاراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكافئه وقيل اسلم اباه وخذ بضبعه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الطائف فلم يلق عندهم خيرا ورجع الى مكة
في جوار المطعم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في اساري بدر لو كان المطعم بن عدي
حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى قال الخطابي النتن جمع النتن مثل الزمن والزمن يقال انتن
الشيء فهو منتن وانتن وهو يتعدى بنفسه ويتعدى بحرف ويتهما مشاة وقيل ساكنة خصوصا لانتنهم
وفي الحديث الاعتداد بالمن على الاساري بغير فداء خلوا فالمن منع ذلك وفيه حجة لابي حنيفة
ومالك على ان الغنائم لا تستقر ملكا للغانمين عليها الا بعد القسمة وقال الشافعي يملكون
نفس الغنيمة وقال الحافظ العسقلاني والجواب عن حديث ابي بانه محمول على انه كان لا يستطيب
نفس الغانمين وليس في الحديث ما يمنع ذلك فلا يصح الاحتجاج به وقد يقع اضطرابات اخرى
واجوبة تتعلق بهذه المسألة كلها لا تؤخذ من حديث الباب لا نفيا ولا اثباتا واستبعد ابن
المنير الحمل المذكور هنا ان طيب نفوس الغانمين بذلك من العفو والاختيارية فيحتمل ان لا يرضى
بعضهم فكيف يتأتى القول بانه يعطيه اياهم مع ان الامر موقوف على اختيار من يحتمل ان لا يسمح قال
الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان هذا كان باعتبار ما تقدم في اول الامر ان الغنيمة كانت
للنبي صلى الله عليه وسلم يتصرف فيها حيث شاء وفي الخمس انما نزل بعد قسمة غنائم بدر
كما تقدم الاشارة الى ذلك في هذا الحديث وقال ابن قدامة لو ملكوا بنفس العقد كان من اباب اوولد
من يعتق عليه او ملكه وجب ان يعتق عليه ويجب من سهمه وكان يجب لو ثبت حرية القسمة
في العرض والورق لم تصح كون حول الزكوة على الغانمين من يوم غنموا وهم اتفقوا على انه لا يعتق
عليه من يقربه عتقه الا بعد القسمة ولا يكون حول الزكوة الا من يوم حيازة نصيبه بالقسمة
قال هذا كله دليل انا لا نملك بنفس العقد على انه لو ملك بنفس العقد لم يجب عليه الخمس

الدوحي

اذا وطئ جارية من المغنم وقد ذكر ابو داود وذي في خمس الخمس 2 اسارى بن ضال لم يقع فيهم غير مرباء اما المن بغير فداء واما الفداء بمال ومن لم يكن له مال علم او ولد لا نصار الكتابة واطال في ذلك ولم يات بطائل ولا يلزم من وقوع شيء او شيئين مرة خيره فيه منع الغير وقد قتل النبي صلى الله عليه وسلم منهم عقبة بن ابي معيط ونضر وادعاؤه ان قولها لا يخلو تحت الرقيق يحتاج الى دليل فما من والا فاصل الخلاف هل العبرة في العرب او لا ثابت مشهور والله اعلم ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من معنى الحديث واخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه ابو داود في الجهاد باب ومن الدليل على ان الخمس الخ ما قدر توجيه هذا عند قوله باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين وحاصله انه لا تفاوت في المعنى اذ نوائب رسول الله صلى الله عليه وسلم هي نوائب المسلمين ولا شك ان التصرف فيه لله صلى الله عليه وسلم ولمن يقوم مقامه وانه يعطى عطف على ان الخمس اى وعلى انه يعطى بعض قرابته دون بعض وقوله ما قسم النبي صلى الله عليه وسلم مبتدأ خبره قوله ومن الدليل مقدما وقوله بني المطلب متعلق بقوله قسم وهذا المطلب هو عم عبد المطلب جد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنو هاشم من خمس خيبر وقد كان المطلب وهاشم ونوفل وعبد شمس كلهم اولاد عبد مناف قال عمر بن عبد العزيز هو الخليفة المنعوت بالعدل والانصاف لم يعمهم اى لم يعم قريبا بذلك اى ما قسمه ولم يخص قريبا دون من احوج اليه اى من هو احوج اليه قال ابن مالك فيه حذف العائد على الموصول وهو قليل ومنه قراءة من يعن بالبناء للمفعول اى احسن بضم النون اى الذي هو احسن قال واذا طال الكلام فلا ضعف ومنه قوله تعالى وهو الذي في السماء اله وفي الارض اله اى وفي الارض هو اله وفي بعض النسخ دون من هو احوج اليه فعلى هذا لا يحتاج الى تكلف المذكور ثم قوله احوج من احوجه اليه على احوج ايضا بمعنى احتاج وان كان الذي اعطى على البناء للمفعول اى وان كان الذي اعطى ابعد قرابة ممن لم يعط ففي هذا اختصار اقتضى تركه في نفسه وساقه عند عمر بن شبة في اخبار المدينة موصولا مطولا وفيه لم يعم عامتهم ولم يخص قريبا دون من هو احوج منه ولقد كان يوسف فيمن اعطى من هو ابعد قرابة اى ممن لم يعط ويروى بفتح همزة ان والكسر هو الاكثر في رواية والاظهر في رواية فافهم لما اشكوا اليه فقبل اعطية الابعد قرابة وتشكوا بتشديد الكاف من الشكي من باب التفعل ويروى لما يشكوا من شكا يشكو شكاية من الحاجة ولما منهم عطف على لما الاولى ويروى منهم بناء واثنائه بتاويل السدة في جنبه اى في جانبه وجهته صلى الله عليه وسلم ويروى في جنبه اى زمانه من قومهم وحلفائهم اى وحلفاء قومهم بالحاء المهملة جمع حليف واشار بذلك الى ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بمكة من قريش قبيب الاسلام من الاذى والشدة قال الكرماني فان قلت ما المفهوم منه انه اعطاهم لقرابتهم كما يقول الشافعي والمقصود هم كما يقول الحنفي قلت دون اما بمعنى غير فحسب لم يعم جميع الاقرباء من نوفل وبني هم ولم يخص ايضا قريبا الا المحتاجين منهم وان كان الذي اعطاه لاجل شكايتهم من الحاجة ولاجل ما منهم من اليأس لبعد قرابة وعليه الحنفية واما بمعنى عند اى لم يخص قريبا محتاجا وان كان الذي اعطاه قد اعطى لاجل الشكاية وعليه الشافعية حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث اى ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب وفي رواية يونس عن ابن شهاب عند ابي داود اخبرني سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم وفي رواية البخاري في المغازي من رواية يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان جبير بن مطعم اخبره قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله اعطيت بني عبد المطلب وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة لان عثمان بن عفان وهو ابن ابي العاص بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وجبير هو ابن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف فهما وبنو المطلب كلهم اولاد عم جده صلى الله عليه وسلم فهذا معنى قولهما ونحن وهم بمنزلة واحدة اى في الانتساب الى عبد مناف وعثمان بن عفان من بني عبد شمس وجبير من بني نوفل فلذلك اختصا بالمجيء فانهم وفي رواية ابي داود قال اخرني جبير بن مطعم انه جاء هو وعثمان بن عفان يكلمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قسم من الخمس في بني هاشم وبني المطلب فقلت يا رسول الله قسمت لاخواننا في بني المطلب وبني هاشم

ولم نعط شيئا وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة ولأبي داود في رواية ابن اسحق فقلنا يا رسول الله
هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم فما بال اخواننا بني
المطلب اعطيتهم وتركتنا وزاد ابو داود والنسائي من طريق ابن اسحق عن ابن شهاب
وضع سهم ذوي القربى فيمن هاشم وبني المطلب وزاد بخ بخ قل وفي عبد شمس فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد في رواية
مالك بن بالشين المعجمة المفتوحة والهاء وقال القاضي عياض رويناه هكذا في البخاري
بغير خلاف انتهى وقال الحافظ العسقلاني وقد وصلته في اصل في رواية الكشميهني
هكذا وفي المغازي من رواية المستملي في المغازي وهناك قريش من روايته ورواية الحموي
كبر الهملة وتشديد الشاة التحتية وكذلك كان يرويه يحيى بن معين وصله وهناه
سواء ومثل وقال الخطابي هو اجود في المعنى وحكاها القاضي عياض رواية خارج الصحيح
وقال الصواب رواية العامة لقوله فيه وشبك بين اصابعه وهذا دليل على الاختلاط
والامتزاج كاشتباك الواحد لا على التمثيل والتنظير وهذه الزيادة التي اشار اليها
وقعت في رواية ابن اسحق عند ابي داود ولفظه فقال انا وبنو المطلب لم نفترق في جاهلية
ولا اسلام وانما نحن وهم شيء واحد وشبك بين اصابعه ووقع في رواية ابي زيد
المروزي شيء احد بفتح واو وبهمز الفاضل بما بعض واحد وقيل الاحد الذي ينفرد بالمجد
لا يشاركه فيه غيره والواحد اول العدد وقيل الاحد المنفرد بالمعنى والواحد المنفرد
بالذات وقيل الاحد لنفي ما يذكر معه من العدد والواحد اسم لمفتاح العدد ومن جنسه
وقيل لا يقال احد الا لله تعالى جمع ذلك القاضي عياض ومطابقة الحديث للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه البخاري في مناقب قريش والمغازي واخرجه ابو داود في الخراج
والنسائي في قسم الفيء وابن ماجة في الجهاد وقال الليث حدثني يونس وزاد قال جبير
ولم يقسم النبي صلى الله عليه وسلم لبني عبد شمس ولا لبني نوفل وهو موصول بالاسناد
المتابق كما اخرجه الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون معلقا وقد وصله البخاري في
المغازي عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس بتمامه وزاد ابو داود في رواية يونس بهذا
الاسناد وكان ابو بكر رضي الله عنه يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
غير انه لم يكن يعطي قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عمر يعطيهم منه وعثمان بعده
وبين الذهلي ان هذه الزيادة من جملة من كلام الزهري واخرج ذلك معضلا من رواية
الليث عن يونس وكان هذا هو السر في حذف البخاري هذه الزيادة مع ذكر لرواية يونس
ورواه مسلم وابو داود والنسائي وغيرهم من طريق ابن شهاب عن زيد بن هرمز عن ابن
شهاب في سهم ذوي القربى قال هو لقربى رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمه لهم النبي
صلى الله عليه وسلم وقد كان عرض علينا عمر رضي الله عنه عرضا فلم نقبله منه ورددناه عليه
وقلنا اجعله حيث وضعه الله فمضى عليه ابو بكر وقد كان عمر رضي الله عنه دعانا ان ينكح ايمنا ويخدم
عائلنا ويقضي عن غارمنا فاسعفنا ان يسلم لنا قال فتركناه وقال ابن اسحق هو محمد بن اسحق
صاحب المغازي عبد شمس وهاشم والمطلب اخوة لام وامهم عاتكة بالمهملة وكسر التاء
الفوقية وبالكاف بنت مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن هلال من بني سليم وقال ابن
جرير وكان هاشم توأم اخيه عبد شمس وان هاشما خرج ورجله ملتصقة براس عبد شمس
فما فصلت حتى سال بينهما دم فقالوا يا ليت اهذا على ان يكون بين اولادهما حروب فكانت
وقعة بني العباس مع بني امية بن عبد شمس بسنة ثلاث وثلاثين ومائة من الهجرة
وكان نوفل اخاهم لابيهم ولم يذكر امه وهي واقدة بالقاف بنت ابي عمرو واسمه نوفل بن
عبادة من بني مازن بن منصورة وكان هؤلاء الاربعة قد سادوا وقومهم بعد ابيهم وكان
ابيهم الرياسة وكان يقال لهم الحيرون وذلك لانهم احتفروا لقومهم قريش الآبار
من ملوك حمير قالوا ليدخلوا التجارات في بلدانهم فكان هاشم قد اخذ امانا من ملوك
الشام والروم واخذ لهم عبد شمس من النجاشي الاكبر ملك الحبشة واخذ لهم نوفل من
الاكاسرة واخذ لهم المطلب امانا من ملوك حمير وكانت الى هاشم السقاية والوفادة بعد
ابيه والى اخيه نسب ذوي القربى وقد كانوا نواشا واحدا وقال ابن كثير في تفسيره
نوا المطلب واثروا بني هاشم في الجاهلية والاسلام ودخلوا معهم في الشعب فحضنا

لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحماية له سلمهم طاعة لله ولرسوله وكانوا هم حية العشيرة
والمنعة وطاعة لابي طالب ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما نواعبد شمس ونوفل
وان كانوا اشقاءهم فلم يوافقوهم على ذلك بل حاربوهم ونابذوهم واما المطلب فلم يزل
حزبا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا كان ذنب ابي طالب لهم في قصيدته اللامية

- جزى الله عنا عبد شمس ونوفلا ... عقوبة شر عاجل غير آجل
- بميزان قسط لا يغيض شعيرة ... له شاهد من نفسه حق عادل
- لقد سفهت اخلاق عود تسدلوا ... بني خلف فيضا بنا والغياطل
- ونحن صميم من ذؤابة هاشم ... وآل فصي في المطوب الاوائل

وهذه قصيدة طويلة مائة وعشرة ابيات هذه ذكرها اليعمري نسابة ترجمة الكبير وفتش لغاتها وقوله
بني خلف اراد به رهط امية بن خلف الجمحي وقوله فيضا اي مفايضة وهو ان يستدل والغياطل
جمع غيطلة وهي الشجرة وذكر الزبير بن بكار في النسب انه كان يقال لهاشم والمطلب البدران
ولعبد شمس ونوفل القمران وهذا دال على ان بني هاشم والمطلب ايدا فاعرفي ولادها
من بعدها وهذا الما كتبت قريش الصحيفة بينهم وبين بني هاشم وحصروهم في الشعب دخل
بنو المطلب مع بني هاشم ولم يدخل بنو نوفل وبنو عبد شمس وسيأتي الاشارة الى ذلك
في اوائل المبعث ان شاء الله تعالى وهذا التعليق ذكره ابن جرير انه قسم رسول الله صلى الله
عليه وسلم لبني المطلب وبني هاشم وتلك بني نوفل وبني عبد شمس مع انهم ايضا من اقرباء رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدل هذا على ان الخمس له ولذوي قربى بنيه حيث يشاء قال الماوردي العسقلاني
وفي هذا الحديث حجة الشافعي ومن وافقه ان سهم ذوي القربى لبني هاشم والمطلب خاصة
دون بقية قرابة النبي صلى الله عليه وسلم من قريش وعن عمر بن عبد العزيز هم بنو هاشم خاصة
وبه قال زيد بن ارقم وطائفة من الكوفيين وهذا الحديث يدل الالحاق بني المطلب بهم وجعل
هم قريش كلها لكن يعطى الامام منهم من يراه وبهذا قال اصبغ وهذا الحديث حجة عليه وفيه
توهين قول من قال ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اعطاهم لعلة الحاجة اذ لو اعطاهم لعلة
الحاجة لم يخص قريبا دون قوم والحديث ظاهر في انه اعطاهم بسبب النصرة وما اصابهم بسبب
الاسلام من بقية قومهم الذين لم يسلموا والمقصر ان الآية نصت على استحقاق قربى النبي
صلى الله عليه وسلم وهي محققة في بني عبد شمس لانه شقيق وفي بني نوفل اذا لم تعتبر قرابة الام
واختلف الشافعية في سبب اخراجهم فقيل العلة القرابة مع النصرة فلذلك دخل بنو هاشم
وبنو المطلب ولم يدخل بنو عبد شمس وبنو نوفل لعدم ان جزء العلة او شرطها وقيل الاستحقاق
بالقرابة ووجه بني عبد شمس ونوفل مانع لكونهم انحازوا عن بني هاشم وحاربوهم والثالث
ان القربى عام مخصوص من بيته السنة قال ابن بطال وفيه رد لقول الشافعي ان خمس الخمس يقسم
بين ذوي القربى ولا يفضل غني على فقير وانه يقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين قال الحافظ
العسقلاني ولا حجة فيه لما ذكر لا ايجابا ولا نفيا اما الاول فليس في الحديث الا انه قسم
خمس الخمس بين بني هاشم والمطلب ولم يتعرض للتفضيل ولا عدمه واذا لم يتعرض فالاصل في القسمة
اذا اطلقت التسوية والتعميم فالحديث اذا حجة للشافعي لا له وعكن التوصل الى التعميم
بان يأمر الامام نائبه في كل اقليم بضبط من فيه ويجوز النقل من مكان الى مكان للحاجة وقيل
المخصص كل ناحية بمن فيها واما الثاني فليس فيه تعرض ايضا لكيفية القسم لكن ظاهره التسوية
وبها قال المزني وطائفة فيحتاج من جعل سبيله سبيل الميراث الى دليل خاص وانما استدل على
جواز تاخير ابيان عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة فان ذوي القربى لفظ عام خص بني هاشم
والمطلب قال ابن الحاجب ولم ينقل قمران اجمالي مع ان الاصل عدمه انتهى

من لم يخمس الاسلاب اي من لم ير تخميس الاسلاب وهو جمع سلب بفتحتين على وزن فعل بمعنى
مفعول اي مسلوب وهو ما اخذه احد الفريقين في الحرب من زينة ما كون عليه وبعده من سلاح
وثياب ودابة وغيرها وعن احمد لا تدخل الدابة وعن الشافعي يخمس بادابة الحرب ومن قتل
قتيلا اي شاد فا للقتل لان قتل القتيل لا يتحقق نحو هدى النقين اي العسكرين الصائرين
الى التقوى وهو القتيل بهذا القتل المستفاد من لفظ قتل لا القتل السابق فلا يسلب من يرمي
بحجر ليس هذا من لفظ الحديث فانه اخرجه الطحاوي وقال حدثنا ابوبكرة وابن مرزوق
قالا حدثنا الوداود عن حماد بن سلمة عن يحيى بن عبيد الله بن ابي الحكم عن انس رضي الله عنه

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم حنين من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقتل ابو طلحة يومئذ عشرين رجلا فاخذ اسلابهم واخرجه ابو داود ايضا في سننه وكل لفظه من قتل كافرا فله سلبه واراد به ان السلب لا يخمس وروى من غير خمس بضمتين وخمس بسكون الميم وقوله وهم اي هم اعرف فيه عطف على قوله من لم يخمس واشار هذه الترجمة الى الخلاف في المسالة وهو شهير والى ما اخترته الترجمة ذهبا الاكثر وهو ان القاتل يستحق السلب سواء قال امير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلا فله سلبه او لم يقل ذلك وهو ظاهر حديث ابي قتادة الثاني حديث الباب وقالوا انه قوي من ابني صلى الله عليه وسلم واخبار عن الحكم الشرعي وهو قول الشافعي واحمد وابن جرير وجماعة من اهل الحديث قالوا كل شيء من الغنيمة يخمس الا السلب فانه لا يخمس وعن مالك ان الامام مخير فيه ان شاء خمسه وان شاء لم يخمسه واختاره القاضي اسمعيل ابن اسحق وابن اسحق بن راهويه اذا كثرت الاسلاب تخمس وهو مروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال النووي وتحمل له الاوزاعي بخمس مطلقا وهو قول عن مالك وعن الشافعي وهو رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما وتشكو ابعوم قوله قمت واعلم انما غنمتم من شيء فان لله خمسه ولم يستثن شيئا وقال الزهري عن القاسم بن محمد عن ابن عباس رضي الله عنهما السلب من النفل والنفل يخمس وقال ابن قدامة السلب للقاتل اذا قتل في كل حال الا ان ينهزم العدو وبه قال ابو ثور وابو داود وابن المنذر وهو قول عن الشافعي ايضا وقال مرة اذا التقى الزحفان فلا سلب له انما هو النفل قتله وبدوا ونحوه قول نافع وقال الاوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وابو بكر بن ابي مريم السلب للقاتل ما لم يتعد الصفوف فيقصها الى البعض فاذا كان كذلك فلا سلب لاحد وقال ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد السلب من غنيمة الجيش حكمه حكم سائر الغنيمة الا ان يقول الامام من قتل قتيلا فله سلبه فحينئذ يكون له وقال ابن قدامة وبه قال مالك وقال احمد لا يجتهد ان ياخذ السلب الا باذن الامام وهو قول الاوزاعي وقال ابن المنذر قال الشافعي له اخذه بغير اذنه واصح الاكثر لقولهم للقاتل ان ياخذ السلب من راس الغنيمة بغير اذن الامام بقوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه فانه خصص بعموم قوله قمت واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وعقب بانه صلى الله عليه وسلم لم يقل لمن قتل قتيلا فله سلبه الا يوم حنين قال مالك بلغني ذلك وغير حنين واجاب الشافعي وغيره بان ذلك حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم في غير مواطن منها يوم بدر كما في اول حديثي الباب ومنها حديث حاطب بن ابي بلتعة انه قتل رجلا يوم احد فسلم له رسول الله صلى الله عليه وسلم سلبه اخرجه البيهقي ومنها حديث جابر رضي الله عنه ان عتيبل بن الطاب قتل يوم مؤتة رجلا فنفل النبي صلى الله عليه وسلم سلبه ثم كان ذلك مقررا عند الصحابة رضي الله عنهم كما روى مسلم من حديث عوف بن مالك في قصته مع خالد بن الوليد وانكاره عليه اخذ السلب من القاتل الحديث بطوله وكما روى الحاكم والبيهقي باسناد صحيح عن سعد بن ابي وقاص ان عبد الله بن جحش قال يوم احد تعال نداعو فدعا سعد فقال اللهم ارزقني رجلا شديدا باسه فاقاتله ويقاتلني ثم ارزقني عليه الظفر حتى اقتله واخذ سلبه الحديث وكما روى احمد باسناد قوي عن عبد الله بن ازيد قال كانت سليفة في حصن حسان بن ثابت يوم الخندق وذكر الحديث في قصتها فلما اليهودي وقوله لحسان انزل فاسلبه فقال ما لي بسلبه حاجة وكما روى ابن اسحق في المغازي في قصة قتل علي عمرو بن عبد ود يوم الخندق وايضا وقال عمر رضي الله عنه هو سلبه دونه فانه ليس للعرب خير منها فقال انه اتقاني بسوءته وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك يوم حنين بعد ان وقع من القتال كما هو صريح في حديثي الباب حتى قال مالك يكره للامام ان يقول من قتل قتيلا فله سلبه لانه يضعف نيات المجاهدين ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك الا بعد القضاء الحرب وعن الحنفية لا كراهة في ذلك واذا قاله قتل الحربي او اثنانها استحق القاتل والله قمت اعلم حدثنا احمد هو ابن سرهد قال حدثنا ابو عاصم وابن الحاصون هو يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة واسمه دينار القرشي المدني والماجشون بحر الجيم وضمها وضم الشين المعجمة وهو يعقوب وهو بالفارسية بمعنى الوردي وهو شرط الوكالة عن صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابيه ابراهيم عن جده عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه انه قال بينا انا واقف في الصف يوم بدر فنظرت عن يميني وعن شمالي فاذا انا بغلامين من الانصار حديثة اسنانهما تمنيت ان اكون بين اضلع منهما فغمزني احدهما فقال يا عم هل تعرف ابا جهل فقلت نعم ما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسب عند الله لئن رايته لا يفارق سوادي سوادي حتى يموت الاعجل منا فاغمزني الاخر فقال مثلها فنظرت اليه فرايته فشددت عليه فضربته حتى برد ثم اخذت سيفه فضربت به حتى قتله فانطلقا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح والرجلان معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح

هي هنا قوله انا واقف في الصف يوم بدر فطرت عن يميني وعن شمالي وقوله فاذا انا بغلامين
جواب بينا من الاضداد حديثة اسنانهما صفة الغلامين فلذلك جر لفظ حديثة
واسنانهما بالرفع لانه فاعل حديثة تثنيتان اكون بين اضلع منهما كذا للاكثر بفتح اوله
وسكون المهملة وفتح اللام على وزن افعل من الضلاعة وهي القوة يقال اضطلع بحمله اي
قوي عليه وفي نهضة اي بين اشد واقوى من الغلامين المذكورين ويروى بضم اللام على انه جمع
ضلع ووقع في رواية المجيء من بين اصلع منهما بالصاد والحاء المهملتين ونسبها ابن بطال
لسدد شيخ البخاري وقال خالفه ابراهيم بن حمزة عند الطحاوي وموسى بن اسمعيل عند
ابن سنجر وعفان عند ابن ابي شيبة فكلهم رووا عن يوسف شيخ البخاري هنا فقالوا اضلع
بالصاد المهملة والعين قال واجتماع ثلثة من الحفاظ اولى من انفراد واحد خالفهم انتهى
وقد ظهر ان الخلاف على الرواة عن الزهري فلا يليق الجزم بان مسددا انفرد به هكذا وهو
رواه احمد في مسنده وابو يعلى عن عبيد الله القواريري وبشر بن الوليد وغيرهما كلهم عن يوسف
كالجماعة وكذلك اخرجه الاسمعيلي من طريق عفان بن ابي شيبة عن عفان كذلك وقال القرطبي
الذي في مسلم اضلع ووقع في رواية اصيل وكلاهما تصحيف والصواب ضمر وفي احدها ضئال يا عم
هل تعرف ابا جهل هو عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي وعمر هذه الامة قلت نعم
ما حاجتك اليه يا ابن اخي قال اخبرت بضم الهمزة على البناء للمفعول انه سب رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لئن رايته لا يفارق سوادي سوادة يعني لا يفارق
شخصه شخصه والمعنى ان الشخصين يرى على البعد اسودة حتى يموت الا يجعل بينا اي الاوان
اجلا وهو كلام مستعمل بينهم منه ان يلازمه ولا يتركه الى وقوع الموت باحدهما وصدور
هذا الكلام في حال الغضب وكذا زعاج يدل على صحة العقل الوافر والفطن في العواقب
كان متعلق الغضب ان يقول حتى اقتله ام العاقبة مجهولة وقيل ان لفظ الا مجعل بمعنى غير
وانما هو الاعجز وهو بعيد في كلام العرب كثيرا والصواب ما وقع في الرواية لوضوح معناه
فتعجبت لذلك فغمزني الاخر فقال لي مثلها فلم اتب اي فلم البث ليقال لشابين في امر
اي دخل وتعلق ونشب في الشيء اذا وقع فيما لا مخلص له منه ولم يثب ان افعل اي لم يلبث وحينئذ
لم يتعلق بشيء غيره ولا بسواه ومادة ثوب وثيب مهموزة وبدونه معتلة وقوله ان نظرت الى ابي جهل
يجول في الناس بالجيم وفي رواية مسلم يزول وهو بمعناه اي يضطرب في المواضع ولا يستقر
على حال قلت لا تسبه ان هذا صاحب الذي سالتني فابتدراه اي سبقاه مسرعين
بسيفيهما فضرباه حتى قتلاه ثم انصرفا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال
ايكما قتله قال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين
ليستدل بهما على حقيقة كيفية قتلهما فعلم ان ابن الجموح هو المحق كما يشهد به سياق الحديث
وقال ابن المهلب نظره صلى الله عليه وسلم في السيفين لرى هل بلغ الدم من سيفيهما ومقدار
عمود دمها في جسم المقتول ليحكم بالسيف لمن كان في ذلك السيف ابلغ ولذلك سالهما اولا
هل مسحتما سيفيكما لانهما لو مسحاهما لما تبين المراد بذلك فقال كلاهما قتله انما قال ذلك
وان كان احدهما الذي ضربه تطييبا لقلب الاخر من حيث ان له مشاركة في القتل سلباه اي
سلبا ابي جهل لمعاذ بن عمرو بن الجموح وانما حكم له مع انهما اشتركا في القتل لان الفعل الذي
يتعلق به استحقاق السلب هو الاثخان وهو ثابت لهما وجدته وقال الاسمعيلي ان الاضداد في
ضربه فاثخناه وبقيا به الميلغ الذي يعلم انه لا يعيش بعدا وه على تلك الحال الا قدرا يطقا قول
قوله كلاهما قتله على ان كلا منهما وصل الى قطع الخشوة وابانتها وان عمل كل من سيفيهما عمل الاخر
غير ان احدهما سبق الاخر بالضرب فصار في حكم المثبت لجراحة حتى قطعت يده ضرب الثاني
فاشتركا في القتل لا ان احدهما قتله وهو ممتنع والاخر قتله وهو حيث قتل فذلك قضي بالسلب
للسابق الى الاثخان ولما روى الطحاوي هنا الحديث قال فيه دليل على ان السلب لو كان واجبا
للقاتل بفعله كما زعم وجب سلبهما وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بنزعه من احدهما
فيه رده الى الاخر لا يمكن ان الامام لو قال لمن قتل قتيلا فله سلبه فقتل رجلان قتيلا
ان سلبه لهما نصفان وانه ليس للامام ان يحرم احدهما ويرده الى الاخر لان لكل واحد منهما
له فيه من الحق ما للاخر وهما اولى به من الامام فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم قضى في
جعل ابي جهله لاحدهما دون الاخر دل ذلك انه كان اوجب منهما للامام ويكفي قال ويعضد من قضى بهذه

قال سليم وقال ايضا ان سلب المقتول لا يجب للقاتل بقتل صاحبه الا بجعل الامام اياه له على ما
سلاح المسلمين من التحريض على قتال العدو وكانا اى الغلامان المذكوران من الانصار معاذ بن
عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح اما معاذ بن عفراء بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء والمد
وهي امه عفراء بنت عبيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار وهو معاذ بن الحارث بن رفاعة بن
سواد هكذا قال محمد بن اسحق وقال ابن هشام هو معاذ بن الحارث بن سواد بن مالك بن غنم بن مالك
بن النجار وقال موسى بن عقبة معاذ بن الحارث بن رفاعة بن الحارث شهد بدرا هو واخوه
عوف ومعوذ بنو عفراء وهو ابن الحارث بن رفاعة وقال ابو عمر معاذ بن عفراء رواية عن النبي
صلى الله عليه وسلم في النهي عن الصلوة بعد الصبح وبعد العصر مات في خلافة علي رضي الله عنه
واما معاذ بن عمرو بن الجموح فالجموح هو ابن زيد بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة بن سعد
بن علي بن اسد بن ساردة بن يزيد بن جشم بن الخزرج السلمي الخزرجي الانصاري شهد
العقبة وبدرا هو وابوه عمرو وقتل عمرو بن الجموح يوم احد وذكر ابن هشام عن زياد عن ابن
اسحق انه الذي قطع رجل ابي جهل بن هشام وضربه ابنه عكرمة بن ابي جهل فاطن
معاذ ضربة معوذ بن عفراء حتى اثبته وتركه وبه رمق ثم وقف عليه عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه واجز راسه حين امره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلتمسه في
القتلى وفي صحيح مسلم ان ابني عفراء ضرباه حتى برد بالدال اى مات وفي رواية حتى برك بالكاف
اى سقط على الارض وكذا في البخاري في باب قتل ابي جهل واذعى القرطبي انه وهم التبس على بعض الرواة
معاذ بن الجموح بمعاذ بن عفراء وقال ابن الجوزي ابن الجموح ليس ولد عفراء ومعاذ بن عفراء
ممن شارك ابا جهل فلعل بعض اخوته حضره او اعانه او يكون للحديث ابن عفراء فغلط الراوي
فقال ابنا عفراء وقال ابو عمر اصح من هذا حديثا من ان مالك رضي الله عنه ان ابن عفراء قتله
وقال ابن التين يحتمل ان يكون اخوين لام او يكون بينهما رضاع وقال الداودي ابنا عفراء سهل
وسهيل ويقال معوذ ومعاذ وروى الحاكم في اكليله من حديث الشعبي عن عبد الرحمن بن عوف
رضي الله عنه حمل رجل كان مع ابي جهل على ابن عفراء فقتله فحمل ابن عفراء الاخر على الذي
قتل اخاه فقتله ومر ابن مسعود رضي الله عنه على ابي جهل فقال الحمد لله الذي اعز الاسلام
فقال ابو جهل لمثلي يقال ويحك هذيل فقال نعم والله واقعد فوقه ابو جهل سيفه وقال
دونك هذا او انا فمن عبد الله فضربه حتى قتله وقال يا رسول الله قتلت ابا جهل فقال
الله لا اله الا هو فحلف له فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم ثم انطلق معه حتى اراه اياه
فقام عنده وقال الحمد لله الذي اعز الاسلام واهله ثلاث مرات والتوفيق بين هذه
الروايات بالجمات الاشتراك في قتل ابي جهل ولكن السلب ما ثبت الا للذي اثخنه على ما مر
ومطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم لم يخمس سلب ابي جهل وقد اخرجه البخاري
في المغازي ايضا واخرجه مسلم ايضا في المغازي قال محمد هو البخاري نفسه سمع يوسف صالحا
وابراهيم اباه اى سمع يوسف بن الماجشون صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف المذكور
في الاسناد وسمع ابراهيم اباه اى ابن عبد الرحمن بن عوف وهذه الزيادة هنا لا توجد
في الموقف واراد بهذه دفع قول من يقول ان بين يوسف وبين صالح بن ابراهيم بن عبد الرحمن
رجل وهو عبد الواحد بن ابي عون وهو رجل مشهور بالثقة فيكون الحديث منقطعا وقد ذكر البزار
في روايته عن محمد بن عبد الملك القرشي وعلي بن مسلم قالا ثنا يوسف بن ابي سلمة ثنا عبد الواحد
بن ابي عون حدثني صالح بن ابراهيم به ثم قال هذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه بهذا الاسناد ووثق عبد الواحد فاشار
البخاري بهذه الزيادة الى سماع يوسف من صالح وسماع ابراهيم من ابيه ثابت فاطرب
متصل وقد تقدم في الوكالة هذا الاسناد بعينه في حديث الحرورية فيه سماع ابراهيم من ابيه
واما سماع يوسف من صالح فوقع في رواية عثمان عند الاسماعيلي قال الحافظ العسقلاني ويحتمل
ان يكون يوسف سمعه من صالح وثبت فيه عبد الواحد والله تعالى اعلم حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن يحيى بن سعيد الانصاري عن ابي بكر بضم الخاء وسكون الراء
وسكون الفاء وبالجملة هو عمرو بن كثير بن افلح عن ابي محمد هو ناضح مولى ابي قتادة عن ابي قتادة
الحارث بن ربعي الانصاري وهذا الاسناد فيه ثلاثة من التابعين في باب بيع السلاح
في الفتنة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حنين اثنتي عشرة

وادٍ بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان ذلك سنة ثمان من الهجرة فلما التقيا كانت
للمسلمين جولة بالجيم اى ورد واضطراب من حال يحول اذا دار والمراد الناشئ
وعبر بهذه العبارة احترازا عن لفظ الهزيمة وهذه الجولة كانت فى بعض الجيش
لا فى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حوله وآيت رجلا من المشركين علا وجلا من
المسلمين اى ظهر عليه واشرف على قتله اومنعه وجلس عليه فاستدرت من الوراء
هذه رواية الكشميهنى وفى رواية الاكثرين فاستدرت من الاستدبار حتى اتيته من وراءه
حتى ضربته بالسيف على حبل عاتقه العاتق موضع الرداء من العنق وقيل ما بين العنق
والمنكب وقيل هو عرق او عصب هناك وقيل حبل العاتق عصبه فاقبل على فضمنى ضمة
وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلنى فلحقت عمر بن الخطاب رضى الله عنه
فقلت ما بال الناس اى ما حال الناس منهزمين فقال امر الله اى قال عمر رضى الله عنه اوجاء
امر الله تعالى وقال ابن الهمام وحاصل حكم الله انهما حكما به وقضاه وقيل معناه ما حالهم بعد الانهزام
فقال امر الله غالب والعاقبة للمتقين ثم ان الناس رجعوا وجلس النبى صلى الله عليه وسلم
فقال من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لى ثم جلست ثم قال
من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه فقمت فقلت من يشهد لى ثم جلست ثم قال الثالثة
مثله فقال رجل يا رسول الله صدق وسلبه عندى فارضه عنى فقال ابو بكر الصديق
لم اقتطع اسدا من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه فقام النبى صلى الله عليه وسلم
فاعطاه سلبه فبعت الدرع فابتعت به مخرفا فى بنى سلمة واخرف بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء بعدها فاء
هو البستان وقيل النخل من النخل يخرف فيه الرطب يجنى وسمى بذلك لان الاخراف اول
مال تالثه فى الاصلاح اى اتخذته واجمعته وهو من باب تعلم فيه معنى التكلف ومنه الخريف من الاكل
وهو الاصل والمعنى اتخذته اصلا للمال وما تثمر هزة وثاء مثلثة ولام يقال مال مؤثل ومجد
مؤثل اى مجموع ذو اصل وفى الحديث فضيلة ابى بكر الصديق رضى الله عنه وصحة اصابته بحضرته
صلى الله عليه وسلم وجواز الاجتهاد وحقيقة لان قتادة لما ثار قتادة الحارث الانصارى رضى الله عنه
وانتزع به من قال ان السلب من راس الغنيمة لان الخمس لان اعطاءه صلى الله عليه وسلم اياه
كان قبل القسمة لانه نفل حين يرد القتال واجابا بما ومالك عنه فقالوا هذا من جملة
لما لانه انما قاله الذى بعد تفضى الحرب وتوضع اثقالها وهذه حالة تدبيق فيها معتاد
حماة الغانمين وهو لا يقعة الا حماس على بها اوجبها الله لم يمنع ان يكون من الخمس وقال القرطبى
وهذا الحديث ادل دليل على صحة مذهب مالك وابى حنيفة وزعم من خالفهما ان هذا الامر

مسموح بما قاله يوم حنين وهو فاسد لوجهين الاول ان الجمع بينهما ممكن فلا نسخ الثاني انه روى
اهل السير وغيرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر من قتل قتيلا فله سلبه كما قاله يوم حنين
وغايته ان يكون من باب تخصيص العموم وفيه ان لانها ان بينة ولكنهم قالوا انه كناية الزوى
لها ايمان كانت بينة او لا قال ابن دقيق العيد وفيه دليل على انها بينة وفيه جواز كلام الوزير
سائل الامير قبل ان يعلم جواب الامير كما فعل ابو بكر رضي الله عنه حين قال لانها الله وفيه اذا
ادعى رجل قتل رجل بينة واذا ادعى سلبه هل يعطى له ذلك طائفة لابد من بينة واحتجوا
بظاهر هذا الحديث وبه قال الليث والشافعي وجماعة من اهل الحديث وقال الاوزاعي لا يحتاج
اليها ويعطى بقوله وهذا استدلال به على دخول من لا يسهم له في عموم قوله من قتل قتيلا وعن
الشافعي في قول لا يستحق السلب الا من استحق السهم وبه قال مالك لانه اذا لم يستحق السهم فلان
لا يستحق السلب بطريق الاولى وعورض بان السهم يستحق على المظنة والسلب يستحق بالفعل فهو
اولى وهذا هو صحيح وفيه ايضا ان السلب مستحق للقاتل الذي تحققه بالقتل او من وقف
عليه كما ياتي في قصة ابن مسعود رضي الله عنه مع ابي جهل في غزوة بدر وفيه ايضا ان السلب
للقاتل في كل حال وبه قال ابو ثور وابن المنذر حتى قال ابو ثور ولو كان المقتول مهزما وقال احمد
لا يستحقه الا المبارز وعن الاوزاعي اذا التقى الزحفان فلا سلب وفيه ايضا ان السلب
يستحقه القاتل من كل مقتول حتى لو كان المقتول امرأة وبه قال ابو ثور وابن المنذر وقال الجمهور
شرطه ان يكون المقتول من المقاتلة وقال ابن عطية ويجوز ان يسلب القتيل ويتركهم عراة
قاله الاوزاعي وكرهه الثوري وابن المنذر ثم انهم اتفقوا على انه لا يقبل قول من ادعى
السلب الا ببينة شهد له باستحقاقه والحجة فيه قوله وهذا الحديث له عليه بينة فنفهم انه
اذا لم يكن له عليه لا يقبل وسياتي في قتادة يشهد لذلك وعن الاوزاعي يقبل قوله بغير بينة
لان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاه ابا قتادة بغير بينة وفيه نظر لانه وقع في مغازي الواقدي
ان اوس بن خولي شهد لابي قتادة وعلى تقدير ان لا يصح فحمل على ان النبي صلى الله عليه وسلم
علم انه القاتل بطريق من الطرق وابعد من قال من المالكية ان المراد بالبينة هنا الذي اقر له
ان السلب عنده فهو شاهد والشاهد الثاني وجود السلب فانه بمنزلة الشاهد على انه قتله
وذلك جعل لوثا وبابا للقسامة وقيل انما استحقه ابو قتادة بالاقرار الذي هو بين وهذا
ضعيف لان الاقرار انما يعمل المال اذا كان المال مشهودا له هو في يد غيره فيؤخذ باقراره
والمال هنا مغصوب جميع الجيش ونقل ابن عطية عن اكثر الفقهاء ان البينة هنا شاهد واحد
يكتفى به

باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم

وهم الذين اسلموا وبينهم ضغينة وهم نفر اسلموا يوم فتح مكة اسلام نظرائهم وسياتي تفصيله
في تفسير سورة براءة وغيرهم اي غير المؤلفة قلوبهم من ظهر له المصلحة في اعطائه من الخمس حتى
اي من مال الخراج والجزية والفيء قال سعيد القاضي في اعطاء النبي صلى الله عليه وسلم للمؤلفة
من الخمس دلالة على ان الخمس الى الامام يفعل فيه ما يرى من المصلحة وقال الطبري استدل ببعض
الاحاديث من زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعطي من اصل الغنيمة غير المقاتلين قال وهو
قول مردود بدليل القرآن والاثار الثابتة واختلف بعد ذلك من اين كان يعطي المؤلفة
فقال مالك وجماعة من الخمس وقال الشافعي وجماعة من خمس الخمس رواه اي روى ما ذكر في الترجمة
عبد الله بن زيد اي ابن عاصم الانصاري المازني المدني عن النبي صلى الله عليه وسلم وسياتي
حديثه الطويل موصولا في غضون حنين مع الكلام عليه ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله
لما افاء الله على رسوله يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم حدثنا محمد بن يوسف
قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ان حكيم بن حزام
وعكيم بفتح الحاء اكثر من الكاف وحزام كرمان وتخفيف الزاي كان من المؤلفة قلوبهم فالسم
سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان هذا
المال خضر حلو فمن اخذه بطيب نفس يورك له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك
له فيه كان كالذي ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت
يا رسول الله والذي بعثك بالحق لا ارزا بعدك شيئا حتى افارق الدنيا فكان ابو بكر رضي الله عنه
يدعو حكيما ليعطيه العطاء فيابى ان يقبل منه شيئا ثم ان عمر دعاه ليعطيه فابى ان يقبل
فقال يا معشر المسلمين اشهدكم على حكيم اني اعرض عليه حقه من هذا الفيء فيابى ان ياخذه
فلم يرزا حكيم احدا من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى فارق الدنيا فكان ابو بكر رضي الله عنه

يدعو حكيما ليعطيه العطاء فرأى ان يقبل منه شيأ ثم ان عمر رضي الله عنه دعاه ليعطيه
فأبى ان يقبل فقال يا معشر المسلمين اني اعرض عليه حقه الذي قسم الله له من هذا الفيء
فأبى ان يأخذه فلم ارزأ احدا من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفي والحديث
قد مضى في كتاب الزكوة في باب الاستعفاف في المسألة وقدم الكلام في مستوفى ومطابقته
للترجمة في قوله سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني ثم سألته فاعطاني وكان حكيم
من المؤلفة قلوبهم حدثنا ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي قال حدثنا حماد بن زيد
عن ايوب السختياني عن نافع مولى ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
يا رسول الله اني كان علي نذر اعتكاف ليلة او قال يوم في المسجد الحرام في الجاهلية فاوف به
وفي رواية جرير بن حازم عند مسلم ان رسول الله لما كان بالجعرانة بعد ان رجع من الطائف
وقد اخرج هذا المقدار في كتاب الاعتكاف في باب اذا نذر في الجاهلية ان يعتكف ثم اسلم
فانه اخرجه هناك عن عبيد بن اسمعيل الخ كذا رواه نافع هناك عن ابن عمر ان عمر رضي الله عنه
وهنا عن نافع ان عمر وهذا مرسل لانه لم يدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عمر الخطاب
رضي الله عنه فكل ما رواه عنهما فهو مرسل وقدم الكلام فيه بقي انه قدم في كتاب الاعتكاف
انه نذر ليلة وهنا اعتكاف يوم ولا منافاة بينهما لجواز ان يكون نذرهما قال اي نافع واساري
رضي الله عنه جاريتين قال الحافظ العسقلاني لم ار من سماها من سبي حنين فوضعهما في بعض
بيوت مكة قال فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبي حنين فجعلوا يسعون
في السكك قال عمر رضي الله عنه لابنه عبد الله يا عبد الله انظر ما هذا الذي حدث بهما الله
صلى الله عليه وسلم على النبي وسيأتي صفة ذلك في الغازي وفي هذا السياق حذوف تقديره
فنظر وسأل عن سبب سعيهم في السكك فقيل له فقال لعمر رضي الله عنه قال اي عمر رضي الله عنه
اذهب فارسل الجاريتين وفي رواية ابن عيينة قلت ما هذا فقالوا النبي اسلموا فارسلهم
النبي صلى الله عليه وسلم فقلت والجارية فارسلوها ويستفاد منه الاخذ بخبر الواحد وهذا يصير حرا
وقال الداودقطني روى سفيان بن عيينة عن ايوب حديث الجاريتين فوصله عنه قوم وارسله
آخرون قال نافع ولم يعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة ولو اعتمر لم يخف
على عبد الله هكذا رواه ابو النعمان شيخ البخاري مرسلا وفيه اشارة الى انه سمع ذلك
من ابن عمر رضي الله عنهما وقد وصله مسلم وابن خزيمة جميعا عن احمد بن عبدة عن حماد بن زيد
فقال في روايته عن نافع ذكر عند ابن عمر رضي الله عنهما عمرة رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الجعرانة فقال لم يعتمر منها وليس في قول نافع حجة لان ابن عمر ليس كل ما علمه حدث به نافعا
ولا كل ما حدث به حفظه نافع ولا كل ما علم ابن عمر رضي الله عنهما لاياه والعمرة من الجعرانة
اشهر من هذا واظهر ان يشك فيها وقد ذكرت في ابواب العمرة الاحاديث الواردة في تعيينها
من الجعرانة وتقدم في اواخر الجهاد في باب قسم الغنيمة في غزوه ايضا حديث انس في ذلك
وقد ذكر في ابواب العمرة سبب خفاء عمرة النبي صلى الله عليه وسلم من الجعرانة على كثير من اصحابه
فليراجع اليه ومن حفظ حجة على من لم يحفظ فليتأمل وزاد جرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولى
بن حازم بالمهملة والزاي في ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما وقال بن الحر يعني زاد
جرير لفظ عن ابن عمر فصار متصلا وقال ايضا من الخمس اي كانت الجاريتان من الخمس قال الدارقطني
حديث جرير موصول وحماد اثبت في ايوب من جرير ورواه اي وحديث الاعتكاف
معمر بفتح الميمين هو ابن راشد قال الحافظ العسقلاني اتفقت الروايات كلها على انه
بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة وحكى بعض الشراح انه بضم الميم وبعد العين مثناة مفتوحة ثم
ميم مكسورة على لفظ اسم الفاعل من الاعتمار وهو تصحيف ولعنته العيني بانه ان اراد انكر ان
فهو لم يقل هكذا وانما عبارة معمر بفتح الميمين ابن راشد وفي بعضها معتمر بلفظ الفاعل من الاعتمار
وكلاهما ادرك ايوب وسمع منه والاول اشهر عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
في النذر اي في حديث النذر يعني زاد لفظ عن ابن عمر ولم يقل يوما ويعني بذكر لفظ يوما وقوله
على اعتكاف يوم ويجوز يوما الخ بالتنوين على حذف الحكاية ويجوز النصب على الظرفية كذا
قال العيني وفيه نظر ومطابقته لثبوت عمرته وقوله واصاب عمر رضي الله عنه جاريتين
من سبي حنين حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا جرير بن حازم قال اخبرني الزبير
هو البصري قال حدثني بالافراد عروة بالواو ونعلب بفتح النون والغين المعجمة وسكون اللام

أتأدو وإما إيانا أي إما أصحاب وإما الذين يرجع إليهم في الأمور يا رسول الله لم يقولوا
شيئا من ذلك وإما أنا من حديثة أسنانهم أراد بهم الشبان الجهال الذين ما تكلموا في
القول بالصواب وقوله أسنانهم مرجع بقوله حديثة فقالوا يغفر الله لرسول الله صلى الله
عليه وسلم يعطي قريشا ويترك الأنصار وسيوفنا تقطر من دمائهم فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم إني أعطي رجالا حديث عهدهم بكفر أما ترضون أن يرجع الناس
بالأموال وترجعون إلى رحالكم هو جمع رحل وهو مسكن الرجل وما يستصحبه من المتاع
برسول الله فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به يعني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير من المال قالوا بلى يا رسول الله قد رضينا فقال لهم أنكم سترون بعدي أثرة بفتح الهمزة
والمثلثة بمعنى الإيثار يقال آثر يؤثر إيثارا وأثرة إذا أعطى واستأثر فلان بالفيء أي
استبد به والمعنى أنكم سترون بعدي استئثار الأمراء بالأموال وحرمانكم منها شديد
صفة أثرة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله على الحوض قال أنس فلم نصبر وهذا الحديث
قد مر في كتاب الشرب ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي
قال حدثنا إبراهيم بن سعد أي ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح هو ابن كيسان
عن ابن شهاب الزهري أنه قال أخبرني بالإفراد عن محمد بن جبير بن مطعم أن محمد بن جبير
قال أخبرني جبير بن مطعم أنه بينما هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد الناس
مقبلة من حنين نصب على الحال وفي رواية الكشميهني مقفلة من حنين أي رجعة عطفت
رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سمرة بفتح السين
المهملة وضم الميم شجرة طويلة شعرة الرأس قليلة الظل صغيرة الورق والشوك صلب
المشب قاله ابن التين وقال الداودي السمرة هي العضاه وقال الخطابي هي في السمرة أثبت
وظلها أكثف ويقال هي شجر الطلح خطفت رداءه أي خطفت السمرة على سبيل المجاز
وخطفت الأعراب فوقف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أعطوني ردائي
فلو كان عدد هذه العضاه قال الفراء العضاه شجر الشوك كالطلح والعوسج والشوك
واختلف في واحده فقيل عضة بفتحتين مثل شفة وشفاه والأصل عضهة و
شفهة فحذف الماء وقيل واحدها عضاهة لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا
ولا جبانا وفي الحديث ذم الخصال المذكورة وهي البخل والكذب والجبن وأن إمام المسلمين
لا يصلح أن يكون فيه خصلة منها وفيه ما كان النبي صلى الله عليه وسلم عليه من الحلم وحسن
الخلق وسعة الجود والصبر على جفاة الأعراب وفيه جواز وصف المرء نفسه بالجمال
الجميل عند الحاجة لخوف ظن أهل الجهل خلاف ذلك ولا كون ذلك من الفخر المذموم
وفيه رضى السائل للحق بالوعد إذا تحقق من الواعد الإنجاز وفيه أن الإمام يجزئ في قسم
الغنيمة أن شاء بعد وقوع الحرب وإن شاء بعد ذلك ومطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله لقسمته بينكم حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا مالك الإمام عن إسحق بن عبد الله
أي ابن أبي طلحة الأنصاري عن أنس بن مالك أنه قال لقد كنت أمشي مع النبي صلى الله
عليه وسلم وعليه برد نجراني الواو للحال والبرد بضم الموحدة نوع من الثياب معروف
والجمع أبراد وبرود ونجران بالنون المفتوحة وسكون الجيم وبالراء بلدة باليمن بغلظ الحاشية
فأدركه أعرابي فجذبه جذبة شديدة حتى نظرت إلى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم
صفح كل شيء وجهه وناحيته والعاتق ما بين المنكب والعنق قد أثرت بها حاشية الرداء
من شدة جذبته الجذبة بالجيم والموحدة بمعنى واحد ثم قال يا محمد من مال الله الذي عندك فالتفت
إليه فضحك ثم أمر له بعطاء وفي لطف رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلمه وكرمه
أنه لعلى خلق عظيم حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير بفتح الجيم ابن عبد الحميد
عن منصور هو ابن المعتمر عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله أي ابن مسعود رضي الله عنه
أنه قال لما كان يوم حنين آثر النبي صلى الله عليه وسلم ناسا أي أعطى الغنيمة أي أعطاها ناسا في
القسمة بالزيادة فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل وأعطى عيينة مثل ذلك وأعطى أناسا
من أشراف العرب وآثر يومئذ بالقاف والثاء المثلثة والراء من الإيثار
وحابس بالحاء المهملة وكسر الموحدة وآخر سين مهملة ابن عقال بن محمد بن سفيان بن مجاشع
التميمي الحنظلي الدارمي أحد المؤلفة قلوبهم وكان الأقرع وعيينة بن حصن شهدا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة وحنينا والطائف وقال الذهبي قال أبو زيد عامة

فراش ولقب الاوزع لفزع براسه وكان احدهم شراحيل واستعمله عبد الله بن عامر على جيش بعثه الى خراسان فاصيب هو والجيش بجوزن ماية من الابل واعطى عيينة بضم العين المهملة وفتح المثناة التحتية الاولى وسكون الثانية وبالنون هو ابن حصين بن حذيفة بن بدر الفزاري من المؤلفة قال الذهبي وكان احمق مطاعا دخل على النبي صلى الله عليه وسلم بغير اذن واساء الادب فصبر النبي صلى الله عليه وسلم على جفوته واعز ابنته وقد ارتد ثم اسر ثم عفى عنه الصديق رضي الله عنه ثم لم يزل مظهرا للاسلام واسمه حذيفة ولقب عيينة لشتر عينه مثل ذي الخويصرة واعطى اناسا من اشراف العرب وانوهم يومئذ في نعمة قال رجل لم اظنه عدل فيها ولا اريد بها وجه الله اي في هذه القسمة وكلمة او للشك من الراوي وفي صحيح مسلم بالواو من غير شك وجه الله فقلت والله لاخبرن النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته فاخبرته وفي رواية مسلم فاخبرته بما قال فتغير وجهه حتى كان كالصرف بكسر الصاد المهملة وسكون الراء وآخره فاء هو صبغ احمر يصبغ به الجلود وقال ابن دريد وقد يبنى الدم مرفا وفي رواية اخرى له قال فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فساررته فغضب من ذلك غضبا شديدا واحمر وجهه حتى تمنيت اني لم اذكر له فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله رحم الله موسى قد اوذي باكثر من هذا فصبر قال القاضي عياض حكم الشرع ان من سب النبي صلى الله عليه وسلم كفر وقتل ولم يذكر في هذا الحديث ان الرجل قتل وقال المازري يحتمل ان يكون لم يفهم منه الطعن في النبوة وانما نسبه الى ترك العدل في القسمة فلعله صلى الله عليه وسلم لم يعاقب هذا الرجل لانه لم يثبت عليه ذلك وانما نقل عنه واحد وشهادة الواحد لا يراق الدم وقال عباس بن مرداس في ذلك الوقت هذه الابيات

اتجعل نهبي ونهب العبيد ... بين عيينة والاقرع

وما كان حصن ولا حابس ... يفوقان مرداس في مجمع

وما كنت دون امرئ منهما ... ومن يخفض اليوم لا يرفع

العبيد مصغرا صنم الخزعل فرسه وعباس بفتح المهملة وتشديد الموحدة ومرداس بكسر الميم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في الزكوة حدثنا محمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون المثناة التحتية وقد مر في الصلح قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثنا هشام هو ابن عروة بن الزبير قال اخبرتني اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما انها كانت كثيرا ما تسمع زوجها الزبير يدعو في قطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اعطاه قطعة من الاراضي التي جعل الانصار لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة او من اراضي خيبر كما في الحديث بعده على اني بتعلق بقوله اقطع وهي اعلا الارض التي قطعه منتهى على ثلثي فرسخ ومطابقة الحديث للترجمة في قوله وغيرهم اي غير المؤلفة وفي قوله وغيره اي وغير الخمس والحديث اخرجه البخاري في النكاح مطولا ولم يذكرها الا قصة النوى واخرجه مسلم في النكاح والاستئذان والمساقاة وعشرة النساء وقال ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء واسمه انس بن عياض وقد مر في الوضوء عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير ان النبي صلى الله عليه وسلم اقطع الزبير ارضا من اموال بني النضير والفرق بين هذا التعليق افادة قائلين احدهما ان ابا ضمرة خالف ابا اسامة في وصله فارسله كما مر والاخر ان في رواية ابي ضمرة تعيين الارض المذكورة وانها كانت مما افاء الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم من اموال بني النضير فاقطع الزبير منها وبذلك يرتفع استشكال الخطابي حيث قال لا ادري كيف اقطع النبي صلى الله عليه وسلم ارض المدينة واهلها قد اسلموا راغبين في الدين الا ان يكون المراد ما وقع من الانصار انهم جعلوا النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يبلغه الماء من ارضهم فاقطع النبي صلى الله عليه وسلم لمن شاء منه حدثنا احمد بن المقدام ابن علي بن سليمان العجلي البصري قال حدثنا الفضيل بضم الفاء مصغرا ابن سليمان النميري البصري قال حدثنا موسى بن عقبة قال اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اجلى اليهود والنصارى من ارضهم لما ظهر الله رسوله على ارضهم واموالهم ليقال اجلت القوم عن وطنهم وحلتهم وعلى القوم واحلوا وحلوا من باب نفع واما فعل هذا عمر رضي الله عنه لقوله صلى الله عليه وسلم لا يبقين دينان بجزيرة العرب والصديق رضي الله عنه اشتغل عنه بقتال اهل الردة اولم يبلغه النص والله تعالى اعلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

لما ظهر على اهل خيبر اراد ان يخرج اليهود منها وكانت الارض لما ظهر عليها
للمسلمين ولرسوله وللمسلمين هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابن اسكن لما ظهر عليها الله
ولرسوله وللمسلمين وقد قيل ان هذا هو الصواب بدليل ما مر في كتاب الحرث في باب اذا قال
رب الارض وقال ابن ابي صعرة والذي في الاصل صحيح ايضا قال والمراد لما ظهر عليها اي
لما أظهر على فتح اكثرها قبل ان تبلغه ان اليهود ان يصالحوه فكانت لليهود قبل ان صالحوه على ان
يسلموا له الارض كانت لله ولرسوله ويحتمل ان يكون المراد بالارض بعضها وهي ما هي عنوة من الفتحة وغيرها
المفتحة والمراد بظهوره عليها غلبته لهم وكان حينئذ بعض الارض لليهود وبعضها للرسول
وللمسلمين ويحتمل ان يكون حذف المضاف اي غزوة الارض فسأل اليهود رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يتركهم على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
نقركم من النقر بفتح النون وفي رواية الكشميهني وفي رواية غيره نتركم على ذلك ما شئنا
فاقروا حتى اجلاهم عمر رضي الله عنه في امارته الى تيماء بفتح المثناة الفوقية وسكون التحتية
وبالمد قال ابن فارس هي من امهات القرى على الجرمز وبها طي منها يخرج الى الشام وقال ابكري
تدخل من المدينة واث وزيد تيماء فتنزل الصبهاء لا تبخم ثم تنزل اشهدي لا تبخم ثم تنزل العيز
ثم سلاح لبنى عذرة ثم شيبة ثلوث ثيال في الحجاب ثم تنزل تيماء وهي لطي وارضها سبخة الحرة
وكسر الراء وبالمهملة قال البكري اربع قرية بالشام وهي اربحا سميت باربحا بن لمسك بن ارفخشد
بن سام بن نوح عليه السلام قال ابن المنير احاديث الباب مطابقة للترجمة الا هذا الاخير
فليس فيه للعطاء ذكر لكن فيه ذكر جهات فدعا من كان لغرابتها كانت جهات عطاء فجهذا
الطريق يدخل تحت الترجمة وقدم الحديث في كتاب المزارعة في باب اذا قال رب الارض اقرك
ما اقرك الله وقدم الكلام فيه هناك باب ما يصيب اي المجاهد
من الطعام في ارض الحرب هل يؤخذ منه الخمس او يباح اكله للمقاتلين وفي المسألة خلاف
فعند الجمهور لا بأس بأكل الطعام في دار الحرب بغير اذن الامام مادام موافقا فيأكلون منه
قدر حاجتهم ولا بأس بذبح البقر والغنم قبل ان يقع في المقاسم والحاصل ان الجمهور على جواز
اخذ الغانمين من القوت وما يصلح به وكل طعام تعتاد اكله عموما وكذلك علف الدواب
سواء كان قبل القسمة او بعدها بأذن الامام او بغير اذنه والمعنى فيه ان الطعام يجز في دار
الحرب فاجيز للضرورة والجمهور ايضا على جواز الاخذ وان لم يكن الضرورة ناجزة وذلك قول الثلثة
والاوزاعي وابي يوسف واتفقوا ايضا على جواز ركوب دوابهم ولبس ثيابهم واستعمال
سلاحهم حال الحرب ورده بعد انقضاء الحرب وشرط الاوزاعي فيه اذن الامام وعليه ان
يرده كلما فرغت حاجته ولا يستعمل في غير الحرب ولا ينتظر برده انقضاء الحرب لئلا
يعرضه للهلاك وحجتهم حديث رويفع بن ثابت من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا
يأخذ دابة من المغنم فيركبها حتى اذا اعجفها ردها الى المغانم وذكر في الثوب كذلك
وهو حديث حسن اخرجه ابو داود والطحاوي ونقل عن ابي يوسف انه حمله على ما اذا كان
الآخذ غير محتاج يبقى به دابته او ثوبه بخلاف من ليس له ثوب ولا دابة وقال الزهري
لا يأخذ شيئا من الطعام ولا غيره الا باذن الامام وقال سليمان بن موسى يأخذ الا ان ينهى
الامام وقال ابن المنذر تواترت الاحاديث الصحيحة في التشديد في الغلول واتفق علماء الامصار
على جواز اكل الطعام وجاء الحديث بخرق ذلك فنقتصر عليه وانما العلف نحو ما مر
وقال مالك يباح ذبح الانعام وقد تقدم في باب ما يكره من ذبح الابل في اواخر الجهاد شيء
من ذلك حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة عن حميد بن
هلال عن عبد الله بن معقل بالفتح المزني والقاف على وزن محمد المدني فكان من اصحاب الشجرة
قال كنا محاصرين خيبر وفي نسخة قال الحافظ الصفاقسي في الهامش على اسمه وفي رواية
ابي داود من طريق سليمان بن المغيرة دلى جراب يوم خيبر فالتزمته بجراب بضم الجيم هو المزود
وقال الفراء هو بفتح الجيم وتاء من جلود وفي غريب الحربي هو جلد يجعل فيه دقيق وقال
صاحب المنتهى الجراب بالكسر والعامة تفتحه وجمعه اجربة وجرب باسكان الراء وفتحها
فيه شحم فمضغت بالنون والزاي اي قطعت مرعا لاحمة وفي رواية سليمان بن المغيرة
فالتزمته فقلت لا اعطي اليوم احدا من هذا شيئا وبهذا يتبين قوله فالتفت فاذا
النبي صلى الله عليه وسلم اي هناك او نحوه لان كلمة اذا للمفاجاة يقع بعدها الجملة

استحييت منه اى عن النبى صلى الله عليه وسلم ولعله استحيى من فعله ومن قوله فقال وفيه اشارة الى ما كان عليه من توقير النبى صلى الله عليه وسلم ومن مجانبة التنزه والاعراض عن خوارم المروءة وفيه جواز اكل الضب الذى توجد عند اليهود وكانت محرمة عليهم وكرهها مالك وعده محرمها وقد اخرجه احمد وسياتى ذلك فى باب مفرد فى كتاب الذبائح ان شاء الله تعالى ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان النبى صلى الله عليه وسلم راآه ولم ينكر عليه فان قيل انه قال مزوت لاتحلن وليس فيه انه اكله حتى يأتى فى عدد الاكلات فالجواب انه جاء فى رواية سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن معقل قال اصبت جرابا من شحم يوم خيبر قال فالتزمته الحديث رواه مسلم عن شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة وفى رواية مسلم ما يدل على رضاه صلى الله عليه وسلم ايضا فانه قال فيه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم تبسما وذاد ابو داود الطيالسى فى آخره قال هو لك فكانوا يرون شدة حاجته اليه فتوزع له ١٢ سيشاد به والله تعالى اعلم والحديث قد اخرجه البخارى فى المغازى والذبائح ايضا واخرجه مسلم فى المغازى وابو داود فى الجهاد والنسائى فى الذبائح

حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب هو السختيانى عن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بضب محنوذ فاهوى اليه ليأكل فقيل له انه ضب فامسك يده فقال احرام هو يا رسول الله قال لا ولكنه لم يكن بارض قومى فاجدنى اعافه فاجترّته فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر الحديث

مطابقته للترجمة ظاهرة

حدثنا موسى بن اسمعيل ابو سلمة التبوذكى قال حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد العبدى البصرى قال حدثنا الشيبانى بفتح الشين المعجمة وسكون المثناة التحتية وبالموحدة والنون هو سليمان بن ابى سليمان ابو اسحاق الكوفى واسم ابيه فيروز قال سمعت ابن ابى اوفى هو عبد الله بن ابى اوفى واسم ابى اوفى علقمة يقول اصبنا غنما فى قرية فجعل منها قدور فمر بنا النبى صلى الله عليه وسلم فامر بالقدور فاكفئت ثم قسم فعدل عشرا من الغنم ببعير فند منها بعير وكان فى القوم خيل يسيرة فطلبوه فاعياهم فاهوى اليه رجل بسهم فحبسه الله ثم قال ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا فقال انا يا رسول الله ان لنا جرادا وخيلا فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه ليس السن والظفر وسأحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة

مطابقته للترجمة ظاهرة

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو قال حدثنا فليح بن سليمان عن هلال بن على عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رجل يا رسول الله اين تكون امك قال فى النار قال فاين من مضى من اهلك قال فى النار فقال اين من لقى من اهلك قال فى النار قال فاين انت قال فى الجنة ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم ان امى مع امك حيث تكون

مطابقته للترجمة ظاهرة

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا ابو عامر عبد الملك بن عمرو قال حدثنا فليح بن سليمان عن هلال بن على عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رجل يا رسول الله اين تكون امك قال فى النار قال فاين من مضى من اهلك قال فى النار فقال اين من لقى من اهلك قال فى النار قال فاين انت قال فى الجنة ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم ان امى مع امك حيث تكون

مطابقته للترجمة ظاهرة

الاخر في قتال اهل الشرك من سنين ما لا وقفت الاحاديث الصحيحة الثابتة تدفن كله وقال الخطابي حديث غالب مختلف في اسناده فلا يثبت والنهي ثابت وقال عبد الحق ابو هو متصل الاسناد وقال السهيلي ضعيف لا يعارض به حديث النهي وحديث الباب اخرجه البخاري في المغازي ايضا واخرجه مسلم في الذبائح والنسائي في الصيد وابن ماجة في الذبائح ومن احاديث الباب حديث عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنهما ايضا اصبنا طعاما يوم خيبر وكان الرجل يجيء فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف اخرجه ابو داود والحاكم والطحاوي ولفظه فيأخذ منه حاجته

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الجزية كذا في رواية الاكثر ووقع عند ابي ذر والجزية من الجزاء لانها مال يؤخذ من اهل الكتاب جزاء عن سكان في دار الاسلام وجزاء عن قتله وقيل من جزات النخل اذا قضيته ثم سهلت الهمزة فهي فعلة من الجزء وقيل من الاجزاء لانها تكفي من وضع ذلك عليه في عصمة دمه والموادعة اي المتاركة والمصالحة والمراد متاركة اهل الحرب مدة معينة لمصلحة مع اهل الذمة والحرب فيه لف ونشر على الترتيب لان الجزية مع اهل الذمة والموادعة مع اهل الحرب قال ابن المنير طويت احاديث الباب ما يوافقها الا الحديث الاخير فتأخير القتال لانتظاره وزوال التحسر قال الحافظ الصقلي وليست هذه المواعدة المعروفة والذي يظهر ان الصواب ما وقع عند ابي ذر فيه من اثبات لفظ كاس بعد وهذه الترجمة يكون الكتاب معقودا للجزية والمهادنة والابواب المذكورة بعد ذلك مفترقة عن الاولى انتهى قال العلماء الحكمة في وضع الجزية ان الذل الذي يلحقهم يحملهم على الدخول في الاسلام

وهو الله تعالى بالجزاء عطف على الجزية وهذه الاية الكريمة في سورة التوبة وهي الاصل في مشروعية الجزية ولما تمهلت امور المشركين ودخل الناس في دين الله افواجا واستقامت جزيرة العرب امر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بقتال اهل الكتاب من اليهود والنصارى وكان ذلك في سنة تسع وجهز رسول الله صلى الله عليه وسلم لقتال الروم ودعا الناس الى ذلك وبعث الى احياء العرب حول المدينة فندبهم فاوعبوا معه واجتمع من المقاتلة نحو ثلاثين الفا وتخلف بعض الناس من اهل المدينة ومن حولها من المنافقين وغيرهم وكان ذلك في عام حار ووقت قيظ وحر وخرج صلى الله عليه وسلم يريد الشام لقتال الروم فبلغ تبوك فنزلها واقام عليها قريبا من عشرين يوما ثم استخار الله تعالى في الرجوع فرجع لضيق الحال وضعف الناس والاية هو قوله تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الاخر اي لا يؤمنون بهما على ما ينبغي فان ايمانهم كلا ايمان ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ما ثبت تحريمه بالكتاب والسنة وقيل رسوله هو الذي يزعمون اتباعه والمعنى بحملون اصل دينهم المنسوخ اعتقادا وعملا ولا يدينون دين الحق اتباعا لدين الحق وهو ناسخ سائر الاديان من الدين

وقول الكتاب بيان للذين لا يؤمنون حتى يعطوا الجزية ما تقرر عليهم ان يعطوه اي ان يسلموا مشتق من جزى دينه اذا قضاه وقد تقدم غير ذلك في اشتقاقه عن يد حال عن الضمير اي عن يد مواتية بعضهم منقادين او عن يدهم بعضهم بايديهم غير باعثين بايدي غيرهم وذلك منع من التوكيل فيه او عن غنى وذلك قبل لا يؤخذ من الفقير او عن يد قاهرة عليهم بعضهم بالجزية اذلاء حال من الجزية بمعنى تقدا مسلمة عن يد الى يد او عن اقدام عليهم فان ابقاءهم بالجزية نعمة عظيمة عليهم وقيل عن يد اي عن طيب نفس وكل من اطاع قاهرا واعطاه عن طيب النفس من غير فقد اعطاه عن يد وهم صاغرون ذليلون مقهورون مهانون ذليلا لا يجوز اعزازهم ولا رفعهم على المسلمين لزام الاداء اشعثياء وعن ابن عباس رضي الله عنهما تؤخذ الجزية من الرقبة وقوفا عنقه ومفهوم الاية عند من يعتبره يقتضي تخصيص الجزية باهل الكتاب وسيجيء التفصيل في ذلك ان شاء الله تعالى اذلاء هذا تفسير من البخاري لقوله تعالى وهم صاغرون قال الاوزعي في الجهاد الصاغر الذليل الحقير والمسكنة مصدر المسكين من عادة البخاري انه يذكر الفاظ القرآن التي لها ادنى مناسبة بينها وبين ما هو المقصود في الباب وضربها وتوزيعها في حق اهل الكتاب وضربت عليهم الذلة والمسكنة فهنا ايضا جرى على عادته فقال المسكنة مصدر المسكين قال العيني المسكنة الفقر المدقع وقال ابن الاثير فقر النفس فان كان مراد البخاري من المصدر المصدر الاصطلاحي فلا يصح على ما لا يخفى وان كان مراده الموضع فكذلك

لانه لا يقال المسكنة موضع صد والمسكين انتهى وفيه نظر لانه ليس مراده هذا بل ان مراده ان من المصادر المصنوعة كالشطارة والحوقلة فافهم اسكن من فلان اي اخرج منه اشارة الى ان المسكين بوزن فلان اسكن من فلان اي اخرج منه وليس من السكون الذي هو ضد الحركة وفيه ان المسكنة والمسكين وما يشتق من ذلك كلها من السكون الذي هو ضد الحركة كان الفقر اسكنه وقطعه عن الحركة ثم ذهب الى السكون قيل قوله والمسكنة الخ جزء من كلام ابي عبيدة في المجاز وقيل القائل ولم يذهب الى السكون هو الفربري الراوي عن البخاري اراد ان يبينه على ان قول البخاري ايسكن من المسكنة لا من السكون وان كان اصل المادة واحدا قاله الحافظ المستغوني وتعقبه البيهقي حيث قال كان من نصدي لشرح البخاري او من يفهم ان قائل هذا هو الفربري وهذا تخبيط وتخليط والذي سلمنا ان احدا منهم ذكر هذا على الابهام فلا يفيد شيئا لان المتعرف في مادة عادة ما عن القاعدة لا يؤخذ منه وهذا من الانواع فيه والله تعالى اعلم وما جاء عطف على ما قبله وهو من بقية الترجمة في اخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم قيل في عطف العجم على من تقدم ذكره من عطف الخاص على العام وفيه نظر وانما هو ان بينهما عموما وخصوصا وجهتا فاما اليهود والنصارى فهم المراد باهل الكتاب بالاتفاق واما المجوس فقد ذكروا مستندة في الباب وفرق الحنفية هنا فقالوا تؤخذ من مجوس العجم دون مجوس العرب وحكى الطحاوي عنهم يقبل الجزية من اهل الكتاب ومن جميع كفار العجم ولا يقبل من شركي العرب الا السيف او الاسلام لما روى الزهري انه صلى الله عليه وسلم صالح عبدة الاوثان الا من كان من العرب فهذا الذي ذكره البخاري هو قول ابي حنيفة واصحابه وعند الشافعي واحمد لا تؤخذ الا من اهل الكتاب وعند مالك يجوز ان تضرب الجزية على جميع الكفار من كتابي ومجوسي ووثني وغير ذلك الا من ارتد وبه قال الاوزاعي وفقهاء الشام وحكى ابن القاسم عنه لا تقبل من قريش وحكى ابن عبد البر الاتفاق على قبولها من المجوس عن حكى ان الناس عن عبد الملك انما لا تقبل من اليهود والنصارى لفظه ونقل ايضا الاتفاق على انه لا يحل نكاح نسائهم ولا اكل ذبائحهم لكن حكيه عن ابي ثور حل ذلك قال ابن قدامه وهذا خلاف اجماع من تقدمه وقال الحافظ العسقلاني وفيه نظر فقد حكى ابن عبد البر عن سعيد بن المسيب انه لم ير بأكل ذبيحة المجوسي باسا اذا اسلم المسلم بذبحها وروى ابن ابي شيبة عنه وعن عطاء وطاوس وعمرو بن دينار انهم لم يكونوا يرون باسا بالفتري بالمجوسية قال الشافعي نقبل من اهل الكتاب عربا كانوا او عجما ويلتحق بهم المجوس بسنة ذلك واحتج بالاية المذكورة فان مفهومها انما لا تقبل من غير اهل الكتاب وقد اخذها النبي صلى الله عليه وسلم من المجوس فدل على الحاقهم بهم واقتصر عليه وكان عمر رضي الله عنه لم يكن ياخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم اخذها من مجوس هجر وانه قال سنوا بهم سنة اهل الكتاب وذلك لان لهم شبهة كتاب فالحق بالكتابي واما سائر الكفرة فلا يؤخذ منهم الجزية عنوة وقال ابو عبيد ثبتت الجزية على اليهود والنصارى بالكتاب وعلى المجوس بالسنة واحتج غيره بعموم قوله في حديث بريدة وغزه فاذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى الاسلام فان اجابوا والا فالجزية واحتجوا ايضا بان اخذها من المجوس دال على ترك مفهوم الاية قلنا انتفى تخصيص اهل الكتاب بذلك دال على ان لا مفهوم لقوله من اهل الكتاب واجيب بان المجوس كان لهم كتاب ثم رفع وترك الشافعي وغيره في ذلك حديثا عن علي رضي الله عنه وسياتي في هذا الباب ذكره وتعقب بقوله نعم انما انزل الكتاب على هاتين من قبلنا واجيب بان المراد انما انزل الكتاب على من قرأ منهم وهم قريش لانه لم يشتهر عندهم من جميع الطوائف من له كتاب الا اليهود والنصارى ويلحق بذلك لمن بقية الكتب المنزلة كالزبور وصحف ابراهيم عليه السلام وغير ذلك ثم الجزية اتفاق كل سنة دينار سواء فيه الغني والفقير عند الجمهور وقال ابو حنيفة رحمه الله على الغني ثمانية واربعون درهما وعلى المتوسط نصفها وعلى الفقير خمسة وعشرون درهما ولا شيء على فقير كما ذكره الماضي وقال الحافظ العسقلاني وقال الحنفية عند الجمهور دينار كل سنة وخصه الحنفية بالفقير واما المتوسط فعليه

لا تقبل الا من اليهود
بيان

دينارا

دينارا وعلى الغني اربعة دنانير وهو موافق لاثر معاذ كما دل عليه حديث عمر رضي الله
عنه وعند الشافعية ان الامام ان ياخس حتى يأخذها منهم وبه قال احمد وروى
ابو عبيد من طريق ابي اسحق عن حارثة بن مضرب عن عمر رضي الله عنه انه بعثه يختار من حلم
يوضع الجزية على اهل السواد غنية واربعين واربعة وعشرين واثنى عشر وهذا على حساب
الدينار اثنى عشر وعن مالك لا يزاد على الاربعين وينقص منها عن لا يطيق وهذا يحتمل ان
يكون جعله على حساب الدينار للعشر والقدر الذي لا يؤخذ منه دينار وفيه حديث مرفوع
عن معاذ رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه الى اليمن قال خذ من كل حالم دينارا
اخرجه اصحاب السنن وصححه الترمذي والحاكم واختلف السلف في اخذها من الصبي والمجنون
لا على مفهوم حديث معاذ رضي الله عنه وكذا لا يؤخذ من شيخ فان ولا زمن ولا امراة ولا
مجنون ولا اعمى عن الكسب ولا اجير ولا من اصحاب الصوامع والديارات في قول والاصح
عند الشافعية الوجوب على من ذكر اخرا والله تعالى اعلم وقال ابن عيينة هو سفيان عن ابن
المنكدر هو محمد الله قلت لمجاهد ما شان اهل الشام عليهم اربعة دنانير واهل اليمن
عليهم دينار فقال جعل ذلك من قبل اليسار اي من جهة الغني وهذا التعليق وصله
عبد الرزاق عنه بزيادة بعد قوله اهل الشام من اهل الكتاب يؤخذ منهم الجزية
واشار بهذا الاثر الى جواز التفاوت في الجزية وفد عرض ذلك فاحد ثنا علي بن احمد الله
المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال سمعت عمرا هو عمرو بن دينار
قال كنت جالسا مع جابر بن زيد هو ابو الشعثاء البصري وعمرو بن اوس بضم الهمزة وسكون الواو
وفي اخره سين مهملة الثقفي الكل المتقدم ذكر رواياته عن عبد الرحمن بن ابي بكر في الحج وعن عبد الله
بن عمرو في النكاح وليست له هنا رواية بل ذكر عمرو بن دينار ليبين ان بجالة لم يقصده بالحديث
وانما حدث به مع سمعه هو وهذا من وجوه التحمل الا القناد وانما اختلفوا هل يسوغ له ان
يقول حدثنا والجمهور على الجواز وسمع منه الشافي وطائفة قبله وقال ابن رقاد نزل عمر علينا
فحدثنا بجالة بفتح الموحدة وتخفيف الجيم وبالام ابن عبدة بالمهملتين بينهما موحدة مفتوحة
التميمي ويقال بجالة بن عبد بسكون الباء بلا هاء وهو من التابعين الكبار المشهورين من اهل
البصرة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع سنة سبعين عام حج مصعب بن الزبير
بأهل البصرة اي وحج حينئذ بجالة معه وبذلك صرح احمد في روايته عن سفيان وكان مصعب
اميرا على البصرة من قبل اخيه عبد الله بن الزبير وكان يدعو له بالخلافة بالحجاز والعراق ويقوم بامواله
عظيمة وروايات وظهر ضرق الجميع في قومه وغيرهم وخرج عند الكعبة الف بدنة وعشرين الف
شاة واعتمى ساكني مكة وعاد الى الكوفة وكنى بابي عبد الله من الطبقة الثانية من التابعين
من اهل المدينة وكان يجالس ابا هريرة رضي الله عنه وحكى عن عمر بن الخطاب وروى عن ابيه
الزبير بن العوام وسعد وابي سعيد الخدري رضي الله عنهم وكان يقال له المحل لجوده وكان
جميلا وسيما شجاعا ولي العراق خمس سنين فاصاب الف الف والف الف
فرقها في الناس قتل يوم الخميس النصف من جمادى الاخرة سنة اثنتين وسبعين وسنه
خمس وثلاثون وقيل اربع وثلاثون وقيل اربعون وقيل خمس واربعون وكان قتله عند دير
الجاثليق على نهر يهدى يقال له دجيل وفرع معروف هناك وكان عبد الملك بن مروان
ساد في جنودها ثمانية من الشام فالتقى مصعبا في السنة المذكورة وعبد الملك في شعبان العام
ومصعب في ثاني العام فانهزم مصعب لغدر جماعة من عسكره وقتل منهم خلقا كثيرا وقتل
مصعب قتله زائدة بن قدامة وقيل زيد بن عباد الغابي وكان من اصحاب مصعب ونزل
اليه عبد الله بن طبيان فجرد اسد والى به عبد الملك فاعطاه الف دينار وكان في
هذه الايام عبد الله بن الزبير يدعى له بالخلافة في ارض الحجاز واخوه مصعب كان عامله
على البصرة والكوفة عبد درج بفتحتين جمع درجة وهي المرقاة قاله الجوهري
وفي المغرب درج استعمل درجة الواحدة درجة قال كنت كاتبا لجارية بن معاوية عم الاحنف
جزء بفتح الجيم وسكون الزاي واخره فرقة هو ابن معاوية بن حصين بضم الحاء المهملة وفتح الصاد
المهملة بن عبادة التميمي اسعدي وقال الدارقطني بكسر الجيم وسكون الزاي وبالياء المثناة
التحتية وقال ابن ماكولا بفتح الجيم وكسر الزاي وبالياء وقيل بضم الجيم وفتح الزاي وتشديد الياء
وقيل هذا تصحيف وقال الحافظ العسقلاني وهو بعد وفي الصحابة جزء وكان عاملا على الاهواز

وقع في رواية الترمذي انه كان على ميناء دبا وهي من قرى عمان وذكر البلاذري انه عامل
الجلندى معاوية رضي الله عنه وفي الزياد بعض علة وقال ابو عمر في الاستيعاب لا يصح
له صحبة واما الاحنف جهول ان قيس بن معاوية بن حصين بن عبادة بن الحارث بن عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة التميمي السعدي قال ابو عمر ذلك الصحيح
صلى الله عليه وسلم وكتبه وسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكان احد الحلماء الحكماء
الدهاة العقلاء ابعد في كبار التابعين بالبصرة ومات بالكوفة في امارة مصعب بن الزبير
سنة سبع وستين وستين مصعب في جبانة و قال الذهبي هو مضر فانا نا كتاب عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قبل موت بسنة او قبل موت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان ذلك سنة
اثنتين وعشرين لان عمر رضي الله عنه قد استشهد سنة ثلاث وعشرين وقوله امر عمر رضي الله عنه بالتفرقة بين المجاوس
بين كل ذي محرم وبين المجوس قال الخطابي امر عمر رضي الله عنه بالتفرقة بين المجاوس ومن المجوس
واراد به منعهم من اظهار ذلك واقتناء عقودهم فيدين والا فالسنة ان لا يكشفوا عن
بواطن امورهم وعن عقايدهم في الانكحة وغيرها وذلك كما يشترط على القصاري ان لا يظهروا
صليبهم ولا يفشوا عقائدهم لئلا يفتن به الناس من ضعفة المسلمين ثم لا يكشف لهم عن
شيء مما استتروه من بواطن امورهم وفي رواية سدد والي بعلي بعد قوله فرقوا بين كل ذي محرم
من المجوس اقتلوا كل ساحر قال فقتلنا في يوم ثلث سواحر وفرقنا بين المحارم منهم وصنع
طعاما فدعاهم وعرض السيف على مجذيه فاكلوا بغير مزمة قال الحافظ المستغلي في وقوع
سعيد بن منصور من وجه آخر عن مجالد ما يبين سبب ذلك ولفظه فرقوا بين المجوس
وبين محارمهم كيما يجتمعهم باهل الكتاب فهذا يدل على ان ذلك عند عمر رضي الله عنه شرط في
قبول الجزية منهم واما الامر بقتل الساحر فهو من مسائل الخلاف وقد وقع في رواية سعيد بن
منصور المذكورة من الزيادة واقتلوا كل ساحر وكاهن وسياتي الكلام على حكم الساحر في باب
ما جاء في عن الكهان اذا سحر ان شاء الله تعالى ولم يثبت عمر رضي الله عنه اخذ الجزية من المجوس
حتى شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذها
من مجوس هجر وهو بفتحتين قالوا المراد منه هجر البحرين وقال الجوهري هو اسم بلد قد يذكر
ويصرف وقال الزجاجي يذكر ويؤنث وقال ابو ذر لا يدخله الالف واللام واما لم يكن عمر
رضي الله عنه ياخذ الجزية من المجوس لانه كان يرى ان نسائهم ان الجزية لا تؤخذ الا من اهل الكتاب
اذ لو كان عاما لما كان في قصته في ذلك الى ان شهد عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بذلك
معنى قال الحافظ المستغلي ان كان هذا من جملة كتاب عمر رضي الله عنه فهو متصل ويكون فيه
رواية عمر عن عبد الرحمن بن عوف وليس بحديث وقد اخرج ابو داود من طريق شيبان عن عمرو
عن بجالة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال جاء رجل من مجوس هجر الى النبي صلى الله عليه وسلم
فلما خرج قلت ما قضى الله ورسوله فيكم قال غير الاسلام او القتل قال فقال عبد الرحمن بن عوف
قبل منهم الجزية قال ابن عباس رضي الله عنهما فاخذ الناس يقول عبد الرحمن وتركوا ما سمعت
وفي هذه بجالة يرويه عن ابن عباس سماعا وعن عمر رضي الله عنه كتابة كلاهما عن عبد الرحمن
بن عوف وروى ابو عبيدة باسناد صحيح عن حميد بن هلال قال رايت اصحابي اخذوا الجزية من
المجوس واخذتها وفي الموطا عن جعفر بن محمد عن ابيه ان عمر رضي الله عنه قال لا ادري
ما اصنع بالمجوس فقال عبد الرحمن بن عوف اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول سنوا بهم سنة اهل الكتاب وهذا منقطع مع ثقة رجاله وقد رواه البزار في الزوائد
وتعلق في الفراش من طريق ابي علي الحنفي عن مالك عن جعفر وهو منقطع ايضا لان جعفرا لم
يدرك عمر ولم يلق عبد الرحمن بن عوف ولا عمر رضي الله عنهما وقال ابو عمر هذا من الكلام الذي ادير به
الطاعن لان المراد سنة اهل الكتاب على انهم ليسوا باهل كتاب لكن روى هشام
وعبد الرزاق وغيرهما باسناد حسن عن علي رضي الله عنه كان المجوس اهل كتاب يقرؤونه
وعليه دسوة فطرب امرهم المجوس فوثب على اخته فلما اصبح دعا اهل العلم فاعظم ذلك وقال
ان اكثر كان بعلم اولاده بناته فاطلعوه وقتل من قدر عليه فامرني على كتابهم وعلى ما في قلوبهم
منه فلم يزل عندهم منه بقية وذكر عبد بن حميد في تفسير سورة البروج باسناد صحيح عن ابن
ابي نجيح لما هزم المسلمون اهل فارس قال عمر رضي الله عنه اجمعوا فقال ان المجوس
ليسوا اهل كتاب فضع عليهم ولا من عبدة الاوثان فيجري عليهم احكامهم فقال علي

بل هم اهل الكتاب فذكر نحو الذي قاله وقع على اثنه وقال في آخره فوضع الاخذ ولم يخالفه صحابي فكان حجة من قال كان لهم كتاب واما قول ابن بطال لو كان لهم كتاب ورفع رفع حكمه ولما استثنى منهم ذبايحهم ونكاح نسائهم لان في ذلك شبهة تقتضي حقن الدم بخلاف النكاح فانه مما يحتاط وقال ابن المنذر ليس تحريم نسائهم وذبايحهم متفقا عليه وكل الاكثر من اهل العلم عليه وقد ثبت قول الواحد وان الصحابي الجليل قد يغيب عنه علم ما اطلع عليه غيره من اقوال النبي صلى الله عليه وسلم واحكامه وانه لا نقص عليه في ذلك وفيه التمسك بالمفهوم لان عمر رضي الله عنه فهم من قوله اهل الكتاب اختصاصهم بذلك حتى صرفه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه بالحاق المجوس بهم فرجع وهذا يؤيد ذلك انه صلى الله عليه وسلم كان يبعث امراء السرايا فيقول لهم اذا لقيتم العدو فادعوهم الى الاسلام فان اجابوا والا فالجزية فان اعطوا والا فقاتلوهم ولم ينص على مشرك دون مشرك بل عم جميعهم لان الكفر يجمعهم ولما جاز ان يسترقهم جاز ان يؤخذ منهم الجزية وعكسه المرتد لما لم يجز ان يسترق لم يجز اخذ الجزية منه فان قيل الاية المذكورة تدل على ان الجزية لا تؤخذ الا من اهل الكتاب فالجواب انا لا نسلم ذلك لان الله تعالى لم ينه ان يؤخذ من غيرهم والشافعي اذا رجع في البيان وبفرض ما ليس بمذكور في كتاب والله اعلم بالصواب ومطابقة الحديث للترجمة في قوله والمجوس وقد اخرجه ابو داود في الخراج باتم منه واخرجه الترمذي في السير مختصرا وكذا النسائي في الجزية

حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي عن الزهري محمد بن مسلم انه قال حدثني بالافراد عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة انه اخبره ان عمرو بن عوف الانصاري وهو حليف لبني عامر بن لوي وكان شهد بدرا قال الحافظ العسقلاني في المعروف عند اهل المغازي انه من المهاجرين وهو موافق لقوله هنا وهو حليف لبني عامر بن لوي لانه ينتمي بكونه من مهاجرة مكة ويحتمل ان يكون وصفه بالانصاري بالمعنى الاعم ولا مانع ان يكون اصله من الاوس او الخزرج ونزل مكة وحالف بعض اهلها فبهذا الاعتبار يكون انصاريا مهاجريا قال ثم ظهر لي ان لفظة الانصاري وهم وقد قررتها شعيب عن الزهري ورواه اصحاب الزهري كلهم عنه بدونها في الصحيحين وغيرهما وهو معدود في اهل بدر باتفاقهم وتفقه المصنف بانه لا يجوز به انه من المهاجرين وشعيب بن ابي حمزة ثقة لا يضر تفرده بمثل هذا فكيف وقد تابعه عليه ابو عمر عمرو بن عوف الانصاري حليف لبني عامر بن لوي شهد بدرا ويقال له عمير وقال ابن اسحق هو مولى سهيل بن عمرو العامري سكن المدينة لا عقب له روى عنه المسور بن مخرمة حديثا واحدا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ الجزية من مجوس البحرين وقد وقع عند موسى بن عقبة في المغازي انه عمير بن عوف بالتصغير وسيأتي في الرقاق من طريق موسى بن عقبة عن الزهري بغير تصغير وقد وقع العسكري بين عمرو بن عوف وعمير بن عوف والصواب انهما واحد كما بينه عليه ابو عمر اخرجه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح ابو عبيدة بضم المهملة هو عامر بن عبد الله الجراح امين هذه الامة احد العشرة المبشرة بالجنة الى البحرين اي البلد المشهور بالعراق يأتي بجزيتها اي بجزية اهلها وكان غالب اهلها اذ ذاك المجوس فيه تقوية للحديث الذي قبله ومن ثم ترجم عليه المشاي اخذ الجزية من المجوس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وكان ذلك في سنة الوفود سنة تسع من الهجرة واشتد بتشديد الميم عليهم العلاء بالمد بن عبد الله بن عماد بن ربيعة الحضرمي منسوب الى حضرموت بفتح المهملة والراء والميم وسكون الضاد المعجمة وهو صحابي مشهور كان من اهل حضرموت فقدم مكة وحالف بني مخزوم واسلم العلاء قديما ومات المشار اليه المذكورون ابو عبيدة والعلاء وعمرو بن عوف باليمن في خلافة عمر رضي الله عنه وعنهم فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدومه فوافت صلوة الصبح مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما صلى بهم انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم وقال اظنكم قد سمعتم ان ابا عبيدة قد جاء بشيء قالوا اجل يا رسول الله قال فابشروا وامّلوا من الخير ما يسركم فوالله لا الفقر منصوب بقوله اخشى عليكم ولكن اخشى عليكم ان تبسط عليكم الدنيا كلمة ان مصدرية وفي محل النصب على انه مفعول ولكن اخشى كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها اي فتنافسوها فحذف احدى التائين كما تنافسوها من التنافس وهو الرغبة في الشيء

الحضرمي
ثان

والانفراد به من النبي القصير الجنة في نوعه وناقشت في الشيء مناقشة ونقاشا اذا دعت
فيه وبهذا تعلم ما اهملته وفي الحديث ان طلب العطاء من الامام لا عضاضة
فيه وفيه البشرى من الامام لاصحابه واتباعه وتوسيع امله منه وفيه من اعلام النبوة
اخباره صلى الله عليه وسلم ما يقع عليهم وفيه ان المنافسة في الدنيا قد تجر الى الهلاك الدين
وقد وقع في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعا تتنافسون ثم تتحاسدون ثم
تتدابرون ثم تتباغضون او نحو ذلك وفيه اشارة الى ان كل فصلة من المذكورات مسببة
عن التي قبلها ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله بعث ابا عبيدة الى البحرين الخ فانه بعث
عبيدة بمال البحرين وكان اهل البحرين اذ ذاك المجوس كما حدثنا الفضل بكسر المعجمة ابن يعقوب
الرخامي البغدادي وهو من افراده وهو من شرط الصحيح قال حدثنا عبد الله بن جعفر اي ابن عبيد
ابو عبد الرحمن الرقي بفتح الراء المشددة وكسر القاف المشددة نسبة الى الرقة مات
سنة عشرين ومائتين قال حدثنا المعتمر بن سليمان كذا في جميع النسخ بسكون العين المهملة
وفتح المثناة الفوقية وكسر الميم وكذا وقع في مستخرج الاسماعيلي وغيره في هذا الحديث
وزعم الوهباني ان الصواب المعمر بفتح العين المهملة وتشديد الميم المفتوحة وبالراء من
غير مثناة قال لان عبد الله بن جعفر لا يروي عن المعمر البصري ورد بان ذلك ليس كما قال
في رواية الصحيحة لان عدم دخول احدهما الا يستلزم عدم ملاقاتهما في سفر
الحج ونحوه وقال الحافظ المستغفري وما ذكره معارض بمثله فان المعمر بن سليمان رقي وسعيد
بن عبد الله بصري فهما اثنان بعيد من الغناء البصري الرقي جاء مثله في الغناء الرقي البصري
وايضا فالذين جمعوا رجال البخاري ذكروا فيهم المعمر بن سليمان الرقي واطبقوا على ذكر المعتمر
بن سليمان التيمي البصري وقال ابو احمد الكرماني حكى انه قيل للخواب في هذا معمر بن راشد
يعني شيخ عبد الرزاق ثم قال وهذا هو الصواب عنده فليست لعبد الله بن جعفر الرقي عن معمر
بن راشد رواية اصلا وتعقبه العيني بان الكرماني لم يجزم فيه بل حكى عن بعضهم ولم يحك عنه
ان يقول ذا سوى عدم رواية عبد الله بن جعفر الرقي عن معمر بن راشد تحتاج الى دليل لجواز الفي
غير كاف حدثنا سعيد بن عبد الله مكبرا كذا ضبطه الكرماني وفي نسخة وقع مصغرا
هو ابن جبير بن حية المذكور بعد زياد بن جبير وهو عمه الثقفي بالمثلثة والقاف المفتوحتين
وبالفاء قال حدثنا بكر بن عبد الله المزني بضم الميم وفتح الزاي وبالنون وزياد بن جبير
بكسر الزاي وفتح الفوقانية وقد مر السند والمتن عن ابيه جبير بن حية بفتح الحاء المهملة
وتشديد المثناة التحتية هو ابن مسعود بن معتب بن مالك بن عمرو بن سعد بن عوف بن نقيف
الثقفي وهو من كبار التابعين ومنهم من عده في الصحابة قال الحافظ المستغفري وليس ذلك بصحيح
لان من شهد الفتوح وسكن خلافة عمر رضي الله عنه يكون في عهد النبي صلى الله عليه
وسلم مميزا وقد نقل ابن عبد البر انه لم يلحق في سنة حجة الوداع من قريش وثقيف احدا الا
اسلم وشهدها وهذا منهم وهو من بيت كبير فان عمه عروة بن مسعود كان رئيس الطائف
في زمانه والمغيرة بن شعبة ابن عمه نعم وقع في رواية الطبراني من طريق مبارك بن فضالة
عن زياد بن جبير حدثني وسعيد حميد وفي رواية اخرى في الاشربة والتوحيد وعمه زياد بن
جبير تقدمت له روايات اخرى في الصوم والحج وذكر ابو الشيخ ان جبير بن حية والد حمزة
اصبهان ومات في خلافة عبد الملك بن مروان وقال ابن ماكولا جبير بن حية الثقفي روى
عن المغيرة بن شعبة وهو الذي جبير بن نفير روى جبير بن حية ايضا عن عمر
بن الخطاب والنعمان بن بشير رضي الله عنهم قال اما بعد ان قال بعث عمر رضي الله عنه هو ابن
الخطاب رضي الله عنه الناس في افناء الامصار قال صاحب المطالع في افناء الناس اي
جماعاتهم والافناء بالفاء والنون ممدود وراجع فيه بحر الفاء وسكون النون وقيل افناء الناس
اخلاطهم يقال فلان في افناء من الناس اذا لم يعلم من اي قبيلة هو من افناء القبائل وقيل الافناء الفزاع من
القبائل ومن ههنا ومن ههنا وحكى ابو حاتم انه لا يقال في الواحد هذا من افناء الناس انما يقال
في الجماعة هؤلاء من افناء الناس وقال الجوهري يقال هو من افناء الناس اي لا يعلم ممن هو وقال
ابن الاثير وفي الحديث رجل من افناء الناس اي لا يعلم ممن هو الواحد فنو وقيل من الفناء وهو
المتسع امام الدار وجمع الفناء على افنية والمصر المدينة العظيمة وقال الكرماني قوله افناء
الامصار فيه ان الهجين من افناء الناس اذا لم يعلم ممن هو وبعضها الامصار بالميم وقال الحافظ

العسكلان في اقناء ١٢ معناه اي في مجموع البلاد الكبيرة يقاتلون الملوك الهرمزان
بضم الهاء وسكون الراء وضم الميم وبالزاي وبالنون علم رجل عظيم من عظماء العجم ملك
الاهواز قاله الكرماني وقال ابن قتيبة في المعارف قتله عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما
بعد عمر رضي الله عنه وهذا الموضع يحتمل بعض بسط في الكلام حتى ينشرح صدر الناظر فيه
لان الراوي ههنا اجمل شيئا كثيرا فنقول وبالله التوفيق اما الهرمزان فكان ملكا كبيرا
من ملوك العجم وكانت تحت يده كورة الاهواز وكورة جندي سابور وكورة السوس وكورة
السرق وكورة نهرتيرى وكورة نهر تيرى ومناذر بفتح الميم والنون وبعد الالف ذال معجمة
واخره راء وكان الهرمزان في الجيش الذين ارسلهم يزدجرد الى قتال المسلمين وهم على المقادسية
وهو قريب على طريق الحاج على مرحلة من الكوفة واميد المسلمين يومئذ سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه
وكان رأس جيش العجم رستم في ثمانية آلاف وعشرين الفا يتبعها ثمانون الفا ومعهم ثلاثون
وثلثون فيلا وكان للهرمزان رأس الميمنة وزعم ابن اسحق ان المسلمين كانوا ما بين السبعة الآلاف
الى الثمانية الآلاف ووقع بينهم قتال عظيم لم يعهد مثله والى في ذلك اليوم جماعة من اشجعهم
مثل طليحة الاسدي وعمرو بن معدي كرب والقعقاع بن عمرو وجرير بن عبد الله البجلي صاحب
بن الخطاب وخالد بن عرفطة وامثالهم وكانت الوقعة يوم الاثنين مستهل المحرم عام
اربع عشرة وارسل الله تعالى في ذلك اليوم ريحا شديدة أرمت خيام الفرس من اماكنها
والقت سرير رستم مقدم الجيش فركب بغلة وهرب وادبر المسلمون وقتلوه وانهزمت
الفرس وقتل المسلمون منهم خلقا كثيرا وكان فيهم المسلمون ثلثين الفا فقتلوا اكثرهم
وقتل في المعركة عشرة آلاف وقيل قريب من ذلك ولم يزل المسلمون وراءهم الى ان دخلوا
مدينة الملك وهي المدائن التي فيها ايوان كسرى وكان الهرمزان من جملة الهاربين ثم وقعت
بينه وبين المسلمين ثم فصل الصلح ثم جمع ابو موسى الاشعري رضي الله عنه الجيش وحاصروا
هرمزان في مدينة تستر ولما اشتد عليه الامر بعث الى ابي موسى يسأله الامان الى ان
يحمله الى امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاجابه الى ذلك ووجه معه الخمس من
غنائم المسلمين فلما وصل اليه ووقع نظره عليه سجد لله تعالى وجرى بينه وبين عمر رضي الله
عنه محاورات ثم بعد ذلك اسلم طائعا غير مكره واسلم من كان معه من اهله وولده
وخدمه ثم قربه عمر رضي الله عنه وفرح باسلامه فهذه قصة اسلام الهرمزان الذي
قال في حديث الباب فاسلم الهرمزان وكان لا يفارق عمر رضي الله عنه حتى قتل عمد
رضي الله عنه فاتهمه بعض الناس بمعاونة ابي لؤلؤة فقتله عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما
بتصغيره عبيد فقال الى مستشارك اي قال عمر رضي الله عنه للهرمزان الى مستشيرك
في مغازيّ بتشديد الياء هذه اشارة الى ما قصده من
ذلك وروى من طريق معقل بن يسار ان عمر رضي الله عنه شاور الهرمزان في فارس واصبهان
وآذربيجان اي بانتهابها ايدا وهذا يشعر بان المراد انه استشاره في جهات مخصوصة
والهرمزان كان من اهل تلك البلاد فكان اعلم باحوالها من غيره وعلى هذا في قوله في حديث
الباب فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الاخر فارس نظر لان كسرى هو رأس اهل فارس
واما قيصر صاحب الروم فلم يكن كسرى رأسهم وقد وقع عند الطبري من طريق مبارك
بن فضالة قال قال قارن فارس اليوم رأس وجناحان وهذا موافق لرواية ابن ابي شيبة
وهو اولى لان قيصر كان بالشام ثم ببلاد الشمال ولا تعلق لهم بالعراق وفارس والمشرق
ولو اراد ان يجعل كسرى رأس الملوك وهو ملك المشرق وقيصر ملك الروم دونه لاذ لك
جعله جناحا فكان المناسب ان يجعل الجناح الثاني ما يقابله من جهة اليمن كملوك الهند
والصين مثلا لكن ذكر الرواية الاخرى على انه لم يرد الا اهل بلاده التي هو عالم بها وكان
الجيش اذ ذاك كانت بها البلاد المذكورة واكثرهم اعظمها بالبلاد التي فيها كسرى لان
كان رأسهم قال نعم اي قال الهرمزان نعم وهو حق ما يجاب وقال الكرماني ان صحت
الرواية بلفظ فصل المدح فتقديره نعم المثل مثلها والضمير في مثلها يرجع الى الاداة التي
يدل عليها السياق وارتفاع مثلها على الابتداء ومثل من فيها من الناس من عبدة
المسلمين عطف على مثلها وخبر المبتدأ قوله مثل فطر اتله رأس وله جناحان وله
رجلان فاكسر احد الجناحين تمشي رجلان بجناح والرأس وان كسر الجناح الآخر

بضمتين الرجلون والرجلون ان تشدخ الرأس واى وان كثر من الشدخ بالشين المعجمة والدال المهملة
والخاء المعجمة قال ابن الاثير الشدخ كسر الشيء الاجوف تقول شدخت راسه فانشدخ
وهبت الرجلون والرجلان والراس فالراس كرى والجناح قيصر والجناح الاخر فارس
لفظ كرى بفتح الكاف وكسرها وقيصر معروف وكذا فارس اسم الجيل المعروف من العجم
قيل فيه نظر لان كرى لم يكن راسا للروم وقد تقدم البحث فيه وقيل ان كرى كان راس
الكل لانه لم يكن في زمانه ملك اكبر منه لان سائر ملوك البلاد كانوا يهابونه ويهادونه
فان قيل فالراس كرى والجناح قيصر والجناح الاخر فارس وما الرجلان فالجواب ان
لقيصر الاروع وكرى الهنه ولا شك ان الاروع كانت في طرف من قيصر متقلدين به والهنه
كانت في طرف من كرى متقلدين به والله اعلم بحاله وذكر الفقهاء للعلم بحاله
قياسا على الجناح لاسيما وانه بالنسبة الى الظاهر اسهل حالا من الجناح فان قيل اذا انكسر
الجناح والرجلان جميعا لا ينهض ايضا فالجواب ان العضو الشريف هو الاصل فانا
صلح الجسد كله واذا فسد فسد بخلاف العكس قوله المسلمين عليهم والكفرة في رواية
مبارك ان الهرمزان قال فاقطع الخاصين يعني ان لك الراس فانكر عليه عمر رضي الله عنه هذا
بل اقطع الراس اولا فيحتمل انه لما انكر عليه عاد فاشار اليه بالصواب وقال بكر هو بكر بن
عبد الله المذكور وزياد هو زياد بن جبير المذكور جميعا عن جبير بن حية قال غدينا بفتح الدال
المهملة والموشدة على صيغة الماضي اي طلبنا وقتا عمر رضي الله عنه وعزم علينا ان نجتمع
للجهاد واستعمل علينا النعمان بن مقرن اي جعله اميرا علينا والنعمان بن مقرن بفتح القاف
وكسر الراء المشددة وبالنون المزني حامل لواء مزينة يوم الفتح استشهد يوم نهاوند
سنة احدى وعشرين وهو من افاضل الصحابة هاجر هو واخوة له سبعة وقيل عشرة
وقال ابن مسعود ان للايمان بيوتا وان بيت آل مقرن من بيوت الايمان وروى عنه انه قال
قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في اربعمائة من مزينة ثم سكن البصرة وتحول عنها الى الكوفة
وكان النعمان قدم على عمر رضي الله عنه بفتح القادسية وفي رواية ابن ابي شيبة فدخل عمر
المسجد فاذا هو بالنعمان يصلي فقعد فلما فرغ قال اني مستعملك قال اما جابيا فلا ولكن
غازيا قال فانك غاز فخرج وبعثه الزبير وحذيفة وابن عمر والاشعث وعمرو بن معدي كرب
وفي رواية الطبري فاراد عمر رضي الله عنه المسير بنفسه ثم بعث النعمان وبعثه ابن عمر
وجماعة وكتب الى ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان يسير باهل البصرة والى حذيفة اليسير
باهل الكوفة حتى يجتمعوا بنهاوند واذا اجتمعتم فاميركم النعمان بن مقرن حتى اذا كنا بارض
العدو وقد عرف من رواية الطبري انها نهاوند وهي بضم النون وتخفيف الهاء وفتح الواو
وسكون النون واخره دال مهملة وضبط الحافظ العسقلاني بفتح النون وليس كذلك
بل بالضم لانه سماها نوح عليه السلام مركات فسميت نوح آوند يعني عمرها نوح عليه السلام
فاند بالفاء والهاء وهي بوزنية جوبندان وطاسها نهاوند وبساتين وهي كثيرة الفواكه تحمل
فواكهها الى العراق وجودتها منها الى همدان اربعة عشر فرسخا وهي من بلاد عراق العجم
قصبة بلاد الجبل وسميت بنهاوند لما قيل ان نوحا عليه السلام لما اهبط من السفينة
انزل هو والحاضرون وهو ثمانون رجلا من العرب احدا ومراده بهم ذرية الذين امرتهم الامم على كودة
نهاوند فعمل احدها هنه وهو الاربعون الفا كان هؤلاء الاربعون الفا من فارس وكان من اهل
نهاوند عشرون الفا ومن اهل قم وقاشان عشرون الفا ومن اهل اذربيجان ثلثون الفا ومن بلاد
الري عشرون الفا فالجملة مائة الف وخمسون الفا فارسا وكانت هذه الوقعة على نهاوند وقعة
عظيمة وكان المسلمون يسمونها فتح الفتوح وقال ابن اسحق والواقدي كانت وقعة نهاوند
في سنة احدى وعشرين وقال سيف كانت في سنة سبع عشرة وقيل في سنة تسع عشرة وكانت
في هذه اربع وقعات وفي الوقعة الثانية قتل النعمان بن مقرن امير الجيش وقام معناه
حذيفة بن اليمان رضي الله عنه ماهان ورجان بفتح الهاء وضمها وضم الجيم وفيه وجه ثالث
وهو فتحها حكاه ابن عمران وفي رواية الطبري من الزيادة فلما اجتمعوا ارسل بذا الى المهملان ارسلوا
الينا رجلا نكل فارسلوا اليه المغيرة رضي الله عنه وفي رواية ابن ابي شيبة وكان بينهم
فرسخ فبعث المغيرة شهرا فشاور في الخاصين اصحابه كيف نبعث الرسول فقالوا له
اقعد في هيئة الملك والبث فقعد على سريره ووضع التاج على راسه وقام ابناء الملوك

حوله سمانطين عليهما اساور الذهب والقرطة والديباج قال فاذن للمغيرة فاخذ بضبعه رجلان ومعه رمحه وسيفه فجعل يطعن برمحه في بسطهم ليتطيروا وفي رواية الطبري قال المغيرة فمشيت ونكست رأسي فوقعت فقلت لهم ان الرسل لا يفعل بهم هذا فقال لي كما ترى رسلكم فقال المغيرة هو ابن شعبة الثقفي الكوفي وكان هو الترجمان وكذلك كان هو الترجمان بين الهرمزان وعمر بن الخطاب رضي الله عنه في المدينة لما قدم الهرمزان اليه سل عما شئت فقال ما انتم هكذا خاطب عامل كسرى بصيغة من لا يعقل استقر ارأله وفي رواية ابن ابي شيبة فقال انكم معشر العرب اصابكم جوع وجهد وجشم فان شئتم قربنا لكم الطعام وسكون الراء اي اعطيناكم القرى اي الزاد وزجمته وفي رواية الطبري انكم معشر العرب اطول الناس جوعا وابعد الناس من كل خير وما منعني ان آمر هؤلاء الا سادة ان يبقروكم بالنشاب الا تخفتا بجيفكم قال فحمدت الله واثنيت عليه ثم قلت ما اخطأت شيئا من صفتنا كذلك كنا حتى بعث الله الينا رسوله قال اي المغيرة رضي الله عنه نحن الناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء شديد نعض الجلد والنوى من الجوع ونلبس الوبر والشعر ونعبد الحجر فبينا نحن كذلك اذ نبغت دب السموات وربنا الارضين تعالى ذكره وجلت عظمته الينا نبيا من انفسنا نعرف اباه وامه وزاد في رواية ابن ابي شيبة في شرف منا واوسطنا حسبا واصدقنا حديثا فامرنا نبينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية واخبرنا صلى الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من قتل منا صار الى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط ومن بقي منا ملك رقابكم وفي رواية ابن ابي شيبة فامرنا رسول ربنا ان نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده او تؤدوا الجزية وهذا العقد هو الذي يحتاج اليه في هذا الباب وفي اخبار المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتال المجوس حتى يؤدوا الجزية لانهم كانوا يجوسون وفي فصاحة المغيرة رضي الله عنه من حيث ان كلامه مبين لاحوالهم فيما يتعلق بدنياهم من المطعم والملبوس وبدينهم من العبادة وبعاقبتهم من طلب التوحيد وبعادهم في الاخرة اما كدنهم في الجنة وفي الدنيا الى كونهم ملوكا ملاكا للرقاب وفيه دفع لقول من زعم ان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه تفرد بذلك وزاد في رواية الطبري وانا والله لا نرجع الى ذلك اشقاء ابراحي تغلبكم علينا في ايديكم فقال النعمان يعني المغيرة ربما شهدت امثالها اي احضرتها الله مثل هذه المغازي والمقاتلة والشدة مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يندمك بضم الياء من الندم يقال ندمه الله فندم والمعنى لم يندمك فيما لقيت معه من الشدة او المعنى لم يندمك فيما لقيت معه من الشدة على اتباعي والصبر حتى ترى الشمس ولم يحزك من الاحزاء يقال خزي بالكسر اذا ذل وهان اي لو قتلت معه لعلمك بما تصير اليه من الثواب والنعيم الدائم لاهل الشهادة ويروى ولم يحزنك بالحاء المهملة والنون من الحزن وهو رواية الاكثرين والاول ولم يحزك وهو رواية المستملي وهي اوجه لموافقة ما قبله كما في حديث وفد عبد القيس غير خزايا ولا ندامى وهذه المحاورة التي وقعت بين النعمان بن مقرن والمغيرة بن شعبة بسبب تاخير النعمان القتال فاعتذر النعمان بقوله وعلى شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يقاتل في اول النهار انتظر حتى تهب الارواح جمع ريح واصله روح قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها والجمع يرد الاشياء الى اصلها وقد حكي ابن يحيى جمع ريح على رياح وتحضر الصلوات وفي رواية ابن ابي شيبة وتزول الشمس وزاد في رواية الطبري ويطيب القتال وفي رواية ابن ابي شيبة ويترل النصر وقد بين مبارك بن فضالة في روايته عن زياد بن جبير ارتباط كلام النعمان بما قبله وسياقه بيان انه ليس قصة مستانفة كما زعمه ابن بطال حيث قال قول النعمان للمغيرة ربما شهدت كذا الى آخره كلام مستانف وابتداء قصة اخرى وذلك فاسد مع بعيد جدا مع امكان ارتباط الكلام بما قبله وقد ضبط مبارك بن فضالة ملخصا انهم ارسلوا اليهم انا ان تعبروا الينا النهر او نعبر اليكم قال النعمان اعبروا اليهم قال فعبروا وقد قرن بعضهم بعضا والعراجل الحديد خلفهم ثلاثة يفرون قال فرأى المغيرة كثرتهم فقال لم ار كاليوم قط انه ان عرونا يتركون منا هتون اما والله لو كان الامر الى لقد اعجلتهم وفي رواية ابن ابي شيبة فضاضا هم فرشقونا حتى اسرعوا فينا فقال المغيرة للنعمان اشد فاسرع في الناس فلو حملت فقال النعمان انك لو وسناف وقد شهدت مع رسول الله

للنعمان ما يجعل من الطعم على شمال مكة المعظمة ان وقعة القادسية سنة

صلى الله عليه وسلم مثلها وفي رواية الطبري فقد كان الله انهدك لها مثلها والله ما منعني
ان اناجزهم الا التي شهدة من رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد ابن ابي شيبة والطبري فكان اللفظ
لمسدد بن مسرهد عن زياد بن جبير مثال النعمان اللهم اني اسألك ان تقر عيني اليوم بفتح يكون فيه
عز الاسلام وذل الكفر والشهادة فقال اني هازم القوم فتهيئوا للقتال وفي رواية ابن ابي شيبة
فلبس الرجل لامته وبرز من سلاحه ثم هازه الثالثة فاحمدوا ولا يلوين احد على احد ولو قتل
فان قتلت فعلى الناس حذيفة قال فحمل وحمل الناس فوالله ما علمنا ان احدا يومئذ يريد ان يرجع الى
اهله حتى يقتل او يظفر فنبتوا الناس الهزموا فجعل الواحد يفتح على الامير فيقتل سبعة وحمل الحسك
الذي جعلوه خلفهم بعضهم في رواية ابن ابي شيبة ووقع ذو الجناحين عن بغلة شهباء فانشق
بطنه فمات الله على الحسكين وفي رواية الطبري وجعل النعمان يتقدم بالراية فلما تحقق الفتح
جاءه سنان في خاصرته فصرعه فجاءه اخوه معقل فتناولها واخذ الراية ورجع الناس فهزموا
وباعوا اسديعة فكتب بالفتح الى عمر رضي الله عنه مع رجل من المسلمين وسماه سيف في كتاب الفتوح
طريف بن سهم وعمه ابن ابي شيبة من طريق علي بن زيد بن جدعان عن ابي عثمان هو النهدي انه ذهب
بالبشارة الى عمر رضي الله عنه فيمكن ان يكون تراخيا وذكر الطبراني ذا ان كان سنة تسع عشرة
وقيل سنة احدى وعشرين وقيل غير ذلك كما تقدم وفي الحديث منقبة للنعمان ومعونة للمرء
بالحرب وقوة نفسه وشهامته وفصاحته وبلاغته والعذر اشغل كلا منهم الوجيز هذا على بيان
احوالهم المرتبة من العلم والملبس وغيرها وعلى احوالهم المرتبة اولا وثانيا وعلى معتقدهم من
التوحيد والرسالة والايمان والمعاد وعلى بيان معجزات الرسول صلى الله عليه وسلم واخباره
بالمغيبات وغيرها كما اخبر وفيه فضل الشورى وان الكبير لا يقصر عليه في مشاورة من هو دونه
وان المفضول قد يكون اميرا على الافضل لان الزبير رضي الله عنه كان في جيش عليه النعمان
بن مقرن والزبير افضل منه اتفاقا ومثله تامير عمرو بن العاص على جيش فيه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما
كما سياتي في اواخر المغازي وفيه ضرب المثل وجودة تصور الهرمزان ولذلك استشاره عمر
رضي الله عنه وفيه تشبيه الغائب المحسوس بحاضر محسوس لتقريبه الى الفهم وفيه البداءة
بشكل الاهم فالاهم وبيان ما كان العرب عليه في الجاهلية من الفقر وشظف العيش وفيه الارشاد
الى الاستعانة بالبشارة وفضل القتال بعد زوال الشمس على ما قبل وقد تقدم ذلك في الجهاد ايضا
وبطابقة الحديث للترجمة وتؤخذ من تاخير النعمان بن مقرن عن مقاتلة العدو واستفتاحه هبوب
الريح وزوال الشمس وهو معنى قوله في اخر الحديث انتظر حتى تهب الارواح وتحضر الصلوات وهذه
موادعة في هذا الزمان مع الامكان للصلحة والمرجحة هي الموادعة مع اهل الحرب وهي تلك
فتامل ما امكنه قيل الطبري وهو اخرج البخاري بعض هذا الحديث في التوحيد انتهى

باب ـــــ بالتنوين اي اوادع من الموادعة وهي المتاركة والمصالحة والمسالمة
على ترك الحرب والاذى وحاصله انه يدع كل واحد منهما ما هو فيه الامام وقوله العربية
هو كقوله ذات بقيقة جواب اذا اي هل يكون ما ذكره من الموادعة التي يدل عليها قوله وادع
لغة اهل العربية وجواب الاستفهام محذوف تقديره يكون حدثنا سهل بن بكار بفتح الموحدة
وتشديد الكاف ابو الفضل البارودي البصري قال حدثنا وهيب بالتصغير هو ابن خالد بن عجلان
ابو بكر الباهلي مولاهم البصري صاحب الكوابيس عن عمرو بن يحيى اي ابن عمارة المازني عن عباس بفتح المهملة
وتشديد الموحدة هو ابن سهل انه سمع عمه عن ابي حميد انه سمع عمه عبد الرحمن وقيل المنذر
وقيل انه عم عباس انه سمع ابا حميد الساعدي انه قال غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم تبوك واهدى
ملك ايلة بضم الهمزة وسكون المثناة التحتية وباللام بلدة في اول الشام وقال ابن فارس هي
مدينة بالشام على بحر القلزم من طريق مصر ومكة على شاطئ البحر النبي صلى الله عليه وسلم
بغلة بيضاء وكساه كذا فيه بالواو وفي رواية ابي ذر بالفاء وهو اولى لان فاء كساه
هو النبي صلى الله عليه وسلم فوادعه وكتب لهم جرهم اي بحكومة ارضهم وقريتهم وغيرهما
بالجر كونها بقربه قال ابن التين هو بفتح الجيم وفي لفظ الحديث عند البخاري صيغة الامان ولا صيغة
الطلب كتبه بناء على العادة في ان الملك الذي عاهدني انما طلب ابقاء ملكه وانما يبقى ملكه
ببقاء رعيته وحاصله ان قوله هذه موادعته موذن بموادعته وكتابته جرهم موذن بخوفهم
في الموادعة لان موادعة ملك موادعة لرعيته لان قوتهم به وعصابتهم اليه فلا معنى لانكاره
دينهم وانقيادهم دونه عند الاطلاق والعادة قاضية بذلك وقال الحافظ الصقلي في

وهو الصواب

وهذا القدر لا يكفي في مطابقة الحديث للترجمة لان العادة بذلك معروفة من غير الحديث
وانما جرى البخاري على عادته في الاستدلة الى بعض طرق الحديث الذي يورده وقد ذكر ذلك
ابن اسحق في السيرة فقال لما انتهى النبي صلى الله عليه وسلم الى بوك اتاه يضة بن زوبة
صاحب ايله فصالحه واعطاه الجزية وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا فهو
عندهم بسم الله الرحمن الرحيم هذه امنة من الله ومحمد النبي رسول الله ليحنة بن زوبة
واهل ايلة فذكره وقال العيني هذا القائل يريد الحافظ العسقلاني ذكر الاكتفاء فيما
عدين في المطابقة بوجه ادنى من الذي ذكرناه يريد به ما ذكر انفا قال فما له يدعي هنا
عدم الكفاية واثبات المطابقة بالوجه الذي ذكرناه اقوى واوجه من الذي ذكره لان ذاك
ذكرناه من الداخل والذي ذكره من الخارج وهل علم انه قصد ذلك او لا هذا وقال ابن بطال
العلماء مجمعون على ان الامام اذا صالح قوما على الجزية انه يدخل في ذلك الفلح بقيتهم واختلفوا
في عكس ذلك وهو اذا استولى من لطائفة معينة هل يدخل هو فيهم فذهب اكثر الى انه
لابد من تعيينه لفظا وقال اصبغ وسحنون لا يحتاج الى ذلك بل يكتفي بالقرينة لانه لم ياخذ
الا ما لغنم اهو هو يقصد اذ قال لنفسه ثم هذا الحديث طرف من حديث مضى في كتاب
الزكوة مطولا لا يعين هذا الاسناد في باب خرص التمر وقد مضى الكلام فيه مستوفى

باب الوصاة بفتح الواو والمهملة مخففا بمعنى الوصية قال الجوهري اوصيت
له بشيء واوصيت اليه اذا جعلته وصيك والاسم الوصاية بكسر الواو وفتحها واوصيته
ووصيته توصية والاسم الوصاة والوصية وقد تقدم مبسطة في اول كتاب الوصايا
وفي بعض النسخ باب الوصاة يا اهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما اضاف
الذمة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الذمة التي هي العهد عهد بينهم وبين رسول الله
صلى الله عليه وسلم والذمة العهد والال القرابة قرن البخاري الذمة بالعهد وهي بمعنى
بمعنى العهد والامان والضمان والحرمة والحق وسمي اهل الذمة لدخولهم في عهد المسلمين
واما اثمهم وانما الال فهو بكسر الهمزة وتشديد اللام وقد هرم بالقراءة وهو تغير الخصال
فقد لمعت لا يرقبون في مؤمن الا ولا ذمة وهو كقول الشاعر وانشد ان الك من قريش
كال السقب من رال النعام وقال ابو عبيدة في المجاز الال العهد والميثاق واليمين
وقال غيره يطلق الال ايضا على العهد وعلى الجار وعن مجاهد الال الله والكره عليه غير واحد
حدثنا آدم بن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو جمرة هو بالجيم والراء القيسي واسمه
نصر بكسر المهملة وفتح في آخر الاديان قال سمعت جويرية هذا هو جارية بن
قدامة الصحابي المشهور فان ثبت والا فهو من كبار التابعين عن قدامة بضم القاف وتخفيف
الدال التميمي انه قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه ظننا اوصنا يا امير المؤمنين قال
اوصيكم بذمة الله فانه ذمة نبيكم وربق عيالكم اذ سبب الذمة يحصل الجزية التي هي
مقسومة في المسلمين مصروفة في مصالحهم وفي رواية عمرو بن ميمون واوصيه بذمة الله و
ذمة رسوله ان يوفى لهم بعهدهم وان يقاتل من وراءهم ولا يكلفوا الا طاقتهم ويستفاد من هذه
الزيادة ان لا يوخذ من اهل الجزية الا قدر ما يطيق الماخوذ منه قال المهلب وفي الحديث الحض
على الوفاء بالعهد وحسن التفقد في عواقب الامور والاصلاح لمغاني المال واصوله كما فيه
وهو مختصر من حديث طويل في قصة مقتل عمر رضي الله عنه وسيجيء ما فيه من فوائد زائدة
في الكلام على حديث عمر رضي الله عنه المذكور في مناقبه ان شاء الله تعالى

باب ما اقطع النبي صلى الله عليه وسلم من الاقطاع بكسر الهمزة وهو مشروع الامام من الاقطاع
شيئا لمن يراه اهلا لذلك واكثر ما يستعمل في اقطاع الارض وهو ان يخرج منها شيئا له
يجوز انما ان يملكه اياه فيحرم او يجعل له عليه مدة والاقطاع قد يكون تمليكا وقد يكون
غير تمليك والاجناد يعمون مضمومين بضم الهاء ويقال مقطعين ايضا من البحرين اراد به
من بلال البحرين والمراد بالبحرين ايلة المشهود بالعراق من جهة الهند وقد تقدم في فرض
الخمس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان صالحهم وضرب عليهم الجزية وتقدم في كتاب الجزية
في الكلام على هذا الحديث ان المراد باقطاعها الانصار تخصيصهم بما يحصل من جزيتها
وخراجها لا تمليك رقبتها الان ارض العلم لا تقسم ولا تقطع وما وعد من مال البحرين
والجزية عطف عليها اقطع وقوله والجزية من عطف الخاص على العام والله اعلم انتهى

قد مر ان الفيء ما حصل للمسلمين من اموال الكفار من غير حرب ولا جهاد والجزية هذا ايضا من جملة
الخامس على الغانمين لانها من جملة الفيء حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله
بن قيس التميمي ابو يونس الكوفي قال حدثنا زهير هو ابن معاوية بن خديج ابو خيثمة الجعفي الكوفي
عن يحيى بن سعيد الانصاري قاضي المدينة انه قال سمعت انسا رضي الله عنه قال دعا
النبي صلى الله عليه وسلم الانصار ليكتب لهم اي يعين لكل منهم حصته على سبيل الاقطاع
بالبحرين وقد مر في كتاب الحرث في باب كتابة القطائع من رواية الليث عن يحيى بن سعيد بلفظ
ليقطعهم بالبحرين والمراد بالحصة من الجزية والخراج لان ارضها لا تملك لان ارض الصلح
لا تقسم كما عرفت فقالوا لا والله حتى تكتب لاخواننا من قريش مثلها فقال صلى الله
عليه وسلم ذاك لهم اي ذلك المال المهاجرون ما شاء الله على ذلك يقولون له اي الانصار
يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم فسيأتيهم مصرين على ذلك حتى قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاصبروا ستكون بعدي اثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة اسم من الايثار يقال
آثر ايثارا اذا اعطى قاله ابن الاثير وفي المطالع بضم الهمزة وسكون المثلثة وروي بالشدة
بفتحها وبالوجهين قيده الجياني ويقال ايضا اثرة بكسر الهمزة وسكون المثلثة قال الازهري
وهو استيثار اي يستأثر عليكم الملوك باموال الدنيا ايثارا لانفسهم واستقلالا بها
ويضطون غيرهم عليكم ولا يجعلون لكم في الامر نصيبا وعن ابي علي القالي ان الاثرة الشدة
وان كان يتأول الحديث والتفسير الاول اظهر وعليه الاكثر وسببه يشهد له وهو ايثار
الانصار المهاجرين على انفسهم فاجابهم صلى الله عليه وسلم بهذا فاصبروا حتى تلقوني
على الحوض ومطابقة الحديث للترجمة باعتبار الجزء الاول فان للترجمة ثلثة اجزاء وفي الباب
ثلثة احاديث فلكل جزء حديث يطابقه على الترتيب فحديث انس رضي الله عنه هذا يدل على انه
صلى الله عليه وسلم قد استأثر بذلك على الانصار مرادا منهم بفعله تركه صلى الله عليه وسلم فنزل
الجاري مما بالقوة منزلة ما بالفعل وهو في حقه صلى الله عليه وسلم واضح لانه لا يأمر الا بما يحبه
فعله والله تعالى اعلم حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال اخبرنا اسمعيل بن ابراهيم
اي ابن معمر الهروي سكن بغداد قال اخبرني بالافراد روح بفتح الراء ابن القاسم العنبري التميمي
البصري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لي لو جاءني مال البحرين ويروى لو قد جاءنا مال البحرين
فقد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات فلما قبض رسول الله صلى الله عليه
وسلم وجاء مال البحرين قال ابو بكر رضي الله عنه من كان له عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم عدة اي وعد فليأتني فاتيته فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد كان قال لي لو قد جاءنا مال البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فقال لي
احثه بضم الهمزة وكسرها من حثا يحثو حثوا وحثيا ويحثي حثيا وقيل الهاء فيه للسكت محثوت
حثية فقال لي عدها فعددتها فاذا هي خمسمائة فاعطاني الفا وخمسمائة والحديث
قد مر في الخمس في باب ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين ومطابقته للجزء الثاني
من الترجمة كالا يخفى وقال ابراهيم بن طهمان بفتح المهملة وسكون الهاء عن عبد العزيز
بن صهيب عن انس رضي الله عنه اتى النبي صلى الله عليه وسلم على البناء للمفعول بمال
من البحرين فقال انثروه في المسجد فكان اكثر مال اتى به رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذ جاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني انى فاديت نفسي وفاديت عقيلا
بفتح العين المهملة اي ابن ابي طالب وفادى العباس نفسه والعقيل يوم بدر حين صار
اسيرا بين المسلمين فقال خذ فحثا في ثوبه ثم ذهب يقله بضم الياء وكسر القاف وتشديد اللام
اي يرفعه ويحمله فلم يستطع فقال امر بعضهم يرفعه الي ويروى علي قال لا قال فارفعه
انت علي قال لا فرزمه ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال امر بعضهم يرفعه علي
قال لا قال فارفعه انت علي قال لا فنثر منه ثم احتمله على كاهله وهو ما بين الكتفين
ثم انطلق فما زال يتبعه بصره حتى خفي علينا عجبا من حرصه فاقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم وثبت مكانه وهو مقتضى هذا التعليق بهذا الاسناد في كتاب
الصلاة في باب اذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة قال الحافظ المستغفري وحديث الباب
يشعر بانه راجع الى نظر الامام يفعل من شاء بما شاء وتقدم في الخمس ان المال الذي اتى به

من البحرين

من البحرين كان من الجزية وان مصرف الجزية مصرف الفيء وتقدم بيان الاختلاف في مصرف الفيء وان المصنف يختار دانه الى نظر الامام والله تعالى اعلم وروى عبد الرزاق في مصنفه عن عمر رضي الله عنه الطويل حين دخل عليه العباس وعلي تختصمان قال فرأى عمر رضي الله عنه ما افاء الله على رسوله من اهل القرى الآية قال استوعبت هذه الآية الناس فلم يبق احد الا له فيها حق الا بعض من تملكون من ارقائكم قال ابو عبيد حكم الفيء والخراج والجزية واحد والمعنى به ما يؤخذ من اموال اهل الذمة من العشر اذا اتجروا في بلاد الاسلام وهو حق المسلمين يعم به الفقير والغني ويصرف منه اعطية المقاتلة وارزاق الذرية وما ينوب الامام من جميع ما فيه صلاح الاسلام والمسلمين واختلف الصحابة في قسم الفيء فذهب ابو بكر رضي الله عنه الى التسوية وهو قول علي وعطاء واختيار الشافعي وذهب عمر وعثمان رضي الله عنهما الى التفضيل وبه قال مالك وذهب الكوفيون الى ان ذلك الى راي الامام ان شاء فضل وان شاء سوى قال ابن بطال احاديث الباب حجة لمن قال بالتفضيل قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر ان من قال بالتفضيل بشرط التعميم فلا خلاف بينه وبين من قال انه الى نظر الامام وهو الذي يدل عليه احاديث الباب والله اعلم وروى ابو داود من حديث عوف بن مالك كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاءه مال ولقسمه من يومه فاعطى الاهل حظين واعطى العزب حظا واحدا وقال ابن المنذر انفرد الشافعي بقوله ان في الفيء الخمس كخمس الغنيمة ولا يحفظ ذلك عن احد من الصحابة ولا من بعدهم لان الآيات التاليات لاية الفيء معطوفات على اية الفيء من قوله للفقراء المهاجرين الى اخرها فهي مفسرة لما تقدم من قوله ما افاء الله على رسوله من اهل القرى والشافعي حمل الآية الاولى على ان القسمة انما وقعت لمن ذكر فيها فقط ثم لما راى الاجماع على ان اعطية المقاتلة وارزاق الذرية وغير ذلك من مال الفيء تاول ان الذي ذكر في الاية هو الخمس فجعل خمس الفيء واجبا لهم وخالفه عامة اهل العلم اتباعا لعمر رضي الله عنه والله اعلم وفي قصة العباس دلالة على ان سهم ذوي القربى لا يختص بفقيرهم لان العباس رضي الله عنه كان من الاغنياء قال ابن حجر من منصور فلت لاحمد فقول عمر رضي الله عنه ما على الارض مسلم الا وله في هذا الفيء حق الامامملكت ايمانكم قال يقول الفيء للغني والفقير وكذا قال اسحق بن راهويه

باب اثم من قتل معاهدا بغير جرم بضم الهاء وكسرها اي ميتا بغير جرم اي بغير ذنب وليس في الحديث هذا التقييد لكنه مستفاد من قواعد الشرع ووقع منصوصا في رواية الى معاوية الآتي ذكرها بلفظ بغير حق وهذا اخرجه النسائي وابو داود من حديث ابي بكرة رضي الله عنه بلفظ من قتل نفسا معاهدة بغير حقها حرم الله عليه الجنة **حدثنا** فيس بن حفص ابو محمد الدارمي البصري قال **حدثنا** عبد الواحد هو ابن زياد قال **حدثنا** الحسن بن عمرو الفقيمي التيمي الكوفي والفقيمي بضم الفاء وفتح القاف نسبة الى الفقيم بن دارم بن مالك نقله البرماوي في البخاري سوى هذا الحديث وآخر في الادب قال **حدثنا** مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال وظاهر الحديث منقطع فيما بين عبد الله بن عمرو ومجاهد في رواية عبد الواحد عن الحسن بن عمرو وتابعه ابو معاوية عن ابن ماجة وعمرو بن عبد الغفار الفقيمي عند الاسماعيلي فاتهم رووه هكذا وقرن راشد مروان بن معاوية الفزاري في رواية رجاء بن مجاهد وعبد الله بن عمرو وهو جادة ذكر الدارقطني اخرجه من طريقه النسائي وقال الدارقطني هو الصواب واجيب بان سماع مجاهد عن ابن عمرو ثابت وليس هو بدلس فيحتمل ان يكون مجاهد سمعه اولا من جادة ثم لقي عبد الله بن عمرو وسمعه منه فان ابن عمر وثبت منه جادة فحدث به مجاهد عن ابن عمرو تارة واخرى عن جادة والعمل الشرقي ذلك ما وقع بينهما من زيادة او اختلاف في لفظ فان لفظ النسائي من طريقه من قتل قتيلا من اهل الذمة لم يجد ريح الجنة هذا من اهل الذمة ولم يقل معاهدا وهو بالعهد ووقع في رواية ابي معاوية بغير حق كما تقدم ثم ان هذا الحديث من مسند عبد الله بن عمرو لا ان الاصيلي وابا ذر عن الجرجاني عن الفربري قال عبد الله بن عمر بضم العين اجود قال الحافظ العسقلاني وهو تصحيف **عن النبي** صلى الله عليه وسلم انه **قال من قتل معاهدا** بفتح الهاء وكسرها اي الذي لا من اهل العهد والامان والعهد حيث وقع هو الميثاق **لم يرح** بفتح الياء والراء واصله يراح قال الجوهري يراح فلان اذا وجد ريحه ويريحه اذا وجد ريحه وامّا في هذا الحديث فقد جعله ابو عبيد من راحه يراحه وكان ابو عمرو يقول

انه من راحه يريحه واكسابى من اراحه يريحه ومعنى البابين واحد وحكى ابن التين ما قاله الكسائى من ضم اوله وكسر الراء قال والاول اجود وعليه الاكثر رائحة الجنة وان ريحها ليوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا هو فى رواية الجميع الا ابن عبد الغفار فقال سبعين عاما وكذا هو فى رواية ابى هريرة رضى الله عنه عند الترمذى مرفوعا ولفظه الا من قتل نفسا معاهدة بغير حلها فقد حرم الله وذمة رسوله فقد اخفر بذمة الله فلا يرح رائحة الجنة وان ريحها توجد من مسيرة سبعين خريفا وروى النسائى ايضا من حديث ابى بكرة رضى الله عنه باسناد صحيح نحوه وفى الموطا خمسمائة قال ابن بطال اما الاربعون التى اقتضى لشدة العربة فوق الاكثرين فاذا بلغها الرائح زاد على وبقيه واستمكنت بصيرته فى الخشوع لله على الطاعة والندم على ما سلف فهذا يجد ريح الجنة على مسيرة اربعين عاما واما السبعون فالمحارب المعترك ويعرض لمن عند هامن الخشية والندم ما يعرض لاقتراب اجله فيجد ريح الجنة من مسيرة سبعين عاما واما وجه الخمسمائة فهى فترة ما بين نبى ونبى فيكون من جاء فى اخر الفترة واهنه قد اشاع النبى صلى الله عليه وسلم الذى كان قبل الفترة ولم يضره طولها يجد ريح الجنة على خمسمائة عام فان قيل المؤمن لا يخلد فى النار فالجواب ان المراد لم يجد اول ما يجدها سائر المسلمين الذين لم يقترفوا الكبائر ومتابعة الحديث المترجم فى قوله من قتل معاهدا وقد اخرجه البخارى فى الديات ايضا واخرجه ابن ماجة فى الديات ايضا فائدة قال احمد بن حنبل رحمه الله ثبت اربعة احاديث تدور على السنة الناس ولا اصل لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اذى جارا فلا نامت عينه يوم القيمة ومن بشر بخروج آذار ببشرته بالجنة ويروى عن بشر بخروج عمر وبخروجه يوم ظركه وهلم سائل حتى وان جاد على فرس باب اخراج اليهود من جزيرة العرب وقد مضى تفسير جزيرة العرب فى باب هل يستشفع الى اهل الذمة من كتاب الجهاد وقال الكرمانى جزيرة العرب هى ما بين عدن الى ريف العراق طولا ومن جدة الى الشام عرضا وقيل هذا عام اريد به الخاص وهو الحجاز وقد تقدم فى هذا الباب حديث ابن عباس رضى الله عنهما نافى حديثى اباب ولفظه اخرجوا المشركين وكان المصنف اقتصر على ذكر اليهود لانهم يومئذ دون الله قد اذل القليل منهم ومع ذلك امر باخراجهم فيكون اخراج غيرهم من الكفار بطريق الاولى وقال عمر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم اقركم ما اقركم الله سيأتى هذا قطعة من قصة اهل خيبر وقد ذكرها البخارى موصولة فى كتاب المزارعة فى باب اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك الله ومعنى الكلام فيه هناك حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث هو ابن سعد قال حدثنى سعيد المقبرى عن ابيه ابى سعيد واسمه كيسان المقبرى مولى ابى ليث عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال بينا نحن فى المسجد خرج النبى صلى الله عليه وسلم جواب بينا وقد مر غير مرة ان الاصح فى جواب ان يكون بلا اذ واذا فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا حتى جئنا بيت المدراس بكسر الميم وهو البيت الذى يدرس فيه وقال الكرمانى المدراس العالم الثانى فى كتاب وقال الحافظ العسقلانى والاول ارجح لان فى الرواية الاخرى حتى جلس المدراس وتعقبه العينى بانه لا يرجح ذلك لان معنى اتى المدراس جاء مكانا واسمهم للتورية ونحوها فقال اسلموا بفتح الهمزة امر من الاسلام اسلموا بحزم وجواب لامر وهو من السلامة وفيه الجناس الحسن لسهولة لفظه وعموم كلفته ونظم وقد تقدم نظير فى كتاب هرقل اسلم تسلم واعلموا ان الارض لله ورسوله جملة ابتدائية كانهم قالوا فى جواب قوله اسلموا لم قلت هذا فقال ان الارض لله ورسوله واتى اريد ان اجليكم من هذه الارض فان اسلمتم سلمتم من ذلك ومنا هو اشفى فمن يجد منكم ماله اى بدل ماله والباء للسببية شيئا فليبعه جواب من والمعنى ان من كان له شئ مما لا يمكن تحويله فله ان يبيعه ويحتمل ان يكون من الوجد اى الخشية اى فمن يجت منكم من ماله شيئا والغرض ان من شق عليه واقى شئ من ماله مما يعسر تحويله فعند اذن له فى بيعه والظاهر هو الاول وفيه اى وان لم تسعموا ما قلت لكم من ذلك فاعلموا ان الارض لله ورسوله وروى ورسوله والمعنى واعلموا انه قد ثبت خشية الله تعالى بان يورث ارضكم دون السلم فيها ارضهم فالظاهر ان المراد من اليهود وهذا الحديث يقتضى امر اليهود باخراجهم بالمدينة بعد قتل بنى قريظة واجلاء بنى النضير والغراء من امرهم لانه كان قبل اسلام ابى هريرة رضى الله عنه واما جاء ابو هريرة رضى الله عنه بعد فتح خيبر كما سياتى بيان ذلك كله فى المغازى وقد اقر النبى صلى الله عليه وسلم يهود خيبر على ان يعملوا فى الارض كما اقرهم

واستمروا الى ان اجلاهم عمر رضي الله عنه ويحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان فتح ما بقي من خيبر هم باجلاء من بقي من اليهود الذين صالحهم ثم شاء ان يبقيهم ليعملوا في الارض فقام وكان قد بقي بالمدينة من اليهود المذكورين طائفة استمروا فيها معتمدين على الرضا بقائهم على العمل في ارض خيبر ثم منعهم النبي صلى الله عليه وسلم من سكنى المدينة اصلا والله اعلم وسياق كلام القرطبي في شرح مسلم يقتضي انهم انما المراد بذلك هو بنو النضير ولكن لا يمنع ذلك لقصة عمر في نحو الجزية رضي الله عنه وهو يقول في هذا الحديث انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم والله تعالى اعلم ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ان يخرج اليهود لانه كان يكره ان يكون بأرض العرب غير المسلمين لانها معدن في استقبال القبلة حتى نزل قوله تقلب وجهك الآية والمعنى مع بني النضير حين اراد وا الغدر به وان يلقوا عليه حجرا فامره الله باجلائهم واخراجهم وذلك سائر اليهود وكان جواز يحقق الله ذلك في ابعاد اليهود عن جواره فلم يوح اليه في ذلك شيء الى ان حضره الوفاة فاوحى اليه فقال لا يبقين دينان بارض العرب واوصى بذلك عند موته فلما كان في خلافة عمر رضي الله عنه قال لمن كان عند عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قليات به وآتيه فاني مجليكم فاجلاهم والحديث قد اخرجه البخاري في الاكراه والاعتصام والمغازي ايضا واخرجه ابو داود في الخراج والنسائي في السير حدثنا محمد قال الجياني لم ينسبه احد من الرواة وقال الحافظ العسقلاني هو محمد بن سلام وقد تقدم في كتاب الوضوء وحديث آخر حدثنا محمد بن سلام حدثنا ابن عيينة وتعقب العيني بانه لا يلزم من قوله في الوضوء حدثنا ابن سلام عن ابن عيينة ان يكون هنا ايضا هو ابن سلام عن ابن عيينة لانه قال في عدة مواضع عن محمد بن يوسف البيكندي عن ابن عيينة وروى الاسمعيلي هذا الحديث عن الحسن بن سفيان عن محمد بن خلاد الباهلي عن ابن عيينة حدثنا ابن عيينة هو سفيان بن عيينة عن سليمان بن ابي مسلم الاحول انه سمع سعيد بن جبير سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول يوم الخميس وما يوم الخميس ثم بكى حتى رأيت دموعه تسح قلت يا ابا عباس وما يوم الخميس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه فقال ائتوني بكتف اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ما شأنه اهجر استفهموه فذهبوا يردون عليه فقال دعوني فالذي انا فيه خير مما تدعوني اليه فامرهم بثلاث قال اخرجوا المشركين من جزيرة العرب واجيزوا الوفد جمع الوافد وهو الوارد على الامير نحو ما كنت اجيزهم واثالثة اما ان سكت عنها واما ان قالها فنسيتها قال سفيان اي ابن عيينة هذا من قول سليمان اي الاحول المذكور في السند قال المهلب انما امر باخراجهم خوف التلبيس منهم دائما حتى رأوا عزا قويا صاروا معه كأهل دار رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب وقال الطبري فيه من الفقه ان الشارع صلى الله عليه وسلم بين لامته المؤمنين اخراج كل من دان بغير دين الاسلام من كل بلدة المسلمين سواء كانت تلك البلدة من البلاد التي اسلم اهلها عليها او من بلاد العنوة اذا لم يكن للمسلمين بهم ضرورة اليهم مثل كونهم عمارا لارضهم ونحو ذلك قال قيل كان هذا خاصا بمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسائر جزيرة العرب دون سائر بلاد الاسلام اذ لو كان الحكم سواء كان صلى الله عليه وسلم بين ذلك فالجواب انه قد ذكر انه اذا كان للمسلمين ضرورة اليهم لا يمنعون منها الا ترى ان صلى الله عليه وسلم اقر يهود خيبر بعد ظهر المسلمين اياهم عمارا لارضها للضرورة وكذلك فعل الصديق رضي الله عنه بيهود خيبر ونصارى نجران وكذلك فعل عمر رضي الله عنه بنصارى الشام فانه اقرهم للضرورة اليهم في عمارة الارضين ان كان المسلمون مشغولين بالجهاد ومطابقة الحديث لترجمة في قوله اخرجوا المشركين من جزيرة العرب فان قيل الترجمة اخراج اليهود والمشرك اعم من اليهود فالجواب انه قد سبق انه انما ذكر اليهود في الترجمة لان اكثرهم يوجدون فلهذا فاذا كان هؤلاء يستحقون الاخراج فغيرهم من الكفار اولى والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب هل يستشفع الى اهل الذمة وغيرهم الكلام فيه هناك باب

يأتون اذا عدر المشركون بالمسلمين هل يغزى عنهم والغدر وعقد الوفاء والغدر للخيانة ايضا وكذا نقض العهد ولم يذكر جواب استفهامه لاجل الاختلاف في معاقبة المرأة التي اهدت الشاة المسمومة حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث اي ابن سعد

من الزيادة ووهم من قال فيه زيد بغير الياء قال حدثنا عاصم هو ابن سليمان الاحول وهؤلاء
كلهم بصريون قال سألت انسا رضي الله عنه عن القنوت قال قبل الركوع فقلت ان فلانا
يزعم انك قلت بعد الركوع فقال كذب قال الكرماني فان قلت فلم يخرج البخاري في القنوت
بعد الركوع قلت لما روى عن انس رضي الله عنه في كتاب الوتر انه قال قنت النبي صلى الله عليه
وسلم في الصبح بعد الركوع ونحوه انبئت قلت امثل ثم حدثنا عن انس صلى الله عليه وسلم انه
قنت شهرا بعد الركوع يدعو على احياء من بني سليم بضم المهملة وفتح الاول على صيغة
التصغير قال بعث اربعين او سبعين يشك فيه اي قال المبعوث اربعون او سبعون
من القراء يتعلق بقوله بعث الى اناس من المشركين صرح بهم هؤلاء فقتلوهم وكان بينهم
وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فما رايته وجد اي حزن على احد ما وجد عليهم يقال وجد
مطلوبه يجده من باب ضرب وجودا ويجده بالضم لغة عامية لا نظير له في باب المثال ووجد
ضالته وجدانا ووجد عليه في الغضب موجدة ووجدانا ايضا حكاها بعضهم ووجد
في الحزن وجدا بالفتح ووجد في المال وجدا اوصلة اي استغنى وكان صلى الله عليه وسلم
لا يدعو بالشر على احد من الكفار ما دام يرجو هم الرجوع والاقلاع عما هم عليه الا ترى انه
صلى الله عليه وسلم مثل ان يدعو على رعل وذكوان وعصية وانما دعا على بني سليم حين نكثوا
العهد وغدروا ويئس من رجوعهم عن ضلالتهم فاجاب الله بذلك دعوته واظهر صدقه
وبرهانه وهذه القصة اصل في جواز الدعاء في الصلوة والخطبة على اعدو المسلمين ومن ظاهم
ومن نكث عهدا ونحوه والحديث قد مر في كتاب الوتر في باب القنوت قبل الركوع وبعده
ومطابقته للترجمة ظاهرة

باب حكم امان النساء وجوارهن بكسر الجيم وفتحها

اي اجارتهن واصل الجوار المجاورة قال الجوهري الجار الذي يجاورك تقول جاورته مجاورة وجوارا
بكسر الجيم وضمها والجار الذي اجرته من ان يظلمه احد واجرته بدون المد من الاجارة ويقال
اجرت فلانا على فلان اذا اعنته منه وتبعته حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك
الامام عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله اي ابن معمر التيمي المدني ان ابا مرة بضم الميم
وتشديد الراء واسمه يزيد بن مرة مولى ام هانئ ابنة ابي طالب وقيل مولى عقيل بن ابي
طالب وقال الداودي كان عبدا لهما فاعتقاه فنسب مرة لهذا ومرة لهذا انه سمع ام
هانئ ابنة ابي طالب تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح
فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت انا ام هانئ
بنت ابي طالب فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات
ملتحفا في ثوب واحد فقلت يا رسول الله زعم ابن امي علي انه قاتل رجلا قد اجرته
فلان بن هبيرة بضم الهاء وفتح الموحدة وسكون التحتية وبالراء وفلان بالنصب عطف بيان
لقوله رجلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هانئ قالت
ام هانئ وذلك ضحى والحديث قد مضى في اوائل كتاب الصلوة في باب الصلوة في الثوب الواحد
ملتحفا به وقد مر فيه ايضا ما يتعلق بالمراد بفلان بن هبيرة وغير ذلك من فوائد ومضى بنا
للداودي شارح وهم فانه قال قوله عام الحديبية وهم من عبد الله بن يوسف والذي قاله عبيد
يوم الفتح وتعقبه ابن التين بان الروايات كلها على خلافه فما قال الداودي وليس بها
يوم الفتح على الصواب وفي الحديث جواز امان المرأة وان من امنته حرم قتله وقد اجارت
زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا العاص بن الربيع وعلى هذا جماعة العلماء
بالحجاز والعراق منهم مالك وابو حنيفة والشافعي واحمد وابو ثور واسحق وهو قول
الثوري والاوزاعي وشذ عبد الملك بن الماجشون وسحنون عن الجماعة فقال ان امر
الامان الى الامام ان اجازه جاز وان رده رد وما ورد مما يخالف ذلك محمول على قضايا
خاصة قال ابن المنذر وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم يسعى بذمتهم ادناهم دلالة
على اعمال هذا القول ومطابقة للحديث للترجمة وقوله قد اجرنا من اجرت

باب

بالتنوين ذمة المسلمين مرفوع على انه مبتدأ وجوارهم عطف على المبتدأ والخبر في بعض
النسخ لفظ جوارهم وقوله واحدة خبر المبتدأ يعني ان من العقوبات عليه ذمة من ظاهم
المسلمين فانها واحدة في الحكم لا يختلف باختلاف العاقدين والحاصل ان كل من عقد
ذمة يعني امانا لاحد من اهل الحرب جاز امانه على جميع المسلمين دنيا كان او شريفا

عبدا كان او حرا رجلا كان او امرأة وليس لهم بعد ذلك ان يخفروه واتفق مالك والثوري والاوزاعي والليث والشافعي وابو ثور على جواز امان العبد قاتل او لم يقاتل وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا يجوز امانه الا ان يقاتل وقال محمد ان اذن له سيده في القتال صح امانه والا فلا واجاز مالك امان الصبي اذا عقل الاسلام ومنع ذلك ابو حنيفة والشافعي وجمهور الفقهاء وقال ابن المنذر اجمع اهل العلم ان امان الصبي غير جائز قال القاضي عياض في كلام غريب يشعر بالتفرقة بين المراهق وغيره وكذلك المميز الذي يعقل والظاهر عن المالكية والحنابلة والمجنون فلا يصح امانه بلا خلاف كما تقدم لكن قال الاوزاعي ان غزا الذمي مع المسلمين وامن احدا فان شاء الامام امضاه والا فليرده الى مأمنه وحكى ابن المنذر عن الشعبي انه استثنى من الرجال الاحرار الاسير في ارض الحرب فقال لا يعقد امانه وكذلك الاجير يسعى بها اي بذمة المسلمين وامانهم اي فانهم ضد خارجي الواحد والوضيع بالشرف والكثير والشريف بالقوي ويدخل فيه ايضا المرأة والعبد والصبي والمجنون وقد سبق الخلاف في ذلك آنفا ثم ان قوله يسعى بذمتهم ادناهم اشاريه الى ما ورد في بعض طرقه وقد تقدم بيانه في فضل المدينة في اواخر الجهاد وباقي هذا اللفظ عند احمد ان شاء الله تعالى ثم ان لفظ ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم رواه احمد في مسنده وقال الترمذي وروي عن علي بن ابي طالب وعبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل رواية احمد ثم قال ومعنى هذا عند اهل العلم ان من اعطى الامان من المسلمين فهو جائز على كلهم وروى ابن ماجة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وزاد فان اخفروا ذمامهم وهم يد على من سواهم يسعى بذمتهم ادناهم الحديث حدثني بالافراد محمد هو محمد بن سلام كذا نسبه ابن السكن وقال الكلاباذي روى محمد بن مقاتل ومحمد بن سلام ومحمد بن نمير في جامع وكلهم محتمل هنا اخبرنا وكيع هو ابن الجراح عن الاعمش عن ابراهيم التيمي تيم الرباب عن ابيه يزيد بن شريك التيمي ومات ابراهيم في حبس الحجاج سنة اربع وتسعين قال اي يزيد بن شريك خطبنا علي رضي الله عنه فقال ما عندنا شيء نقرأه الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فقال وروى قال بدون الفاء فيها الجراحات اي حكمها والاسنان الاسنان اي الدية مغلظة ومخففة كذا قيل واظاهر العموم للزكوة ايضا والمدينة حرم اي محرم صيدها ونحوها ما بين عير بفتح المهملة وسكون التحتية وبالراء اسم جبل بالمدينة الى كذا قال يحيى احد من حدث فيها حدثا بفتح الدال وهو الامر المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة او اوى فيها محدثا بكسر الدال اي نصر جانيا او آواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين من يقتص منه وروي بفتح الدال وهو الامر المبتدع فيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف بفتح الصاد وهو النوبة وقيل الفريضة ولا عدل هو الفدية وقيل النافلة وقيل الفرض النافلة والعدل الفريضة ومن تولى غير مواليه اي تضرهم اولياء او مواليا كانت له الجرائيه او غيره معتقه فعليه مثل ذلك وذمة المسلمين واحدة بفتح الذال وتسعى بضمها فمن اخفر مسلما بالخاء المعجمة اي من نقض عهده مسلم فعليه مثل ذلك اي مثل ما كان لكل من حدث فيها والحديث قد مضى في باب حرم المدينة وتقدم الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة في قوله وذمة المسلمين واحدة باب بالتنوين اذا قالوا اي المشركون حين يقاتلون صبانا اي بسبنا الى الاسلام واداد وابه الاخبار انهم اسلموا ولم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا اي جهرا منهم على لغتهم وجواب اذا محذوف تقديره هل يكون ذلك كافيا في دفع القتال عنهم ام لا قال ابن المنير المقصود من الترجمة ان المقاصد تعتبر بالفاظها كيف ما كانت الالفاظ لغطية او غير لغطية باي لغة كانت وقوله صبانا من صبا اذا خرج من دينه الى دين آخر من قولهم صبا نابت البعير اذا طلع وصبات النجوم اذا خرجت من مطالعها وكانت العرب تسمي النبي صلى الله عليه وسلم الصابي لانه خرج من دين قريش الى دين الاسلام وقال ابو عوانة عن قتادة رضي الله عنه فجعل خالد اي ابن الوليد يقتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ارفع يدك يا خالد هذا طرف من حديث طويل اخرجه البخاري وكانت الغارة كلها وغزوة الفتح واصل القصة ان خالد بن الوليد بعثه النبي صلى الله عليه وسلم الى بني جذيمة بضم الجيم وفتح المعجمة بعدها تحتية ساكنة ثم ميم فهاء تأنيث فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون صبانا صبانا فجعل خالد يقتل منهم بناء على ظاهر لفظ النبي صلى الله عليه وسلم

ذلك فانكره فدل على انه يكتفى من كل قوم بما يعرفون من لغتهم وقد علم النبى صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد فى اجتهاده ولذلك لم يقد منه وقال ابن بطال لا خلاف ان القاضى اذا حكم بجور او بخلاف قول اهل العلم فهو مردود فان كان على وجه الاجتهاد والتاويل كما صنع خالد رضى الله عنه فان الاثم ساقط والضمان لازم عند عامة اهل العلم الا انهم اختلفوا فى محل ذلك فان كان فى قتل وجراح ففى بيت المال وهذا قول الثورى وابى حنيفة واحمد واسحق وقالت طائفة على عاقلة الامام او الحاكم وهذا قول الاوزاعى وابى يوسف ومحمد والشافعى وقال ابن الماجشون ليس على الحاكم شئ من الدية فى ماله ولا على عاقلته ولا فى بيت المال والله اعلم وهذا من المواضع التى يشكل بها قول البخارى يترجم ببعض ما ورد فى الحديث وان لم يورده فى تلك الترجمة فانه ترجم بقولهم صباتا ولم يوردها واكتفى بطرف الحديث الذى وقعت فيه هذه اللفظة وقال عمر رضى الله عنه اذا قال مترس هى كلمة فارسية ومعناها لا تخف لان لفظة م بالفتح كلمة النهى عندهم ولفظ ترس بمعنى الخوف عندهم فاذا اراد وا ان يقولوا الواحد لا تخف يقولون بلسانهم مترس واختلفوا فى ضبطها فضبطه الاصيلى بفتح الميم والتاء وسكون الراء بعدها مهملة وهو الموافق لقواعدهم وضبطه ابو ذر بكر الميم وسكون التاء وضبطه بعضهم باسكان التاء وفتح الراء واهل خراسان كانوا يقولون ليحيى بن يحيى الاندلسى مطرس بالطاء بدل التاء والاصل هو ضبط الاصيلى لاخبر فقد امنه من التفعيل ومن الاضمال ان الله يعلم الالسنة كلها وهذا التعليق وصله عبد الرزاق من طريق ابى وائل قال جاء نا كتاب عمر رضى الله عنه ونحن محاصرو قصر فارس فقال ان حاصرتم قصر فلا تقتلوا هم انزلوا على حكم الله فانكم لا تدرون ما حكم الله ولكن انزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم واذا قال الرجل الرجل فقال لا تخف فقد امنه واذا قال مترس فقد امنه ان الله يعلم الالسنة كلها

وقال اى وقال عمر رضى الله عنه للهرمزان حين اتوا به اليه تكلم لا باس وقد تقدم فى الجزية والموادعة وروى ابن ابى شيبة ويعقوب بن ابى سفيان وغيرهما باسناد صحيح عن انس بن مالك رضى الله عنه قال حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر رضى الله عنه فلما قدم به عليه استعجم فقال له عمر رضى الله عنه تكلم لا باس عليك فكان ذلك ثابتا من عهد رضى الله عنه وقال الحافظ العسقلانى وروى بياض مطولا فى سنن سعيد بن منصور نا هشيم نا حميد وفى نسخة اسمعيل بن جعفر من طريق ابن خزيمة عن على بن حجر عنه عن حميد عن انس رضى الله عنه قال بعث معى ابو موسى الهرمزان الى عمر رضى الله عنه فجعل عمر رضى الله عنه يكلمه فلا يتكلم فقال له تكلم فقال اكلام حى انا ام كلام ميت قال تكلم لا باس فذكر القصة قال فاراد قتله فقلت لا سبيل الى ذلك قد قلت له تكلم لا باس فقال ان يشهد انك قتلتنى الزبير بن العوام فتركه فاسلم وفرض له فى العطاء فلو قال المؤمن لكافر تكلم لا باس على ان يكون ذلك اماناً ولا يجوز التعريض له قال ابن المنير يستفاد منه ان الحاكم اذا سمع كلام شاهد عنده اشتباه فى فتنه واذا توقف فى قبول شهادة الواحد فشهد الثانى بوفقه انتفت الريبة ولا يكون ذلك قدحا فى شهادة الاول باب جواز الموادعة وهى المسالمة على ترك الحرب والاذى وحقيقة الموادعة المتاركة اى بيع كل واحد من الفريقين ما هو فيه والمصالحة فى محل عطف التفسير مع المشركين بالمال وغيره اى وغير المال كالاسارى واثم من لم يف بالعهد ويروى من لم يوف وقوله فوق بالجر عطف على قوله الموادعة وان جنحوا اى مالوا للسلم واليه اذا مال السلم بكسر السين الصلح وتؤنث تابث لقيضها وهى الحرب قال ﷺ السلم لا خذ منها ما رضيت به ﷺ والحرب تكفيك من انفاسها جرع ﷺ وقرا ابو بكر بفتح السين فاجنح لها اى مل اليها واقبل منهم ذلك وعاهد معهم الا اى اقرا الآية وهو توله ﷺ وتوكل على الله ولا تخف من ابطانهم المكر والخديعة فى جنوحهم الى السلم انه هو السميع لاقوالهم العليم بنياتها فيكفيك ويعصمك من مكرهم وخديعتهم ويجيرك منهم قال مجاهد نزلت فى بنى قريظة وفيه نظر لان السياق كله فى وقعة بدر وذكرها مكتنف هذا وعن ابن عباس رضى الله عنهما ومجاهد وزيد بن اسلم وعطاء الخراسانى وعكرمة والحسن وقتادة ان هذه الآية منسوخة بقوله ﷺ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقال ابن كثير فى تفسيره فيه نظر لان آية براءة انما نزلت بعد وقعة بدر بسنين كثيرة اذا امكن ذلك فانا اذا كان العدو كثيفا فانه يجوز مهادنتهم كما دلت عليه هذه الآية الكريمة وكما فعل النبى صلى الله عليه وسلم

لزوم الجزية فلا مسالمة ولا صلح ولا تخصيص وقال الزمخشري والصحيح ان الامر موقوف على ما يراه الامام
في مصالح الاسلام واهله من حرب او سلم وليس بحتم ان يقاتلوا ابدا او يجابوا الى الجزية
ابدا حجوا طلبوا هذا التفسير من المصنف وقال غيره معنى جنحوا مالوا كما سبق وقال
ابو عبيدة السلم والسلم واحد وهو الصلح وقال ابو عمرو السلم اي بالفتح الصلح والسلم اي بالكسر
الاسلام حدثنا مسدد قال حدثنا بشر بكسر الموحدة هو ابن المفضل على صيغة اسم الفاعل
من التفضيل بالضاد المعجمة ابن لاحق ابو اسمعيل البصري حدثنا يحيى هو ابن سعيد الانصاري
عن ابي بكير بضم الموحدة مصغر يسار وضد اليمين المدني مولى الانصار عن سهل ابن ابي حثمة
بفتح الحاء المهملة وسكون المثلثة واسمه عبد الله الانصاري المدني قال انطلق عبد الله بن سهل
اي ابن زيد بن كعب الحارثي وهو اخو عبد الرحمن بن سهل ومحيصة بن مسعود بضم الميم وفتح
الحاء المهملة ومسعود هو كعب بن عامر الانصاري الخزرجي ابو سعيد المدني له صحبة هو اخو
حويصة بن مسعود بضم الحاء المهملة وفتح الواو ويقال فيهما جميعا بتشديد الياء وتخفيفها
اسلم قبل اخيه حويصة وكان حويصة اسن منه ووقع في بعض نسخ الجامع مسعود بن زيد
قالوا انه وهم من البخاري والصواب كعب بدل زيد اتى خيبر وهي يومئذ صلح فتفرقا فاتى
محيصة اي عبد الله بن سهل وهو اخو عبد الله يتشحط بالمهملة ثم بالمهملتين ودمه قتيله
اي يضطرب في الدم قاله الخطابي وقال الزاودي المتشحط المتخبط ومادته بشين معجمة وحاء
مهملة وطاء مهملة قال ابن الاثير معناه يتخبط في دمه ويضطرب ويتمرغ وقوله قتيلا نصب
على الحال فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل اي ابن زيد الانصاري
اخو عبد الله بن سهل المذكور ومحيصة وحويصة ابنا مسعود اي ابن كعب الانصاري
ثم ان عبد الله قال النووي وهو ابن سهل بن زيد بن كعب فعلى هذا يكون محيصة وحويصة ابني
عم ابيه وقال عبد البر في ترجمة حويصة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضة ابن عم عبد الله
وقال في ترجمة عبد الله هو ابن اخي حويصة ومحيصة فعلى ما قال عبد البر يحتاج الى التاويل فذهبت مل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو امر من التكبير
كبر في الجلة اي قدم الاسن يتكلم وهو اسرهم اي اصغرهم وعبد الرحمن احدثهم سنا
فسكت فتكلما اي حويصة ومحيصة فقال صلى الله عليه وسلم اتحلفون وتستحقون
دم قاتلكم الخزم فيه الاستفهام على سبيل الاستحباد او صاحبكم شك من الراوي قالوا وكيف
نحلف ولم نشهد ولم نر قال فتبرئكم يهود قال الخطابي اي تبرئ اليكم مزعوا تهم تخمين يصيبا
وقيل معناه يخلصونكم من اليمين بان يحلفوا فانهم اذا حلفوا لم يثبت عليهم شيء وخلصتم انتم
من ايمين فالمعنى على هذا يحلفونكم برئيين من اليمين والله اعلم بتحسين كذا وقع من غير تمييز وتقديره
بخمسين يمينا فقالوا كيف ناخذ ايمان قوم كفار فعقله النبي صلى الله عليه وسلم اي ادى
دية من عنده ليصل اليهم احدهما من مال نفسه والاخر من مال بيت المال المعد لمصالح المسلمين
وانما اداه صلى الله عليه وسلم من عنده قطعا لمنازعة وجبرا لخواطرهم والا فالمحقق انهم لم يثبت
واستبد فاليهود وطمعا منه في قومهم الاسلام وليكف بذلك شرهم عن نفسه وعن المسلمين
مع اشكال القضية بابناء وابناء القتيل من ايمين وابائهم ايضا من قول ايمان ايهود فكاد الحكم
ان يكون لهم ولكن اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يودع اليهود بالغرم عنهم فان الامر
كان متوجها الى اليهود في القتل لعبد الله واراد ان يذهب ما بقلوبهم وليأمن من العداوة
اليهود بالغرم لهم الدية اذا كان العرف جاريا ان من اخذ دية قتيله فقد انتصف وقال الحافظ
العسقلاني في فهم المهلب من قوله في الغرم فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده انه
يوازن قوله في الترجمة والمصالحة مع المشركين بالمال فقال انما وداه من عنده استبقاء
لليهود وطمعا في دخولهم في الاسلام قال وهذا الذي قاله يرده ما في نفس الحديث من غير هذه
الطريق فكره النبي صلى الله عليه وسلم ان تبطل دمه فانه مشعر بان سهلا اعطاهم ديته
من عنده لطيب قلوب اهوائه يحتمل ان يكون كل منهما سببا لذلك وبهذا تتم الترجمة واما
اصل المسالة فقد اختلف فيها فقال الوليد بن مسلم سالت الاوزاعي عن موادعة امام
المسلمين اهل الحرب على مال يؤدية اليهم المسلمون فقال لا يصلح ذلك الا عن هزيمة تكون
من عدوهم من قتال يعود او فئة خلت للمسلمين فاذا كان ذلك فلا باس به قال الوليد وذكرت
ذلك لسعيد بن عبد العزيز فقال قد صالحهم معاوية اياما صفين وصالحهم عبد الملك بن مروان

لشغله بقتال ابن الزبير كان يؤدي عبد الملك الى طاغية ملك الروم في كل يوم الف دينار والى زوجة الروم وابناها بالشام في كل جمعة الف دينار قال ولا باس ان يصانع المسلم على غير ذلك يؤديه اليهم كما وقع في الحديبية وقال الشافعي اذا اضعف المسلمون عن قتال المشركين جازت لهم مهادنتهم على غير شيء يعطونه لان القتل للمسلمين شهادة وان الاسلام اعز من ان يعطي المشركين على ان يمنعوا عنه الا ان يخاف ان يصطلمهم الكثرة العدو فلا بأس ان من معاني الضرورات وكذلك اذا اسر رجل مسلم ولم يطلق الا بفدية فلا باس بذلك لانه صلى الله عليه وسلم فدى رجلا برجلين وقالا ان بطال ولم اجد لمالك واصحابه ولا لاكثر فيين نصا وهذه المسالة وقال العيني وذهب اصحابنا ان الامام ان ايصالهم عبال ياخذ منهم او يضع اليهم اذا كان الصلح خيرا في حق المسلمين لقوله تعالى وان جنحوا للسلم فاجنح لها والمال الذي يؤخذ منهم بالصلح يصرف مصارف الجزية وفي الخبر اشار الى ان الاكبر اولى بالتقديم في الكلام واعلم ان حقيقة الدعوى انما هي لاخيه عبد الرحمن لانه هو الذي ادعى عم وانما تصل له عليه وهم امران حكم الاكبر لانه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماح صورة القصة كما يفيده فاذا اراد حقيقتها تكلم صاحبها ويحتمل ان عبد الرحمن وكل الاكبر اوامره بحكايته فيها وفي ان القوم اذا كان فيهم صغير ينبغي ان يتاذب الصغير فلا يتقدم عليهم بالكلام ونحوه استشاد اليه بقوله وهو اصغر القوم اي اصغر القوم سنا وفيه حجة الوكالة استشاد اليه بقوله فتكلما اي محيصة وحويصة وفي ذلك لان المحق لم يكن لهما وانما تكلما بالوكالة وفيه ان حكم القسامة مخالف لسائر الدعاوى من جهة ان اليمين على المدعى وهذا مذهب الشافعي اذا كان هناك لوث يوضع في القلب صدق المدعي بان يكون هناك عدولة القتل على واحد بعينه كالدم او ظاهر يشهد للمدعي من عداوة ظاهرة او شهادة عدل واحد وجماعة غير عدول انه قتله او ان اهل المحلة قتلوه واما عند ابي حنيفة فلا يحلف وفي القتيل لعموم صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه وقد فصل في الفقه وفيه ان القسامة خمسون يمينا فان قيل كيف عرضت اليمين على المشركة وانما هي لاولياء خاصة وهو اخوه فالجواب انه كان معلوما عندهم ان اليمين تختص باولياء فاطلق الخطاب لهم والمراد من تخصيص وفيه اثبات حكم القسامة خلوفا لجماعة ردوا عليهم ابطال القسامة وانه لا حكم بها ولا عمل بها قال الكرماني ومنهم البخاري وقال الطحاوي يبدا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدعين في اليمين فلما لم يكلموا ردها على المدعى عليهم فلما رضوا بايمانهم عقله من عنده لانه عاقلة المسلمين وفي امورهم قال واستدل من يرى القسامة موجبا للقصاص كذلك بقوله تستحقون دم قاتلكم اظهارهم نفس القتل دون الدية وقال النووي معناه يثبت حقكم على من حلفتم عليه وذلك الحق اعم من ان يكون قصاصا او دية وفيه جواز اليمين الظن وصحة بين الكافر وجواز الحكم على الغائب ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من قوله وهي يومئذ صلح وتمام المطابقة بواحد من قوله فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده لانه مصالحة مع المشركين وقد اخرجه البخاري في الصلح والادب والديات والاحكام واخرجه مسلم في الحدود وابو داود في الديات والترمذي في الديات ايضا والنسائي في القضاء والقسامة وابن ماجة في الديات باب فصل الوفاء بالعهد

حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن ابن سعد عن يونس عن ابن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة اخبره ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اخبره ان ابا سفيان بن حرب اخبره ان ابا سفيان وهرقل ارسل اليه في ركب من قريش كانوا تجارا بالشام في المدة التي هادن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان في كفار قريش في المدة التي هادن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم بها المعلم بقال مادة الغريبان اذا اتفقا على اصل الدين والحديث قطعة من حديث ابي سفيان في قصة هرقل وقد مر مرارا والى الكتاب ومطابقته للترجمة من حيث ان الغدر عند كل امة قبيح مذموم وليس هو من صفات الرسل وان هرقل اراد ان يحض بذلك على ارساله الى ابي سفيان صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم لان من غدر ولم يف بعهد لا يصح ان يكون نبيا والرسل اخبرت عن الله تعالى فضلا من وفى بعهده وقد قال هرقل في مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك الرسل لا تغدر وهذا وان كان قول هرقل ولا حجة فيه لكن للحديث

تداولته الصحابة واستحسنوا كلامه فكان حجة والله تعالى اعلم باب
بالتنوين هل يعفى عن الساحر اذا لم يكن فيه حد وجواب الاستفهام يؤخذ من حديث الباب وقال ابن وهب
هو عبد الله بن وهب حدثني يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب سئل على البناء للمفعول
اى سئل ابن شهاب أعلى من يحد من اهل العهد اى الذمة قبل الهمزة فيه للاستفهام على سبيل
الاستفهام قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صنع له ذلك اى السحر فلم يقتل
من صنعه وكان من اهل الكتاب ترجم بلفظ الذمي وسئل الزهري بلفظ اهل العهد وباب
بلفظ اهل الكتاب فالاولان متقاربان واما اهل الكتاب فمراده الذين لم يعهد وكان الاحرى
في نفس الامر كذلك وهذا التعليق وصله ابن وهب في جامعه وحكم هذا الباب انه لا يقتل
ساحر اهل الكتاب كقول ابن شهاب الآتي قتل بسحره فيقتل او اصرح حتى فيؤخذ به يقول
ذلك وهو قول الجمهور وروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك انه ان ادخل سحره ضررا
على مسلم نقض عهده بذلك فحل قتله وعنه ايضا يقتل الساحر ولا يستتاب وبه قال احمد
وجماعة وهو عندهم كالزنديق قيل لاحمد لاي شيء يقتل الساحر قال لانه يعمل السحر الذي
سحر لبيد النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتل اليهودي الذي سحره لوجوه الاول انه صلى الله عليه وسلم كان لا ينتقم لنفسه ولو عاش كان منتقما
لنفسه الثاني ان ذلك التسحر لم يضره في شيء من امور الوحي ولا دخل عليه داخلة في الشريعة
وانما اعتراه شيء من التخيل والوهم ثم لم يتركه الله على ذلك بل اتداركه بعصمته واعلمه موضع السحر
واعلمه باستخراجه وحله عنه وذلك كما تقدم ان عفريتا من الجن تفلت عليه ليقطع صلوته
فلم يمكن ذلك وقد دفع الله عنه السم بكلام الذراع الثالث ان هذا الشخص انما تسلط على
ظاهره لا على قلبه وعقله واعتقاده وانما نال منه ما ينال المريض من مرض الحمى وهو مرض
من الامراض وعارض من العلل يجوز عليه كما قوارع الامراض فلا يقدح في نبوته ويجوز طروه
عليه في امر دنياه وهو وجيه عرضه الآفات كسائر البشر ولذلك الاحتمال لم يجزم المصنف
بالحكم والله تعالى اعلم حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان قال حدثنا
هشام هو ابن عروة قال حدثني ابي هو عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم سحر على البناء للمفعول حتى كان يخيل اليه على صيغة المجهول
انه يصنع شيئا ولم يصنعه واسم اليهودي الذي سحره لبيد بن اعصم روى عن ابن عباس
وعائشة رضي الله عنهم كان غلاما من اليهود يخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فرنت
اليه اليهود ولم يزالوا به حتى اخذ مشاطة رأس النبي صلى الله عليه وسلم وعدة اسنان من مشطه
فاعطاها اليهود فسحروه فيها وكان الذي تولى ذلك لبيد بن اعصم ثم دسها في بئر لبني زريق
يقال لها ذروان وذروان ويقال ذي اروان فمرض رسول الله صلى الله عليه وسلم
واتته ثم شعر راسه ولبث ستة اشهر يرى انه يأتي النساء ولا يأتيهن وجعل يدوب
ولا يدري ما عراه ويخيل اليه انه يفعل الشيء وما يفعله فبينما هو نائم ذات يوم اذ اتاه ملكان
فقعد احدهما عند راسه والآخر عند رجليه فقال الذي عند رجليه للذي عند راسه
ما بال الرجل قال طب قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم اليهودي قال
في اي شيء قال في مشط ومشاطة قال وابن هو قال في جف طلعة ذكر تحت راعوفة في بئر
ذروان الجف بالجيم وعاء الطلع والراعوفة صخرة تترك في اسفل البئر اذا حفرت فاذا
اراد واتخذ البئر طمس استقى عليها فاتاه النبي صلى الله عليه وسلم نفر من اصحابه فقال
يا عائشة اما شعرت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه اتاني رجلان فقعد احدهما عند راسي والآخر
عند رجلي فقال الذي عند رجلي ما بال الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم قال
في اي شيء قال في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر تحت راعوفة في بئر ذروان فاتى البئر حتى
استخرجها ثم قال لعائشة لما جئتها كأن ماءها نقاعة الحناء ولكأن نخلها رؤوس الشياطين
قلت يا رسول الله افلا استخرجته فقال قد عافاني الله فكرهت ان اثير على الناس شرا
فامر بها فدفنت وفي رواية فاستخرجه فقال هذه البئر التي رأتني منها ما رأتني وكانت كأن ماءها
نقاعة الحناء ولكأن نخلها رؤوس الشياطين فقلت يا رسول الله افلا تحرقه فقال لا اما انا فقد
عافاني الله وكرهت ان اثير على الناس شرا قالت عائشة رضي الله عنها ما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا ينتقم من احد
لنفسه قط الا ان تنتهك شيئا من محارم الله فينتقم لله وختمه وسيأتي هذا في كتاب الطب

عن عائشة رضي الله عنها ان شاء الله تعالى وقد اعترض بعض الملحدين على حديث عائشة
رضي الله عنها وقالوا كيف يجوز السحر على رسول الله صلى الله عليه وسلم والسحر كفر وعمل من اعمال
الشياطين فكيف يسلط ضرره الى النبي صلى الله عليه وسلم مع حياطة الله تعالى له وتسديده
اياه بالملائكة وصون الوحي عن الشياطين واجيب بان هذا اعتراض فاسد وعناد
للقرآن لان الله تعالى قال لرسوله قل اعوذ برب الفلق الى قوله النفاثات السواحر في العقد
كما ثبت الرقى حين سحر وليس في جواز ذلك عليه ما يدل على اذ ذلك يلزمه ابدا او يدخل
عليه داخلة في شيء من ذاته او شريعته وانما كان له من مرضه السحر ما يأتي المريض من مرض الحمى
والبرسام من ضعف الكلام وسهو الفعل ثم ذلك عنه وابطل الله كيد السحر وقد قام الاجماع
على عصمته في الرسالة والله الموفق وعطابقة الحديث للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم
سحر يهودي وعفا عنه كما تدل عليه قصة الغلمة بأبي ما يحمل من اخلاق
وهو صفة الوفاء ونقض العهد ويجذن على صيغة المجهول من يحذر يحذر حذرا ويروى بجذذ
بالتشديد من التحذير وقوله تعالى ويروى وقول الله عز وجل بالجر عطفا على ما يحذر وان يريدوا
اي ان يردا كفارا بالتبع ان يخدعوك اي يخدعوك ليتقووا وليستعدوا فان حسبك الله
اي فان يحسبك وكافيك هو الله وحده وهذه الاية بعد قوله تعالى وان جنحوا للسلم فاجنح لها
ثم ذكر الله منته عليه بقوله هو الذي ايدك بنصره وبالمؤمنين والف بين قلوبهم اي جمعها
على الايمان بك وعلى طاعتك وما مرتك مع ما فيهم العصبية والضغينة والاحن في شتى وانتهاك
على ان تقام بحيث لا يكاد يأتلف فيهم قبيلان حتى صاروا كنفس واحدة وهذا من معجزاته صلى الله
عليه وسلم وبيانه هو انه لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم اي انت هي هذا وتهم
الى حد لو انفق منفق في اصلاح ذات بينهم ما في الارض من الاموال بعد دعي الفة والاصلاح
وكن الله الف بينهم بعد دنة البالغة فانه المالك للقلوب يقلبها كيف يشاء انه عزيز
تام القدرة والغلبة ما يعصى عليه ما يريده حكيم يعلم انه كيف ينبغي ان يفعل ما يريده
وقيل الايتان في الاوس والخزرج كان بينهم احن لاحد طا وقايع هلكت فيها سادا تهم
فاسلم الله ذلك والف بينهم بالاسلام حتى تصادقوا وصاروا انصارا حدثنا الحميدي
هو عبد الله بن الزبير بن عيسى نسبه الى احد اجداده قال حدثنا الوليد بن مسلم ابو العباس
القرشي قال حدثنا عبد الله بن العلاء بن زبر بفتح الزاي وسكون الموحدة وبالراء الزبي بفتح
الزاء والباء الموحدة وبالعين المهملة قال سمعت بسر بضم الموحدة وسكون السين المهملة واخره
راء ابن عبيد الله الحضرمي انه سمع ابا ادريس هو عائذ الله بالعين المهملة والمعجمة بعد الالف
وبالذال المعجمة قال ابن الاثير كر ابناء المثناة بعد الالف الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو
وبالنون قال سمعت عوف بن مالك بفتح المهملة وبالفاء الاشجعي مات بالشام سنة ثلاث
وسبعين رضي الله عنه وفي تصريح عبد الله بن العلاء بالسماع من بسر دلالة على ان الذي وقع
في رواية الطبراني من طريق وجيه عن الوليد عن عبد الله بن العلاء عن زيد بن واقد عن بسر بن
عبيد الله فزاد في الاسناد زيد بن واقد فهو من المزيد في متصل الاسانيد ولا يضر هذا رواية
البخاري وقد اخرجه ابو داود وابن ماجة والاسمعيلي مثل رواية البخاري ليس فيها زيد بن واقد
قال اتينا نبي الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة ادم ويروى في قبة من ادم
والقبة بضم القاف وتشديد الموحدة الخركاة وكل بناء مدور وهو قبة والجمع قباب
وقب والادم بفتحتين اسم جمع اديم وهو الجلد المدبوغ المصلح بالدباغ فقال اعدد ستا
اي ست علامات بين يدي الساعة اي لقيام القيمة وقال الحافظ العسقلاني والظهر ان
اشراطها المقتربة منها موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان بضم الميم وسكون الواو كالقرآن
هو الموت وقال بعضهم الموت الكثير الوقوع ويقال بالضم لغة فيه وغيرهم يفتحونها ويقال البليد موتان
القلب بفتح الميم واسكون وقال ابن الجوزي يخلط فيه بعض الحديث بعض فيقول بفتح الميم والواو
وانما ذلك اسم الارض التي لم تحي بالزرع والاصلاح ووقع في رواية ابن السكن ثم موتان
بلفظ التثنية وحينئذ فهو بفتح الميم قال العيني ولا وجه له هنا ياخذ فيكم فعاس بضم العين
بعدها الفاء وتخفيف العين المهملة وبعد الالف صاد مهملة وهو داء ياخذ الغنم فيسيل من انوفها
ثم تموت سريعا وكذلك غيرها من الدواب وقال الزمخشري وهو في الاصل موت يقع في الكثرة
واستعماله في الانسان تنبيه على وقوعه فيهم وقوته في اماتته فانها تقتل سليما مريضا

وقال ابن فارس القعاصر وداء يأخذ في العنق وقيل هو للدواب الجمل والكلل متقارب
وضبطه الحافظ العسقلاني بتقديم العين على القاف وتعقبه العيني بان ماذكره ابن الاثير
وابن قرقول وغيرهما هو بتقديم القاف على العين ويقال ان هذه الاية ظهرت وفاعون عمواس
زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعاش فيه سبعون الفا في ثلثة ايام وكان ذلك بعد فتح بيت
المقدس ثم استفاضة المال من فاض الماء والدمع وغيرها اذكره حتى يعطى الجل مائة دينار
فيظل ساخطا اي يبقى ساخطا استقلالا للمبلغ وتحقيرا له وهذه الاية ظهرت وخلافة عثمان
رضي الله عنه عند تلك الفتوح العظيمة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته وتلك الاية
افتتحت بقتل عمار رضي الله عنه واستمرت الفتن بعده ثم هدنة بضم الهاء وسكون المهملة بعدها نون
هي الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه واصل الهدنة السكون يقال هدن يهدن اذا سكن فسمي
الصلح على ترك القتال هدنة ومهادنة لانه سكون عن القتال بعد التحرك فيه والموادعة اذ بها حادث قوما من
الكفار على ان لا يغزوهم وهو مدة من الزمان تكون بينهم وبين بني الاصفر وهم الروم فيغدرون
فيأتونهم تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر الفا غاية بالعين المهملة والتحتية كذا
للاكثر وقال ابن الجوزي ورواه بعضهم بالباء الموحدة وهي الجمة كانه شبه كثرة الرماح للعسكر
بها فاستعيرت لها يعني بالنون قريبا من الف الف رجل قاله الكرماني وقال غيره الجملة ستمائة الف
وستون الفا وقال الخطابي الغاية الفيضة فاستعيرت لرؤساء الجيش
ووقع في حديث ذي مخبر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة عند ابي داود وفي نحو هذا
الحديث بلفظ راية بدل غاية وفي قوله فيغدرون صلحا فيأتون اناسا ثم تغزون انتم وهم فتغدرون
ثم تغزون مرجا يمرج دجل من اهل النصرانية الصليب فيقول غلب الصليب فيغضب رجل من
المسلمين فيقوم اليه فيدقه فعند ذلك يغدر الروم ويجتمعون للملحمة فيأتون هركره وقال
الحوا يغاية ورواية واحد لانهما غاية المتبع اذا وقفت وقف واذا مشت تبعها ولابن ماجة
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا اذا وقعت الملاحم بعث الله بعثا من الموالي يؤيد الله
بهم الدين وله من حديث معاذ رضي الله عنه مرفوعا الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج
الدجال في سبعة اشهر وله من حديث عبد الله بن بسر رفعه بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين
ويخرج الدجال في السابعة واسناده اصح من اسناد حديث معاذ رضي الله عنه وروى ابن ماجة
من حديث حذيفة رضي الله عنه مرفوعا ان الله تعالى يرسل ملك الروم من آل هرقل يقال له مضارة
فيرهب المهدي سنة الصلح وذلك لظهور المسلمين على المشركين فيصالحه الى سبعة اعوام
فيصنع عيسى الجزية عن يد وهم صاغرون ولا يبقى لروم جزية ويكسر الصليب ثم يرجع المسلمون
الى مشق فاذا هم كذلك اذا دجل من الروم قد افتتن فرأى بناء الروم وبناتهم في القصور
يرفع الصليب ويرفع صوته وقال الا من كان يعبد الصليب فليصرخ فيقوم اليه دجل من المسلمين
فيكسر الصليب ويقول الله اغلب واعز فحينئذ يغدرون وهم اولى بالغدر فيجمع عند ذلك ملوك
الروم جنودها فيأتون بلاد المسلمين وهم على بغلة مقيدين على الصلح فيأتون الى بطاكية في اثني
عشر الف راية تحت كل راية اثنا عشر الفا فعند ذلك يبعث المهدي الى اهل الشام والجزيرة
والكوفة والبصرة والعراق فيستنصرهم فبعث اليه اهل المشرق انه قد جاءنا عدو من نحو الشام
شغلنا عنك فما ترى اليه بعض اهل الكوفة والبصرة فيخرج بهم الى دمشق فيقتل الروم فيها
اربعين يوما يفنونهم ويقتلون فيقول الله صبرا على المسلمين فيخرج الله لهم فيشتد الكرب
عليهم ويستشهد من المسلمين خلق كثير فيها من وضعة ومقتلة ما اعظمها واعظم هولها
ويرتد من العرب يومئذ اربع قبائل سليم ولهذ وغسان ولخم فيلحقون بالروم ثم ان الله
يذل الصليب النصر والظفر على المؤمنين ويغضب على الكافرين فعصابة المسلمين يومئذ خير
خلق الله تعالى والمخلصين من عباده ليس فيهم مارد ولا منافق ولا شاذ ولا مرتاب ولا
منافق فان المسلمين يدخلون الى ورد الروم ويكثرون على المدائن والحصون فتجمع اسوارها
بقدرة الله تعالى فيدخلون المدائن والحصون ويغنمون الاموال ويسبون النساء والاطفال
ويكون ايام المهدي اربعين سنة عمرتها بالمغرب واثنتي عشرة سنة بالمدينة واثنتي عشرة
سنة بالكوفة وستة بمكة وكونه بمكة فجاءة ووقع عند الاسمعيلي من وجه اخر عن الوليد بن
قال ذاكرنا هذا الحديث فيها من شيوخ المدينة فقال اخبرني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي
الله عنهما انكان يقول وهذا الحديث مكان فتح بيت المقدس عن ابي بيت المقدس قال المهلب

وقد ذكر

وفي الحديث ان الغدر من اشراط الساعة وفيه اشياء من علامات النبوة قد ظهر كثيرها
وقال ابن الجوزي ما قصة الروم فلم تظهر الى الآن ولا بلغنا انهم غدروا في البر في هذا العصر وهو
من الامور التي لم تقع بعد وفيه بشارة ونوازة وذلك انه دل على ان العاقبة للمتقين مع كثرة
ذلك الجيش وفيه اشارة الى غدر جيوش المسلمين ستكون اضعاف ما هم عليه والله تعالى اعلم
ومطابقته للترجمة في قوله فعند ذلك يأبى بالتنوين كيف يبذ على البناء
للمفعول من النبذ بالنون والمعجمة والذال المعجمة وهو الطرح والمراد هنا نقض العهد الى
اهل العهد وقوله ثم بالرفع عطفا على قوله كيف يبذ او يأبى بذكر في كيف يبذ وقوله نقض
واما قوله فاذن خطاب لنبي صلى الله عليه وسلم من قوم من المشركين عاهدهم خيانة نقضوا عهدهم اباكا
تلوح لك فابذ اليهم اي فاطرح اليهم عهدهم على سواء اي على عدل وطريق قصد في العداوة
ولا تناجزهم في الحرب فانه يكون خيانة منك او على سواء في الخوف والعلم بنقض العهد وهو
في موضع الحال من المنابذ على الوجه الاول اي نابذا على طريق سوي او منه او من المنبوذ اليهم
او منهما على خبره وقال الازهري معناه اذا هادنت قوما فعلت منهم النقض فلا تشرع الى النقض
حتى تلقي اليهم انك تفضت العهد بان ترسل اليهم من يعلمهم بان العهد انقضى فتكونوا
في علم النقض مستوين ثم ادفع بهم وقال ابن عباس رضي الله عنهما اي على مثل وقال الكسائي على عدل
وقيل معناه اعلمهم انك حاد بنهم حتى يصير وانت في العلم والكل متقاربة وقوله
ان الله لا يحب الخائنين وهو تعليل الامر بالنبذ والنهي عن مناجزة القتال الحمل لو اعلم بالحال
على طريقة الاستيناف حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري حدثنا
قال اخبرنا حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بعثني ابو بكر رضي الله عنه
فيمن يؤذن يوم النحر بمنى وكان بعثه اياه في الحجة التي امره النبي صلى الله عليه وسلم قبل
حجة الوداع يوضحه ما اخرجه المصنف في كتاب الحج في باب لا يطوف بالبيت عريان ولا مشرك
عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه
اخبره ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحجة التي امره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل حجة الوداع في رهط يؤذن بالناس الا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان
لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر هذا قول
مالك وجماعة من الفقهاء لان فيه تمام الحج وبعظم افعاله ولما روى انه صلى الله عليه وسلم
وقف يوم النحر عند الجمرات في حجة الوداع فقال هذا يوم الحج الاكبر وقيل يوم عرفة لقوله
صلى الله عليه وسلم الحج عرفة واما قيل له الاكبر من اجل قول الناس الحج الاصغر قال الداودي
يعنون به العمرة وقيل وانما قيل له الاكبر لان الناس كانوا في الجاهلية يقفون بعرفات وقف
قريش بالمزدلفة لانهم كانوا يقولون لا نخرج من الحرم فاذا كان صلوة الفجر يوم النحر وولت الغر
اجتمعوا كلهم بالمزدلفة فسمي له الحج الاكبر لاجتماع الناس فيه وقد ابو بكر رضي الله
عنه الى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع الذي حج فيه النبي صلى الله عليه
وسلم مشرك وقد مضى الحديث في كتاب الحج في الباب المذكور ومطابقته للترجمة في قوله فبعث ابو بكر
الى الناس وقال المهلب حتى عن المشركين فلذلك بعث من ينادي بذلك باب
اثم من عاهد ثم غدر اي لنقض العهد وقوله ثم بالجر عطفا على دخول باب الذين عاهدت
منهم ثم ينقضون عهدهم في كل مرة وهذا بدل من الذين كفروا وفي الاية الشاهدة بدل البعض
للبيان والتخصيص وهم يهود قريظة عاهدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا يعاونوا عليه
فاعانوا المشركين بالسلاح وقالوا انسينا ثم عاهدهم فنكثوا وما ظهروا عليه يوم الخندق
وركب كعب الاشرف الى مكة فحالفهم ومن تضمين المعاهدة معنى الاخذ والمراد بالمرة مرة
المعاهدة او المحاربة وهم لا يتقون ستة الغدر ومعناه او لا يتقون الله فيه
او نصره المؤمنين وتسليطه عليهم والغدر حرام بالاتفاق سواء كان في حق المسلم او الذمي
قتيبة بن سعيد قال حدثنا جرير وعن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله
بن عمرو رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربع خلال اي اربع خصال
وهو جمع خلة وهي الخصلة من كن فيه كان منافقا خالصا اي شديد المشابهة بالمنافق
الترجمة من اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا عاهد غدر وان خاصم فجر
اي مال عن الحق في خصومته او شق بسر الدياته ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه

فصلة من الاتفاق والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب علامة المنافق ومضى الكلام في
هناك ومطابقته للترجمة في قوله واذا عاهد عدد حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان
هو ابن عيينة عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه يزيد بن شريك التيمي عن علي رضي الله عنه
انه قال ما كتبنا عن النبي صلى الله عليه وسلم الا القرآن وما في هذه الصحيفة قال النبي
صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ما بين عاير هو جبل بالمدينة الى كذا قال اليمني لعله
احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
لا يقبل الله منه عدلا ولا صرفا ويروى لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا وذمة المسلمين
واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل ومن والى قوما بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل والحديث قد مضى قريبا في باب
ذمة المسلمين وجوارهم واحدة وفي الحج ايضا ومطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فمن اخفر
حدثنا الحج قال ابو موسى هو محمد بن المثنى شيخ البخاري وفي بعض النسخ حدثنا ابو موسى والاول
هو الصحيح وبه جزم الاسماعيلي وابو نعيم وغيرهما ثم هذه الصيغة هل تحمل على السماع فيه نظر
قال الخطيب لا تحمل على السماع الا ممن جرت عادته ان يستعملها فيه حدثنا هاشم بن القاسم ابو
النضر الليثي وقال البخاري كان خراسانيا في سكن بغداد قال حدثنا المغيرة بن سعيد وقد
وافقه في هذا الحديث اخوه خالد بن سعيد بنحوه عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص
الاموي القرشي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كيف انتم اذا لم تجتبوا من الجباية
بالجيم والموحدة ويناء اي لا تدرعها اي اذا لم تاخذوا من الجزية والخراج فقيل له وكيف
ترى ذلك كائنا يا ابا هريرة قال اي بكسر الهمزة حرف تصديق والذي ينفر ابو هريرة
بيده عن قول الصادق المصدوق معنى الصادق ظاهر والمصدوق هو الذي لم يقل
له الا الصدق يعني ان جبريل عليه السلام منذ لم يخبره الا بالصدق قال الكرماني او
المصدق بلفظ المفعول قلت واعم اصله عن ما فحذفت الفها وادغم النون في الميم ذا ودقال
تنتهك بضم اوله من الانتهاك والتهاك الجرءة شنا وهما بالاعجام الجور والظلم
ذمة الله وذمة رسوله فيسئل الله عز وجل الجوب اهل الذمة فيمنعون ما في ايديهم
اي يمنعون من اداء الجزية وهذا التعليق وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق موسى بن
العباس عن ابي موسى بمثله وقال الحميدي اخرج مسلم معنى هذا الحديث من وجه اخر عن سهيل
عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه دفعه منعت العراق درهمها وقفيزها الحديث وساقه
بلفظ الماضي والمراد به ما يستقبل مبالغة في الاشارة الى تحقق وقوعه وروى مسلم ايضا
عن جابر رضي الله عنه مرفوعا وشك اهل العراق ان لا يجبى اليهم قفيز ولا درهم قالوا من اين ذاك
قال من قبل العجم يمنعون ذاك وفيه علم من علامات النبوة والوصية بالوفاء باهل الذمة لما
في الجزية التي تاخذ منهم من دفع المسلمين وفيه التحذير من ظلمهم وانهم متى وقع ذلك
لعصوا العهد فلم يجب المسلمون منهم شيئا فضيق احوالهم وذكر ابن حزم ان بعض المالكية
احتج بقوله في حديث ابي هريرة رضي الله عنه منعت العراق درهمها الحديث على ان الارض
المغنومة لا تقسم ولا تباع وان المراد بالمنع منع الخراج ورده بان الحديث ورد في الانذار
بما يكون من سوء العاقبة وان المسلمين يمنعون حقوقهم وكذلك وقع والله تعالى اعلم
باب كذا وقع بلا ترجمة عند الجميع وهو كالفصل من الباب السابق وقدم
مثل هذا غير مرة حدثنا عبدان قد مر غير مرة انه لقب واسمه عبد الله قال اخبرنا ابو حمزة
بالحاء المهملة والزاي هو ابن عيون السكري قال سمعت الاعمش هو سليمان بن مهران
قال سألت ابا وائل هو شقيق بن سلمة مشهورت بالخطاب وهزة الاستفهام محذوفة
مسهلة بكسر الصاد المهملة وتشديد الهاء اسم موضع على الفرات وقع فيه الحرب بين علي
ومعاوية رضي الله عنهما وهي وقعة مشهورة قال نعم شهدت سهل ابن حنيف اي ابن واهب
الانصاري يقول اتهموا رايكم قال ذلك لقوم صفين وكان مع علي رضي الله عنه يعني اتهموا
رايكم في هذا القتال وغلط الغرقيين لان كل فريق منهما يقاتل على ما يراه واجتهاد مجتهديه
فقال سهل اتهموا رايكم فانا قد كنا نقاتل في الاسلام اخانا بكل رامية وكانوا يتهمون
سهلا بالتقصير في القتال فقال اتهموا رايكم فاني لا اصير وعاتب متضرع في الطاعة كما وقع

الحديبية وانتهى رأيت نفسي يوم الى جندل بفتح الجيم وسكون النون واخره لام اصل سهيل
وانما نسب اليوم اليه ولم يقل يوم الحديبية لان رده الى المشركين كان شاقا على المسلمين وكان
ذلك اعظم اليهم من سائر ما جرى عليهم من الامور وكان ابو جندل جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
من مكة مسلما وهو يجر قيوده وكان قد عذب في الاسلام فقال سهيل والد باحمد اول
ما اقاضيك عليه فرد عليه ابا جندل وهو بادعائه تزيد وفي الى الحديبية وانا مسلم وروى
ما لقيت من العذاب في فلة هشام سهيل الى ابنه يجد فكمه فعارت نفوس المسلمين
يومئذ حتى قال عمر رضي الله عنه المستاء على الحق فعلى ما نعطي الدنية في ديننا اذا
المنقيصة والخطة المخسية اي لم نؤد ابا جندل ونقاتل معهم ولا رضي بهذا القتال ولو استطيع ان ادرق
امر النبي صلى الله عليه وسلم لرددته اشار بهذا الكلام الى جواب الذين اتهموه بالتقصير
في القتال يوم صفين فقال كيف تنسبوني الى التقصير فلم كان الى استطاعة على رد امر النبي
صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية لرددته ولم يكن امتناعي عن القتال يومئذ تقصيرا وانما كان
لاجل امر النبي صلى الله عليه وسلم بالصلح وما وضعنا السيوف على عواتقنا يعني ما جردنا
سيوفنا في الله لامر يفظعنا من افتلع بالفاء والظاء المعجمة والعين المهملة قال ابن فارس
ضلع واضطلع لفلان يقال امر فظيع علينا اي شديد الا امهلت وروى امهلن بالنون
بنا الى امر اي وصلنا الى امر سهل نعرفه غير امرنا هذا يعني امر الفتنة التي وقعت بين المسلمين
فانها مشكلة حيث حلت المصيبة وعظمت بقتل المسلمين فنزع السيف ولى من سكة في الفتنة
وتعلق هذا الحديث بالباب المترجم من حيث انه كان امر قريش في نقضهم العهد الى الغلبة
عليهم وقهرهم بفتح مكة فانه يوضح ان مآل الغدر مذموم ومقابل ذلك ممدوح والحديث قد
اخرجه البخاري في الاعتصام والخمس والتفسير ايضا واخرجه مسلم في المغازي والشاهد
في التفسير حدثنا عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا
زيد من الزيادة بن عبد العزيز الكوفي عن ابيه عبد العزيز بن سياه بكسر السين المهملة وتخفيف
المثناة التحتية وبالهاء وصلا ووقفا وهو منصرف وغير منصرف والاصح الاول هو ابو امية
العجمي وكان ليس بهم عندهم قال حدثنا حبيب بن ابي ثابت واسم ابي ثابت دينار الكوفي
قال حدثنا ابو وائل شقيق بن سلمة قال كنا بصفين فقام سهل بن حنيف فقال
ايها الناس اتهموا انفسكم فانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية
ولو نرى قتالا لقاتلنا فجاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال يا رسول الله الا نسنا
على الحق وهم على الباطل قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى
قال فعلى ما نعطي الدنية اي المنقيصة في ديننا ارجع ولم يحكم الله بيننا وبينهم فقال
يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فانطلق عمر رضي الله عنه الى
ابي بكر رضي الله عنه فقال له مثل ما قال النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه رسول الله
ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح اي سورة انا فتحنا لك فتحا مبينا والمراد بالفتح
صلح الحديبية وقيل فتح الروم وقيل فتح بلاد ٢٢ سلاما بالسيف والسنان وقيل الفتح الحكم
والقضاء من هذه الاقاويل فتح مكة وقيل فتح الحديبية وهو الصلح الذي وقع فيما بين النبي
صلى الله عليه وسلم وبين مشركي مكة فان قيل كيف كان ذلك فتحا وقد احصروا فنحروا حلقوا
بالحديبية فالجواب انه كان ذلك قبل تمام القضية فلما تمت القضية كان فتحا مبينا
ويؤيد سياق الحديث فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمر رضي الله عنه الى آخرها
فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله أو فتح هو قال نعم وانما قال سهل بن حنيف لاهل صفين
ما قال لما ظهر من اصحاب علي رضي الله عنه من كراهة التحكيم فاحبهم بما جرى يوم الحديبية
من كراهة اكثر الناس للصلح ومع ذلك فقد اعقب خيرا كثيرا وظهر ان راي النبي صلى الله عليه
وسلم في الصلح اتم واجل من رايهم في المنازعة وقال النووي اراد بهذا الكلام تصبير الناس على
الصلح واعلامهم بانه يرجى فيما يؤدون مصيره الى الخير وان كان ظاهره في الابتداء انكره المنكر
كما كان صلح الحديبية قال ولم ار في كلام عمر رضي الله عنه وسؤاله المذكور ما يقتضي انكارا بل انما كشف
ما خفي عليه وفيه فضيلة ابي بكر رضي الله عنه وتعلق هذا الحديث بالباب المترجم مثل تعلق
الحديث السابق كما لا يخفى حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم هو ابن اسمعيل ابو اسمعيل
الكوفي عن هشام بن عروة عن ابيه عن اسماء ابنة ابي بكر رضي الله عنه انها قالت قدمت في

تشديد الياء اخ واسمها قيلة بفتح القاف وسكون المثناة التحتية واسم ابيها عبد العزى
واسماء وعائشة رضي الله عنهما اختان من جهة الاب فقط وهي مشركة في عهد قريش
اذ عاهد وا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومدتهم اي المدة التي كانت معتبرة للصلح
بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابيها عبد العزى فاستفتيت على صيغة المتكلم
وروي فاستفتت على صيغة الغيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم امرك اي شيء امرك وروي فقالت
يا رسول الله ان امي قدمت علي وهي راغبة اي حالة ان امي قدمت علي فاصلها قال
نعم وصليها وتعلق هذا الحديث بما قبله من حيث ان عدم الغدر اقتضى جواز صلة القريب
ولو كان على غير دينه والحديث قد مضى في كتاب الهبة في باب هدية المشركين ومضى الكلام فيه
باب المصالحة على ثلاثة ايام اي المصالحة مع المشركين على مدة ثلاثة ايام
او المصالحة معهم على وقت معلوم سواء كان ثلاثة ايام او لزيادة اشهر او نحو ذلك
حدثنا احمد بن عمران اي ابن حكيم بن دينار ابو عبد الله الازدي الكوفي قال حدثنا شريح بن
مسلمة بضم الميم واللام الكوفي قال حدثنا ابراهيم بن يوسف بن ابي اسحق قال حدثني ابي
يوسف عن ابيه ابي اسحق عمرو بن عبد الله الكوفي السبيعي انه قال حدثني البراء اي ابن عازب
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد ان يعتمر ارسل الى اهل مكة يستاذنهم
ليدخل مكة فاشترطوا عليه ان لا يقيم بها الا ثلاثة ايام ولا يدخلها الا بجلبان السلاح
بضم الجيم وسكون اللام شبه الجراب من الادم يوضع فيه السيف مغمودا ولا يدعو منهم احدا
قال فاخذ يكتب اشرط بينهم فكتب فيما اشترط رضي الله عنه فكتب هذا ما قاضى عليه محمد
رسول الله فقالوا لو علمنا انك رسول الله لم نمنعك ولبايعناك ولكن اكتب هذا
ما قاضى عليه محمد بن عبد الله فقال انا والله محمد بن عبد الله وانا والله رسول الله
قال وكان لا يكتب فقال لعلي امح رسول الله فقال علي رضي الله عنه والله لا امحاه
وروي لا امحوه يقال امحاه يمحوه ومحاه يمحيه ثلاث لغات ابدا قال فاراه مكانها
فمحاه النبي صلى الله عليه وسلم بيده فلما دخل ومضى الايام اتوا عليا فقالوا
مر صاحبك فليرتحل فذكر ذلك علي رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
نعم ثم ارتحل والحديث قد مضى في كتاب الصلح في باب كيف يكتب ومضى الكلام فيه ومطابقته
للترجمة في قوله ان لا يقيم بها الا ثلاث ليال باب جواز ابو داعة اي
المتاركة والمصالحة من غير تعيين وقت وقول النبي صلى الله عليه وسلم اقركم ما
اقركم الله هذا طرف من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في معاملة اهل خيبر وقد مر في كتاب
المزارعة في باب اذا قال رب الارض اقرك ما اقرك الله وليس في امرها مدة حد عند اهل
العلم لا يجوز غيره وانما ذلك راجع الى راي الامام واهل الراي بحسب ما هو الاحوط والاحظ
للمسلمين باب طرح جيف المشركين في البئر والجيف كسر الجيم وفتح المثناة
التحتية جمع جيفة ولا يؤخذ من اي لا يجوز اخذ الفداء فيها من المشركين اذ كان اصحاب
القليب بدريين وساء مشركي مكة ولو بذل اهلهم من اجلهم من البئر ودفنهم لبذلوا في ذلك
كثيرا من المال وانما لا يجوز اخذ الثمن فيها لانها ميتة لا يجوز تملكها ولا اخذ عوض عنها
وقد حرم الشارع ثمنها وثمن الاصنام في حديث جابر رضي الله عنه وفي الترمذي عن حديث ابي علي
عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما ان المشركين اراد وا ان يشتروا جسد رجل
من المشركين فابى عليه الصلوة والسلام ان يبيعهم اياه وقال احمد لا يحتج بحديث ابن ابي ليلى
وقال البخاري هو صدوق وكل لا يعرف صحيح حديثه من سقمه وذكر ابن اسحق في المغازي ان
المشركين سألوا النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيعهم جسد نوفل بن عبد الله بن المغيرة وكان اقتحم
الخندق فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حاجة لنا بثمنه ولا بجسده وقال ابن هشام بلغنا
عن الزهري انهم بذلوا فيه عشر الاف حدثنا عبدان ويروى عبد الله وهو اسم عبدان بن عثمان
ابي جبلة قال اخبرني ابو حمزة عن منصور عن ابي وائل عن ابي اسحق السبيعي عن عمرو بن ميمون عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه انه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ساجد وحوله نفر
من قريش من المشركين ارجاء ثقيف او اقعط بشاة جزور سلا بفتح السين المهملة وتخفيف
اللام مقصورا هو الغشاوة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة والجزور المقتضى من الابل محمد ذلك
فلما رفع النبي صلى الله عليه وسلم رأسه حين جاءت فاطمة رضي الله عنها فاطرحت

من ظهره ودعت على من صنع ذلك فحال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم عليك الملأ اى حد الجماعة من قريش واهلكهم اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عقبة بن ابي معيط وامية بن خلف او ابي بن خلف شك من الراوي فلقد رايتهم قتلوا يوم بدر اى غير عقبة بن ابي معيط فانه لم يقتل ببدر بل حمل اسيرا وقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد انصرافه من بدر على ثمانية اميال من المدينة فالقوا في بئر ضرابية اواقي فانه كان رجلا سمينا فلما جروه تقطعت اوصاله قبل ان يلقى في البئر والحديث سبق مضى بهذا الاسناد في كتاب الطهارة في باب اذا القي على ظهر المصلي قذر الخ وقد مضى شرحه هناك ويأتي مزيد لذلك في المغازي ان شاء الله تعالى وقد ابعدته للترجمة مظاهرة فان جيفهم طرحوا في البئر والعادة تشهد ان اهل القتلى يردون لو ضمنوا انه يقبل منهم فداء اجسادهم لبذلوا لها ما شاء الله فهذا شاهد لحديث ابن عباس رضي الله عنهما وان كان سياقه غريبا من جهة ابن ابي ليلى والله تعالى اعلم

باب اثم الغادر والبر والفاجر اى الرجل البر والرجل الفاجر والبر بفتح الموحدة وتشديد الراء الخير والغادر هو الذي يواعد على الشر ولا يفي به يقال غدر يغدر بكسر الدال في المضارع والغدر يعم سواء كان من بر او فاجر او من فاجر او فاجر وبين هذه الترجمة والترجمة السابقة بثلثة ابواب عموم وخصوص

حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله اى ابن مسعود رضي الله عنه وعن ثابت عطف على عن سليمان وقال ذلك هو شعبة بينه مسلم في روايته من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن ثابت وقد اخرجه الاسماعيلي عن ابي خليفة عن ابي الوليد شيخ البخاري فيه بالاسنادين معا عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لكل غادر لواء اى علم يوم القيمة قال احدهما اى احد الراويين عن عبد الله رضي الله عنه ينصب اى لواء وقال الاخر يرفع يوم القيمة يعرف به وامنا قال بلفظ احدهما وبلفظ الاخر لانتفاء المناسبة عليه ولا قدح بهذا اللفظ لان كلتا الروايتين شرط البخاري واللواء لا يمسكها الا صاحب جيش الحرب ويكون الناس تبعا له ومعنى لكل غادر اى لاجل غدرة يشتهر بها في الناس لان موضع اللواء مشهورة مكان الرئيس وكان الرجل في الجاهلية اذا غدر رفع له لواء في ايام الموسم فيعرفه الناس فيجتنبوه قال زهير

وينصب كم في كل جمعة لواءه ... وداء مسلم من طريق عمرو عن شعبة بلفظ هذا غدرة فلان وله من حديث ابي سعيد يرفع له بقدر غدرته وله من حديثه من وجه آخر عند ابن ماجة قال ابن المنير كانه عوملي بنقيض قصده لان عادة اللواء ان يكون على الرأس فنصب عند اسفل استه زيادة في فضيحته لان الاعين غالبا تمتد الى الالوية فيكون ذلك سببا لامتدادها التي توب له ذلك اليوم فيزداد بها فضيحة

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد اى ابن زيد عن ايوب اى السختياني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لكل غادر لواء ينصب يوم القيمة اى بسبب غدرته في الدنيا او بقدر غدرته كما في رواية مسلم قال القرطبي هذا خطاب منه للعرب بحسب ما كانت تفعل لانهم كانوا يرفعون للوفاء راية بيضاء وللغدر راية سوداء ليلوموا الغادر ويذموه فاقتضى الحديث وقوع مثل ذلك للغادر ليشتهر بصفة يوم القيمة فيذمه اهل الموقف واما الوفاء فلا يرد فيه شيء ولا يبعد ان يقع كذلك وقد ثبت لواء الحمد لنبينا صلى الله عليه وسلم وقد تقدم تفسير الغدر وتوضيح الكلام على اللواء والفرق بينه وبين الراية في باب نعزة في كتاب الجهاد وفي الحديث غلظ تحريم الغدر لا سيما من صاحب الولاية العامة لان غدره يتعدى ضرره الى خلق كثير ولانه غير مضطر الى الغدر بخلاف غدره على الوفاء وقال القاضي عياض المشهور ان هذا الحديث ورد في ذم الامام اذا غدر في عهد رعيته او لغائلة او الامامة التي عقدها والتزم القيام بها فتى خان فيها او ترك الرعية فقد غدر بهن وقيل المراد بهن الرعية عن الغدر بالامام فلا يخرج عليه ولا يتمرد عن طاعته لما يترتب على ذلك من الفتنة قال والصحيح الاول وقال الحافظ العسقلاني وتبعه العيني ولا ادري ما المانع من حمل الخبر على اعم من ذلك وسيأتي مزيد بيان لذلك في كتاب الفتن ان شاء الله تعالى حيث اورده المصنف فيه باتم من ذلك وفيه ان الناس يدعون يوم القيمة بآبائهم لقوله فيه هذه غدرة فلان بن فلان كما في رواية ابن عمر رضي الله عنهما الاتية في الفتن قال ابن دقيق العيد وان ثبت انهم يدعون بآبائهم فقد يقال يخص هذا من العموم ذلك

به فهو فی ترک الجهاد مع ولاة الامر الذین یغدرون کما حکاه المهلب وطائفة للترجمة ظاهرة ایضا وقد اخرجه البخاری فی الفتن ایضا واخرجه مسلم فی المغازی حدثنا علی بن عبد الله المدینی ابن المدینی قال حدثنا جریر عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضی الله عنهما انه قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم یوم فتح مکة لا هجرة ولکن جهاد ونیة اذا قصد وا فانفروا وقال یوم فتح مکة ان هذا البلد حرمه الله یوم خلق السموات والارض فهو حرام بحرمة الله تعالی الی یوم القیمة وانه لم یحل القتال فیه لاحد قبلی ولم یحل لی الا ساعة من نهار فهو حرام بحرمة الله الی یوم القیمة لا یعضد شوکه ولا ینفر صیده ولا یلتقط لقطته الا من عرفها ولا یختلی خلاه فقال العباس الا الاذخر یا رسول الله فانه لقینهم ولبیوتهم فقال الا الاذخر وهو حدیث طویل الرابعة وقد مضی الحدیث فی کتاب الحج فی باب لا یحل القتال بمکة واخرجه ایضا فی باب لا ینفر صید الحرم ومعنی الکلام فیه هناک وفی تعلقه بالترجمة نوع غموض قال ابن بطال وجهه ان محاربة الله معهوده الی عباده فمن انتهک منها شیئا کان غادرا وکان النبی صلی الله علیه وسلم لما فتح مکة امن الناس ثم اجبرهم القتال بمکة حرام فاشار الی انهم آمنون من ان یغدر بهم احد فیما حصل لهم من الامان وقال ابن المنیر وجهه ان المقتول فی مکة اختصت بالحرمة الاثمة فی اشاعة المستشاة لا یختص بالمؤمن الذی فیها اذ کل بقعة کذلک فدل علی انها اختصت بما هو اعم من ذلک العصمان الذی اختص به الحرم قتل الغادر المستحق للقتل والا لم یکن لمکة شرفها الله تعالی مزیة علی غیرها فیصدق قال الغادر فیه تقتل البر والفاجر کلیهما اثم فتح الترجمة فی المحلة وقال الکرمانی یمکن ان یؤخذ من هوله فاذا استنفرتم فانفروا معناه لا تقعدوا بالاثمة ولا تخالفوهم لان ایجاب الوفاء بالخروج مستلزم تحریم الغدر واشار الی ان النبی صلی الله علیه وسلم لم یغدر باستحلال القتال بمکة لکان باعلال الله تعالی له ساعة ولولا ذلک لما جاز له ما فعله اشتملت احادیث فضل الحج والعمرة والجوائح وهی التحقیق جمعا بالجهاد وانما اوردها زیادة فی الایضاح کما اورد العرق وجزاء الصید من کتاب الحج من الاحادیث المرفوعة علی مائة وستة عشر حدیثا المعلق منها سبعة عشر طریقا والبقیة موصولة المکرر منها فیها وفیما مضی سبعة وستون حدیثا والبقیة خالصة واتفقه مسلم علی تخریجها سوی حدیث انس فی صفة نقش الخاتم وحدیثه فی النعلین وحدیثه فی القدح وحدیث ابی هریرة ما اعطیکم ولا امنعکم وحدیث خولة ان رجالا یتخوضون وحدیث برکة الزبیر وحدیث سؤال هوازن من طریق عمرو بن شعیب وحدیث اعطاء جابر من ثمر خیبر وحدیث ابن عمر رضی الله عنهما عجمت عن الجمار ونحو حدیثه کنا نصیب فی مغازینا العسل فنهرز فی الخمس وحدیث عبد الرحمن بن عوف فی الحوض وحدیث عمرو فیه وحدیث ابن عمر من قتل معاهدا وحدیث ابن شهاب فیمن سحر وحدیث عوف فی اللاحم وحدیث ابی هریرة کیف انتم اذا لم تجبوا دینارا ولا درهما وفیها من الاثار عن الصحابة فمن بعدهم عشرون اثرا والله تعالی اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحیم

کتاب بدء الخلق

کذا فی روایة الاکثر وسقطت البسملة فی روایة ابی ذر وفی روایة النسفی ذکر بدء الخلق بدل کتاب بدء الخلق وبدء الخلق بفتح اوله وبالهمز ابتداؤه من بدأت الشیء بدأ ابتدأت به وفی العباب بدأت بالشیء بدأ ابتدأت به وبدأت الشیء فعلته ابتداء وبدأ الله الخلق والذاهر بمعنی والخلق بمعنی المخلوق باب ما جاء فی قول الله تعالی وهو الذی یبدؤا الخلق ای یخلق المخلوق ثم یعیده ای ثانیا بعد هلاکهم للبعث وهو اهون علیه ای والاعادة اسهل علیه من الاصل بالاضافة الی قدرکم والقیاس علی صنعکم والا فهما علیه سواء ولذلک قیل الهاء للخلق وقیل اهون بمعنی هین کما سیجیء وتذکیر هو لاهون او لان الاعادة بمعنی ان یعید وقال مجاهد وابو العالیة الاعادة اهون علیه من الابداء وکل هین علیه وعن الاولی وله المثل الاعلی ای الوصف العجیب الشان کالقدرة العامة والحکمة الثاقبة ومن فسره بقوله لا الٰه الا الله اراد به الصفة الوحدانیة ومعنی قوله الا علی الذی ابی ان یعترف بان یساویه او یدانیه فی السموات والارض یصف به ما فیهما دلالة وانطقا وان من شیء الا یسبح بحمده وهو العزیز القادر الذی لا یعجز عن ابداء ممکن واعادته لحکیم الذی یجری الافعال علی مقتضی حکمته وقال ربیع

بفتح الراء وضد الخريف **نخيثم** بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة وسكون المثناة التحتية ابن يزيد
من الزيادة ابن عبد الله الثوري الكوفي من اتباعين كبار الوسيعين القائلين مات سنة بضع
وستين **والحسن** هو البصري **كل به هينون** اي هما قدره قوله تعالى وهو اهون عليه بمعنى كل
عليه هين فهذا لفظ اهون الذي هو اصل التفضيل بمعنى هين اي كل من البدء والاعادة عليه
هين يعني ان المراد بقوله اهون الصفة لا التفضيل كقوله الله اكبر على قول والاصل انه
لا تفاوت عنده الله بين الابداء والاعادة كلاهما على السواء في السهولة وتعليق الربيع وصله
الطبري من طريق منذر الثوري عنه نحوه وتعليق الحسن وصله الطبري ايضا من طريق قتادة
عنه ولكن لفظه واعادته اهون عليه من بدئه وكل على الله هين وظاهر هذا اللفظ ابقاء
صيغة افعل على بابها وكذا قال مجاهد فيما اخرجه ابن ابي حاتم وغيره كما مر وقول عبد الرزاق
وغيره عن معمر عن قتادة ان ابن مسعود رضي الله عنه كان يقرؤها وهو عليه هين وعلى بعضهم
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الضمير للخلق لانه ابتدئ خلقة ثم علقة ثم مضغة والاعادة
ان يقول له كن فيكون وهو اهون على المخلوق انتهى قال الحافظ العسقلاني ولا يثبت هذا عن
ابن عباس رضي الله عنهما بل هو من تفسير الكلبي كما حكاه الفراء لانه يقتضي تخصيصه بالمخلوق
ولان الضمير الذي يعود وهو قوله وله المثل الاعلى يعيد عطفا على غير المذكور قبله وقد
روى ابن ابي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما باسناد صحيح في قوله اهون عليه اي
ايسر وقال الزجاج لخلق العباد بما يعقلون لان عندهم ان البعث اهون من الابتداء
فجعله مثلا وله المثل الاعلى واخرج ابن ابي حاتم نحوه عن الضحاك واليه نحا الفراء والله اعلم
هين بتشديد الياء **وهيّن** بتخفيفها **مثل** لين **ولين** وميت **وميّت** وميّق **وميْق** يشار
بهذا الى انهما لغتان كما جاء التشديد والتخفيف في الالفاظ التي ذكرها قال ابو عبيدة في
تفسير الفرقان في قوله تعالى فاجيبنا به بلدة ميتا فهي مخففة عبارة هين ولين وضيق
بالتخفيف فيها والتشديد وسيأتي في ذلك البحث وتفسير سورة النمل وعن ابن الاعرابي ان
العرب تمدح بالطين اللين مخففا وتذم بهما مشددا فالطين بالتخفيف من الطول وهو
السكينة والوقار وعليه محمول على الارض هونا وعيشة واو بخلاف طين بالتشديد
اعيينا اشار به الى قوله تعالى افعيينا بالخلق الاول بل هم في لبس من خلق جديد اي عجزنا بالابداء حتى نعجز عن
الاعادة من عيي بالامر اذا لم يهتد لوجه عمله وعمله والمعنى فيه الانكار والمعنى انا لم نعجز
كما عجز عن الخلق الاول وانما نعجز عن اتانا بهم في لبس من خلق جديد اي هم لا يكررون
قدرتنا على الخلق الاول واعترافهم بذلك في طيه الاعتراف بالقدرة على الاعادة بل هم
في لبس اي في خلط وشبهة فدا لبس عليهم الشيطان وحيرهم ومنه قول علي رضي الله عنه
يا حار انه يلبوس عليك اعرف الحق تعرف اهله ولبس الشيطان عليهم تسويله اياهم
ان احياء الموتى امر خارج عن العادة ذكروا ان الناس الصحيح ان من قدر على الشيء
كان على الاعادة اقدر فان قيل لم ينكر الخلق الجديد اي الاستئناف هذا عرف كما عرف الخلق
الاول فالجواب انه قصد في تنكيره الى خلق جديد له شان عظيم وحال بديعة حق من سمع به
ان يهتم به ويخاف ويبحث عنه ولا يقعد على لبس في مثله والحاصل ان في تنكيره تعظيما
لشانه وايماء بانه على لبسه غير معتاد ولا متعارف **افاعيينا** على احوالكم **ان** اي
خلقكم كائنا وايادان معنى قوله افعيينا استفهام انكاري اي ما عجزنا الخلق الاول
حين انشأناكم وانشانا خلقكم وكانه عدل عن المتكلم الى الغيبة اشادة الى اية اخرى
والى تفسيره وهو قوله تعالى هو اعلم بكم اذ انشأكم من الارض اي هو اعلم باحوالكم منكم اذ
انشأكم من الارض واذ انتم اجنة في بطون امهاتكم اي علم احوالكم ومصادر امورها
حين ابتدا خلقكم من التراب بخلق آدم وحيثما صوركم في الارحام ونقل البخاري بالمعنى
حيث قال حين انشأكم بدل اذ انشأكم او هو محذوف في اللفظ والمعنى بالمغفرة عن المغفرة
ويمكن ان يكون العدول لاصل الالتفات وروى الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد
في قوله تعالى افعيينا بالخلق الاول بقول افاعيينا حين انشأناكم خلقا جديدا استكرا
في البعث **فهم** اشار الى قوله تعالى ولقد خلقنا السموات والارض وما بينهما
في ستة ايام اي في ستة اوقات او في مقدار ستة ايام فان المتعارف زمان طلوع
الشمس الى غروبها ولم يكن حينئذ وفي خلق الاشياء مزيد مع القدرة على ايجاده دفعة

حدثت عن بدء الخلق والعرش فجاء رجل فقال يا عمران راحلتك الراحلة الناقة التي يقطع
لان تحل والمراد بها ما من الابل ذكرا كان او انثى ويجوز فيها الرفع والنصب مثلا الرفع
فعلى الابتداء وانما النصب فعلى تقدير ادرك راحلتك تفلت اي تشرد وتشمرت
ليتني لم اقم اي قال عمران ليتني لم اقم من مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لم يفت مني سماع
كلامه والاخرة غير لائق ومطابقة للحديث الترجمة في قوله يحدث عن بدء الخلق وقد اخرجه
البخاري في المغازي والتوحيد واخرجه الترمذي في المناقب والنسائي في التفسير حدثنا
عمرو حفص بن غياث قال حدثنا ابي هو حفص بن غياث قال حدثنا الاعمش قال حدثنا
سالم بن شداد عن صفوان بن محرز المازني عن عمران بن حصين رضي الله عنه انه قال
دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وبعقلت ناقتي على الباب فاتاه ناس من بني تميم فقال
اقبلوا البشرى يا بني تميم قالوا بشرتنا فاعطنا مرتين ثم دخل على رهط من اهل اليمن فقال
اقبلوا البشرى يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قد قبلنا يا رسول الله قالوا جئناك
هكذا رواية الاكثرين كما في الخطاب وفي رواية الكشميهني جئنا بلا كاف هنا لك وزاد في التوحيد
ونتفقه في الدين عن هذا الامر اي الحاضر الموجود ولفظ الامر يطلق ويراد به المامور ويراد
به الحال والشان فكانهم سالوا عن احوال هذا العالم وهو الظاهر ويحتمل ان يكونوا سالوا
عن اول جنس المخلوقات فعلى الاول يقتضي السياق انه اخبرهم اول شيء خلق منه السموات
والارض وعلى الثاني يقتضي ان العرش والماء تقدم خلقهما قبل ذلك ووقع في رواية الاصيلي
يحدث عن بدء الخلق والعرش اي عن بدء الخلق حال العرش قال كان الله ولا شيء غيره
وفي الرواية الآتية في التوحيد ولم يكن شيء قبله وفي رواية غير البخاري ولم يكن شيء معه والقصة
متحدة فاقتضى ذلك ان الرواية وقعت بالمعنى ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم في دعائه
في صلوة الليل كما تقدم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما انت الاول فليس قبلك شيء
ووقع في هذا الحديث في بعض المواضع كان الله ولا شيء معه وهو الآن على ما عليه كان وهي
زيادة ليست في شيء من كتب الحديث نبه على ذلك الامام تقي الدين ابن تيمية وكان عرشه
على الماء اي لم يكن فوقه الا الماء وفيه دليل على ان العرش والماء كانا مخلوقين قبل السموات
والارض فان قيل بين هذه الجملة وما قبلها منافاة ظاهرا لان هذه الجملة تدل على وجود العرش
والماء والجملة التي قبلها تدل على انه لم يكن شيء فالجواب انه من باب الاخبار عن جمعين بالحدين
مطلقا او الواو بمعنى ثم قال الطيبي هو فصل لان العديم من لم يسبقه شيء ولم يعارضه في الاولية
لكن اشار بقوله وكان عرشه على الماء الى ان الماء والعرش كانا مبدا هذا العالم فهو تمهيد
قبل خلق السموات والارض ولم يكن تحت العرش اذ ذاك الا الماء والمراد بقوله كان الله كونه
الازلي وبقوله وكان عرشه الحدوث فان قيل اذا كان العرش والماء مخلوقين قبل السموات
والارض فاين خلقا قبل الخلق فالجواب الماء لما روى احمد والترمذي مصححا من حديث ابي رزين العقيلي رفعه كان
الماء خلق قبل العرش وروى البيهقي في تفسيره باسانيد متعددة ان الله لم يخلق شيئا مما
خلق قبل الماء وفي بعض الآثار ان الله قد خلق درة بيضاء فنظر اليها فطرا فطفت
فصارت ماء فان قيل روى احمد والترمذي مصححا من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه
مرفوعا ان اول ما خلق الله القلم ثم قال اكتب فجرى بما هو كائن الى اليوم القيمة واعتماده
الحسن وعطاء ومجاهد واليه ذهب ابن جرير وابن الجوزي وحكى ابن جرير عن محمد بن اسحق
انه قال اول ما خلق الله تعالى النور والظلمة ثم ميز بينهما فجعل الظلمة ليلا اسود مظلما
وجعل النور نهارا ابيض مبصرا وقيل اول ما خلق الله نور محمد صلى الله عليه وسلم فالجواب
عن هذه الروايات فالجواب ان الاولية امر نسبي وكل شيء قيل فيه انه اول فهو باضافته الى ما
بعده فقيل اول خلق القلم بالنسبة الى ما عدا العرش والماء وقيل العرش والماء وقيل ابو الملاء الجواب ان العلماء
قولان في انهما خلقا اولا العرش او القلم قال وهب كما في سبق خلق العرش واختاره ابن جرير
ومن تبعه الثاني وروى ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
لما خلق الله القلم المحفوظ مسيرة خمسمائة عام قال للقلم قبل ان يخلق الخلق وهو على العرش
اكتب فجرى بما كتب قال علي خلق الى يوم القيمة ذكره في تفسير سبحان الذي اسرى هذا موضع كذا
واضافة الفراء لكن في اسناده ابن لهيعة وهو ضعيف وحينئذ فقد ثبت وانت خبير اذا ذكر الحب
في محل الذكر وهو اللوح المحفوظ عرف ان الشياطين اليه وهو هو في السماء السابعة

كل شيء اكل النباتات وخلق السموات والارض هكذا اجاءت هذه الامور الثلاثة
معطوفة بالواو ووقع في رواية التي في التوحيد ثم خلق السموات والارض ولم يقع بلفظ
ثم الا في ذكر خلق السموات والارض وقد روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله
قدر مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة وكان عرشه على الماء
وهذا الحديث يؤيد رواية من روى ثم خلق السموات والارض باللفظ الدال على الترتيب
والله تعالى اعلم قتادة عن سعاد وفي الرواية الاخرى قتادة وهل ضال يا عمران قال الحافظ
المسعودي ولم اقف على اسمه في شيء من الروايات ذهبت ناقتك يا ابن الحصين اي انفلتت
ووقع في الرواية الاخرى ولى راحلتك اه وذهبت راحلتك بالمهملة والخاء المعجمة وتؤيد الثانية قوله
ذهبت ناقتك وفي هذه الرواية فانطلقت فاذا هي اقطع بلفظ الماضي من القطع وهما
اي عندها السراب بارض فاعل يقطع والسراب هو الذي يقطع نراه نصف النهار
كالماء والمعنى فاذا هي انتهى السراب عندها وقال الحافظ المسعودي اي يحول بيني وبين
رؤيتها وهو بمعناه قوله لوددت اي تمنيت واحببت ان كنت تركتها اللام يقوي تمنى
سماع كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي التوحيد انها ذهبت ولم اتم يعني انه قام قبل
ان يكمل النبي صلى الله عليه وسلم حديثه فتاسف على فوات مزيد ذلك وفي الحديث جواز السؤال
عن جميع الاشياء والبحث عن ذلك وجواز جواب العالم بما يختص به من ذلك وعليه كلف
ان شئتي على اثر بل ما يدل على معتقده من ايهام او شك او تقصير فلا يجيبه وينهاه عن
ذلك وفيه ما كانوا عليه من الحرص على تحصيل العلم وفيه ان بعض الزمان وتوبعه حادث وان الله
اوجد هذه المخلوقات بعد ان لم تكن لا عن عجز بل مع القدرة ومطابقة لظاهر الترجمة كما
لظاهر السابق اذ هذا طريق آخر لحديث عمران بن حصين رضي الله عنه وروى عيسى
هو ابن موسى البخاري ابو احمد الغنجي ولام يلتب بغضار ونعم المعجمة وسكون الواو
وبالجيم وبعد الالف راء ثقيل بدلا عن مراد خذيه كان من ابناء ملوك سنة سبع وثمانين
وثمانين ومائة وليس له في البخاري الا هذا الموضع عن رقبة بفتح الراء والقاف وبالموحدة
ان مقتضاه بالمهملة والقاف العسقلاني الكوفي وقد تبين ان الصواب ما هكذا رواية الاكثرين
روى عيسى عن رقبة وقال الجياني سقط بينه وبين رقبة ابو حمزة السكري وهو محمد بن
ميمون وقال ابو مسعود الدمشقي انما رواه عيسى يعني ابن موسى عن ابي حمزة السكري عن رقبة
وقال الطرقي في سقط ابو حمزة من كتاب القرى وليت في رواية حماد بن شاكر ضمن عن البخاري
روى عيسى عن ابي حمزة عن رقبة قال وكذا قال ابن وضاح عن القرى وبذلك جزم ابو علي في
المستخرج وهو روى الصحيح عن الجرجاني عن القرى قال الاخفاش وفيه حينئذ على القرى
قد وصل هذا الحديث الطرقي من حديث عيسى المذكور عن ابي حمزة عن رقبة في مسند رقبة
ولم يخرجه عيسى وقد اخرجه ابو نعيم من طريق علي بن الحسن بن شقيق عن ابي حمزة عيسى لكن
اسناده ضعيف عن فليح بن سليم بلفظ الفاعل بن الاسلام عن سالم بن شهاب
وقد ذكرها في الايمان قال سمعت عمر رضي الله عنه يقول قام فينا النبي صلى الله عليه وسلم
مقاما يعني قام على المنبر بين ذلك ما رواه احمد ومسلم من حديث ابي زيد الانصاري
رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوة الصبح وصعد المنبر
فخطبنا حتى حضرت الظهر فنزل فصلى بنا الظهر ثم صعد المنبر فخطبنا ثم نزل فصلى العصر كذلك
حتى غابت الشمس فحدثنا بما كان وما هو كائن فاعلمنا احفظنا هذا لفظ احمد فاخبرنا
بيان المقام المذكور زمانا ومكانا وانه كان على المنبر من اول النهار الى ان غابت الشمس
فاخبر عن بدء الخلق حتى دخل اهل الجنة منازلهم واهل النار منازلهم كلية حتى غاية
البدا او الوحيا واي اخبرنا عن مبدا الخلق شيئا فشيئا الى ان انتهى الاخبار عما
هو مستقر في الجنة والاستقرار في النار ووضع الماضي موضع المضارع مبالغة في تحقيق
المستقبل وخبر اما قوله الصدوق وهذا الكلام على انه اخبر في المجلس الواحد بجميع احوال
المخلوقات منذ ابتدئت الى ان انتهت فيشمل ذلك الاخبار عن المبدا والمعاد والمعاش
واي اراد ذلك كله في مجلس واحد من جواز اعادة او تعليم وكيف وقد اعلى جميع الكلم
ومثل ذلك من جهة اخرى ما رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما
قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كتابان فقال الذي في يمينه

وفي ذلك
عاد

هذا كتاب

هذا كتاب من ديّان العالمين فيه اسماء اهل الجنة واسماء آبائهم وقبائلهم ثم اجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم ابدا ثم قال الذي في يمينه مثله في اهل النار وقال في الذي في شماله هذا بيديه فنبذها ثم قال فريق في الجنة وفريق في السعير واسناده حسن ووجه الشبه بينهما ان الاول فيه تيسير لجزء الواسع في الظرف الضيق وظاهره له فنبذها بعد قوله وفي يده كتابان اسماء مرتبين هم والله قد اعلم احفظ ذلك وضبطه ونسبه من نسبه حدثنا عبد الله بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة وقد مر في الصوم عن ابي احمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الاسدي وقيل الازدي الزبيري نسب الى جده وكان يصوم الدهر مات سنة اثنا عشرة ومائتين عن ابان هو الدوري عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال الله انفق ينفق عليك ايها مضارع من الانفاق وهو توصيف المنفق بما يقتضي الاذن له والتفضل سيما فيما يتعلق بالغير واثبات الولد له كذلك لانه يستلذ الامكان المتداعي للحدوث وذلك غاية النقص في حق الباري سبحانه وفي رواية شعبة بلفظ الماضي ابن آدم وما ينبغي له ان يشتمني ويكذبني بضم الياء من المكذب وما ينبغي له اما شتمه فقوله ان لي ولدا واما تكذيبه فقوله ليس يعيدني كما بدأني ومطابقته للترجمة في قوله ليس يعيدني كما بدأني وهو قول منكري البعث من عباد الاوثان قالوا ان مثل هذا الخلق يكلا يعاد حتى اي نفي الكرة في الدرجة الثانية لان الله قد اخبر نبيه صلى الله عليه وسلم معناه ما لا اعلام واخبر نبيه صلى الله عليه وسلم عنه امته بعبارة نفسه وقد مر تحقيقه في كتاب الصوم حدثنا شعبة اي ابن سعيد كما في نسخة قال حدثنا مغيرة بضم الميم وكسرها ابن عبد الرحمن القرشي وقد مر في الاستسقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الله الخلق قال الخطابي يريد لما خلق الله الخلق كما في قوله قضاهن سبع سموات اي خلقهن وقال ابن عرفة قضاء الشيء احكامه وامضاؤه واتقانه والفراغ منه وبه سمي القاضي لانه اذا حكم فقد فرغ بما بين الخصمين كتب في كتابه اي امر القلم ان يكتب في كتابه وهو اللوح المحفوظ وقد تقدم في حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه فجرى القلم اكتب فجرى بما هو كائن الى يوم القيمة قال الحافظ العسقلاني ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب اللفظ الذي قضاه وهو كقوله قد كتبت الله لاغلبن انا ورسلي فهو اي الكتاب عنده اي عند الله ليست مكانية بل هي اشارة الى كمال كونه مكونا مخفيا عن الخلق وفوقها عرشي اي اعلم فوق العرش قال الخطابي قال بعضهم معناه دون العرش استعظاما ان يكون شيء من الخلق فوق العرش كما في قوله بعوضة فما فوقها اي فما دونها اي اصغر منها وقال بعضهم ان لفظة فوق قد تأتي في قوله تعالى فان كن نساء فوق اثنتين والمراد اثنتان فصاعدا اذ الثنتان ترثان الثلثين ايضا وفي كل منهما نظر اما الاول فلضعف استعمال اللفظ في غير موضعه واما الثاني ففيه فساد المعنى لان معناه حينئذ فهو عند العرش فوضح ان دعوى الزيادة عليها ما اذا ابقى الكلام مستقيما مع حذفها كما في الاية واما في الحديث فانه يبقى الكلام معها غير مستقيم اذ لا معنى لقوله فهو عند العرش والاحسن ان يقال اراد بالكتاب احد شيئين اما القضاء الذي قضاه واوجب قضاه فهو ذلك عند الله فوق العرش لا يمحى ولا يتبدل قال علمها عندي في كتاب واما اللوح المحفوظ الذي فيه ذكر الخلق واحوالهم فمعناه فوكره او علمه عنده فوق العرش ولا محذور في اضافة لفظ العلم او الذكر مع انه لا يضر ان يكون كتاب فوق العرش لان العرش مخلوق ولا يستحيل ان يبتدئ كتاب مخلوق قال الملائكة حملة العرش حاملوه على كواهلهم فمنذ اثنا عشر الف سنة ان رحمتي غلبت غضبي صح ان على انها بدل من كتب وكسرها على انها ابتدائية كلام فيكون مضمون الكتاب والظاهر انه مفعول كتب قال قيل ما وجه تخصيص هذا بالذكر مع ان القلم كتب كل شيء فالجواب ان فيه من الرجاء الكامل واطلاق ان رحمتي وسعت كل شيء مخلوق غيره وفي رواية شعيب عن ابي الزناد في التوحيد سبقت بدل غلبت والمراد من الغضب ليس معناه اللغوي الذي هو غليان دم القلب لارادة الانتقام فانه لا يصح عليه تعالى وهو ارادة ايصال العقاب الى من وقع عليه الغضب فان قيل صفات الله قديمة فكيف يتصور سبق بعضها على بعض

فالجواب ان السبق وكذا الغلبة باعتبار التعلق بمعنى ان تعلق الرحمة سابق غالبا على تعلق
الغضب لان الرحمة مقتضى ذاته المقدسة واما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل
من العبد للحادث وبهذا التقرير يندفع استشكال من اورد وقوع العذاب قبل الرحمة في بعض
المواطن كيوم بدر قبل المشار اليه الموحدين ثم يخرج بالشفاعة او غيرها على ان الرحمة والغضب
من صفات الفعل لامن صفات الذات ولا مانع من تقديم بعض الافعال على بعض فيكون
الاشارة بالرحمة الى اسكان آدم عليه السلام الجنة اول ما خلق مثلا ومقابلها ما وقع
من اخراجه منها وعلى هذا استمرت احوال الامم يتقدم عليهم التوسع في الرزق وغيره
ثم يقع بهم العذاب على قدر هم وهفتهم واما ما اشكل من امر من يعذب من الموحدين
فالرحمة سابقة في حقهم ايضا ولولا وجودها لخلدوا ابدا فتامل وقال الطيبي سبق
الرحمة اشارة الى ان قسط الخلائق منها اكثر من قسطهم من الغضب وانها شاملهم من غير
استحقاق فالرحمة تشمل المحض جنيا وردميا وقطعا وناسلا قبل ان يصدر منهم ما يستحق به
العقاب ولا يلحقه الغضب الا بعد ان يصدر عنه من الذنوب ما يستحق بعده ذلك والله اعلم
ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لما قضى الله الخلق والحديث اخرجه مسلم في التوبة والنسائي
في التفسير

باب ما جاء في بيان وصف سبع ارضين وقول الله سبحانه وتعالى
بالجر عطفا على قوله سبع ارضين والاية في آخر سورة الطلاق **الله الذي خلق سبع سموات**
مبتدا وخبر **ومن الارض مثلهن** اي وخلق مثلهن في العدد من الارض وقرئ بالرفع على
الابتداء والجر **يتنزل الامر بينهن** اي يجري امر الله وقضاؤه بينهن ويحدث حكمه فيهن
قيل ما في القرآن آية تدل على ان الارض سبع الا هذه الآية وقال ابن عباد وفيه دلالة على ان
الارضين يعمهما خلق من بعض مثل السموات وحكى ابن التين عن بعضهم ان الارض واحدة قال
وهو مردود بالقرآن والسنة قال الحافظ العسقلاني ولعله قول يالحد ورد والا فهو مرجوح
في مخالفة ويدل للمعول الظاهر ما رواه ابن جرير من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي الضحى
عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية ومن الارض مثلهن قال في كل ارض مثل ابراهيم
ونحو ما على الارض من الخلق هكذا اخرجه مختصرا واسناده صحيح واخرجه الحاكم والبيهقي من
طريق عطاء بن السائب عن ابي الضحى مطولا واوله اي سبع ارضين في كل ارض آدم كآدمكم
ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسيكم ونبي كنبيكم قال البيهقي اسناده صحيح
عن ابن عباس رضي الله عنهما اهـ شاذ بمرة لانا علم لابي الضحى سماعا والمعنى على ما قالوا
ان في كل ارض ساداة يقومون عليهم مقام آدم ونوح وابراهيم وعيسى كذا في الكواشي
وبه قال الكلبي في كل ارض سكان من خلق الله تعالى عبيد مميزون والدعوة شاملة لهم
وقيل بخصوص الدعوة باهل الارض العليا والا تكليف فيما عداها من الارضين وان كانوا عبادا
مميزين وفي مشاهدتهم السماء واستمدادهم الضوء منها قولان اصحهما انهم يشاهدون
السماء من كل جانب من ارضهم ويستمدون الضياء منها وهذا اولى من جعل الارض بسوطة
للسافلين لانهم لا يشاهدون السماء وان الله تعالى خلق لها ضياء بوجه اخر وهذا اولى من جعل
الارض كرة وروى ابن ابي حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لو حدثتكم
بتفسير هذه الاية كفرتم وتكذبكم بها ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما
نحوه وزاد وهن مكتوبات هكذا بعضهن على بعض وظاهره انه تعالى ومن الارض مثلهن
يرد ايضا على اهل الهيئة قولهم ان لا مسافة بين كل ارض وارض وان كانت فوقها وان
السابعة سماء لا جوفها وفي وسطها اكثر وهي العقدة مقدرة موضعها الى العرش ذلك
من اوهامهم التي لا برهان عليها وقوله وفي احمد والترمذي من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا ان بين كل سماء وسماء خمسمائة عام وان سمك كل سماء كذلك وان بين كل ارض
وارض خمسمائة عام واخرجه الحاكم وابن مردويه من حديث ابي ذر رضي الله عنه نحوه وسيأتي
في الباب فهذا الشرح ان شاء الله تعالى قال ابن داود وفي ابي داود والترمذي من حديث
العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه مرفوعا بين كل سماء وسماء اما واحدة او اثنتان وسبعون
سنة فالجواب انه يجمع بينهما بان احدهما مسافة باعتبار بطء السير وسرعته وقوله وفوق
السابعة بحر قيل ان المراد بقوله سبع ارضين الاقاليم السبعة والدعوة شاملة جميعها وقيل انها
سبع ارضين منفصلة بعضها عن بعض والحائل بين كل ارض وارض بحار لا يعلم قدرها ولا الذي

الى الارض الاخرى ولا تصل الدعوة اليهم والله تعالى اعلم واليك المسألة بتفصيلها ولا حرج ولا ضرر
الاسلام وحتى يكفر بالتردد فيها لقوله ان الله على كل شيء قدير وان الله قد احاط بكل شيء
علما الرابع تعلق بخلق او بقوله يتعلق بمحذوف اي علمتكم ذلك واخبركم فان كلا منها
يدل على كمال قدرته وعلمه والاول اقرب وعلما تمييز وقيل مصدر من غير لفظ الفعل اي قد علم كل
شيء علما والظاهر هو الاول والسقف المرفوع السماء بالرفع مبتدأ خبره السماء وبجوز
في السقف المرفوع حكاية عما في صورة الطور فانه اشارة الى الفسيح وهو تفسيره كما افاده مجاهد
اخرجه عبد بن حميد وابن ابي حاتم وغيرهما من طريق ابن ابي نجيح عنه ومن طريق قتادة نحوه وسيأتي
عن علي رضي الله عنه مثله في باب الملائكة ولابن ابي حاتم من طريق ربيع بن انس السقف المرفوع
العرش والاول اكثر وسمي السماء سقفا لانها للارض كالسقف للبيت وهو يقتضي الرد على من قال
ان السماء كرية لان السقف في اللغة العربية لا يكون كريا فافهم مكناها بنيناها وهايأناه بتسهيل الهمزة
رفع سمكها فسويناها في الماذعات وهنا لفظ سمكها مرفوع على الابتداء وقوله بناها خبره
ويجوز بالنصب على الحكاية اي رفع بنيانها بان جعل مقدارا رفيعا من الارض وذهابها الى حيث
علمه وفيها سيرة حسناء عالية ومحلها الراهب في العلو وفيها واسيد اذا الشيء اذا اخذ من اسفله الى
اعلاه يسمى سمكا واذا اخذ من اعلاه الى اسفله يسمى عمدا وتفسير البخاري وهذا هو تفسير ابن عباس
رضي الله عنهما اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه ومن طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد مثله
وزاد بغير عمد ومن طريق قتادة مثله وقوله فسواها اي فعدلها او فخلقها مستوية
او فتممها بما يتم به كمالها من الكواكب والحد او ورد غيرها من قولهم سوى فلان امره اذا اصلحه
والليل اذا استوى وحسنها اشار بهذا الى ما في قوله فسواها والسماء ذات الحبك ويجوز
في الحبك الرفع على الابتداء وخبره استواؤها ويجوز الجر على الحكاية والتفسير الذي ذكره هو تفسير
ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه ابن ابي حاتم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عنه
واخرج من طريق بعد الاسكاف عن عكرمة عنه بلفظ ذات الجمال اي البهاء والجمال غير انها
كالبرد المسلسل ومن طريق علي بن ابي طلحة عنه قال ذات الحبك اي الخلق الحسن والحبك جمع
حبيكة كطريق وطريقة وزنا ومعنى وقيل واحدها حباك كمثال ومثل وقيل الحبك الطرائق
التي ترى في السماء من آثار الغيم وروى الطبري عن الضحاك نحوه وقد يقال المراد بالطرائق المحسوسة
التي هي مسير الكواكب او المعقولة التي تسلكها الافكار وتتوصل بها الى المعارف وقيل هي النجوم
اخرجه الطبري باسناد حسن عن الحسن فان النجوم لها طرائق تسير فيها او انها تزينها كما يزين
الموشي طرائق الوشي وروى الطبري عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ان المراد بالسماء هنا
السماء السابعة واذنت سمعت واطاعت اشار بهذا الى ما في قوله تعالى اذا السماء انشقت
واذنت لربها ومعنى سمعها واطاعتها قبولها لما اراد منها وهذا يعم تفسير ابن عباس رضي الله
عنهما اخرجه ابن ابي حاتم من طريق سعيد بن جبير عنه واذنت لربها اي اطاعت وحقت اي حق
لها ان تطيع ومن طريق الضحاك اي سمعت قال النسفي وحقيقته اذن من اذن لشيء اذا اصغى اليه
اذنه للاستماع والتفاعل يستعمل في الاسعاف والاجابة كذلك الاذن اي اجابت ربها
الى الانشقاق وما اراده منها انتهى وحقيقة قولك حقت وحملت حقيقة بالاستماع
والانقياد يقال حق بكذا فهو محقوق وحقيق والمراد بانشقاقها والله اعلم اما انشقاق
بالغمام روى ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما فهو كقوله تعالى يوم تشقق السماء بالغمام
اي بسبب طلوع الغمام منها على ما قرر في سورة الفرقان وانما انشقاقها لطول الفتحة
كما قال الفراء والزجاج كما في قوله وانشقت السماء فهي يومئذ واهية ولا مانع في ان يكون
ذلك بالغمام والقت اخرجت ما فيها من الموتى وتخلت عنهم اشار الى قوله القت
بعد قوله واذنت لربها وحقت واذا الارض مدت اي بسطت بان محل الجبال والكائنات وكل
امت فيها حتى تمتد وتبسط ويستوي ظهرها من مد الشيء فامتد والقت اخرجت
ما فيها من الموتى والكنوز وتخلت او تكلفت الخلو فصرحها وخلت غاية الخلو حتى لا يبقى
في جوفها شيء وتفسير البخاري هذا عند ابن ابي حاتم من طريق مجاهد نحوه ومن طريق سعيد
جبير القت ما استودعها الله من عباده وتخلت عنهم اليه ثم جواب اذا محذوف للتهويل
بالابهام وهو ثبوت الناس وبحوه او الاكفاء بما ترشد سوق الكلام والانتظار او بالالقاء
قوله تعالى يا ايها الانسان انك كادح الى ربك كدحا فملاقيه وتقديره لاقى الانسان كدحه ليجد

يوتى فيه من كرسه او خلوته او فلانة فيه وقوله يا ايتها الانسان انك كادح الى ربك اعتراض
والكدح اليه السعي الى لقائه جزاء طحاها دحاها اشاد بذلك الى ما فوقه ت والارض
وما طحاها وفسره بقوله دحاها وهو في فوقه ت والارض بعد ذلك دحاها وهكذا
فسره مجاهد اخرجه عنه عبد بن حميد وغيره والخرج ابن ابي حاتم ايضا من طريق ابن عباس
رضي الله عنهما والسدي وغيرهما دحاها اي بسطها من الدحو وهو البسط يقال دحاه يدحوه
ويدحي اي يبسط ووسع وقيل سماه البسط بيضاء وشاهرة لانه لا شيء من كل جاب بالشاهرة وبه
الارض كانوا يقولون خرجوا بهم ومتهدهم اشار بهذا الى ما في قوله ت فاذا هم بالساهرة وبه
اي فاذا هم احياء على وجه الارض بعد ما كانوا امواتا في بطنها والساهرة وجه الارض سميت بها
لان نوم الخلائق وسهرهم في هكذا فسره عكرمة اخرجه ابن ابي حاتم واخرج ايضا من طريق
سعيد بن ثابت عن ابي حاتم عن سهل بن سعد رضي الله عنه في قوله فاذا هم بالساهرة قال ارض
بيضاء عفراء كالخبزة وعن ابن ابي حاتم المراد بها ارض الجنة وقيل الساهرة الارض البيضاء
المستوية سميت بذلك لان السراب يجري فيها من قولهم عين ساهرة التي يجري ماؤها
وفضة هاتان اولان سائلها يسهد ولا ينام خوفا وقال المنفي قيل هذه الساهرة جبل
عند بيت المقدس والله تعالى اعلم حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال اجرنا
ابو عاشة هو اسمعيل بن ابراهيم وعاشة اسم امه عن علي بن المبارك قال حدثنا يحيى بن
ابي كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن ابي سلمة بفتح الميمة واللام بن عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه وكانت بينه وبين اناس خصومة في ارض فدخل على عايشة
رضي الله عنها فذكرها ذلك فقالت يا ابا سلمة اجتنب الارض فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من ظلم قيد شبر بكسر القاف وسكون المثناة التحتية هو المقدار
طوقه على البناء للمفعول ومعنى المفعول ان يجعل الله به الارض فتصير البقعة المغصوبة
منها في عنقه وهذا بعد موته او في حشره وقيل هو ان يطوق في جملتها يوم القيمة اي يكلف فيكون
من طوق التكليف لا من طوق التقليد من سبع ارضين والحديث قدم مضى في كتاب المظالم في
باب اثم من ظلم شيئا من الارض وقدم تخريجه هناك ومطابقته للترجمة في قوله من سبع الارضين
حدثنا اسحق بكسر الموحدة وسكون المعجمة بن محمد المروزي قال اجرنا عبد الله هو ابن المبارك
المروزي عن موسى بن عقبة عن سالم هو ابن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله
عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ شبرا وفي رواية شيئا من الارض بغير
حقه خسف به على البناء للمفعول يوم القيمة الى سبع ارضين والحديث قدم ايضا في كتاب
المظالم في الباب المذكور آنفا ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن المثنى بلفظ
المفعول من التثنية قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال حدثنا ايوب هو السختياني
عن محمد بن سيرين عن ابن ابي بكرة هو عبد الرحمن بن نفيع بضم النون وفتح الفاء عن ابيه
ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الزمان هو اسم لقليل الوقت
وكثيره واراد به هنا السنة وذلك ان قوله السنة اثنا عشر شهرا الى آخره جملة مستأنفة
مبينة لجملة الاولى استدار يقال دار يدور واستدار يستدير بمعنى طاف حول الشيء
وعاد الى الموضع الذي ابتدأ منه كهيئته اي الكائن صفة مصدر محذوف اي استدار استدارة
مثل حالته وصفته يوم خلق الله السموات والارض فالمعنى ان الزمان في اقسامه الى الاعوام
الى الاشهر عاد الى اصل الحساب والموضع الذي اختاره الله تعالى ووصفه يوم خلق
السموات والارض وذلك ان العرب كانوا يحولون المحرم الى صفر وهو النسيء والمذكور
في قوله تعالى انما النسيء زيادة في الكفر وذلك انهم كانوا يحلونه ويحرمون مكانه صفر
بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى جعلوه في جميع شهور السنة فلما كانت تلك
السنة عادوا الى زمنه المخصوص به السنة التي عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة
اي ذو القعدة وذو الحجة والمحرم واحد رجب شهر مضر الذي بين جمادى وشعبان سمي رجبا
لانه كان يرجب اي يعظم وانما اضافه الى مضر لان ربيعة كانت تسميه رجب الاصم
لانهم كانوا لا يسمعون فيه قعقعة السلاح لشدة تعظيمهم اياه وقيل لانهم كانوا لا يذكرونه
الا بعد انقضاء الشهر فكانوا كالاصم الذي لا يسمع الا بعد انقضاء الكلام وقيل لانهم كانوا
لا يسمعون فيه صوتا من الرجبة وهي الدفن وقيل من الرجب وهو الخوف وقيل من الرجب
وهو الثواب وقيل من الرجب وهو الرجب وقيل من الرجب وهو الرجب

وبالراء القبيلة المشهورة لانهم كانوا يحافظون على تقويمه اشد من محافظة سائر العرب
ولم يكن يستحله احد من العرب الذي بين جمادى بضم الجيم وفتح الدال المهملة مقصورا
وشعبان انثا وصفه بذلك تأكيدا واذاحة للريب الحادث فيه من النسيء قال الخطابي
النسيء تاخير حرمة شهر الى شهر اخر كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا اخر
حتى قضوا تحريم ١٢ شهرا لحرم فكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر مطلقا وربما
زادوا في السنة فيجعلونها ثلثة عشر او اربعة عشر قال والمعنى رجعت الاشهر الحرام الى
مكانها عليه وعاد الحج الى ذي الحجة والعمل الذي كان في الجاهلية وقد وافقت حجة الوداع
ذا الحجة وكانت حجة ابي بكر رضي الله عنه قبلها في ذي القعدة قبل وانما اخر النبي صلى الله عليه
وسلم الحج مع امكان ليوافق اصل الحساب فيجيء فيه حجة الوداع والله تعالى اعلم قال
الحافظ العسقلاني وزعم يوسف بن عبد الملك في كتابه تفصيل الا ان هذه الاشهر صدرت
من النبي صلى الله عليه وسلم في شهر مارت وهو كانون الاول وهو بالقبطية برهات وفيه يستوي
الليل والنهار عند طلوع الشمس برج الحمل والميزان فيما ذكر في كتاب النقل والخ وباقي
المقاصد باتم منه ان شاء الله تعالى ومطابقة للترجمة من حيث ان المذكور فيه وان كان لفظ الارض
الا ان المراد سبع ارضين للاحاديث الاخر جمعا بين الاقوال عبد بن اسمعيل بضم عين عبد
واسمه في الاصل عبد الله الهباري بالقرشي الكوفي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة
عن هشام هو ابن عروة بن الزبير عن ابيه عروة عن سعيد بن زيد بن نفيل بضم النون وفتح الفاء وبعد
واحد العشرة المبشرة رضي الله عنه انه خاصمته اروى بفتح الهمزة وسكون
الراء وفتح الواو مقصورا بنت اوس بالسين المهملة قال ابن الاثير لم اجد المحدثين الا صحابية
او تابعية في حق زعمت انه انتقصه لها اي ادعت ان سعيد بن زيد انتقص لها
الحق لها اي انتقصها من حقها في ارض غصبها ايضا الى قوله يخاصم بقوله خاصمته
اي ادعاها الى مروان وهو كان يومئذ واليا على المدينة فقال سعيد انا انتقصت من حقها
شيئا اشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اخذ شبرا من الارض ظلما
فانه يطوقه يوم القيمة من سبع ارضين وقد تركت سعيد لحقها وقد عافاها فاسمع الله
دعاءه وقد مرت القصة في كتاب المظالم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة قال ابن التين
بكسر الزاي وبالنون هو عبد الرحمن بن عبد الله مفتي بغداد وقد مر في الاستسقاء عن هشام
عن ابيه انه قال قال لي سعيد بن زيد دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم اراد البخاري
بهذا التعليق بيان لقاء عروة سعيدا او تصريح سماعه منه الحديث المذكور وقال الحافظ
العسقلاني وقد لقي عروة من هو اقدم وفاة من سعيد كوالده الزبير وعلي رضي الله عنهما
وتعقب العيني بانه لا يلزم من ذلك ملاقاته سعيدا من هذا الوجه وان جزم بان مراد الحافظ
تاييد ملاقاته بذلك لا اثباته به كما لا يخفى تنبيه هذا الباب اعلم ان العلماء قد اختلفوا
في السموات والارض ايتهما خلق اولا فقال بعضهم بتقديم خلق الارض على خلق السموات
واستدلوا لذلك بقوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء الاية
وبقوله تعالى قل ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين الى قوله ثم استوى الى السماء الاية
وقد اخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وابن ابي حاتم وابو الشيخ في العظمة عن مجاهد
في قوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا قال سخر لكم ما في الارض جميعا ثم استوى
الى السماء قال خلق الله الارض قبل السماء فلما خلق الارض ثار منها دخان فذلك قوله تعالى
ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سموات قال خلق سبع سموات بعضهن فوق بعض وسبع
ارضين بعضهن تحت بعض وذهب آخرون الى تقدم خلق السماء على الارض ومنهم ابن عباس
الراوي والامام الواحدي واستدلوا ايضا في سورة النازعات في قوله تعالى ءانتم اشد خلقا
ام السماء بناها رفع سمكها فسويها واغطش ليلها واخرج ضحيها والارض بعد ذلك
دحاها اي بعد رفع سمك السماء وتسويتها دحا الارض وبسطها واولوا الاية
الاولى بان ثم ليست للتراخي في الرتبة على ان يكون الكلام من قبيل الترقي من الادنى الى الاعلى
فيكون المتاخر على رتبة من المتقدم او انها لمجرد التعاوت بين المعطوف عليه والمعطوف
بمعنى التراخي وانها لبيان التراخي في الذكر تنبيها على التراخي في الرتبة واجاب
الاولون عن اية النازعات بان المتقدم على خلق السماء خلق ما في الارض والمتاخر عند

دحو الارض وكانت اذ خلقها غير مدحوة ورد عليه ان خلقها فيها انما يكون بعد الدحو
لا سيما وقد فسر الله تعالى الدحو بقوله اخرج منها ماءها ومرعاها واجابوا ايضا بان
قوله دحاها استيناف والارض منصوب بفعل مضمر نحو تذكروا وتفرقوا وتدبروا واذكروا
الارض بعد ذلك فعلى هذا يكون قوله بعد طرفا للفعل المضمر لا لقوله دحاها ويكون كناية
ذلك اشارة الى المعنى المستفاد من الاستفهام في قوله ءانتم اشد خلقا لا الى السماء
ورفع السمك والتسوية واغلاق الليل واجراء الشمس المدلول عليها بالافعال المذكورة
فكانه قيل تفكروا وتفرقوا ان اعادة خلقكم اشد خلقا الآية ثم استونف فقيل بناها
بناء رفيعا بلا عمد مشيدا على عجائب الصنعة وكمال الحكمة فمن قدر على ذلك فهو على اعادتكم
اقدر ثم قيل وتفرقوا الارض وتدبروا امرها بعد ذلك ثم استونف بان قيل دحاها اى
بسطها ومهدها للسكنى اخرج منها ماءها بتفجير العيون ومرعيها بان اظهر موضع
رعيها فعلى هذا التاويل لا دلالة في الآية على ان ثم حصول الارض وخلق ما فيها عن خلق
السماء حتى ينافي قوله ثم استوى الى السماء وانت تجد بما فيه من التكلف وقيل والحق ان
خلق السماء متقدم على خلق الارض وعلى الطبري عن قتادة ان السماء خلقت اولا وقال
القرطبي وقول قتادة صحيح ان شاء الله تعالى وهو ان الله تعالى خلق اولا دخانا للسماء ثم
خلق الارض ثم استوى الى السماء وهو دخان فسواهما ثم دحا الارض بعد ذلك
ويدل على ان الدخان خلق اولا قبل خلق الارض ما اخرج ابن جرير وابن المنذر وابو الشيخ
حاتم والبيهقي في الاسماء والصفات من طريق السدي عن ابي مالك وعن ابي صالح عن ابن عباس
رضي الله عنهما وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود رضي الله عنه وعن ناس من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا الآية قال
ان الله تبارك وتعالى كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئا قبل الماء فلما اراد ان يخلق الخلق
اخرج من الماء دخانا فارتفع فوق الماء فسما عليه فسماه سماء ثم يبس الماء فجعله ارضا واحدة
ثم شقها فجعلها سبع ارضين في يومين في الاحد والاثنين فجعل الارض على حوت وهو الذي
ذكره في قوله تعالى ن والقلم والحوت في الماء والماء على ظهر صفاة والصفاة على ظهر ملك
والملك على صخرة والصخرة في الريح وهي الصخرة التي ذكر لقمان ليست في السماء ولا في الارض فتحرك
الحوت فاضطرب فمادت الارض فارساها عليها الجبال فمرتت فالجبال تفخر على الارض
فذلك قوله تعالى وجعل فيها رواسي ان تميد بكم وخلق الجبال واقوات اهلها وقسمها وما ينبغي
لها في يومين في تمام اربعة ايام والادحاء وذلك قوله تعالى في سورة حم السجدة الحكم تكفرون الذي
خلق الارض الى قوله تعالى سواء للسائلين اي هذا البيان للسائلين عن بدء خلق الارض وما فيها
ثم استوى الى السماء وهي دخان وكان ذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس فجعلها سماء
واحدة ثم فتقها فجعلها سبع سموات في يومين الخميس والجمعة وقيل خلق السموات يوم الخميس
والشمس والقمر والنجوم يوم الجمعة وانما سمي يوم الجمعة لانه جمع فيه خلق السموات والارض واوحى
في كل سماء امرها قال ابن عباس اوحى في كل سماء خلقها من الملائكة والخلق الذي فيها من البحار وجبال
البرد والثلج والبرد وما لا يعلم وقيل اوحى الى اهلها بامره ثم زين السماء الدنيا بالكواكب فجعلها زينة
وحفظا من الشياطين فلما فرغ من خلق ما احب استوى على العرش اي استولى واستوجاه
وقيل ان استواءه على العرش صفة لله تعالى بلا كيف منزها عن الاستقرار والتمكن والعرش
للجسم المحيط بسائر الاجسام سمي به لارتفاعه او للشبيه بسرير الملك فان الامور والتدابير
تنزل منه فذلك قوله تعالى ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوى
على العرش واخرج اسحق بن راهويه في مسنده والبزار وابو الشيخ في العظمة وابن مردويه والبيهقي
عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين السماء والارض مسيرة خمسمائة
عام وغلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام وما بين السماء الى التي تليها مسيرة خمسمائة عام كذلك الى
السماء السابعة والارض مثل ذلك وما بين السماء السابعة الى العرش مثل جميع ذلك
فسبحان الله رب العرش العظيم ثم ـــــ بالتكوين في اليوم وقال قتادة وذكر لنا
انها استوت هي وما فيها بصياح اي في تضعيف هذا العظيم الكريم خلق هذا العظيم وملأ
جملها زينة السماء وحفوظا لها من كل شيطان رجيم وما كان ينبغي ان يكون في تدبير ما فوقها من
ذلك احكمه واتقنه وشيء شيء مما لا علم له به اما جعلها زينة للسماء فقد قال الله

ولقد زينا السماء الدنيا اى قربنا السموات الى الارض بمصابيح كواكب مضيئة بالليل اضافة المسبب
فيها ولا يمنع ذلك كون بعض الكواكب مركوزة فى سموات فوقها اذ التزيين باظهارها عليها والتكبير
للتعظيم وانما جعلها رجوما للشياطين ضد قالوا فى وجعلنا هارجوما للشياطين او وجعلنا
لها فائدة اخرى هى رجم اعوانهم بانقضاض الشهب المسببة عنها ويقال معناه وجعلناها رجوما
وظنونا لشياطين الانس وهم المنجمون والرجوم جمع رجم بالفتح وهو مصدر سمى به ما يرجم به
واما كونها علامات ضد قالوا فى وبالنجم هم يهتدون اى بالليل فى البر والبحر والمراد
بالنجم الجنس ويدل عليه قراءة وبالنجم بضمتين وضمة وسكون على الجمع ومثل الزينا والقرقار
وبنات نعش والجدى ولعل الضمير لقريش لانهم كانوا كثيرى الاسفار للتجارة مشهورين بالاهتداء
فى مسايرهم بالنجوم واخراج الكلام عن الخطاب وتقديم وبالنجم والتفخيم الضمير التفصيص كانه جعل
وبالنجم خصوصا هؤلاء خصوصا يهتدون وذكرا لاعتبار بذلك والشكر عليه الزمهم واوجب عليهم
وهذا التعليق وصله عبد بن حميد فى تفسيره عن يونس عن سفيان عنه وزاد فى اخره وان اناسا
جهلة بامر الله قد احدثوا فى هذه النجوم كهانة من عرس نجم كذا كان كذا ومن سافر بنجم كذا
كان كذا ولعمرى ما من النجوم نجم الا ويولد به الطويل والقصير والاحمر والابيض والحسن والدميم
وما علم هذه النجوم وهذه الدابة وهذا الطائر بشئ من هذا الغيب انتهى وبهذه الزيادة يظهر
مناسبة ايراد المصنف ما اورده من تفسير ٢٢ شيأ التى ذكرها من القرآن واذ كان ذكر بعضها
وقع استطرادا والله تعالى اعلم قال الداودى وقد قتادة فى النجوم حسن الا قوله اخطأ واضاع
نصيبه كانه قصر فى ذلك بل قال فى الكواكب وانتهى وقال الحافظ الصعدى ولم يتعين الخطأ فى
حق من قال فى ذلك وانما يكفر من نسب الاخترع الى النجوم وانما من جعلها علامة على حدوث امر
فى الارض فلا وقد تقدم تقرير ذلك وتفصيله فى الكلام على حديث زيد بن خالد فى قال
مطرنا بنوء كذا فى باب الاستسقاء وفى كتاب الانواء لابى حنيفة المنكر فى الذم من النجوم نسبة
الامر الى الكواكب وانها هى المؤثرة وانما من يسأل انما ينظر الى ما القها وزعم انه نصبها اعلاما
وصيرها آثارا لما يحدث فلا جناح عليه وفى ذم النجوم الخطيب البغدادى من حديث اسمعيل
بن عياش عن البحترى بن عبيد عن ابيه عن ابى ذر عن عمر رضى الله عنهما مرفوعا لا تسألوا
عن النجوم ومن حديث عبيد الله بن موسى عن الربيع بن حبيب عن نوفل بن عبد الملك عن ابيه
عن على رضى الله عنه نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النظر فى النجوم وعن ابى هريرة
وابن مسعود وعائشة وابن عباس رضى الله عنهم نحوه وعن الحسن ان قيصر سئل فقيل رسائر
الايادى هل نظرت فى النجوم قال انهم نظرت فيما يؤدى الهداية ولم انظر فيما يراد به انكها انتهى
قال ره ذكر ابن دحية فى التنوير من طريق ابى عثمان النهدى عن سلمان الفارسى رضى الله عنه
قال النجوم كلها معلقة كالقناديل من السماء الدنيا كتعليق القناديل فى المساجد يعنى
ليست مركوزة فى جسمها كما زعم الفلاسفة والله تعالى اعلم وقال ابن عباس رضى الله عنهما
هشيما متغيرا اشار بهذا الى ما فى قوله تعالى فاصبح هشيما تذروه الرياح قال الحافظ العسقلانى
لم اره عن ابن عباس من طريق موصولة الى ذكره اسمعيل بن ابى زياد فى تفسيره عن ابن عباس
رضى الله عنهما وقال ابو عبيدة قوله هشيما اى يابسا متفتتا وتذروه الرياح اى تفرقه هكذا
وقع هنا عادة البخارى عند اذا ذكر اية او حديثا فى الترجمة وتخللها بذكر اخر يذكره بالمناسبة على
سبيل الاستطراد ما له اد فى ملابسة بها كثيرا للفائدة والات ما تاكل الانعام
اشار بهذا الى ما فى قوله تعالى وفاكهة وابا وهو تفسير ابن عباس رضى الله عنهما اخرجه
ابن ابى حاتم من طريق عاصم بن كليب عن ابيه عنه قال الات ما انبتت الارض مما تاكله
الدواب ولا ياكله الناس ومن طريق اخر قال الات الحشيش ومن طريق عطاء والضحاك
الات كل شئ ينبت على وجه الارض زاد الضحاك ٢٢ الفاكهة وروى ابن جرير من طريق
ابراهيم التيمى ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه سئل عن الات فقال اى سماء تظلنى واى ارض
تقلنى اذا قلت فى كتاب الله بغير علم وهذا منقطع وعن عمر رضى الله عنه انه قال عرفنا
الفاكهة فما الات ثم قال ان هذا لهو التكلف وما عليك يا ابن عمران لا تدرى ما الات
ثم قال اتبعوا ما بين لكم من هذا الكتاب وما لا فدعوه قال قلت فهذا انبت الذى عن تتبع
معانى القرآن والبحث عن مشكلاته قلت لم يذهب الى ذلك ولكن كان القوم اكبر همهم
عاكفة على العمل وكان اشتغل بشئ من العلم لا يعلم به تركها عندهم فاراد ان الاية مسوقة

في الانسان على الانسان بطعامه واستدعاء شكره وتذكيره من نحو قوله آية ان الانبات بعض ما انبت الافساد مثاله ولا تفسده فعليك بما هو اهم من النهوض بالشكر على ما سبق لك ولا تشاغل عنه بطلب معنى الاية كذا في الكشاف وهو صحيح عنه اخرجه عبد بن حميد من طرق صحيحة عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنهما وسيأتي بيان ذلك في الاعتصام والانام الخلق اشار بهذا الى ما في قوله تعالى للانام وفسرها مجاهد وغيره بالانام وفسر الانام بقوله للخلق وهو تفسير ابن عباس رضي الله عنهما ايضا رواه ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة في الاية المذكورة والمراد بالخلق الخلوق وروي من طريق شبل عن عكرمة عنه قال الانام الناس ومن طريق الحسن قال الجن والانس وعن الشعبي هو كل ذي روح ورنح ماجر بالباء الموحدة في قول الاكثرين وفي رواية المستملي والكشميهني حاجر بالزاي موضع الباء من بين المثلثين اذا مال جنبا وهذا اشارة الى ما في قوله بينهما برزخ لا يبغيان فسره بقوله حاجب وهذا ايضا تفسير ابن عباس رضي الله عنهما وصله ابن ابي حاتم من الوجه المذكور قال ان مرج البحرين ادسلهما من مرجت الدابة اذا ارسلتها والمعنى ارسل بحر الشام وبحر الغرب يلتقيان بجاوران ويتماسان سطوحهما قيل كدجلة تدخل البحر فتشقه فتجري في خلاله فراسخ لا يغير طعمها ويجري فارس والروم يلتقيان في المحيط لا ينهما خليجان يشتقان من بينهما برزخ حاجز من قوة الله او من الارض لا يبغيان لا يبغي احدهما على الاخر بالمازجة وابطال الخاصية او لا يبغيان حدا بينهما باعراق ما بينهما وقال مجاهد الفاظ ملتفة والخلب الملتفة اشار بهذا الى ما روى عن مجاهد في تفسير قوله لف وجنات الفافا اي ملتفة وصله عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح قال وجنات الفافا قال ملتفة اي ملتفة بعضها على بعض والفاف جمع لف وقيل جمع لفيف وعن الكسائي انه جمع الجمع يقال انه جمع لف جمع لفاء كحمراء وحمر واحمار وقال الطبري واختلفا هل اللغة في واحد الالفاف فقال بعض مجاهلة لف وقال بعض مجاهلة الكوفة لف ولفيف وعن الطبري الف جمع لفيفة وهي الغليظة ولبس الالتفاف من الغلظ في شيء الا ان يراد انه غلظ بالالتفاف وقوله والغلب الملتفة اشارة الى ما في قوله لف وحدائق غلبا اخرجه عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح ايضا عن مجاهد قال وحدائق غلبا اي ملتفة وروى ابن ابي حاتم من طريق عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما الحدائق ما التف والغلب ما غلظ ومن طريق عكرمة عنه الغلب شجر بالجبل لا يحمل يستظل به وقيل هي جمع غلباء وهي الغليظة الطويلة من الشجر ووصف به الحدائق لتكاثفها وكثرة اشجارها او لانها ذات اشجار غلاظ وقرارا مهادا لقوله وكم في الارض مستقر اشار بهذا الى ما في قوله وهو الذي جعل لكم الارض قرارا وفسره بقوله مهادا وبه فسر قتادة والربيع بن انس وصله الطبري عنهما وقوله كقوله وكم في الارض مستقر اي كما في قوله لف وكم في الارض مستقر اي هو موضع قرار وهو بمعنى المهاد لكم فيها اشار بهذا الى ما في قوله لف والذي بحث لا يخرج الا نكدا اي لا يخرج الا بشق النفس وعسر المنفعة ونصب نكدا على الحال وتقدير الكلام والذي بحث لا يخرج نباته الا نكدا فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فصار مرفوعا مستترا وصله الطبري من طريق السدي قال لا يخرج الا نكدا قال لا يكاد يخرج الا القليل الذي لا ينفع واخرج ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال هذا مثل ضربه للكافر كالبلد السبخة المالحة التي لا يخرج منها البركة يأتي صفة الشمس والقمر حسبانا قال مجاهد بحسبان الرحى وصله الفريابي في تفسيره من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ومراده انهما يجريان بحساب معلوم كجري الرحى يعني على حساب الحركة الرحوية الدورية وعلى وضعها وقال غيره اي غير مجاهد في تفسير الاية المذكورة بحساب وشمائل لا يعدوانها اي لا يجاوزون المنازل وصله عبد بن حميد من طريق ابي مالك وهو الغفاري وروى الطبري والحرفي عن ابن عباس رضي الله عنهما نحوه باسناد صحيح ومعنى مجريان بحساب معلوم مقدر في بروجهما ومنازلهما ويتشقق بشق امورا كانت السفلية وتختلفا الفصول الاربعة والاوقات وتعلم الشهور والحساب بحسبان جماعة الحساب مثل شهاب وشهبان بحذف احد حسبان جمع حساب كشهبان جمع شهاب وهذا اقوال الجماعة في الجملة وقال الاصمعي من جعله من الحساب احتمل الجمع واحتمل المصدر

تقول حسبت حسبانا وحسابا بمعنى ان الحسبان قد يكون مصدر احسب الغران والكفران والرجحان والنقصان وقد يكون جمع الحساب مثل الشهبان والركبان والقضبان والرهبان وهو من الحسبان بالفتح في الماضي ومن الضن بالكسر في المضارع ضحاها ضوءها اشار بهذا الى قوله تعالى والشمس وضحاها وفسر الضحى بالضوء وصله عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال والشمس وضحاها قال ضوءها قال اسمعيل يريد ان الضحى يقع في صدر النهار وعنده يبتدئ اضاءة الشمس وروى ابن ابي حاتم من طريق قتادة والضحاك قال ضحاها النهار وفي نصف النهار والشمس وضحاها اذا ارتفعت وقام سلطانها ولذلك قيل وقت الضحى وكان وجهه شمس الضحى وقيل الضحوة ارتفاع النهار والضحى هو فعل الضحاء بالفتح والمد اذا امتد النهار وكاد ينتصف ان تدرك القمر لا تسبق ضوء احدهما ضوء الاخر ولا ينبغي لها ذلك اشار بهذا الى قوله تعالى لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وصله الفريابي في تفسيره من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بتمامه قال الضحاك معناه لا يزال الليل من قبل مجيء النهار وقال الداودي اي لا يأتي الليل في غير وقته وقوله سابق النهار يتبعها يبان حثيثان اي سريعين وقال قتادة يطلبه حثيثا اي سريعا اشارة الى تفسير قوله تعالى ولا الليل سابق النهار قال قتادة لا الشمس ينبغي لها اي يصح لها وينسهل ان تدرك القمر في سرعة سيره فان ذلك يخل بكون النبات وتعيش الحيوان او في آثاره ومناصفه او مكانه بالنزول الى محله او سلطانه فتطمس نوره وايلاجها في الشمس للدلالة على انها مسخرة لا يتيسر لها الا ما اريد بها ولا الليل سابق النهار يسبقه فيفوته ولكن يعاقبه اي لا يدرك سواد الليل ضوء النهار فيغلبه على ضوئه فالمراد من السبق هنا الغلبة والمعنى انهما لا يزالان يتعاقبان ولا يجتمعان الا عند ابطال الله تعالى هذه التاليف وتطليع الشمس من مغربها وجمع معها القمر وذلك من اشراط الساعة وقيل المراد بهما آياتهما وهما النيران وبالسبق سبق القمر الى سلطان الشمس فكون كما الاول وتبديل الادراك بالسبق لانه الملائم لسرعة سيره وكل اي وكلهم والتنوين عوض المضاف اليه والضمير للشموس والاقمار فان اختلاف الاحوال يوجب تعددا ما في الذات او الى الكواكب فان ذكرها مشعر بها في فلك يسبحون يسيرون فيه بانبساط اي كل واحد في فلكه يسير ويدور بالانبساط لا مراكز له كمن يسبح في البحر فان الافلاك كثيرة مختلفة في المسير يقطع الشمس فلكها كل سنة مرة والقمر يقطع في ثمانية وعشرين يوما مرة وقيل الفلك واحد وجريهما مختلف وهو خلاف اظاهر والله تعالى اعلم نسلخ يخرج احدهما من الاخر ويجري كل واحد منهما وصله الفريابي من طريق ابن ابي نجيح ايضا باللفظ يخرج احدهما من الاخر ويجري كل واحد منهما وهو اشارة الى تفسير قوله تعالى واية لهم الليل نسلخ منه النهار اي نزيله ونكشف عن مكانه فاذا هم مظلمون اي داخلون في الظلام والسلخ الاخراج يقال سلخت الشاة من الاهاب والشاة مسلوخة والمعنى اخرجنا النهار من الليل اخراجا لم يبق معه شيء فاستعير السلخ لازالة الضوء وكشفه عن مكان الليل وملقى ظله وقوله تخرج احدهما من الاخر ويجري كل واحد منهما بالنون على ما في رواية ولما كان السلخ اخراج النهار من الليل وبالعكس ايضا عمم المجاوي فقال بلفظ احدهما من الاخر واعرابا لاية الكريمة ان الليل مبتدا ونسلخ منه النهار خبره والجملة خبر اية او قوله نسلخ صفة الليل اذ لم يرد به معين والليل الخبر او المبتدا والاية خبره او قوله نسلخ استيناف لبيان كون الليل اية والله تعالى اعلم واهية وهيا تشققها اشار بهذا الى قوله تعالى وانشقت السماء فهي يومئذ واهية وفسر الوهي بالتشقق هذا قول الفراء وروى الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما واهية متمزقة ضعيفة وقيل ضعيفة مستعدة ارجائها ما لم يتشقق منها فهم على ما فيها كقولك على ارجاء البئر منها وهذا الى قوله تعالى والملك على ارجائها وفسر الارجاء بقوله ما لم يتشقق منها ثم فوضه بقوله فهم على ما فيها اشارة الى ان الارجاء جمع الرجا مقصورا وهي بمعنى الحافة والجوان حافتا البئر ووقع في رواية غير الكشميهني فهم على ما فيها وكانه اوقد الضمير باعتبار لفظ الملك وجمع باعتبار الجنس وروى عبد بن حميد عن قتادة في قوله والملك على ارجائها اي على حافات السماء وقد روى

عن سعيد بن المسيب مثله وعن سعيد بن جبير على حافات الربا وصوبا كل واحد عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال والملك على حافات السما وحين تشقق قال القاضي وهذا
لمذاب الشتاء حين يأتيان وانصوا اهلها الى اطرافها وحوايها وان كان على ما هو عليه
هذه الملائكة اذ ذاك انتهى قال وهذه تمثيل الى آخره جواب عما عسى ان يقال للملائكة
يموتون عند النفخة الاولى لقوله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض
الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون فكيف يكون الملك على ارجائها بعني
انه ليس على الحقيقة فلا مخالفة وقوله وان كان على ظاهره لم يريدان وهو فيه والحملة على ارجائها
وهو بعد هذا لا ينافي التعقيب المدلول عليه بالفاء اغطش وجن اظلم اشار بقوله اغطش
الى ما قبله وهو اغطش ليلها وبقوله وجن الى قوله فعل فالمعنى جن عليه الليل وستره فاظلم
فالاول تفسير قتادة اخرجه عبد بن حميد من طريقه قال لقوله اغطش ليلها اي اظلم ليلها
وقد توقف فيه الاسمعيلي فقال معنى اغطش ليلها جعله مظلما واما اغطش البصري المتعدي
فهو بمعنى المعنى ولكن المعروف اظلم الوقت جاءت ظلمته واظلمنا وقعنا في ظلمة وقال
الحافظ العسقلاني لم يرد البخاري القاصرلانه في نفس الآية متعد وانما اراد تفسير قوله اغطش
غطش هذا وجه نظر واما الثاني فهو تفسير ابي عبيدة قال في قوله فعل فاظلم جن عليه الليل اي
على عليه واظلم وقال الحسن هو البصري كورت تكور حتى يذهب ضوءها اشار بهذا الى قوله
فعل اذا الشمس كورت قال الحسن البصري معنى كورت تكور حتى يذهب ضوءها وصله ابن ابي
حاتم من طريق رجاء عنه وكان هذا كان يقوله قبل ان يسمع حديث ابي سلمة عن ابي هريرة
رضي الله عنه الآتي ذكره في هذا الباب وانه يعني التكوير اللف تقول كورت العمامة كورها
اذا لففتها والتكوير ايضا الجمع تقول كورته اذا جمعته وقد اخرج الطبري من طريق علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما اذا الشمس كورت يقول ظلمت ومن طريق الربيع
بن خثيم قال كورت اي ذهبي بها ومن طريق ابي نجيح عن مجاهد كورت قال اضمحلت قال الطبري
التكوير في الاصل الجمع وعلى هذا فالمراد انها تلف وترمى بها فيذهب ضوءها وقال القاضي
اذا الشمس كورت لفت من كورت العمامة اذا لففتها بعني ذهب نورها لان الثوب اذا اريد طيه
لف اولف ضوءها فذهب بسائطه في الافاق وزال اثره اوالفت عن قلقها من طلعته
فكورها اذا القاها مجتمعا والتركيب للادارة والجمع انتهى والبحار وما يسق بضم من دابة
وصله عبد بن حميد من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن نحوه قال القاضي والبحار صار سجورا
وما جمعه وستر من الدواب وغيرها اشق استوى اشار به الى قوله فعل والقمر اذا اتسق
وفسر بقوله استوى وصله عبد بن حميد ايضا من طريق منصور عنه واصل اتسق
اوتسق قلبت الواو تاء وادغمت تاء في تاء قال القاضي في تفسيره اجتمع وتم بدر يروجا
منازل الشمس والقمر اشار به الى قوله فعل تبارك الذي جعل في السماء بروجا وفسر البروج
بمنازل الشمس والقمر وروى الطبري من طريق مجاهد قال البروج الكواكب ومن طريق ابي صالح
قال هي القصور الكبار وقيل هي قصور في السماء رواه عبد بن حميد من طريق يحيى بن واقع ومن طريق
قتادة قال هي قصور على ابواب السماء فيها الحرس وعند اهل الهيئة البروج غير المنازل فالبروج
اثنا عشر والمنازل ثمانية وعشرون او المراد بالمنازل معناها اللغوي لا الذي عليه اهل
الهيئة وقال القاضي في تفسيره يعني البروج الاثني عشر سميت به وهو القصور العالية
لانها للكواكب السيارة كالمنازل لسكناها واشتقاقه من التبرج لظهوره والحرور والظهار
ج ظل اشار بهذا الى قوله فعل ولا الظل ولا الحرور وفيه الحرور بالنهار دون الليل
الشمس كذا روى عن ابي عبيدة وقال الفراء الحرور الحر الذي لا يكون الا نهارا والسموم
يكون بالنهار خاصة وقال ابو عبيدة وروي بضم الراء هو ان يجيء الحر واسمه عند العرب
دؤية بن لبيد بن حفزر بن كليف بن عمرة بن حجي بن ربيعة بن سعد بن مالك بن سعد
التميمي السعدي من سعد تميم البصري هو وابوه واخوه شهدوا حنينا مائة وهو من
الطبقة التاسعة من رجال الاسلام الحرور بالليل والسموم بالنهار قال الحافظ العسقلاني
اما قول ابن عباس رضي الله عنهما فلم اره موصولا واما قول دؤية فذكره ابو عبيد عنه فقال
وقال المشتى المراد بالظل والحرور في الآية الجنة والنار اخرجه ابن ابي حاتم عنه وقال
القاضي في تفسير قوله فعل وما يستوي الاعمى والبصير الكافر والمؤمن وقيل هما مثلان للصنم

والله عز وجل ولا الظلمات ولا النور ولا الباطل ولا الحق ولا الظل ولا الحرور ولا الثواب
ولا العقاب ولا تاكيد نفي الاستواء وتكريرها على التفصيل لمزيد التاكيد والحرور هبوب
من الحر غلب على السموم وقيل السموم ما هبت نهارا والحرور ما هبت ليلا وما يستوي الاحياء ولا
الاموات تمثيل اخر للمؤمنين والكافرين البليغ من الاول ولذلك كرر الفعل وقيل العلماء والجهال
يعالج يولج يكور اشارة الى قوله تعالى يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل وقرئ بقوله
يكوّر قال الحافظ العسقلاني في يكوّر كذا يعني بالراء في رواية ابي ذر وروايت في رواية ان شئتم
يكوّن بالنون وهو اشبه وقضيته يعني بان الاشبه بالراء لان معنى كوّر لف احدهما في الاخر
وقال ابو عبيدة يولج اي ينقص من الليل فيزيد في النهار وكذا النهار وروى عبد بن حميد من
طريق مجاهد قال ما نقص من احدهما دخل في الاخر حتى صار ذلك في الساعات ومن طريق
قتادة نحوه قال ابو عبيد الصيف في نهاره اي يطول ويطول نهاره الشتاء في ليله وليجة كل
شيء ادخلته في شيء اشار بهذا الى لفظ وليجة المذكور في قوله تعالى ام حسبتم ان تتركوا
ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة
وقد فسر وليجة بقوله كل شيء ادخلته في شيء وهذا قول ابي عبيدة قال في قوله من دون الله
ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة كل شيء ادخلته في شيء ليس منه والمخيم يتخذ وا اولياء
ليسوا من المسلمين ومعنى الآية والله تعالى اعلم ام حسبتم ايها المؤمنون خطاب للمؤمنين
حين كره بعضهم القتال وقيل للمنافقين ام منقطعة ومعنى الهمزة فيها التوبيخ على الحسبان
ان تتركوا اي لا يتركهم الله مختلطين لا يختبركم بامور يظهر فيها اهل العزم والصدق
من الكاذب وهذه الآية نزلت ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم او ولما يتبين المخلص منكم
وهم الذين جاهدوا ومن غيرهم نفي العلم واراد به نفي المعلوم للمبالغة فانه كالبرهان على وجوب
ان تتعلق العلم به مستلزم لوقوعه ولم يتخذوا عطف على جاهدوا داخل في الصلة من دون الله
ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة اي بطانة دخيلة يوالونهم ويفشون اليهم اسرارهم
قيل البطانة من غير المسلمين وهو ان يتخذ الرجل من المسلمين دخيلا من المشركين يفشي اليه
اسراره وقيل الوليجة الخيانة والخديعة وقال ابن قتيبة كل شيء ادخلته في شيء ليس منه فانه
وليجة وما قلناه من معنى التوضيح منبه على ان تبين ذلك متوقع والله خبير بما تعملون يعلم غوصكم
منه وهو كالمزيح لما يتوهم من ظاهر قوله ولما يعلم الله واعلم ان الالفاظ التي ذكرها من قوله
قال مجاهد الى الحديث ليست مذكورة في بعض النسخ وجد بعض هذه الالفاظ وفقدها سردها

باب صفة الشمس والقمر حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
ابراهيم النخعي اي ابراهيم بن يزيد من الزيادة بن شريك اليتمي الكوفي عن ابيه يزيد بن شريك بن
طارق التيمي الكوفي عن ابي ذر جندب بن جنادة الغفاري وقد اختلف في اسمه واسم ابيه
على اقوال كثيرة اشهرها ذلك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي ذر حين غربت
الشمس اتدري اين تذهب الغرض من هذا الاستفهام اعلامه بذلك قلت الله ورسوله اعلم
قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش فان قيل ما المراد من سجودها اذ لا جبهة له والانقياد
حاصل لها فالجواب ان الغرض تشبيهه بالساجد عند الغروب قال قيل انها ترى انها
تغيب في الارض وقد اجرى الله تعالى انها تغرب في عين حمئة اي في ذات حمأة من حمئت البئر اذا
صارت ذات حمأة وهي ماء مخلوط بالطين فاين هي من العرش فالجواب ان الارض في البسيط
فمثلها المثال كقطب رحى والعرش لعظم ذاته كالرحى فاينما تحركت الشمس تحركت تحت العرش
وذلك مستقرها وفي العيون روى ابو ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها
تغرب في عين حامية اي حارة وكذلك قرأ ابن عامر وحمزة والكسائي وابو بكر ولا تنافي بينهما
لجواز ان تكون العين جامعة للوصفين وفي رواية في عين الله الحامئة لان عند الله
لا تعرف الارض من الينع وهو الاخراب وقيل انه يجاذ اذ يشبع غروبها في العين حقيقة لانه
اعظم من الدنيا خمسين مرة وقيل بسبعين مرة والغرب بين وانما ذلك في اعين الخلق كراكب
البحر اذا قال غابت وجدها تغرب وما يقال كانت تغرب قال ابن العربي الكوفيون يجحدها وهو
مضحك ممكن وتاويله هم على ما هو عليه من التحجر اولى ولا مانع ان تخرج عن عينها فتسجد
ترجع وقال العيني هو لا عدهم من الملاحدة الكفرة ما اجرأه النبي صلى الله عليه وسلم وبين عنه
بوجه صحيح ولا مانع في قدرة الله تعالى ان يكن كل شيء من الحيوان والجمادات ان يجعله

وقال الحافظ الصقلاني ان اراد يعني ابن العربي الخروج الوقوف فواضح والا فلا دليل على الخروج ويحتمل ان يكون المراد بالسجود مرهو موكل بها من الملائكة او تسجد بصورة الحال فيكون عبارة عن زيادة في الانقياد والخضوع في ذلك الحين وتعقبه العيني بان الاحتمال الاول غير مرذ دليل ولا معتبر به وهو ايضا مخالف لظاهر الحديث وعدول عن الحقيقة وقيل المراد من تحوله تحت العرش اي تحت العهد والسلطان وفيه انه لماذا المغرب من ظاهر الكلام وحقيقته مع ان السموات والارضين وغيرهما من العالم تحت العرش فاذا سجودت الشمس في اي موضع تقدره الله عز وجل صح ان يقال سجدت تحت العرش والله تعالى اعلم فستاذن فيؤذن لها واستيذانها هذا لاجل الطلوع من المشرق على عادتها ويوشك بكسر الشين من اصال المقاربة وهي على انواع منها ما وضع للدلالة على قرب الشيء وهو ثلثة كاد وكرب واوشك كما عرف في موضعه تعالى هذا معنى ويوشك ويقرب ان تسجد وقد قرر في موضعه ان افعال المقاربة ملازمة لصيغة الماضي لان اريجة الفاظ فاستعمل هنا مضارع ايضا منها اوشك فلا يقبل منها يعني لا يؤذن لها وتستاذن اي بالسير الى مطلعها فلا يؤذن لها يقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك اي ما تضمن قوله فانها تذهب الى اخره قوله لها اي مضمون قوله قد تحت والشمس تجري لمستقر لها يعني الى مستقرها فمستقرها على هذا الحديث تحت العرش او الوقت الذي يستمر مطلوعها من المشرق على عادتها اليه وقال ابن عباس رضي الله عنهما لا تبلغ مستقرها حتى ترجع الى منازلها وقال قتادة الى وقت واجلها لا تعدوه وقيل الى انتهاء امرها عند انقضاء الدنيا وقيل الى ابعد منازلها في الغروب وقيل لحد لها من مسيرها كل يوم في مرأى عيوننا وهو المغرب وقيل مستقرها اجلها الذي قدر الله عليه امرها في جريها فاستقرت عليه وهو آخر السنة وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قرأ لا مستقر لها اي لا قرار ولا سكون فانها متحركة على ذلك الجري دائما وقرئ ايضا لا مستقر بالرفع على ان لا بمعنى ليس وقال الخاصي في تفسير لمستقر لها لحد معين ينتهي اليه دورها فشبه بمستقر المسافر اذا قطع مسيره يريد بذلك انها تقطع فلكها كل سنة مرة تعلق هذا بكون المستقر اسم مكان وقال ايضا او تجد المتاع فان حركتها فيه توجد ابطأ بحيث يظن انها وقفة قال ع والشمس تجري لها في مجرى دوري تعلق هذا ايضا هو اسم مكان وقال ايضا او لاستقرارها على نهج مخصوص وعلى هذا يكون مصدرا ميميا وقال ايضا او للمنتهى مدة دورها من المشارق والمغارب فان لها في صيفها ثلثمائة وستين مشرقا ومغربا تطلع كل يوم من مطلع وتغرب في مغرب ثم لا تعود اليهما الى العام القابل تعلق هذا ايضا هو اسم مكان ايضا وقال ايضا او لتنقطع جريها عند خراب العالم تعلق هذا ايضا هو اسم زمان ذلك اي ذلك الجري على هذا التقدير المتضمن لتحكم اي بكل اتقن عن احصائنا واستغرابها وتحير الاوهام في استنباطها العزيز الغالب بقدرته على كل مقدور العليم المحيط علمه بكل معلوم وقال قيل انما الحديث انها هي اي تشرق وتجري وقال اصحاب الهيئة ان الشمس موضوعة مركوزة في فلكها فذلك يقتضي ان الذي سجد هو الفلك فالجواب انه لا اعيان ولا عقول اصحاب الهيئة عند مصادمة كلام الرسول صلى الله عليه وسلم فان كلامه الرسول هو الحق الا مرية وكلامهم حدس وتخمين وقد عرف انه لا مانع في قدرة الله تعالى ان تخرج الشمس من مجراها وتذهب الى تحت العرش فتسجد ثم ترجع فان قيل وقد قال الله تعالى وكل في فلك يسبحون اي يدورون فالجواب انه لا يستلزم ذلك ان تكون مركوزة في فلكها ودورانها في فلكها لا يستلزم منع سجودها في موضع اراد الله منها وهريرة رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش هذا فلا شك ان تكون لها استقرار تحت العرش بحيث لا نعرفه ولا نعلمه وانما اخبرنا بما هو غير فلا نكذبه ولا نكيف اذ علمنا لا يحيط به والله تعالى اعلم وطائفة ظريفة من حيث ان المذكور فيه من جملة صفات الشمس التي تعرفها واما ما قاله الحافظ الصقلي من ان العرش منه هنا بيان سير الشمس في كل يوم وليلة فقد تعقبه العيني بان ذلك ليس بوجه وانى تجيء ان تكون موجها ايضا ظاهر الحديث خلافه انتهى والحديث اخرجه البخاري في تفسير والتوحيد ايضا واخرجه مسلم في الايمان وابو داود في الحروف والترمذي في الفتن والتفسير والنسائي في التفسير انتهى وبعد ان لا ازعاد في شرح مشارق الانوار في شرح قوله صلى الله عليه وسلم من ان مغيب الطلوع الشمس

في نوشته‌ها: ... الشمس ... الشمس ... الشمس ...

من مغربها تابا لله عنه وكيفية طلوع الشمس من مغربها فروى عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غربت الشمس ودفع بها الى السماء السابعة في برهة
طيران الملائكة وتحبس تحت العرش فتستاذن من اين تؤمر بالطلوع امن مغربها او من مطلعها فكسى
ضوءها ثم يطلق بها ما بين السماء السابعة وبين اسفل درجات الجنان في برهة طيران الملائكة
فتخد من سماء الى سماء فاذا ما وصلت الى هذه السماء فذلك حين ما ينفخ الصعق ولا يزال كذلك حتى
الى الوقت الذي يكف العاصي في الارض ويذهب المعروف فلا يامر به احد فاذا فعلوا ذلك حبست الشمس
مقدار ليلة تحت العرش كلما سجدت واستاذنت ربها من اين تطلع لم يجئ اليها جواب
حتى يوافيها الفزع فتسجد معها ويستاذن فلا يرجع اليه جواب حتى تحبسا مقدار ثلاث ليال
فلا يعرف مقدار طول تلك الليلة الا المتهجدون في الارض وهم يومئذ عصابة قليلة في كل بلدة
من بلاد المسلمين فهون من الناس وذلة من انفسهم فيناء احدهم تلك الليلة فيرى ما كان
بناء قبلها من الليالي ثم يقوم فيتوضاء ويدخل مصلاه ويصلي ورده فلا يصبح فورها كان يصبح كل
ليلة فيكرب ذلك ويخرج وينظر الى السماء فاذا هو بالليل مكانه فيكرب ذلك ويظن فيها الظنون
فيقول خففت قراءتي وقصرت صلوتي ام قمت قبل حين ثم يقوم فيعود الى مصلاه ويصلي نحو
صلوته ثم ينظر فلا يرى الصبح فيخرج ايضا فاذا هو بالليل مكانه فيزيد من ذلك اكبارا ويخاف
الخوف ثم يقول لعلي قصرت صلوتي ام خففت قراءتي ام قمت في اول الليل ثم يعود وهو خائف
مما يتوقع من هول تلك الليلة فيقوم فيصلي ايضا مثل وردة كل ليلة قبل ذلك ثم ينظر فلا يرى
الصبح فيشفق عند ذلك شفقة المؤمن العارف لما كان يجد فيستخف الخوف ثم ينادي بعضهم
بعضا وهم كانوا قبل ذلك يتعادون ويتواصلون فيجتمع المتهجدون من اهل كل بلدة في تلك الليلة
في مسجد من مساجدهم ويجأرون الى الله تعالى بالبكاء والصراخ بقية تلك الليلة فاذا تم لها
مقدار ثلاث ليال ارسل الله تعالى اليها جبريل عليه السلام فيقول ان الرب تبارك وتعالى
يامركما ان ترجعا الى مغاربكما فتطلعا منه وانه لا ضوء لكما ولا نور فيبكيان عند ذلك وجلا
من الله عز وجل وخوف يوم القيمة بكاء يسمعه اهل السموات ومن دونها واهل سرادقات العرش
ومن فوقها فيكون جميعا لبكائهما من خوف الله والقيمة فيرجع الشمس والقمر فيطلعان من مغربهما
كما كانا فيعلم المتهجدون ان يكون ويتضرعون الى الله تعالى والقائلون في عقدتهم فاذا رأوا ذلك علموا
ان الشمس والقمر قد طلعا من المغرب فينظر الناس فاذا هم بهما اسودان لا ضوء للشمس ولا نور
للقمر فذلك قوله تعالى وجمع الشمس والقمر فيقال كذلك مثل بعيرين تتازع كل واحد منهما صاحبه
فيصرخ اهل الدنيا وتذهل الامهات عن اولادها فتشتغل كل نفس بما اتاها فاما الصالحون
والاوراد فانه ينفعه بكاؤهم يومئذ ويكتب ذلك عبادة واما الفاسقون والفجار فلا ينفعهم
بكاؤهم ويكتب ذلك عليهم حسرة فاذا بلغ الشمس والقمر سدرة المنتهى وهي منتصفها جاءها
جبريل عليه السلام فاخذ بجزوتيهما فردهما الى المغرب فلا يفترهما من مغاربهما وكن يفترهما
من باب التوبة فقال عمر رضي الله عنه وما باب التوبة فقال يا عمر خلق الله بابا للتوبة خلف المغرب
له مصراعان من ذهب مكللان من الدر والجواهر ما بين المصراع الى المصراع اربعون سنة للراكب
المسرع فذلك الباب مفتوح منذ خلق الله تعالى خلقه الى صبيحة تلك الليلة عند طلوع الشمس
والقمر من مغاربهما فما من عبد من عباد الله تعالى توبة نصوحا منذ خلق الله تعالى آدم عليه السلام
الى ذلك اليوم الا وجد تلك التوبة في ذلك الباب ثم ترفع الى الله تعالى فقال معاذ رضي الله عنه
وما النصوح قال ان يندم المذنب على الذنب الذي اصاب فيعتذر الى الله تعالى ثم لا يعود اليه
قال فعند ذلك جبريل عليه السلام من ذلك الباب ثم يرد المصراعين فاذا اغلق باب التوبة لم يقبل
للعبد بعد ذلك توبة ثم يطلعان على الناس وبزيادة كما كانا قبل ذلك يطلعان ويغربان وانا الناس
قائمهم رأوا ما رأوا ومن قضاء تلك الليلة وعظمها يجلسون على الدنيا حتى يجفوا فيها الاشجار
ويفرغوا فيها الاحجار ويبنوا البنيان وانا الدنيا فلو نبح رجل مهول لم يكد حتى تقوم الساعة
من لدن طلوع الشمس من مغربها الى ان ينفخ في الصور حدثنا سيدي وقال حدثنا عبد العزيز
بن المختار رضي الله عنه وقد ترجمة الصلوة قال حدثنا عبد الله هو ابن فيروز الداناج
بالدال المهملة وتخفيف النون واخر جيم لينه وهو معرب دانا بمعنى العالم وهو بصري تابعي
صغير قال حدثني ابو الوداد ابو سلمة بن عبد الرحمن ذكر ابو داود لم يرو عن ابي سلمة ومحمد الا عن
غير هذا الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشمس والقمر

مكوران يوم القيمة اى طويان ذاهبا الضوء وقال ابن الاثير اى يلفان ويجمعان وفى رواية كعب الاحبار يجاء بالشمس والقمر مثورين بكوران فى النار يوم القيمة اى يلفان ويلقيان فى النار والرواية مثورين بالثاء المثلثة كما مر يحكان وقال ابن الاثير وقد روى بالنون وهو تصحيف وقال الطبرى باسناده عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما وتكذيب كعب فى قوله هذه يهودية يريد ادخالها فى الاسلام الله اكرم واجل من ان يعذب على ما عنه الم تر الى قوله تعالى وسخر لكم الشمس والقمر دائبين يجريان فيما عنه فكيف يعذب عبدين اثنى الله عليهما اشتى وقيل يكوران فى الارض وهو رواية عن ابى هريرة وانس رضى الله عنهما ايضا مثل ما روى عن كعب انما سميت الارض رضى الله عنه فقال الطحاوى وروى فى هذا الحديث زيادة لم يذكرها ابو عبد الله وهو ما حدثنا ابن الاعرابى ثنا عباس ثنا يونس بن محمد ثنا عبد العزيز بن الحصين عن عبد الله بن ابى نجيح عن ابى سلمة قال حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان الشمس والقمر ثوران يكوران فى النار يوم القيمة قال الحسن وما ذنبهما قال ابو سلمة انا احدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانت تقول ما ذنبهما فسكت الحسن قال البزار لا يروى هذا الحديث عن ابى هريرة رضى الله عنه الا من هذا الوجه واما ما روى عن انس رضى الله عنه فقد رواه ابو داود الطيالسى فى مسنده عن يزيد الرقاشى عن انس رضى الله عنه مرفوعا ثوران عقيران فى النار وذكره ابو سعود الدمشقى فى الاطراف وفى بعض نسخه موهما ان ذلك فى الصحيح وذكر ابن وهب فى كتاب الاهوال عن عطاء بن يسار انه تلا هذه الاية وجمع الشمس والقمر قال يجمعان يوم القيمة ثم يقذفان فى النار فيكونان نارا لله اكبرى ولابن ابى حاتم عن ابن عباس رضى الله عنهما نحوه موقوفا اصح وقال الطحاوى ليس المراد تعذيبهما فى النار تعذيبهما بذلك وكفه تبكيت لمن كان يعبدهما فى الدنيا فيعلموا ان عبادتهم اياهما كانت باطلة وقيل انهما خلقا من نار فاعيدا اليها ورد هذا القول لما روى عن ابن مسعود رضى الله عنه مرفوعا تكلم ربنا بكلمتين فصار احداهما شمسا والاخرى قمرا وكلاهما من النور وتعاد ايوم القيمة الى الجنة وقال ابن حبيب لا يلزم من جعلهما فى النار تعذيبهما فان لله فى النار ما يشاء كما يشاء فيكون نارا لاهل النار ضارة وآلة من آلات العذاب وما شاء الله من ذلك فلا تكون ذهبا معذبة وتطابق الحديث الترجمة ظاهرة لان تكوير الشمس والقمر من صفاتهما حدثنا يحيى بن سليمان اى ابن ابى يحيى ابو سعيد الجعفى الكوفى سكن مصر مات بها سنة سبع وثلثين ومائتين وهو من افراده قال حدثنى ابن وهب هو عبد الله بن وهب المصرى قال اخبرنى عمرو هو ابن الحارث المصرى ان عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق رضى الله عنه عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه كان يخبر عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الشمس والقمر لا يخسفان لموت احد ولا لحياته وفى نسخة آيتان من آيات الله فاذا رايتموها فصلوا اى صلوة الكسوف والحديث قد مضى فى اوائل ابواب الكسوف وتطابقه للترجمة من حيث ان الكسوف الذى يعرض للشمس والخسوف الذى يعرض للقمر سماهما حدثنا اسمعيل بن ابى اويس قال حدثنى مالك الامام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتم ذلك فاذكروا الله والحديث قد مضى باتم من واطول منه فى باب صلوة الكسوف وتطابقه للترجمة مثل السابق حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث اى ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب الزهرى انه قال اخبرنى عروة ان عائشة رضى الله عنها اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خسفت الشمس قام فكبر وقرأ قراءة طويلة ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع راسه فقال سمع الله لمن حمده وقام كما هو فقرأ قراءة طويلة وهى ادنى من القراءة الاولى ثم ركع ركوعا طويلا وهى ادنى من الركعة الاولى ثم سجد سجودا طويلا ثم فعل فى الركعة الاخرة مثل ذلك ثم سلم وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله باهله والخسوف الشمس والقمر انهما آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت احد ولا لحياته فاذا رايتموها فافزعوا الى المساجد الى الصلوة وذكر الله والحديث قد مضى فى باب هل يقول كسفت الشمس او خسفت وتطابقه للترجمة من حيث مطابقة ما قبله حدثنى بالافراد محمد بن بشر قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد القطان حدثنا اسمعيل هو ابن ابى خالد الاحمسى البجلى مولاهم الكوفى انه قال الحدثنى قيس هو ابن ابى حازم واسم ابى حازم عوف الاحمسى البجلى عن ابى مسعود هو عقبة بن عمرو البدرى وقال الكرمانى

وبعضهم

وفي بعضها عن ابن مسعود بلفظ الابن بدل الاب وهذا وان كان مصحفا من جهة ان قيس بن ابي حازم روى عنه ايضا لكن الروايات متعاضدة على ان الحديث من مسانيد عقبة لا عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشمس والقمر لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته ولكنهما آيتان من آيات الله فاذا رأيتموها فصلوا والحديث ص في باب كسوف الشمس
لموت احد ولا لحياته باب ما جاء في قوله تعالى وهو الذي يرسل الرياح نشرا
بضمتين جمع نشور بمعنى ناشرة وقرأ ابن عامر باسكان الشين المعجمة على التخفيف وحمزة والكسائي
بسكون النون على انه مصدر في موقع الحال وعاصم بشرا بالموحدة واسكان الشين
وهو تخفيف بشر جمع بشير وقد قرئ به ايضا وبشرا بفتح الموحدة مصدر بشر بمعنى
بالبشارات او بشارة وبشرى بين يدي رحمته قدام رحمته يعني المطر فان العرب تسمي السحاب
والشمال المجمعة والجنوب تثيره والريح تفرقه فاصفا تقصف كل شيء اشار به الى تفسير
لفظ قاصفا في قوله تعالى فيرسل عليكم قاصفا من الريح وفسره بقوله تقصف كل شيء
يعني تأتي عليه قال ابو عبيدة هي التي تقصف كل شيء اي تحطمه وروى الطبري من طريق ابن
جريج قال قال ابن عباس رضي الله عنهما القاصف التي تقصف وتحطم اي كسر لواقح ملقحة
اشار به الى لفظ لواقح في قوله تعالى وارسلنا الرياح لواقح وفسره بقوله ملقحة واشار
به الى ان واحدها ملقحة وهو من النوادر يقال ألقح الفحل الناقة والريح السحاب
ورياح لواقح وقال ابن السكيت اللواقح الحوامل وعن ابي عبيدة ان اللواقح جمع ملقحة وملقح
مثل ما قال البخاري وكذا قال ابن ابي اسحق وانكره غيرهم قالوا لواقح جمع لاقحة ولاقح وقال
الفراء فان قيل الريح ملقحة لانها تلقح الشجر فكيف قيل لها لواقح فالجواب على وجهين
احدهما ان يجعل الريح هي التي تلقح بمرورها على التراب والماء فيكون فيها القاح فيقال
ريح لاقح كما يقال ماء لاقح ويؤيد وصف ريح العذاب بانها عقيم تأنيثها لان وصفها بالقح
كون اللقح يقع فيها كما هو قول ليل نائم وقال الطبري الصواب انها لاقحة من وجه لان الشجر
حملها الماء والقاحها تحميلها في السحاب ثم اخرج من طريق قتادة عن ابن مسعود رضي الله عنه
قال يرسل الله الرياح فتحمل الماء فتلقح السحاب وتثيره فتدر كما تدر اللقحة ثم تمطر
وقال ابن عباس رضي الله عنهما تلقح الرياح الشجر والسحاب وتثيره وقيل لاقح ولاقحة على
النسب اي ذات القاح وقال الازهري جعل الريح لاقحا لانها تحمل السحاب وتثيره فتدره ثم
تثيره فتستدره والجنوب تقول للجنوب لاقح وحامل والشمال حامل وعقيم وقال عبد الله بن عمر
رضي الله عنه الرياح ثمانية اربع عذاب واربع رحمة فاما رحمة فالناشرات والذاريات
والمرسلات والمبشرات واما العذاب فالعاصف والقاصف وهما في البحر والصرصر
والعقيم وهما في البر وقال القاضي في تفسير قوله تعالى وارسلنا الرياح لواقح حوامل
شبه الريح التي جاءت بخير من انشاء سحاب ماطر بالحامل كما شبه ما لا يكون كذلك
بالعقيم او ملقحات للشجر والسحاب ونظيره الطوائح بمعنى الملقحات في قوله تعالى
ومخلط مما تطيح الطوائح اعصار ريح عاصف تهب من الارض الى السماء كهيئة فيه نار
اشار بهذا الى تفسير لفظ اعصار في قوله تعالى فاصابها اعصار فيه نار وهو تفسير ابي عبيدة
لفظه وعن ابن عباس رضي الله عنهما هي الريح الشديدة وروى الطبري عن السدي قال الاعصار
الريح والنار السموم وعن الضحاك قال الاعصار ريح فيها برد شديد وقيل ريح عاصف فيها
سموم وقيل هي التي يسميها الناس الزوبعة وتفسير ابي عبيدة هو الاظهر لقوله فيه نار
والعاصف ذات عصف اي شدة الهبوب صرصر باردة اشار به الى تفسير لفظ صرصر في قوله تعالى
ريح فيها صر قال ابو عبيدة البرد نشرا متفرقة اشار الى تفسير قوله
نشرا في قوله تعالى وهو الذي ارسل الرياح نشرا بين يدي رحمته الذي وضع ترجمة
فنشره بقوله متفرقة وهو مقتضى كلام ابي عبيدة فانه قال في قوله نشرا اي كل وجه وجانب
وناحية حدثنا آدم هو ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن الحكم بفتحتين
هو ابن عتيبة عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور الصبا بفتح المهملة وتخفيف الموحدة بعدها الف هي
هي الريح الشرقية والدبور بفتح اوله وتخفيف الموحدة المضمومة مقابلها وهي الغربية
بشير صلى الله عليه وسلم الى قوله تعالى في قصة الاحزاب فارسلنا عليهم ريحا وجنودا

لم يروها وروى ان الاحزاب لما عاصروا المدينة يوم الخندق هبت عليهم ريح شديدة فظلعت جاهم
والقوائم في قلوبهم الرعب فانهزموا وروى انها تهب بساعة فيه انقطاع ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال نصرت بالصبا وكانت عذابا على من كان قبلنا وقيل ان الصبا هي التي حملت ريح قميص
يوسف الى يعقوب عليهما السلام قيل اذا وصل اليه قال ابن بطال في هذا الحديث تفضيل بعض
المخلوقات على بعض وفيه اخبار المرء عن نفسه بما فضل الله به على سبيل التعريف بالنعمة لا على التخر
وفيه الاخبار عن الامم الماضية واهلاكها وقد مضى الحديث في الاستسقاء في باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم نصرت بالصبا ومطابقته للترجمة ظاهرة لانه يتضمن ريح الزينة حدثنا مكي
بن ابراهيم بفتح الميم وسكون الكاف وكسر المثناة التحتية ولقط مكي على صورة المنسوب الى مكة اسمه وليس هو
منسوبا الى مكة قال حدثنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز وجريج بضم الجيم الاولى عن
عطاء هو ابن ابي رباح عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
اذا رأى مخيلة بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة بعدها تحتانية ساكنة هي السحابة التي يخال
فيها المطر في السماء اقبل وادبر ودخل وخرج وتغير وجهه خوفا ان يصيب امته
عقوبة ربما لعلها كما اصاب الذين قالوا هذا عارض ممطرنا الاية فان قيل كيف يخشى
النبي صلى الله عليه وسلم ان يبعث بما يعذب به قومه وهو فيهم مع قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم
وانت فيهم فالجواب ان الاية نزلت بعد هذه القصة وتعين الحمل على ذلك لان الاية دلت
على كرامة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورفعة منزلته عند الله حيث لا يعذب امته وهو
فيهم ولا يهلكهم ايضا وهم يستغفرون بعد ذهابه صلى الله عليه وسلم فهو يحيل الضابط
درجته اصلا وقد استنبط الصوفية من هذا لسان الايمان الذي في القلوب ايضا يمنع من تعذيب
ابدانهم كما كان وجوده فيهم مانعا منه فاذا المطر اطلاق يتزى عنه على صيغة المجهول
من السرية اي كشف عنه ما غاط من الوصل يقال سريت الثوب وسريته اذا خلعته
وسريت الجل عن الفرس اذا نزعته عنه والشد يد للمبالغة فعرفته عائشة
ذلك اي مما كان يعتاده له فقال النبي صلى الله عليه وسلم وما ادري لعله كما قال قوم
فلما رأوه عارضا مستقبل اودينهم الاية والاية في سورة الاحقاف في قصة قوم هود
عليه السلام قالت فلما راوه في الضمير وجهان احدهما ان يرجع الى الهاء ما تعد تا
قالا الاية المسايقة وثانيهما انه مبهم فسره قوله عارضا وعلى الاول اقاما قال واما تميز
ومعنى عارضا سحابا عرض في افق السماء مستقبل اودينهم متوجه اودينهم والاضافة في
لفظة ودي اي في قوله كما قالوا هذا عارض ممطرنا اي بما تعدنا ان كنت من الصادقين ورد عليه السلام
بل هو ما استعجلتم به من العذاب وقلتم فأتنا بما تعدنا ان كنت من الصادقين ورد قول بل
زيادة قل ريح هي ريح ويجوز ان يكون مدلول ما فيها عذاب اليم الجملة صفة ريح وكذا قوله
تدمر كل شيء تهلك كل شيء من نفوسهم واموالهم بأمر ربها اذ لا يوجد تا بعضة تركة ولا قابضة
سكون الا بشيئة الله فاصبحوا الا يرى الا مساكنهم اي بعد ان اتم الريح وقرتهم فاصبحوا
بحيث لو حضرت بلادهم لا ترى الا مساكنهم وقرأ عاصم وحمزة لا يرى الا مساكنهم بالياء
المضمومة ورفع مساكنهم كذلك نجزي القوم المجرمين روى ان هودا عليه السلام لما
احس بالريح انعزل بالمؤمنين في الحظيرة وجاءت الريح فاماتت الاحقاف على الكفرة وكانوا
تحتها سبع ليال وثمانية ايام ثم كشف عنهم واحتملتهم وقذفتهم في البحر فاهلكتهم والاحقاف
جمع حقف وهو رمل مستطيل مرتفع فيه انحناء من حقوقف اذا اعوج وكان عاد
قوم هود يسكنون بين رمال مشرفة على البحر باليمن وفي الحديث تذكر ما بين هذا
المزاب عنه مزاب وقع الامم الخالية والتحذير من التشبه في سيئهم خشية من وقوع مثل ما اصابهم
وفيه شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على امته ورأفته بهم كما وصفه الله تعالى بقوله بالمؤمنين
رؤف رحيم ومطابقته للترجمة من حيث انه يشتمل على ذكر الريح والمطر والحديث اخرجه
الترمذي في التفسير وكذا النسائي في

ذكر البركة

هو جمع مذكر سالم
على لا صل فان الاصل في مفعل الذي جمع على مفاعل نحو مطاعم نظرها الشرعي فائدة جمع تمثال
بالهمزة والتاء لتاء بعث الجمع وفي تفصل تاكيد معنى الجمع وكان المراد ما قبل اشتمالها كلمة
وهو مقلوب مثالك لم بعد القلب الكاني صار مثلاك حقت حركة الهمزة الى اللام وحذفت
تخفيفا لكثرة الاستعمال فلما جمع ردت الهمزة المحذوفة لان التكسير يرد الاشياء الى اصولها

والمشقاة

واشتقاقه من الالوكة وهي الرسالة لانهم وسائط بين الله وبين الناس فهم رسل الله في افاضة ما يحتاجون اليهم في معاشهم ومعادهم كحفظهم بالليل والنهار ورفع اعمالهم الروحية والبدنية وغيرها وكالرسل البهم فيما يتعلق الانبياء بينهم وبين الناس وهذا اقول سيبويه والجمهور وجمع على القلب وأنه اثقل ما لكة وذهب بعضهم الى ان الميم في ملك اصلية واطرد ذلك فيهم على هذا اشتق من الملك بضم اللام وفتحها وشيتهم بالملائكة لغلبة عوتهم قالوا الان جميع متصرفات م ل ك ترجع معنى القوة والشدة كالملك والملك وهذا قول ابي عبيدة وعلى هذا فوزن ملائكة هما ئلة وقيل انهم جوز وا في جمعه املاك واصال لا يكون جمعا لما في اوله ميم زائدة واختلفوا لعقلاء في حقيقتهم بعد اتفاقهم على انها ذوات موجودة قائمة بانفسها فذهب اكثر المسلمين الى انها اجسام لطيفة هوائية لاجسمية قادرة على التشكل باشكال مختلفة مستدلين بان الرسل عليهم السلام كانوا يرونهم كذلك وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة الصافية البشرية المفارقة الابدان ان كانت خيرة صافية في الملائكة وان كانت شريرة كذلك في الشياطين وقالت الفلاسفة انها جواهر مجردة مخالفة للنفوس الناطقة في الحقيقة ويقال جوهر بسيط ذو نطق وعقل مقدس عن ظلمة الشهوة وكدورة الغضب وهم منقسمة الى قسمين قسم شأنهم الاستغراق في معرفة الحق والتبري عن الاشتغال بغيره كما وصفهم في محكم تنزيله هنا لا يستحسرون الليل والنهار لا يفترون وهم المقربون والملائكة المقربون وهم يدبرون الامر من السماء الى الارض على ما سبق به القضاء وجرى به القلم الاعلى لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون وهم المدبرات امرا منهم سماوية ومنهم ارضية طعامهم التسبيح وشرابهم التقديس وانفاسهم بذكر الله قد خلقوا على صور مختلفة واقدار متفاوتة لاصلاح مصنوعاته واسكان سمواته وفجاجه في صفة الملائكة وكثرتهم احاديث منها ما اخرجه مسلم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقال الضحاك هو ابليس من مارج وهو لهب مع دخان وقيل بدوين من نار وخلق آدم مما وصف لكم اي من التراب بعجن ان التراب هو الجزء الغالب وقيل من العناصر الاربعة وذلك لان الله قد قال فانا خلقناكم من تراب وقالت وقد خلقتنا الانسان من سلالة من طين والطين لا يحصل بدون ماء وقال من صلصال من حما مسنون والحما المسنون هو المتغير المنتن ولا يكون ذلك الا بمخالطة الهواء وقال خلق الانسان من صلصال كالفخار والفخار لا يكون بدون نار ومنها ما اخرجه الترمذي وابن ماجة والبزار من حديث ابي ذر رضي الله عنه مرفوعا اطت السماء وحق لها ان تئط ما فيها موضع اربع اصابع الا وعليه ملك ساجد او راكع ومنها ما اخرجه الطبراني من حديث جابر مرفوعا ما في السموات السبع موضع قدم ولا شبر ولا كف الا وفيه ملك قائم او راكع او ساجد وفي نحوه من حديث عائشة رضي الله عنها وفي رواية ايضا ان بني آدم عشر اجزاء وهم عشر حيوانات البر والكل عشر الطيور والكل عشر حيوانات البحار وهؤلاء كلهم عشر ملائكة الارض الموكلين وهؤلاء كلهم عشر ملائكة السماء وكل هؤلاء عشر ملائكة السماء الثانية وهكذا الى السماء السابعة ثم كل اولئك في مقابلة ملائكة الكرسي نزر قليل ثم جميع هؤلاء عشر ملائكة سرادق واحد من سرادقات العرش التي عددها سبعمائة الف طول كل سرادق وعرضه وسمكه اذا قوبلت به السموات والارض وما فيهما وما بينهما لا يكون الا عشر عشر بعشر محسوس وما ثبت من عقد او شبر او كف او ساجد او راكع او قائم او ذكر التسبيح والتقديس ثم كل هؤلاء في مقابلة الملائكة الذين يحملون العرش كما تقدم ثم كل اولئك في مقابلة الملائكة اللوح الذين هم اشياع اسرافيل عليه السلام والملائكة الذين هم جنود جبريل عليه السلام لا يحصى عددهم اجناسهم ولا انواع اعمارهم ولا كيفيات عبادتهم الا ربهم العليم الخبير على ما قال الله تعالى وما يعلم جنود ربك الا هو كذا في تفسير الى السعود وفي ذلك رد على من انكر وجود الملائكة من الملاحدة وقال ابن رضي الله عنه قال عبد الله بن سلام خلق الله الامر الجلي الموسوي الخزرجي احد في مائة سنة الف وار بعين ان جبريل عدو اليهود من الملائكة وهذا التعليق قطعة من حديث وصله البخاري في كتاب الهجرة عن محمد بن سلام عن مروان بن معاوية عن حميد عن انس رضي الله عنه وسيأتي ان شاء الله تعالى

فقالت قل من كان عدوا لجبريل نزل في عبد الله بن صوريا من اجناد فرك حاج رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد كيف نومك فقد اخبرنا عن نوم النبي صلى الله عليه وسلم الذي يجيء
في آخر الزمان فقال يصلى الله عليه وسلم تنام عيناي ولا ينام قلبي قال صدقت يا محمد فاخبرني
عن الولد أمن الرجل يكون ام من المراة فقال صلى الله عليه وسلم اما العظام والعصب والعروق
من الرجل واما اللحم والدم والظفر والشعر فمن المراة قال صدقت يا محمد قال فما بال الولد
يشبه اعمامه ليس من شبه اخواله فيما يجيء او يشبه اخواله وليس من شبه اعمامه
فيه شيء فقال صلى الله عليه وسلم ايهما غلب ماؤه ماء صاحبه كان اشبه له قال صدقت
يا محمد وسالته عن الطعام الذي حرم اسرائيل على نفسه وقد ذكر في التوراة ان النبي الاتي خبره
عنه فقال صلى الله عليه وسلم ان يعقوب عليه السلام مرض مرضا شديدا فطال سقمه فنذر
ان شفاه الله تعالى من سقمه ليحرمن على نفسه احب الطعام والشراب اليه وكان احب الطعام
اليه لحم الابل واحب الشراب اليه البانها فحرمهما على نفسه قال صدقت يا محمد قال اخبرني
خصلة ان قلتها آمنت بك اعي ملك يا تيك بالوحي فقال جبريل فقال ذلك عدو نا ولو كان
غيرك لآمنا بك عاد انا مرارا واشدها انه انزل علي بيتنا الى بيت المقدس فخربه بخت نصر
فبعثنا من يقتله فطلبه ببابل فوجدوه مسجى فدفع عنه جبريل وقال ان كان ربكم امره
بهذا فاحكم فلا يسلط عليه والا فيه فقتلوه وقيل دخل عمر رضي الله عنه مدارس اليهود
يعني ما شاء لهم عن جبريل عليه السلام فقالوا ذاك عدو نا يطلع محمدا على اسرارنا
وانه صاحب كل خسف وعذاب وميكائيل صاحب الخصب والسلام فقال لهم وما منزلتهما
من الله تعالى قالوا جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره وبينهما عداوة فقال ان كان
كما تقولون فليسا بعدو ين ولا انتم اكفر من الحمير ومن كان عدوا لاحدهما فهو عدو الله
ثم رجع عمر رضي الله عنه فوجد جبريل قد سبق بالوحي فقال صلى الله عليه وسلم قد وافقك
ربك يا عمر هذا وقوله لانتم اكفر من الحمير اي لانه قال انه مثل ابن آدم
للبليه لان الحمار مثل في البلادة وتعرب اشتم يحتاج الى فطنة واكفر لما كان نتيجة الجهل
والبلادة ولان بهما صح ان يجيء عنهما وقيل الحمار لطيف صياح جيد وهو يفرح رجله وذلك
كفران وفي المثل اكفر من حمير وهو جبل يقال له حمير ادحمار بن مويلع من عاد كان له واد
طوله مسيرة يوم في عرض اربعة فراسخ لم يكن في بلاده العرب اخصب منه فخرج بنوه
يتصيدون فاصابهم صاعقة فهلكوا فكفر وقال لا اعبد من فعل هذا ودعا قومه الى
الكفر ومن عصاه قتله فاهلكه الله والعرب واديه فضرب به المثل فانه نزله البار الاول
لجبريل والثاني للقرآن واضماره قبل ذكره تفخيما لشانه كانه قيل انه نزله وقرظ شهرته
لم يجر الى سبق ذكره على قبلك فانه القابل الاول للوحي ومحل الفهم والحفظ وكان حقه
على قلبي لكنه جاء على حكاية كلام الله تعالى كانه قال قل ما تكلمت به باذن الله بامره
وتيسيره مالمن فاعل نزل اي فما ذو لا من الله تعالى قصد فاما بين يديه وهدى وبشرى
للمؤمنين اوحال من مفعوله والظاهر ان جواب الشرط فانه نزله والمعنى من عادى منهم
جبريل لانه نزل كتابا مصدقا للكتب المتقدمة فحذف الجواب واقيم علته مقامه اومن
عاداه فانه سبب في عداوته انه نزل عليك وقيل بحذف مثل فليمت غيظا او فهو عدو لي
وانا عدو له كما قال من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فان الله عدو
للكافرين اوانه بعد ثبوت انه مخالفته عاداه اومعاداة الملزمين من عباده وصدر الكلام
بذكره تفخيما لشانهم كقوله تعالى والله ورسوله احق ان يرضوه واوذ الملكان بالذكر
لفضلهما كانهما من جنس اخر او لشبهه على ان معاداة الواحد كالكل سواء في الكفر وتجدد
العداوة من الله تعالى وان من عادى احدهم فكانه عادى الجميع اذ الموجب لمحبتهم ومعاداتهم
على الحقيقة واحد ولان الحاجة كانت فيهما ووضع الظاهر موضع المضمر للدلالة على انه
تعالى عاداهم كفرهم وان معاداة الملائكة والرسل كفر والله تعالى اعلم وقال ابن عباس
رضي الله عنهما نزلت في اصناف الملائكة وصله عبد الرزاق من طريق سماك عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه الطبراني عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا ما في السماء
موضع قدم الا عليه ملك قائم او ساجد فذلك قوله تعالى وانا لنحن الصافون

وروى ايضا عن محمد بن سعد حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس رضي الله
عنهما بزيادة الملئكة صافون تسبح الله عز وجل قال ابن ع وما منا الا له مقام معلوم
حكاية اعتراف الملئكة بالعبودية للرد على عبدتهم والمعنى ما احد منا الا له مقام معلوم في المعرفة
والعبادة والانتهاء الى امر الله تع في تدبير العالم واصلاح مصنوعاته وانا لنحن الصافون
في اداء الطاعة ومنازل الخدمة وانا لنحن المسبحون المنزهون لله تع عما لا يليق به
ولعل الاول اشارة الى دوامهم في الطاعات وهذا الى المعارف واعلم ان البخاري رحمه الله
ذكر في هذا الباب احاديث كثيرة تزيد على ثلثين حديثا وهو من نوادره وقع في هذا الكتاب
اعني كثرة ما فيه من الاحاديث فان عادته غالبا ان يفصل الاحاديث بالتراجم ولم يصنع ذلك
هنا وقد اشتملت احاديث الباب على ذكر بعض من اشتهر من الملئكة كجبريل وقع ذكره في
اكثر احاديثه وميكائيل وهو في حديث سرح رض وملك الموكل بصور بني آدم وملك
خازن النار وملك الجبال والملئكة الذين في كل سماء والملئكة الذين يتعاقبون في
السحاب والملئكة الذين يدخلون البيت المعمور والملئكة الذين يكتبون الناس يوم
الجمعة وخزنة الجنة والملئكة الذين يتعاقبون وورد ذكر الملئكة على العموم وكونهم
لا يدخلون بيتا فيه تصاوير وانهم يؤمنون على قراءة المصلي ويدعون لمنتظر الصلوة
ويلعنون من هاجرت فراشه زوجها فاما جبريل عليه السلام فقد وصفه الله تع بانه روح
القدس وبانه الروح الامين وبانه رسول كريم ذو قوة مكين مطاع امين وسيأتي
في التفسير ان معناه عبد الله وهو وان كان سريانيا لكن وقع فيه موافقة من جهة المعنى
للغة العرب لان الجبر هو اصلاح ها وهي وجبريل عليه السلام موكل بالوحي الذي يحصل
به الاصلاح وقد قيل انه عربي وانه مشتق من جبروت الله تع واستبعد الاتفاق على منع
صرفه وروى الطبري عن ابي العالية قال جبريل عليه السلام من الكروبيين وهم سادة
الملئكة وروى الطبراني من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لجبريل عليه السلام على اي شيء انت قال على الريح والجنود فقال له على اي شيء
ميكائيل قال على القطر والنبات قال على اي شيء ملك الموت قال على قبض الارواح الحديث
وفي اسناده محمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى وهو ضعيف لسوء حفظه ولم يترك وروى
الترمذي من حديث ابي سعيد مرفوعا وروى من اهل السماء جبريل وميكائيل قيل ان خلق
جبريل كان قبل خلق آدم عليه السلام وهو مقتضى عموم قوله تع واذ قلنا للملئكة اسجدوا
لآدم وفي التفسير انه يموت قبل ملك الموت بعد فناء العالم والله تع اعلم واما ميكائيل
عليه السلام فروى الطبراني عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لجبريل
عليه السلام مالي لا ارى ميكائيل ضاحكا قال ما ضحك منذ خلقت النار واما ملك التصوير
فقال الحافظ السيوطي واما مالك خازن النار فياتي ذكره في تفسير سورة الزخرف
ان شاء الله تع واما ملك الجبال فقال الحافظ السيوطي في الهيام الف على اسمه ومن يسمى من
الملئكة اسرافيل عليه السلام ولم يقع له ذكر في احاديث الباب ومن روى الثعالبي انه اول
من يحدث من الملئكة بحدوث علاية اللوح المحفوظ وروى الطبراني عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه الذي نزل على النبي صلى الله عليه وسلم فخيره بين ان يكون نبيا عبدا او نبيا ملكا فاشار
اليه جبريل عليه السلام ان تواضع فاختار ان يكون نبيا عبدا وروى احمد والترمذي
عن ابي سعيد رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انعم وصاحب القرن
قد التقم القرن وحنى جبهته وانتظر ان يؤذن له الحديث وفي كتاب العظمة لابي الشيخ
عن علي رضي الله عنه انه ذكر الملئكة فقال منهم الاسماء على وجهه والحفظة لعباده والسكان
لجنانه والشاة في الارض السفلى اقدامهم المارقة من السماء العليا اعناقهم الخارجة
من الارض اكفالهم المماسة للعوالم العرش اكتافهم انتهى والله على كل شيء قدير
هدبة بضم الهاء وسكون الدال وبالباء الموحدة ابن خالد اي ابن ابي الاسود القيسي
البصري وقيل وقد مر في الصلوة قال حدثنا همام هو ابن يحيى دينار العوذي
بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالذال المعجمة وقد مر في الوضوء عن شيبان اي ابن ابي شيبة
ابي عامة البصري ح تحويل من اسناد الى اخر وقال حدثنا خليفة هو ابن خياط ابو عمرو العصفري
الحافظ وقد مر في باب الميت يسمع خفق نعالهم واسناده كله بلفظ قال وابتدا حدثني اشارة

لم اقف على اسمه ع

مطلب

مطلب ع

باب سمع منه عند المذاكرة لا على طريق التحمل والتبليغ حدثنا يزيد بن ثابت يزيد بن زريع
وزريع مصغر زرع بمعنى الحرث قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة واسم ابي عروبة مهران
البصري وهشام هو ابن عبد الله الدستوائي قال حدثنا قتادة قال حدثنا انس بن
مالك رضي الله عنه ح وحدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو المقعد الانصاري رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم بينا انا عند البيت اي الكعبة وذكر في اول كتاب الصلاة في رواية
ابي ذر انه قال زيد عن سعيد بين النائم واليقظان هو ان الاصح كان له صلى الله عليه وسلم
معراجان اورد احدهما في بدء الخلق ثم عرج بين النائم واليقظان ظاهر حديث ابي ذر رضي الله عنه
الذي ذكره في اول كتاب الصلاة انه كان في اليقظة اذ هو مقتضى الاطلاق وهو المطابق
لما في مسند الامام احمد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان في اليقظة رآه بعينه وقد صح
عن رواية شريك عن انس رضي الله عنه كما ذكره البخاري في التوحيد واخر الكتاب انه كان
نائما فوجه التوفيق انه اختلف العلماء في تعدد الاسراء فان قلنا بالتعدد فربما كان
هذا اشكال وان لم نقل به فالحقيقة كان في اليقظة بجسده لانه قد انكرته قريش وانما ينكر اذا
كان في اليقظة اذ لو رؤيا لا تنكر ولو بعد منه وقال القاضي عياض اختلفوا في الاسراء الى المقدس
هل كان في المنام والحق الذي عليه الجمهور انه اسري بجسده فان قيل بانه نائم واليقظان يدل
على انه رؤيا قوم فالجواب لا جهة فيه اذ قد يكون ذلك حالة اول وصول الملك اليه وليس فيه
ما يدل على كونه نائما في بقية كلها وقال الحافظ عبد الحق في الجمع بين الصحيحين وما روى
شريك عن انس رضي الله عنه انه كان نائما هي زيادة مجهولة وقد روى الحفاظ المتقنون
والائمة المشهورون كابن شهاب وثابت البناني وقتادة عن انس رضي الله عنه فلم يات
احد منهم بما وشريك ليس بالحافظ عند اهل الحديث وقال النووي اختلفوا في الاسراء على ثلاث
مقالات فذهبت طائفة الى انه كان في المنام بمعنى انهم رؤيا رؤيا انبياء عليهم السلام
وحي وحق والى هذا ذهب معاوية رضي الله عنه وحكي عن الحسن والمشهور عنه خلافه واصحوا
في ذلك ما روي عن عائشة رضي الله عنها ما فقد جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقوله
بينا انا نائم وبقول ابن اسحاق وهو نائم في المسجد الحرام وذكر القصة وقال في اخرها كما سيقفت
وانا بالمسجد الحرام وذهب معظم السلف الى انه كان بجسده وفي اليقظة وهذا هو الحق
وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما فيما حكى الحاكم وعدد في المسماة عشرون نفسا قال ابن دحية
من القضاة والتابعين واتباعهم وهو قول اكثر المتاخرين من الفقهاء والمحدثين والمفسرين
والمتكلمين وذهبت طائفة الى ان الاسراء بالجسد بقظة الى بيت المقدس والى السماء بالروح
والصحيح الحق كما قاله اسري بالجسد والروح في القصة كلها يقظة وعليه يدل قوله تعالى
سبحان الذي اسرى بعبده اذ لو كان منامًا لقال برؤح عبده ولم يقل بعبده ولابعد في الكفار
والمضيقة الى اتاويل لا عند لا استحالة ومسيرة الاسراء بجسده وحال يقظة استحالة
عقلية قال ابن عباس رضي الله عنهما هي رؤيا عين ذاتها لا رؤيا منام واما قول عائشة
رضي الله عنها ما فقد جسد فلم تحدث به عن مشاهدة لانها لم تكن زوجه ولا في سن من
يضبط ولعلها لم تكن ولدت فاذا كان كذلك فقد تكون قد حدثت بذلك عن غيرها فلا يقدح
خبرها على خبر غيرها وقد ثبت ان معاوية رضي الله عنه انه كان نائما فهو زيادة
مجهولة وذكر اي بسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجلين وهذا مختصر وصحيحه رواية
مسلم من طريق سعيد عن قتادة بلفظ اذ سمعت قائلا يقول احد الثلاثة بين الرجلين كما ثبت
في الطبقات اي وقد ثبت ان المراد بالرجلين حمزة وجعفر كان النبي صلى الله عليه وسلم كان نائما بينهما
وفي رواية الاصيلي وابي الوقت وذكر يعني جلد بين الرجلين وقال الكرماني وذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاث رجال وهم الملائكة الذين تصوروا بصورة الانسان فجاءوا
فاتيت على البناء المفعول طست من ذهب ثلج كذا في رواية الكشميهني بفتح الثاء المثلثة
واللام وفتح الجيم مقصورا مؤنث ثلجان وفي رواية الاكثر ثلج ان والتذكير باعتبار الاناء
والتانيث باعتبار الطست لانها مؤنثة ووجد بخط الدمياطي على ضم الميم على لفظ الفعل
الماضي المبني للمفعول الاتفاكبر بيته وزن قوله ثلجان في التذكير وجمع طشت بفتح الطاء فسكون
وجاء ايضا طشوت بضم الطاء فسكون شدد الشين حكمة وايمانا قال الكرماني هما معنيان
والاوان صفة الاجسام واجاب بانه كان في الطست شيء يحصل به كمال الايمان والحكمة

وزيادتها فحيي ايانا وحكمة كونه سببا لها وقال الطيبي لعله من باب التمثيل او تمثل له المعاد كما تمثل له ارواح الانبياء عليهم السلام بالقصور التي كانوا عليها **اشق من البغل** الى الحمار **واصغر من الحمار** البطن القصد والمراق بفتح الميم وتخفيف الراء وتشديد القاف ما سفل من البطن وبرق من جلده وهو رقيق **ثم غسل بطنه** باء وزمزم **ثم حشي حكمة وايمانا** قال الطيبي ما ذكر من شق القصد واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم وان التعرض بصرفه الى وجه يتقول متكلف ادعاء التوفيق بين المنقول والمعقول تزلا مما يتوهم انه محال وعن محمد الله تعالى لا نبي بعدي وعن الحقيقة التي الهاذ في خبر الصادق عن الامر المحال به على القدرة واعلم ان هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره صلى الله عليه وسلم فلم ان الشق كان مرتين **واتيت على اناء** للفعول **بداية ابيض** انما قال ابيض ولم يقل بيضاء لانه اعاده على المعنى اي مركوب او براق **دون البغل وفوق الحمار البراق** مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف اي هو براق ويجوز الجر على انه بدل من دابة والبراق اسم للدابة التي ركبها رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وقال ابن دريد اشتقاقه من البرق ان شاء الله تعالى سمي به لسرعته صفاء ونقاء لونه وقيل سناة برقاء اذا كان خلال صوفها طاقات سود فيحتمل التشبيه به لكونه ذا لونين وذكر ابن خالد في كتاب الاحتفال في اسماء الخيل وصفاتها ان البراق ليس بذكر ولا انثى ووجهه كوجه الانسان وجسده كجسد الفرس وقوائمه كقوائم الثور وذنبه كذنب الغزال وقال ابن سيده في المخصص البراق دابة ابيض وفي مخذيه جناحان يخفق بهما رجليه يضع حافره في منتهى طرفه وقال ابن بدي في مختصر العين وصاحب الغريب هي دابة كانت الانبياء عليهم السلام يركبونها وقال الطيبي وهذا الذي قالاه يحتاج الى نقل صحيح ثم قال لعلهم حسبوا ذلك من قوله في حديث آخر وربطته بالحلقة التي يربط بها الانبياء اي ربطت البراق بالحلقة التي يربط بها الانبياء البراق واظهر منه حديث انس رضي الله عنه في حديث آخر قال جبريل عليه السلام للبراق فاركبك لمحمد اكرم على الله منه وعن قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اراد الركوب على البراق شمس ووضع جبريل عليه السلام يده على عرفته ثم قال الا تستحيي يا براق مما تصنع والله ما ركبك عبد الله قبل محمد اكرم عليه منه قال فاستحى حتى ارفض عرقا ثم قر حتى ركب وقال ابن بطال في سبب نفرة البراق بعد هؤلاء الانبياء عليهم السلام وطال الفترة بين عيسى عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم وقال عمر قال جبريل عليه السلام لمحمد صلى الله عليه وسلم حين شمس به البراق لعلك يا محمد مسست الصفراء اليوم يعني الذهب فاخبرها صلى الله عليه وسلم انه ما مسها الا انه مر بها فقالت يا لمن يعبدك من دون الله قال فما شمس الا لذلك ذكره السهيلي وقال البيهقي انه سمع من بعض مشايخه انه انما شمس ليزيد له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالركوب عليه يوم القيمة فلما وعد له ذلك قرة وفي صحيح ابن حبان ان جبريل عليه السلام حمله صلى الله عليه وسلم على البراق فجاء به ثم رجعا ولم يصل فيه اي في بيت المقدس ولو صلى لكانت سنة وهو من اطراف ما يستدل به على الارداف وفي حديث انس رضي الله عنه انه صلى وانكر ذلك حذيفة وقال والله ما زاد الا عن ظهر البراق حتى رجعا واخرج البيهقي في حديث الاسراء من حديث شداد بن اوس رضي الله عنه وفيه انه صلى تلك الليلة ببيت لم **فانطلقت مع جبريل حتى اتينا السماء الدنيا** لم يذكر فيه مجيئه الى بيت المقدس وقد قال الله تعالى سبحان الذي اسرى بعبده الآية وذكر المفسرون واهل السير انه لما ركب البراق اتى بيت المقدس ومعه جبريل عليه السلام ولما فرغ امر في نصب له المعراج وهو السلم ليصعد فيه الى السماء ولم ير الصعود على البراق كما يتوهمه بعض الناس بل كان البراق مربوطا على باب مسجد بيت المقدس حتى رجع عليه الى مكة **فنزل من عندنا** في رواية ابي ذر التي مضت في اول الكتاب **فلما جاء الى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء افتح** فهذا يدل على ان للسموات ابوابا وحفظة موكلين بها **قال جبريل** يعني قال انا جبريل وفيه اشارة الى ان الاستيذان واجب يحتمل ان يقول انا زيد مثلا **قيل من معك قال محمد** اي قال جبريل معي محمد والظاهر ان القائل في هذا وفيما بعد في هذه المواضع خزان ابواب السموات **قيل وقد ارسل اليه** الواو للعطف وحرف الاستفهام مقدر اي اطلب وارسل اليه **وفي رواية اخرى وقد بعث الى الاسراء** وصعود السموات قال الطيبي وليس للراد الا استفهام

عن اصل البعثة والرسالة فان ذلك لا يخفى عليهم الى هذه المدة هذا هو الصحيح وقيل معناه اوحي اليه وبعث نبيا والاول اظهر لان الرتبة كان مشهورا في عالم الملكوت لا يكاد يخفى على خزان السموات وحراسها وقيل كان سؤالهم لاستصحاب بما انعم الله عليه اولا استشهاد بمعروفه اذ كان من المبين عندهم ان احدا من الخلق لا يترقى الى اسباب السموات من غير اذن الله له وبامر ملائكته باسعاده وان جبرئيل عليه السلام لا يصعد بمن لم يرسل اليه ولا يفتح له ابواب السموات قال نعم قيل مرحبا به اي بمحمد صلى الله عليه وسلم ومعناه لقي رحبا وسعة وقيل معناه رحب الله به مرحبا فعل مرحبا موضع المرحب فعل الاول انتصابه على المفعولية وعلى الثاني على المصدرية ونعم المجيء جاء المخصوص بالمدح وفيه تقديم وتاخير تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه وقال المكاتي فيه شاهد على الاستغناء بالصلة عن الموصول في باب نعم لانها تحتاج الى فاعل هو المجيء والى مخصوص بمعناه وهو مبتدا خبره نعم وفاعلها وهو في هذا الكلام وشبهه موصول او موصوف والتقدير ونعم المجيء الذي جاء او نعم المجيء جاء وكونه موصولا اجود لانه مخبر عنه وكون المخبر عنه معرفة اولى من كونه نكرة فاتيت على آدم عليه السلام فسلمت عليه وفي رواية وامر بالتسليم عليهم اي على الانبياء عليهم السلام الذين لقيتهم في السموات وعلى خزان السموات وحراسها لانه كان نبا عليهم وكان في حكم القيام وكانوا في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد وان كان افضل منه فقال مرحبا بك من ابن ونبي وكل واحد من النبوة والنبوة ظاهر فاتينا السماء الثانية فقيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه وروي ارسل اليه بدون لفظ قد قال نعم فقيل مرحبا به ونعم المجيء جاء فاتيت على عيسى ويحيى عليهما السلام فقالا مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السماء الثالثة فقيل من هذا قيل جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ونعم المجيء جاء فاتيت يوسف عليه السلام فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا السماء الرابعة فقيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قيل نعم فقيل مرحبا به ونعم المجيء جاء فاتيت على ادريس عليه السلام فسلمت عليه وكان في السماء الرابعة قيل وهذا اصح لقوله فتاه ورفعناه مكانا عليا كما قاله ابو سعيد الخدري رضي الله عنه وقيل معناه رفعناه في المنزلة والرتبة وقيل المراد من قوله ورفعناه مكانا عليا الجنة فان قيل اذا كان في الجنة فكيف لقيه في السماء الرابعة فالجواب انه لما اخبر بوجوه صلى الله عليه وسلم وما فوقها استاذن ربه في دخوله فاذن له فاستقبله فكان اجتماعه به في السماء الرابعة فقال لا اعتراض فقاله مرحبا بك من اخ ونبي فان قيل كيف قال ادريس عليه السلام من اخ وهو جد نوح عليه السلام فكان المناسب ان يقول من ابن فالجواب انه عليه السلام لعله قال ذلك تلطفا وتاسيا والانبياء اخوة فاتينا السماء الخامسة قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ونعم المجيء جاء فاتينا على هرون عليه السلام فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فاتينا على السماء السادسة قيل من هذا قيل جبرئيل قيل ومن معك قيل محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به ونعم المجيء جاء فاتيت على موسى عليه السلام فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي فلما جاوزت بكى فقيل له ما يبكيك قال يا رب هذا الغلام الذي بعثت بعدي يدخل الجنة من امته افضل مما يدخل من امتي قالوا كان بكاؤه عليه السلام لاجل الرقة لقومه واستشفعه عليهم حيث لم ينتفعوا بمتابعته انتفاع هذه الامة بمتابعة نبيهم ولم يبلغ سوادهم مبلغ سوادهم ولا يخفى الا ان يحمل على هذا الوجه ومما يضاهي ذلك ان الفساد في ذلك العالم منزوع عن عوام المؤمنين فضلا عن خواصه الله لرسالته واصطفاه لمكالمته واما قوله هذا الغلام فلم يدر موسى عليه السلام استصغار شانه قال القاضي ويطلق ويراد به الرفيع القدر الشان او المراد منه استقصار مدته بمعنى استكثار فضائله وامته اعم سوادا من امته وقال الطيبي قوله الغلام ليس على معنى الازراء والاستصغار لشانه انما هو على تعظيم منة الله عليه حيث اتاله من النعمة والفضل من الكرامة من غير طول عمر اداه محمد في اعتى وقد شقي الغر بالهم على المستقيم الصن غلوا ما دام فيه بقية من القوة وذلك في نفسه مشهورة فاستشفع البكاء يكون على وجه مرة من الحزن والالم ومرة من الاستكبار والتعجب واخرى

من سرد او طرب فاتهينا الى السماء السابعة فقيل من هذا فقيل جبريل قيل من معك قيل محمد قيل
وقد ارسل اليه قيل نعم فقيل مرحبا به ولنعم المجيء جاء فاتيت على ابراهيم عليه السلام فسلمت
عليه فقال مرحبا بك من ابن وبني فان قلت هذا يخالف قوله الصلوة ان ابراهيم عليه السلام والسادسة
فالتوفيق بينهما فالجواب ان يقال لعله وجد في السادسة ثم ارتقى هو ايضا الى السابعة
وكذلك اختلف في موسى عليه السلام هل هو في السادسة او السابعة والكلام فيه كالكلام
في هذا والله تعالى اعلم ورفع لي البيت المعمور اي كشف لي وقرب مني والرفع التقريب والعرض
وقال الزمخشري الرفع تقريبك الشيء وقد قيل في قوله تعالى ورفعنا له ذكره اي عرفنا به وكانه
اراد ان البيت المعمور ظهر له كل الظهور وكذلك سدرة المنتهى استبين له كل الاستبانة
حتى اطلع عليها كل الاطلاع بمثابة الشيء المقرب اليه وفي معناه رفع لي بيت المقدس
والبيت المعمور بيت في السماء حيال الكعبة اسمه الضراح بضم الضاد المعجمة وفتح الراء
وبالحاء المهملة وعمارة كثرة غاشيته من الملائكة حتى انه جبريل فيما ذكر هذا البيت المعمور
يصلي فيه كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا وورد لم يعد وآخرهم
عليهم وروي آخر بالرفع والنصب امّا النصب على الظرف وامّا الرفع فعلى تقدير ذلك
آخرهم عليهم من دخوله قال صاحب المطالع الرفع اجود وفي رواية قتادة عن انس عن
ابي هريرة رضي الله عنه انه رأى البيت المعمور يدخل كل يوم سبعون الف ملك ولا يعودون
فيه وقد روى نحو في مسنده والطبري وغيرهما من طريق خالد بن عرعرة عن علي رضي الله عنه
انه سئل عن السقف المرفوع قال السماء وعن البيت المعمور قال بيت في السماء يحال البيت
حرمته في السماء كحرمة هذا في الارض يدخله كل يوم سبعون الف ملك ولا يعودون اليه
وفي رواية الطبراني السائل عن ذلك هو عبد الله بن الكواء ولابن مردويه عن ابن عباس
رضي الله عنهما نحوه وزاد وهو على مثل البيت الحرام لو سقط لسقط عليه وعن حديث
عائشة رضي الله عنها نحوه باسناد صحيح وهو عند الفاكهي في كتاب مكة باسناد صحيح
عنه لكن موقوفا عليه وروى ابن مردويه ايضا وابن ابي حاتم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه
مرفوعا نحو حديث علي رضي الله عنه وزاد في السماء نهر يقال له الحيوان يدخله جبريل
كل يوم فينغمس ثم يخرج فينتفض فيخرج عنه سبعون الف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا فهم
الذين يصلون فيه ثم لا يعودون اليه واسناده ضعيف ورفعت لي سدرة المنتهى
ويقال السدرة المنتهى بالالف واللام والسدرة شجرة النبق سميت بها لان علم الملائكة
ينتهي اليها ولم يجاوزها احد الا رسولنا الله صلى الله عليه وسلم وحكى عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه انما سميت بذلك لكونها ينتهي اليها ما يهبط من فوقها وما
يصعد من تحتها من امر الله تعالى فاذا ينغشها اذا الفراش والنبق بفتح النون وكسر الموحدة
وسكونها حمل السدر والواحد نبقة ونبقة كانه قلال هجر القلال جمع قلة وقال ابن الرمي
القلة ما يسع مائتي رطل وخمسين رطلا بالرطل البغدادي والاصح عند الشافعية
ما يسع خمسمائة رطل وقال الخطابي القلال الجرار وهو معروف عند الخابطين معلوم القدر
وقال ابن فارس القلة ما اقلته الانسان من جرة او جبت قال وليس ذلك عند اهل
اللغة حد محدود الا ان يأتي في الحديث تفسير فيجب ان يسلم وعبارة الهروي القلة ما يأخذ
مزادة من الماء سميت بذلك لانها تقل اي تحمل وقال الكرماني هي جرة عظيمة تسع قربتين
او اكثر وهجر بفتح الهاء والجيم واخره راء بلدة لا تنصرف للعلمية والتانيث وفي المطالع هجر
مدينة باليمن هي قاعدة البحرين بينها وبين البحرين عشر مراحل ويقال لها ايضا الالاف للاء
وورقها كانه آذان الفيول هو جمع فيل وهو الحيوان المعروف في اصلها اربعة انهار
مع نهر بفتح الهاء وسكونها نهران باطنان قال مقاتل السلسبيل والكوثر ونهران ظاهران
وقد بينهما في الحديث فقال جبريل اما الباطنان ففي الجنة واما الظاهران
النيل والفرات هما يخرجان من اصلها ثم يسيران حيث اراد الله تعالى ثم يخرجان من الارض
ويجريان فيها وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان جميع المياه من تحت صخرة بيت المقدس
ومن هناك تتفرق في الدنيا امّا النيل فيه الوه من جبال القمر بضم القاف وسكون الميم
وقيل بفتح الميم تشبيها بالقمر في بياضه وقيل جبل من نحاس عندنا هناك وبحر يقال له
اشهر في العراق الذي يجيء الى البصرة فيفترق عند قرية يقال لها طوف فيمر الغربي منه الى الرشيد

ويصب في البحر الملح واما الشرقي فيفترق ايضا وقسم عند جرجر قسمة الغربية منها على دمياط من غربيها ويصب في البحر الملح والشرقي منها يمر على شمول طناح فينصب هناك في بحيرة شرقي دمياط يقال لها بحيرة تنيس وبحيرة دمياط واما الفرات فاصله من اطراف ارمينية قريب من قاليقلا ثم يمر على بلاد الروم والبيرة وجسر منبج وبالس وجعبر والرقة والرحبة وزيزيا وعانة والحديثة وهيت والانبار ثم يمر بالطوف ثم بالحلة ثم بالكوفة وينتهي الى البطائح وينصب في البحر الشرقي قالوا ومقدار جريانها على وجه الارض اربعمائة فرسخ وقالا كرماني واما الفرات فهو الذي في العراق والنيل هو الذي في مصر ثم فرضت على خمسون صلوة فانصلت حتى جئت موسى عليه السلام فقال بما صنعت قلت فرضت علي خمسون صلوة قال انا اعلم بالناس منك عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة اي مارستهم وليت معهم لشدة فيما اردت منهم من الطاعة والمطلقة مثل المزاولة والمحاولة وان امتك لا تطيق فارجع الى ربك فسله اصله فاسأله لانه امر من السؤال فنقلت حركة الهمزة الى الساكن فحذفت فحذفتها واستغنى عن همزة الوصل فحذفت فصار فسله والمعنى فارجع الى الموضع الذي ناجيته ربك فرجعت فسألته فجعلها اربعين اي فضل الفريضة التي هي ذوها اربعين صلوة ثم مثله اي ثم قال موسى عليه السلام مثله ثم ثلثين اي ثم جعلها ثلاثين صلوة ثم مثله اي ثم قال موسى عليه السلام مثله فجعل عشرين ثم مثله فجعلها عشرا فاتيت موسى فقال مثله فجعلها خمسا اي خمس صلوات فاتيت موسى فقال بما ذا صنعت وبروى زيادة فما زجعت وهذه هي المراجعة الاخيرة قلت جعلها خمسا فقال مثله اي فقال موسى عليه السلام مثل ما قال قبله من المراجعة وسؤال التخفيف عن الخمس فقلت سلمت بعد وبروى قد سلمت بزيادة كلمة قد وهو من التسليم يعني سلمت له ما جعله من خمس صلوات فلم يبق لي مراجعة لاني استحييت من ربي من تعدد المراجعة كما مضى في حديث ابي ذر رضي الله عنه في اول كتاب الصلوة من قوله ارجع الى ربك فانا استحييت من ربي فنودي اي فجاء النداء من قبل الله عز وجل اني قد امضيت فريضتي اي انفذت وقضيت بجعل صلوات وخففت عن عبادي من خمسين الى خمس واجزي الحسنة عشرا فيحصل ثواب خمسين صلوة لكل صلوة ثواب عشر صلوات فان قيل كيف جازت هذه المراجعة منه صلى الله عليه وسلم في باب الصلوة وكذا من موسى عليه الصلوة والسلام فالجواب انهما عرفا ان الامر الاول غير واجب حتما ولو كان واجبا حتما لا يقبل التخفيف ولا راجعا وفيه جواز النسخ قبل التمكن من الفعل ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان فيه ذكر جبريل عليه السلام وهو من الكروبيين وهم سادة الملائكة وقد اخرجه البخاري مقطعا في اربعة مواضع بعضها في بدء الخلق وبعضها في الانبياء واخرجه مسلم في الايمان والترمذي في التفسير والنسائي في الصلوة وقال همام هو ابن يحيى الذي مضى في رواية الحديث المذكور الذي روى عن هدبة في اسناد الاول عن قتادة عن الحسن اي البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في بيت المعمور اشار بهذا الى ان هماما فصل في سياقه قصة البيت المعمور من قصة الاسراء وروى اصل الحديث عن قتادة عن انس وقصة البيت المعمور عن قتادة عن الحسن البصري عن ابي هريرة رضي الله عنه واما سعيد بن ابي عروبة وهشام الدستوائي فاذان مضيا في الطريق الثاني الى الحديث المذكور فانهما قرنا وجاء قصة البيت المعمور فجعلاه انس رضي الله عنه وقال الحافظ العسقلاني والصواب رواية همام وهي موصولة هنا عن هدبة عنه ووهم من زعم انها معلقة فقد روى الحسن بن سفيان في مسنده الحديث بطوله عن هدبة فاقتصر الحديث الى قوله فرفع لي البيت المعمور قال قتادة فحدثنا الحسن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه رأى البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون الف ملك ولا يعودون فيه واخرج الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان وابي يعلى والبغوي وغير واحد كلهم عن هدبة مقطعا وعرف بذلك مراد البخاري بقوله في البيت واخرج الطبراني من حديث سعيد بن ابي عروبة عن قتادة قال كنا نرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البيت المعمور يسجد في الثمام بحذاء الكعبة لو خر لخر عليها يدخل كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا فيه وهذا وما قبله يشعر بان قتادة كان يرسل قصة البيت المعمور في حديث انس رضي الله عنه وتارة يفصلها وحين يفصلها تارة يذكر سندها وتارة يهمله هذا وظاهر ذلك

انتهى

انه تعليق وأن قال الحافظ العسقلاني ان رواية همام موصولة هنا عن هدبة ووهم من زعم انها معلقة الخ فان اخراج عزه اياه موصولا لا يستلزم ان يكون ما اخرجه البخاري بصورة التعليق موصولا وهذا ظاهر لا يخفى ثم ان قوله وفي هذا التعليق عن الحسن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال يجوز ان يكون معين لم يصح للحسن سماع من ابي هريرة فيحمل ان يجوز ما جاء في بعض الاحاديث قال حدثنا ابو هريرة قال ليس بشئ وقال الكرماني للحسن هنا روى عنه بلفظ عن فيحتمل ان يكون بالواسطة حدثنا الحسن بن الربيع ضد الخريف ابن سليمان البجلي الكوفي يعرف بالبوراني بضم الموحدة وسكون الواو وبالراء قال ابن المبارك ما رأيت مثله قال البوراني فكان يسمون البوراني قال لو لم يكن لك صناعة ما صحبتني وكان ابو عاصم كنت احب الحسن مكسور العنق لا فتائه حتى انه لا ينظر الى السماء حياء من الله تعالى قال حدثنا ابو الاحوص هو سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي مولى بني حنيفة الكوفي عن ابي عبيدة عبيدة بن معن عن زيد بن وهب هو ابو سليمان الهمداني الكوفي خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم ضيفا بني صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق انه قال قال عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق اي في قوله وما يأتيه من الوحي بل هو الصادق قبل النبوة ايضا لما كان مشهورا بينهم بمحمد الامين المصدوق يعني ان الله صدقه في وعده وقال الكرماني المصدوق اي من جهة جبريل عليه السلام او المصدق بتشديد الدال المهملة يقال صدقه زيد وامت كذبه بالواو وقال علي للنبي صلى الله عليه وسلم في حديث الافك سل الجارية تصدقك ويقال صدقك من صدقك لا من صدقك فعلى هذا ان الجمع بينهما تاكيد معنى قال الطيبي الاولى ان يجعل هذه الجملة اعتراضية لاعالية لتعم الاحوال كلها وان يكون من عادته وديدنه ذلك فما احسن موقعه هنا قال ان احدكم يجمع خلقه اي يجمع مادة خلقه ويجعل امه على البناء للمفعول قالوا معنى الجمع ان النطفة اذا وقعت في الرحم واراد الله ان يخلق منها بشرا طارت في اطراف المرأة تحت كل شعرة وظفر فتمكث اربعين ليلة ثم ينزل دما في الرحم فذلك جمعها وهذا المعنى هو المروي عن ابن مسعود رضي الله عنه والصحابة اعلم الناس بتفسير ما سمعوه واحقهم بتاويله واكثرهم احتياطا فليس لمن بعدهم ان يرد عليهم وقيل معنى الجمع ان يقر ويحرز في رحمها ويجوز ان يراد بالجمع مكث النطفة في الرحم اربعين يوما هذه الاربعون هي الاربعون التي تجري النطفة فيها في اطراف المرأة ثم تصيره دما وقالت الصوفية خصوصية الاربعين لواقعة تخمير طينة آدم عليه السلام وميقات موسى عليه السلام ثم انه يجمع النطفة بتراب جميع قواه كما ورد في تفسير قوله تعالى منها خلقناكم ان الملك ياخذ من تراب مدفنه فيبثه دما على النطفة وكونه سلالة من الطين جاء مختلف الالوان والاخلاق حسب اختلاف اجزاء الطين لتركب في المركبات من الطين فيه حمرة من الحلة والغارة وشهوة العنصر وغضب الفهد وكبر النمر وبخل الكلب وشره الخنزير وحقد الحية وغير ذلك من ذمائم الصفات وفيه شجاعة الاسد وسخاوة الديك وقناعة الهر وحلم الجمل وتواضع الهرة ووفاء الكلب وبكور الغراب وهمة الباذي ونحوها من محاسن الاخلاق ثم تكون علقة مثل ذلك اي مثل الاربعين يوما والعلقة الدم والعلق الجامد وهذا في الاربعين الثاني الذي اشار اليه بقوله مثل ذلك ثم تكون مضغة وهي قطعة من اللحم قدر ما يمضغ وهذا في الاربعين الثالث اشار اليه بقوله مثل ذلك يعني مثل الثاني اربعين يوما فان قيل ان الله تعالى قادر على ان يخلقه في لحظة فما الحكمة في هذا المقدار فالجواب ان فيه حكما وفوائد منها انه لو خلقه دفعة واحدة لتعلق علم الاحياء كل معتاد بذلك وربما تهلك بعض الاولاد لنطفة اعتادوها منذ ثم تكون علقة وهلم جرا الى الولادة ومنها انهم قدرة الله تعالى ونعمته ليعبدوه ويشكروا له حيث قلبهم من تلك الاطوار الى كونهم انسانا حسن الصورة متحليا بالعقل والشهادة متزينا بالفهم والفطانة ومنها ارشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر لان من قدر على خلق الانسان من ماء مهين ثم من علقة ثم من مضغة مهيأة لنفخ الروح فيه بعد ان صيره ذا قوى وحواس ونفخ الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزاء وهو على كل شئ قدير ومنها تعليم العباد في تدريج الامور وعدم تعجلهم فيها ومنها تنبيههم وتفهيمهم اصلهم وزعمهم ان يعتزوا بقوة ابدانهم

ليس في بعض النسخ البوراني وهو مغير

واعمالهم وحركاتهم ويعرفوا انها كلها عطايا وهدايا نازلة على وجه المقادير موجودة عندهم
ليقدروا في عبادتهم كما قال تعالى فلينظر الانسان مم خلق وفي الحديث من عرف نفسه فقد
عرف ربه ثم يبعث الله ملكا اي بعد انتهاء اربعين الثالث يبعثه الله ملكا يؤمر باربع
كلمات بكتبها وهي قوله وبقاله اي للملك المرسل اكتب عمله ورزقه واجله اي وقت موته
او مشيه بكره وشقي او سعيد وكذلك بما اقتضت حكمته وسبقت كلمته فمن وجد
مستعد القبول الحق واتباعه ورآه اهلا للخير واسباب الصلاح متوجها اليه اثبته في عداد
السعداء ومن وجده مجانبا فاسق القلب متباينا عن الحق اثبته في ديوان الاشقياء وكتب
ما يتوقع منه من الشرور والمعاصي بعد ان لم يعلم من حاله ما يقتضي تغيره لله وان لم يرد ذلك
شيأ كتب له اوائل امره واواخره وحكم عليه حسب ما يتم به عمله قال ملك الامر حواشيه وهو
الذي يسوق اليه الكتاب فيعمل اهل الجنة او النار وقيل المراد كتبة هذه الاشياء اظهارها
للملك والا فقضاؤها سابق على ذلك وقال مجاهد يكتب هذه الكلمات في ورقة وتعلق في عنقه
حتى لا يراها الناس قال ثقة وكل انسان الزمناه طائره في عنقه قال اهل المعاني اراد انها
ما فرغ منه عامله وهو صائر اليه من سعادة او شقاوة وخص العنق لانه موضع القلادة
والاطواق وهو كناية عن لزومه فكان هذه الاشياء في عنقه ان يفعلها ولا يقدر ان
يفك عنها وقيل يؤمر بكتابة الاحكام المقدرة له على جبهته او بطن كفه وذلك كله بعد
ان كانت مكتوبة في اللوح المحفوظ ما يليق به من الاعمال والاعمار والارزاق والسعادة
والشقاوة وهم السعادة معاونة الامور الآلهية للانسان على نيل الخيرات وقضاؤها الشقاوة
وهي اما قلبية او بدنية او ما حول البدن فالقلبية هي المعارف والحكم والكمالات العلمية
والعملية والبدنية الصحة والقوة واللذات الجسمانية وما حول البدن من الاموال والاسباب
وقوم الشقاوة ليعلم ان الشر كالخير من عند الله تعالى وتقديره رد على الثنوية المثبتين
شركا كالاله للشر لانهم طلبوا الحكمة في افعال الله وقالوا مدبر العالم لو كان واحدا لم يخلق
هذه انواع الخيرات والصحة والغنى وذلك باضافة الشرور فرق عليهم الرب بقوله تعالى
لا يسأل عما يفعل وتحقيق هذا المقام ان يقال ان الله تعالى متصف بالطف وقهر والحكمة تقتضي
ان يكون الملك سيدا ملك الملوك كذلك اذ كل منهما من اوصاف الكمال ولا يقوم احدهما مقام
الآخر ولا يحقق كل منهما الا بوجود الآخر كما لا يستبين اللذة الا بالالم وضدها يتبين الاشياء
ولا بد لكل منهما من مظهر فالسعداء وما لهم مظهر اللطف وفائدة بعثة الانبياء عليهم السلام
وانزال الكتب ترجع اليهما اذ ما من مذنب من يخشى كما ان فائدة نذر الشر لاهل العصر
والاشقياء وامثالهم مظاهر القهر وفائدة البعثة لهم الزام الحجة عليهم لئلا يكون للناس
على الله حجة بعد الرسل وهي بعد الحقيقة لهي عليهم بالشقاوة لستحيد بالله منها وقوله وشقي
او سعيد كان مقتضى الظاهر يقال وسعادته وشقاوته فعدل لحكاية لصورة ما يكتبه لانه
يكتب شقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح اي بعد كتب الملك هذه الاربعة ينفخ فيه الروح وفي
صحيح مسلم ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه اربعين يوما ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك
ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر باربع كلمات الحديث
فهذا يدل على ان كتب هذه الاربعة بعد نفخ الروح واللفظ البخاري يدل على ان ذلك قبل نفخ
الروح لان في لفظه ثم ينفخ فيه الروح وكلمة ثم تقتضي تاخير كتب الملك هذه الامور الى ما بعد
الاربعين الثالث وقال النووي والاحاديث الباقية تقتضي كتب عقيب الاربعين الاولى
ثم اجاب عن ذلك بقوله ان قوله ثم يبعث اليه الملك فيؤذن له فيكتب معطوف على قوله
ونفخ في بطن امه لا ما قبله وهو قوله ثم يكون مضغة مثل معترضا بين المعطوف والمعطوف
عليه وذلك جائز موجود في كلام العرب بل في القرآن والحديث الصحيح ويقدح منه التوفيق
ايضا بعيد وابو البقاء وردوا بانه سهل فتامل وقال القاضي وغيره والمراد بارسال الملك
في هذه الاشياء امره بها واشتغاله فيها بعلم الافعال والاضافة صحيحة والحديث بانه يوكل بالرحم
وانه يقول يارب هذه نطفة يارب هذه علقة وقال القاضي وقوله في الحديث الرزق
والاجل اشهر مما عنه واذا اراد ان يخلق خلقا قال يارب اذكر او انثى فما سعيد
الا يكتب ما قدر شاء ولا يلزم منه ان يقول ذلك بعد المضغة بل هو ابتداء كلام واخبار
عما انه اجرى كذا وكذا من الاعمال الملك مع النطفة ثم اخبر ان الله تعالى اذا اراد ان يخلق النطفة

يعني قبل ان كتبه
ملك او هم
منه

علقة كان كذا وكذا فان جاز وضع في رواية يرسل الملك بعد ثنتين وعشرين ليلة وفي رواية
ثم يدخل الملك على النطفة بعد ما استقرت في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول
يارب اشقي او سعيد وفي رواية اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا
فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وفي رواية حذيفة بن اسيد ان النطفة تمكث في
الرحم اربعين ليلة ثم يتصور عليها الملك وفي رواية ان ملكا موكلا بالرحم اذا اراد الله ان
يخلق شيئا باذن له فيصنع واربعين ليلة وذكر الحديث وفي رواية انس رضي الله عنه ان الله
قد وكل بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقة اي رب مضغة فاذا قضى ان يمضي
هذه الروايات فالجواب ان للملك مراعاة لحال النطفة وانه يقول يارب هذه نطفة هي
علقة هي مضغة في اوقاتها وكل وقت يقول فيه ما صارت اليه وتمر بكل واحد
اوقات احدها حين يخلقها الله نطفة ثم يخلقها علقة وهو اول علم الملك بانها ولادة
ليس كل نطفة تصير ولدا وذلك عقيب الاربعين الاولى بكتب رزقها واجلها وعملها وشقاوة
وسعادة ثم الملك تصرف آخر في وقت آخر وهو تصويره وخلق سمعه وبصره وجلده ولحمه وعظمه
وكونه ذكرا او انثى وذلك انما يكون في الاربعين الثالثة وهي مدة المضغة وقبل انقضاء
هذه الاربعين وقبل نفخ الروح فيه لان نفخ الروح لا يكون الا بعد تمام صورته فان جاز ان
اذا مر النطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها
ولحمها وعظمها ثم قال يارب اذكرام انثى فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يارب
اجله فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك وذكر رزقه فالجواب انا نحمل هذا على ظاهره بل المراد
بقوله فصورها وخلق سمعها الخ انه يكتب ذلك ثم يفعله في وقت آخر لان التصوير قبل الاربعين
الاولى غير موجود في العادة واما يقع في الاربعين الثالثة وهي مدة المضغة كما قال الله
تعالى ثم نقركم طفلا وقد خلقنا الانسان من سلالة من طين الى قوله علقة ثم يكون الملك فيه تصرف
آخر وهو وقت نفخ الروح عقيب الاربعين الثالثة حين يكمل له اربعة اشهر فان العمل انما يكمل
ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة الا ذراع حتى هي المناسبة وما تاليه والفاظ يكون منصوبة
بان مقدرة بعد حتى ويجيء وما بعدها كافة لها عن العمل والمراد بالذراع القليل القريب المعنى
اي ما يبقى بينه وبين ان يدخلها الا كما بين يديه وبين موضع من الارض عند الذراع وفي رواية سلم
فوالذي لا اله غيره ان احدكم ليعمل بعمل اهل النار الخ فاذا قوله فوالذي لا اله غيره وقوع عمل
اهل النار على عمل اهل الجنة فيسبق عليه كتاب القضاء فيه للتعقيب يدل على حصول السبق
بلا مهلة ضمن يسبق معنى يغلب اي يغلب عليه الكتاب وما قدر عليه سابقا بلا مهلة فيعمل اهل
اهل النار اي عند ذلك يعمل عمل اهل النار من الكفر والمعاصي فيدخلها ضيف حرف ويعمل
حتى ما يكون بينه وبين النار الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل عمل اهل الجنة اي فان
يستغفر ويتوب فيدخلها قال الخطابي فيه ان ظواهر الاعمال من الحسنات والسيئات امارات
وليست بموجبات وان مصيره مردود في العاقبة الى ما سبق به القضاء وجرى به القدر فعلى هذا
ينبغي على ان الشاب ينبغي ان لا يغتر بالاعمال الحسنة ويجتنب العجب والتكبر والاغترار بالعبادة
ويكون بين الخوف والرجاء وسلما بالرضا تحت القضاء وكذا ان اصدرت منه الاعمال السيئة
فلا يتيأس من روح الله فانها اذا ابدت عين العناية للحقت الاخرة بالسابقة وكذا القال بالنسبة
الى الغير في الاعمال فلا يحكم لاحد بانه من اهل الجنة والدرجات وان عمل ما عمل من الطاعات او ظهر
عليه من خوارق العادات ولا يجزم في حق احد بانه من اهل النار والعقوبات ولو صدرت جميع
السيئات والمظالم والتبعات فان العبرة بخواتم الحالات ولا يطلع عليها غير علام الغيب والشهادات
وروى ابن حبان في صحيحه من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه مرفوعا وفي الله الى كل عبد من
خمس من رزقه واجله وعمله واثره ومضجعه يعني قبره فاذا مضجعه على الهوام والديدان
نفس ابي ادريس الخولاني وطريق من حديث كتاب الجنائز ومطابقته للترجمة في قوله ثم بعث الله
ملكا وفي الترجمة ذكر الملائكة ومن اخرجه البخاري في القدر والتوحيد ايضا واخرجه
مسلم في القدر وابو داود والترمذي في القدر ايضا وابن ماجة في السنة حدثنا محمد
بن سلام بتشديد اللام وقد مر في الايمان قال اخبرنا محمد بفتح الميم واللام وسكون الحاء
المهملة هو ابن يزيد من الزيادة ومن فوق في الجمعة قال اخبرنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
بن جريج قال اخبرني بالافراد موسى بن عقبة عن نافع انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه

من النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه اي تابع مخلد في رواية هذا الحديث ابو عاصم الضحاك
بن مخلد النبيل عن ابن جريج انه قال اخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا احب الله العبد نادى جبريل ان الله قد
احب فلانا فاحبه فيحبه جبريل فينادي جبريل في اهل السماء ان الله قد احب فلانا
فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم توضع له القبول في الارض يعني عند اكثر من يعرفه من
المؤمنين ويقبله ذكر صالح وقال الكرماني اي يلقى في قلوب اهلها محبته ما دمين له فتميز
عليه مرجحين الصالح الخالية ويستفاد منه ان كل من هو محبوب الخالق فهو محبوب الله حكم
عكس القضية وقال العلم في ذكر البخاري احببت في كتابه ويذكر البغض وهو ثابت في رواية
غير واذا البغض عبدا نادى جبريل اني ابغض فلانا فابغضه قال فيبغضه جبريل ثم
ينادي في اهل السماء ان الله يبغض فلانا فابغضوه فيبغضه ثم توضع له البغضاء
في الارض قال البيهقي وقد اخرجه الاسماعيلي من طريق روح بن عبادة عن ابن جريج بهذا
الحديث فترجمة في قوله نادى جبريل قال ش اورد البخاري هذا الحديث من طريقين
احدهما موصول وهو الى قوله وتابعه والثاني معلق وهو من قوله وتابعه ابو عاصم الخ
وقد وصله في الادب عن عمرو بن علي عن ابي عاصم وساقه على لفظه هنالك قال الحافظ العسقلاني
وهو احد المواضع التي يستدل بها على انه قد يعلق عن بعض شيوخه ما هو عنده بواسطة
لان ابا عاصم من شيوخه حدثنا محمد هو محمد بن يحيى الذهلي قاله الغساني وكذا الجياني وقال
ابو ذر يعني ان شيخه محمد هذا هو البخاري وقال الحافظ العسقلاني وهذا هو الراجح عندي
قال الاسماعيلي واتابعه لم يجد الحديث من غير رواية البخاري واخرجاه عنه ولكان
عنه غير البخاري لما ضاق عليهما مخرجه انتهى وتعقبه العيني بان عدم وجدان الاسماعيلي
والتابعه لذلك لا يستلزم ان يكون محمد هذا هو البخاري وهذا ظاهر لا يخفى على احد
ولم يجر البخاري عادة بان يذكر اسمه قبل شيخه بقوله حدثنا محمد وقد ذكر في رجال
الصحيحين فيما اسمه محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذوبب ابو عبد الله
الذهلي النيسابوري وفصل ابو زاد البخاري وقيل روى عنه البخاري في نيف من ثلثين موضعا
ولم يقل حدثنا محمد بن يحيى الذهلي بل يقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه ويقول محمد بن
عبد الله بنسبه الى جده وابو نعيم اعلم حدثنا ابن الجهم بن سعيد بن محمد بن الحكم بن سالم
قال اخبرنا الليث اي ابن سعد قال اخبرنا ابن ابي جعفر هو عبد الله بن ابي جعفر واسم ابي جعفر
يسار القرشي عن محمد بن عبد الرحمن هو ابو الاسود عن عروة بن الزبير عن عائشة
رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين المهملة وتخفيف النون الاولى
وقد فسره بقوله وهو السحاب وهذا التفسير من بعض الرواة ادرجه في الخبر وواحد
العنان عنانة كسحابة فتذاكر اي الملائكة الامر قضي في السماء اي الامر الذي قضي
في السماء وجوادا وعوما فتسترق الشياطين تفتعل من السرقة اي تسمع سرقة يقال استرق
السمع اي سمع مختفيا السمع فتسمعه فوجه الى الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء
جمع كاهن وهو الذي يتعاطى الاخبار عن الكائنات في مستقبل الزمان ويدعي معرفة الاسرار
فيخلطون معها مائة كذبة من عند انفسهم ومطابقته للترجمة في قوله ان الملائكة
تنزل في العنان حدثنا احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو يونس الكوفي قال
حدثنا ابراهيم بن سعد اي ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني
قال حدثنا ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف
والاعرج بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وبالجيم لقب واسمه عبد الله وقيل عبد الرحمن
مولاهم المدني كذا وقع في رواية الاكثرين ووقع في رواية الكشميهني الاعرج بالعين المهملة
والجيم في الحرف والاول اشهر وارجح تم اخرجه الاسماعيلي من وجه اخر عن الزهري
عن الاعرج وحده كذا قال الحافظ العسقلاني وقال الغساني للحديث مشهد ولاعرج وهو
الصحيح لا الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول فالاول
فاذا جلس الامام طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر والحديث قد مضى في كتاب الجمعة

في باب الاستماع الى الخطبة باتم منه ومعنى الكلام فيه هناك ومطابقته للترجمة في قوله
ملائكة حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن
عيينة قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب انه قال مر عمر رضي الله عنه في المسجد
اي في المسجد النبوي وحسان هو ابن ثابت الانصاري عاش مائة وعشرين سنة وهو
ان كان من المحسن فمعرف وان كان من المخضرمين نعرفه ينشد والجملة حالية قال كنت انشد
فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة رضي الله عنه فقال انشدك بالله
اسمعت الحرة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اجب عني اي في جواب هجو الكفار عن جهتي اللهم ايده بروح القدس وهو جبريل عليه السلام
قال اي ابو هريرة رضي الله عنه نعم والحديث قد مضى في باب استعمار في المسجد ومطابقته
للترجمة في قوله بروح القدس فان جبريل عليه السلام حدثنا حفص بن عمر قال اخبرنا وهيب
حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء اي ابن عازب رضي الله عنه انه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لحسان رضي الله عنه اهجهم او هاجهم وشك الراوي فيه والاول
امر من هجا يهجو هجوا والثاني امر من المهاجاة ومعناه جازاهم بهجوهم وجبريل معك يعني
يؤيدك ويعينك عليه وقوله قال النبي صلى الله عليه وسلم لحسان يقتضي انه من مسند البراء
بن عازب رضي الله عنه وقد اخرجه الترمذي من رواية يزيد بن زريع عن سعيد فجعله من
رواية البراء عن حسان ومطابقته للترجمة في قوله وجبريل معك وقد اخرجه البخاري في الادب
والمغازي ايضا واخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في القضاء والمناقب حدثنا موسى
بن اسمعيل التبوذكي قال اخبرنا جرير هو ابن حازم ابو النضر الازدي البصري ح قال ابن السكن
الى آخره وحدثنا اسحق هو ابن راهويه قال اخبرنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي جرير بن حازم
قال سمعت حميد بن هلال اي ابن هبيرة العدوي ابو نصر البصري عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال كانى انظر الى غبار ساطع في سكة بكسر السين المهملة وتشديد الكاف بمعنى الزقاق
بني نمير بضم النون المجمة وسكون الميم بطن من الخزرج وهم من ولد عمرو بن مالك بن النجار
منهم ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه واخرون وقال الحافظ العسقلاني وهم من ذكر
ان المراد بهم بنو نجم حي من بني ثعلبة بفتح المثناة الفوقية وسكون الغين المجمة وكسر اللام
قال او لعله لم يكونوا يومئذ بالمدينة انتهى واراد بهذا الخط على الكرماني قال القائل به هو
الكرماني زاد موسى هو ابن اسمعيل المذكور واراد بهذا ان موسى رواه عن جرير بن
حازم بالاسناد المذكور وزاد في المتن هذه الزيادة وقد وصلها البخاري في المغازي عن
موسى جبريل قال الكرماني هو منصوب بنزع الخافض وقال يعني الاولى ان يقال منصوب
بفعل محذوف تقديره هذا موكب جبريل وقال ابن المنير لا حسن ان يكون مجرورا على انه
بدل من اقفاء عباد وقال الحافظ العسقلاني يجوز فيه الحركات الثلاث وقال الكرماني الموكب
بالواو نوع من المشي ويقال للقوم الركوب على الابل الزينة موكب وكذلك جماعة الفرسان
وقال ابن الاثير الموكب جماعة من ركاب يسيرون رفقة وهم ايضا القوم الركوب للزينة والنزهة
وذكره في باب وكب فدل على ان الميم زائدة وكذلك ذكره الجوهري وروى مركب بالراء بدل الواو
ومطابقته للترجمة في قوله موكب جبريل عليه السلام حدثنا قرة بفتح القاف وسكون الراء ابن
ابي المغيرة ابو القاسم الكندي الكوفي وهو من افراده ومضى في الجنائز قال حدثنا علي بن مسهر
بلفظ الفاعل من الاسهار بالمهملة ومضى في باب مباشرة الحائض عن هشام بن عروة عن
ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها ان الحارث بن هشام سأل النبي صلى الله
عليه وسلم كيف يأتيك الوحي قال كل ذلك يأتي الملك احيانا في مثل صلصلة الجرس
فيفصم بالفاء اي يقطع عني وقد وعيت ما قال وهو اشد علي ويتمثل لي الملك
احيانا رجلا فيكلمني فاعي ما يقول والحديث قد مر في اول الكتاب ومطابقته للترجمة في قوله
يأتي الملك حدثنا آدم هو ابن ابي اياس قال حدثنا شيبان قال حدثنا يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من
انفق زوجين اي دينارين او درهمين اودينارين في سبيل الله دعته خزنة الجنة اي من ابواب
وهو بضم الفاء وفتح الزاي وتشديد النون وفتحها كذا قال الكرماني وقيل هو ليس فيها لان الافعال لا يسكن
اللام ولو كان فيها لفتحوها او ضمتوها هلم فقال ابو بكر رضي الله عنه ذاك الذي لا توى

بضع المشاة الموفية والواو او لاهلاك عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم ارجوان يكون
منهم والحديث قد مضى في كتاب الجهاد في باب فضل النفقة ومطابقته للترجمة في قوله حرمة
لهم فانهم للاكة حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا هشام هو ابن يوسف الصنعاني اليماني
قاضيها قال اخبرنا معمر هو ابن راشد عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها يا عائشة ويروى يا عائش بالترخيم يجوز في الشين الضم
والفتح هذا جبريل يقرئك من السلام عليك السلام ويروى يقرأك بضم الياء من المرباعي
فقالت وعليه السلام ورحمة الله وبركاته فرادت رضي الله عنها في الرد على سلام جبريل
عليه السلام نعوتها ورحمة الله وبركاته وهي سنة قاله ابن عباس رضي الله عنهما وكان ابن عمر
رضي الله عنهما يقول في ابتداء السلام وفي رده سواء السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
زيد النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث منقبة عظيمة لعائشة رضي الله عنها كان جبريل عليه
واجبها جبريل عليه السلام كما واجبه مريم عليها السلام فالجواب انه لما تقرر وجود يحيى عليه السلام
لان اب نسب جبريل اليها لكونه قبل كونه لعلم انه يكون بالقدرة فتكن في زمن الحمل ثم هف اليها
عند الولادة لكونها في مدة قال لا تحزني قد جعل ربك تحتك سريا فكان خطاب الملك لها
في الحالتين لتسكن ولا تنزعج وجواب آخر ان مريم عليها السلام كانت غائبة عن زوجها
بالخطاب وامر المؤمنين احترمت لمكان سيد الامة كما احترم اشارع قصر رضي الله عنه
الذي رآه في المنام خوفا من الغيرة وهذا ابلغ في فضل عائشة رضي الله عنها لانها اذا احترمها
جبريل عليه السلام الذي لا شهوة له حفظا لقلب زوجها سيد الامة كان عما قيل فيها
في الآفك بعده وجواب آخر انه خاطب مريم عليها السلام لكونها نبية على قول وعائشة ليست
كذلك وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم يرى الملك ولا يراه من بعده والرؤية حالة يخلقها
الله تعالى في الحي فيلزم من حصول الرؤية واجتماع سائر الشرائط الرؤية كما لا يلزم من عدمها عدمها
قاله الكرماني وقيل وجه جواز سلامه لا جنبي على الاجنبية اذا لم يخش ترتب مفسدة والاولى تركه
وفي هذا المقام ومطابقة الحديث للترجمة في قوله هذا جبريل وقد اخرجه البخاري في الاستيذان
والادب والرقاق وفضل عائشة ايضا واخرجه مسلم في الفضائل والترمذي في المناقب
والنسائي في عشرة النساء وفي اليوم والليلة حدثنا ابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين
قال حدثنا عمر بن ذر بضم الذال المعجمة وتشديد الراء وقد تقدم في التيمم ح تحول الى سند
آخر وحدثني بصيغة الافراد يحيى بن جعفر اي ابن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي وهو
من افراده قال حدثنا وكيع عن عمر بن ذر بضم المعجمة وتشديد الراء مات سنة خمس وعشرين
ومائة عن ابيه ذر بن عبد الله الهمداني الكوفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل الا تزورنا كلمة الا هنا للعرض
والتحضيض ويجوز ان يكون للتمني اكثر مما تزورنا قال فنزلت اي نزلت الاية التي اولها
وما نتنزل الا بامر ربك وذلك حكاية قول جبريل عليه السلام حين استبطاه رسول الله
صلى الله عليه وسلم لما سئل عن قصة اصحاب الكهف وذي القرنين والروح ولم يدر ما يجيب
وظن ان يوحى اليه فيها فقال ما يتوقى نحن ما جئنك ولم يستثن فاحتبس عليه الوحي خمسة عشر يوما
وقيل اربعين وشق عليه ذلك وكذبته قريش وقالوا ودعه ربه وقلاه ثم نزل ببيان ذلك
والتنزل النزول على مهل والاتة مطاوع نزل وهو دال على المتدرج وقد يطلق بمعنى النزول
مطلقا كما يطلق نزل بمعنى نزل والمعنى وما نتنزل وقتا بعد وقت الا بامر الله تعالى فيما يقتضيه
حكمته له ما بين ايدينا وما خلفنا وما بين ذلك وهو ما نحن فيه من الاماكن او الاحايين
لا نشغل من مكان الى مكان او لا ننزل سماء دون سماء الا بامره ومشيته وما كان
ربك نسيا تاركا لك اي ما كان عدم النزول الا لعدم الامر ولم يكن ذلك عن تركه الله لك
وقد رضيه اباك كما زعمت الكفرة وانما كان لحكمة راقها فيه وقد مطابقة للحديث للترجمة
في قوله لجبريل عليه السلام وقد اخرجه البخاري في التفسير والتوحيد ايضا واخرجه الترمذي
في التفسير قال حديث حسن واخرجه النسائي في التفسير ايضا حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس
قال حدثني بالافراد سليمان هو ابن بلال عن هو ابن ابي زيد عن ابن شهاب الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اتاني جبريل فلم يزل يرقى حتى بلغ العرش وقيل الحرف الاعرابي قيل الكيفيات

الحديث

الاداءة من التفخيم والامالة والترقيق والتفخيم والقصر والمد والاظهار والادغام والاتمام
وغير ذلك من وجوه الاداء فلم ازل استزيده اى اطلب منه الزيادة على حرف واحد وفى
رواية وكان ميكائيل عن يمينه فنظر صلى الله عليه وسلم الى ميكائيل كالمستشير فلم يزل يشير اليه
استزده حتى قال سبعة احرف كلها شافٍ كافٍ فلهذا قيل ان المراد بالقرآن كفروا انه لا ينبغى
ان يقول احد لبعض القرآن ليس هو هكذا ولا يقال ان بعض القرآن خير من بعض حتى انتهى الى
سبعة احرف اى سبع لغات من لغات العرب وانما متفرقة فى القرآن فبعضه بلغة قريش
وبعضه بلغة هذيل وبعضه بلغة هوازن وبعضه بلغة اليمن وليس معناه ان يكون فى الحرف
الواحد سبعة اوجه وأن جاء فى القرآن ما قرئ بسبعة وعشرة وثمانية بين ذلك قول
ابن مسعود رضى الله عنه انى قد سمعت القراء فوجدتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم انما هو
كقولك هلم وتعال واقبل هذا لكن يشترط التواتر فى القرآنية فكل لفظة لم تتواتر
عن النبى صلى الله عليه وسلم فليست من القرآن قال ابن مجير وقول النبى صلى الله عليه وسلم سبعة
احسنها ولعنها فله وكل نحو يجاب الزائد فى كتاب الله ان الزائد فى كتاب الله هو الذى لفظه
لم تتواتر عن النبى صلى الله عليه وسلم ذا عارضا تيها لحرية القراءة بالشواذ وأن صح عنه صلى الله
عليه وسلم لانها حينئذ فى حكم الخبر لا القرآن فلو تذكر الابيان نقيضا وزيادة حكم فى انها
على انها قرآن مع اعترافه بان القرآن لا يثبت الا بالتواتر كما عليه عامة العلماء وصه فى حل الله
زاد فى كتاب الله فيشمل الغير لمنسوخ لكنه ان استباح مطلق الزيادة فى القرآن كان قيل
ما المرّ فى وجوب نقل القرآن الينا على سبيل التواتر مجدد فى نقل الاحاديث مع ان كليهما وحى
قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى غاية ما فى الباب ان القرآن وحى متلو
والحديث وحى غير متلو فالجواب لنا ولا تحدان نظم القرآن معجز بان على وجه كل زمان دال على
كل لسان فكل كان فاقتضى ذلك ان يختص بنقله الينا بطريق التواتر حسما لمادة شبهة الوهم
والارتياب قال صلى الله عليه وسلم ادع ما يريبك الى ما لا يريبك ولتكون معجزة النبى صلى الله عليه وسلم
تبقى على وجه العيان ببقاء اثرها بالبيان وليكون رهانا على حقيقة خبر الاديان ونبيانا ببقاء هذه
الامة المشرفة الى آخر الزمان بخلاف من تطرق اليه كذلك وانما قيل نظم القرآن نصب
عين الجنان ودور اللسان فى كل زمان فيكون العناية باهتم والاهتمام باهم وانما قال فهو
ان النقل بالمعنى لا يجوز فيه محافظة على ابقاء اعجاز نظره المتين المعلوم بعلم اليقين ويجوز
فى الحديث توسعة وتيسيرا وهذا احد طريق نقل القرآن وتعدد طرق نقل الحديث الينا والله اعلم
واحكم كذا ذكره محى الدين الكافيجى فى كتاب التيسير فى قواعد علم التفسير وقد اخرجه البخارى
فى فضائل القرآن ايضا واخرجه مسلم فى الصلوة حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله
هو ابن المبارك قال اخبرنا يونس هو ابن يزيد عن الزهرى ابن شهاب انه قال حدثنى الاعرج
عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اجود الناس اى اجمعهم واكرمهم بالخير والاحسان بذل المال والجاه ومن بذل العلم
والخلق فكان يسمح بالموجود لكونه مطبوعا على الجود مستغنيا عن الغايات بالبدايات لكنه
مقبلا على مولاه بعرضا عما سواه فكان اذا وجد جاد واذا احسن اعاد وان لم يجد وعد
ولم يخلف الميعاد وكان يجود على كل احد بما يسعه خلقه ويشفى خلقه فاجود افعل تفضيل من الجود
وهو اعطاء ما ينبغى لمن ينبغى على ما ينبغى ولما كان نفسه الانفس اشرفها انفس كان اشرف
افراد الخلائق فيكون اجود الناس ولعل ذكر الناس لكونه واردا مثلا مفهوما له عند من قال به
وكان اجود ما يكون فى رمضان حين يلقاه جبريل ذكر ابن الحاجب فى امالية رفع اجود
خمسة اوجه وخرج ان مالك الرفع من ثلثة اوجه والنصب من وجهين فلتكتف بواحد منها
وهو ان يجود مرفوع على انه اسم كان وخبره محذوف هن فاواجبا اذ هو نحو اخطب ما يكون الامير
قائما وما مصدرية ومعناه اجود اكوانه وفيه نحو ذلك حيث جعل كونه صلى الله عليه وسلم اجود ما كان
كما فى قولك نهاره صائم وفى رمضان فى محل الحال واقع موقع الخبر الذى هو حاصل معناه كان
اجود اكوانه حاصلا فى رمضان كذا قالوا والظاهر ان التقدير كان اجود اكوانه كونه فى رمضان
وجمع المصدر لان اهل التفضيل لا يضاف الى المفرد وفى حديث سعد رضى الله عنه مرفوعا
ان الله جواد يحب الجود اخرجه الترمذى عن ابن عمر وزيد فى رواية الترمذى فى هذا الحديث
هنا قوله حتى ينسلخ اى يتم رمضان والمعنى ان زيادة جوده كانت مستمرة فى جميع اوقات رمضان

الى ان يسلخ فحينئذ يرجع اصل الجود الذي هو الماء جميعا واقتضاه كان يظهر منه صلى الله
عليه وسلم اثار الجود في رمضان حين يلقاه جبريل عليه السلام اكثر مما يظهر منه في غيره لان رمضان
موسم الخيرات اذ فيه الصوم الذي قارن فتح ابوابه الصوم والصلاة وانما اجزى به وفيه ليلة القدر التي
هي خير من الف شهر فهو خير يتضاعف فيه ثواب الصدقة والخير وكذلك سائر العبادات
حتى ان الله تبارك وتعالى يعطي في ليلة ثواب الفريضة والفريضة ثواب سبعين فريضة كما ورد
في الخبر عن الزهري شيخ مالك في رمضان خير من سبعين وغيره وكرجاء في الحديث انه يعتق فيه كل يوم
الف فاعتق من النار والحاصل ان الله تعالى يتفضل على عباده في ذلك الشهر ما لا يتفضل عليهم في غيره
من الاوقات وكان صلى الله عليه وسلم متخلقا باخلاق ربه واما ملاقاة جبريل عليه السلام فيها
زيادة ترقيه في المقامات وزيادة اطلاعه على علوم الله سبحانه لا سيما عند مدارسته القرآن معه
مع نزوله كل ليلة كما يفيده قوله وكان جبريل يلقاه اي النبي صلى الله عليه وسلم في كل ليلة من
رمضان فيدارسه من المدارسة من الدرس وهو القراءة على غيره وقدرة عليها مرة بعد اخرى اخذا
ادرسه كانك تجعل الكتاب الذي تقرؤه مدروسا لان اصل الدرس الوطء والتذليل قال الله تعالى
ودرسوا ما فيه وقال تعالى وبما كنتم تدرسون واد رس الكتاب مثل درسه ودارس الكتب
تدريسا مستدة للمبالغة وفيه مدرس المدرسة اي بجارضي ويقارئ وجبريل اسم لله صلى الله عليه وسلم
القرآن بالنصب على انه مفعول ثان للمدارسة اذ الفعل المتعدي اذا نقل الى باب المفاعلة يصير
متعديا الى اثنين نحو جاذبته الثوب والمعنى كان النبي صلى الله عليه وسلم وجبريل عليه السلام
يتناوبان في قراءة القرآن كما هو عادة القراء بان يقرا شخص هذا قدرا والآخر قدرا وقد يقال ان
الاصل المعتاد قراءة جبريل عليه السلام وسماعه صلى الله عليه وسلم وكذا قراءة النبي صلى الله
عليه وسلم وسماع اصحابه رضي الله عنهم وهكذا طريقة المحدثين من السلف واما الخلف
فاعتادوا التلميذ يقرا والشيخ يسمع لعدم القابلية الكاملة للمتاخرين ولا يبعد ان يقال
انما كان صلى الله عليه وسلم وجبريل عليه السلام يتناوبان في القراءة ليكون كل من القراءة والسماع
سنة في امته صلى الله عليه وسلم وقيل ان الحكمة في تلك المدارسة ان يتقرر عنده ويرسخ ان ما يوحى
اليه يتناسخ فكان اتحاد ذلوعده لقوله صلى الله عليه وسلم حيث قال سنقرئك فلا تنسى
ومن جملة الامراء مدارسة جبريل عليه السلام وقيل الحكمة فيها الحث على تجويد لفظه وتصحيح
اخراج الحروف من مخارجها واعطاء حقوقها من صفاتها ليكون سنة في حق الامة واصل
المدارسة التلاوة مع الشيوخ في القراءة والله تعالى اعلم وتحصل الجبل من رمضان بالمدارسة لان
ليله افضل من نهاره لا سيما للقراءة فان المقصود من التلاوة الحضور والفهم والتدبر قال تعالى
كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا اياته والليل مظنة ذلك لما في النهار من الشواغل الدنيوية
والعوارض البشرية ويدل عليه قوله تعالى ان ناشئة الليل هي اشد وطئا واقوم قيلا ان لك
في النهار سبحا طويلا فرسول الله صلى الله عليه وسلم الفاء للسببية واللام لام الابتداء
زيدت على البتة تاكيدا وهو جواب قسم مقدر اجود خبر المبتدا والجملة اي بدل لجميع انواع
الخير بحسب الخلوص حاجات الناس من ارسل المرسلة حيث لا التفات لها الى اشياء تمر عليها
ولا تقف بها حين تمر عليها والمرسلة بفتح السين بمعنى المطلقة وقيل معنى انه اجود منها في عموم
النفع والانتفاع فيه كما تعم الريح المرسلة جميع ما تهب عليه وقيل هي التي ارسلت بالبشرى بين
يدي رحمته سبحانه اي المطر وذلك لشمول ريحها وعموم نفعها كما قال تعالى وهو الذي يرسل الرياح
بشرا بين يدي رحمته وقال تعالى والمرسلات عرفا اي الرياح المرسلات المعروف على احد التفاسير
فاللام في الريح على الاول للجنس وعلى الثاني للعهد وحاصله انه شبه جوده بالخير في العباد
بخير الريح القطر في البلاد وشتان ما بين الامرين فاحدهما يحيي القلب بعد موته والاخر يحيي الارض
بعد موتها كما افاده الكرماني ولا شتان الثاني تابع للاول فلذا قال اجود من الريح
المرسلة على ان الغالب عليها ان تاتي بالمطر وربما تخلو عنه وهو صلى الله عليه وسلم لا يتخلف
عن العطاء والجود بل جوده مع ذلك مترسل لا يعتريه ضعف وفتور على ان اسناد الجود اليه
صلى الله عليه وسلم حقيقة والى الريح المرسلة مجاز تزلت منزلة من جاد فتفرق بينهما
وجملة الجملة في مقام المراد انه افضل اولا جوده على جود جميع افراد الانسان وثانيا جوده
في رمضان على جوده في سائر الازمان وقالت عند لقاء جبريل عليه السلام ومدارسة القرآن
فحينئذ كان اجود مما يتصور في الاذهان وما ذاك الا لان ذينك افضل ملائكة الرحمن

الى افضل سامع بافضل كلام من افضل متكلم في افضل الزمان بل في افضل المكان ايضا وفي الحديث
بيان ان فضيلة الزمان وملاءمته صلحاء الاخوان لها مرغبة للعبادة ومحسنين الاخلاق والاتيان
والاتقان وفيه ندب اكثار الجود والحث عليه في كل الاوقات ومزيد الانفاق في رمضان على
المحتاجين والتوسعة على العيال والاقارب والمحبين وكذا عند ملاقاة الصالحين وعند افاضتهم
شكر النعمة الاجتماع بهم وكذا عند مواسة القرآن وفيه ايضا زيارة العلماء واهل الفضل
ومجالستهم وتكرار زيارتهم ومواصلتها اذا كان المزور لا يكره ذلك وفيه ان صحبة الصالحين
مؤثرة في دين الرجل وعمله ولذلك قالوا لقاء اهل الخير عمارة القلوب وفيه استحباب اكثار
قراءة القرآن لاسيما في رمضان وفيه ان قراءة القرآن افضل من التسبيح وسائر الاذكار
اذ لو كان ذلك افضل او مساويا لها لما خصت القراءة عند الاجتماع في رمضان وقد روى
عنه صلى الله عليه وسلم افضل عبادة امتي قراءة القرآن قال دوى الشيخان عن انس
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اعقل الناس واجمع الناس واجود الناس
يعني وعلى هذا القياس وقبل اقتصاده على هذه الثلاث من جوامع الكلم فانها امهات الاخلاق
اذ لا يخلو كل انسان من ثلاث قوى العقلية وكمالها الحكمة والغضبية وكمالها الشجاعة
والشهوية وكمالها الجود لكن في الجامع الصغير رواية الشيخين والترمذي وابن ماجة عن
انس رضي الله عنه كان احسن الناس واعقل الناس الحديث وبرواية مسلم كان احسن الناس
خلقا وفي صحيح ضعيف انا اجود بني آدم واجودهم بعدي رجل علم علما فنشره ورجل جاهد
بنفسه في سبيل الله ثم انه كان من جوده صلى الله عليه وسلم انه يبذل المال في سبيل الله ويؤثر
الفقراء والمحتاجين على نفسه واولاده فيعطي اعطاء يعجز عنه الملوك والاغنياء ويعيش
في نفسه عيش الفقراء فربما كان يمر عليه شهران ولم توقد في بيته نار وربما ربط الحجر
على بطنه الشريف من شدة الجوع ومع هذا كان له قوة كاملة في الجماع مع انه كان متصبرا في
اكثر مع كثرة نسائه وقد اتاه سبي فشكت اليه فاطمة رضي الله عنها ما تلقاه من الرحى او
الخدمة وطلبت منه خادما يكفيها المؤنة فامرها ان تستعين عند نومها بالتسبيح والتحميد
والتكبير من كل نوع ثلاثا وثلاثين الا في الاخير فواحد وثلاثين تكملة للمائة وقال لا اعطيك
وادع اهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع وكنت امراة ردة فبسها محتاجا ايها فسأله
فيها بعض صحابه فاعطاه اياها رواه البخاري واستنبط منه الصوفية جواز استدعاء
المريد من الشيخ خرقة التصوف وما يذكره بعضهم من ان الحسن البصري لبسها من علي
رضي الله عنه فباطل مع ان الحسن لم يسمع من علي رضي الله عنه ذكره ابن حجر المكي وقال
ايضا نعم لبسها والبسها جمع منهم تبعا بالقوم وتبركا بطريقهم اذ ورد لبسها طامع
الصحبة المتصلة الى جميل بن زياد وهو مصعب علي رضي الله عنه افتاقا وفي بعض الطرق
انها لها باويس القرني وهو قد اجتمع بعمر علي رضي الله عنهما وكثير منهم يكتفي بمجرد الصحبة
وتلقين الذكر وهو الوزر تاه عن العارفين والله تفت اعلم واقاموه في الشجاعة فقد صرح
جمعا منهم ابن الاسود الجمي وكان يقف على جلد البقر وجانب اطرافه عشرة ليتزعوه من تحت
قدميه فيتمزق الجلد ولم يتزحزح عنه ومنهم كانة حيث مرت به ثلاث مرات متواليات فترطله
انه ان مر به السلم ورحم الله صاحب البردة حيث عبر عن جوده بالديمة في قوله

فان من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم

وفي رواية مسلم انه صلى الله عليه وسلم ما سئل شيئا الا اعطاه فجاءه رجل فاعطاه غنما
بين جبلين فرجع الى قومه فقال يا قوم اسلموا فان محمدا يعطي عطاء من لا يخشى الفقر ورى
الترمذي انه حمل اليه مبلغ الف درهم فوضعت على حصير ثم قام اليها فقسمها فما رد سائلا
حتى فرغ منها وجاءته امراة يوم حنين ابنة شعراء فكوه باياء رضاعته في هوازن فرد
عليهم ما فيئ لهم قال ابن دحية وهذا نهاية الورى لم يسمع بمثله في غاية
الجود وفي صحيح البخاري انه اتي بمال البحرين فامر بصبه في المسجد وكان اكثر مال اتي به فخرج الى
المسجد ولم يلتفت اليه فلما قضى الصلوة جاء فجلس اليه فما كان يرى احدا الا اعطاه
اذ جاءه العباس رضي الله عنه فقال يه فحثى في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع
فقال يا رسول الله مر بعضهم يرفعه الى فقال لا قال ارفعه انت علي فقال لا ثم منه
ثم ذهب يقله فلم يستطع فقال كذلك قال لا ثم نثر منه ثم احتمله فاتبعه صلى الله عليه وسلم

يسرع بجماعة من حوضه فاقام صلى الله عليه وسلم ومنعهم وهم اقوام هذا في الدنيا واما في دار
الاخرة فقد صلى الله عليه وسلم يبذل شفاعته لامته خصوصا اهل الكبائر قال
صلى الله عليه وسلم شفاعتي لاهل الكبائر من امتي وقد قال العارف الرومي في المثنوى

گفت پيغمبر كه دو نوع ستخير — كي كند ادبر مجرما زاشك دين
مر شفيع ما سياه باشم بجان — تا رهانمشان ز اشكنجه كران
عاصيان واهل كبائر بنعهد — وارهانم از عقاب نقض عهد
وز حميم هر شان دوزخ هم — من رهيق وصلشان بركت نهم

هر نبي خواست چيزي از خدا
من شفاعت خواستم دو نيم جزا

ومطابقة للحديث للترجمة في قوله جبريل في الموضعين وقد اخرجه البخاري في اوائل الكتاب ايضا
وعن عبد الله هو ابن المبارك انه قال حدثنا معمر بهذا الاسناد نحوه وهو موصول عن عبد الله
مقاتل وكان ابن المبارك كان يفصل الرواية فيه عن شيخيه احدهما يونس والاخر معمر
وقد تقدم نظير ذلك في بدء الوحي وروى ابو هريرة وفاطمة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم ان جبريل عليه السلام كان يعارضه القرآن اما رواية ابي هريرة رضي الله عنه
فوصلها البخاري في فضائل القرآن وسيأتي ان شاء الله تعالى واما رواية فاطمة رضي الله عنها
فوصلها في علامات النبوة وسيأتي ان شاء الله تعالى هناك ايضا حدثنا قتيبة هو ابن سعيد
قال حدثنا اي ابن سعد عن ابن شهاب الزهري ان عمر بن عبد العزيز الخليفة المشهور اخر
العصريين كما اي شيئا من التاخير قال له عروة اي ابن الزبير اما ان جبريل عليه السلام قد نزل
فصلى امام رسول الله صلى الله عليه وسلم بفتح الهمزة اي قدامه وحكى ابن مالك انه روى
بالكسر بمعنى الامام الذي يؤتم الناس واستشكل بان امام لكونه مضافا الى المعرفة معرفة والموضع
موضع الحال فوجب جعله نكرة بالتاويل واجيب بان الرواية الصحيحة انه بفتح الهمزة فهو
منصوب على الظرفية فقال عمر اعلم ما تقول يا عروة قوله اعلم بصيغة الامر تنبيه من عمر بن عبد العزيز
لعروة على انكاره اياه اي تامل ما تقول فلعله بلغك عن غير ثبت قال اي عروة يعني لما انكر
عمر بن عبد العزيز ما حدثه عروة به من امامة جبريل عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم في
هذه الاوقات استثبت عروة فيه فقال لعروة سمعت بشير بن ابي مسعود بفتح الموحدة وكسر المعجمة
الخزرجي يقول سمعت ابا مسعود هو عقبة بن عمرو البدري رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول نزل جبريل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه
ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب بضم السين من الحساب لا من الحسبان باصابعه خمس
صلوات وكان ذلك بصبيحة الليلة التي وقعت فيها الصلوات وهي ليلة الاسراء وقد روى
نافع بن جبير وغيره انه لما اصبح النبي صلى الله عليه وسلم من الليلة التي امر فيها بما امر به من امر الاجبريل
عليه السلام نزل حين زاغت الشمس فامر فصيح بالصلاة جامعة فاجتمعوا فصلى به جبريل
عليه السلام وصلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس وفي الحديث جواز دخول العلماء على الامراء
وافادهم عليهم ما يخالف السنة ومنها استثبات العالم فيما يستغربه السامع والرجوع عند
النازع الى السنة وهذا الحديث قدم في باب مواقيت الصلاة على عبارات مختلفة وقدم الكلام
فيه هناك مستوفى ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي
هو محمد بن ابراهيم بفتح المهملة الاولى وكسر الثانية القسملي وقدم في الغسل عن شعبة عن حبيب
بن ابي ثابت عن زيد بن وهب عن ابي ذر الغفاري رضي الله عنه انه قال يا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وروى قال النبي صلى الله عليه وسلم قال لي جبريل عليه السلام من مات
من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة او لم يدخل النار قال الخطابي فيه اثبات دخول
ولزوم دخول وكل واحد منهما متميز عن الاخر بوصف وقت فالمعنى ان من مات على التوحيد
فان مصيره الى الجنة وان ناله قبل ذلك من العقوبة ما ناله واما الغفلم يخلد النار وفضاه
لم يخلد دخول تخليد وبهذا تاويل يمثله جمعا بين الايات والاحاديث قال صلى الله عليه وسلم
وان زنى وان سرق قال اي جبريل عليه السلام وان في دليل على جواز حذف فعل الشرط
والاكتفاء بجوابه قاله ابن مالك وفيه نظر لانه يمكن بان رواية الاخرى ان هذا من تصرف بعض
الرواة والحديث قدم في كتاب الكسوف وباب اداء الديون مضبوطا الى شيء آخر وقدم الكلام عليه

ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ويرى
اخبرنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي
هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الملائكة بعد اخبره بتعاقبهم
اي يأتي بعضهم عقيب بعض بحيث اذا انزلت طائفة منهم صعدت الاخرى وقوله ملائكة
بالليل وملائكة بالنهار يوضح معنى التعاقب ويجتمعون في صلوة الفجر والعصر ثم يعرج الذين
باتوا فيكم فيسألهم اي الله تعالى وهو اعلم فيقول كيف تركتم عبادي فيقولون
تركناهم يصلون ويروى وهم يصلون والجملة حالية في الوجهين واتيناهم يصلون ويروى
وهم يصلون وهو كالاول وهؤلاء الملائكة هم غير الحفظة على الصحيح فسؤاله لهم انما هو على
جهة التوبيخ لمن قال انه يتصل فيها من يفسد فيها وسفك الدماء وانه اظهر لهم ما سبق في علمه
بقوله اني اعلم ما لا تعلمون قال القرطبي وهذه حكمة اعتناهم في هاتين الصلوتين وليتمثل ان يكون
سؤاله لهم استدعاء لشهادتهم ولذلك قالوا اتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون
وهذا من خفي لطفه وجميل ستره اذ لم يطلعهم الا على حال عبادتهم ولم يطلعهم على حالة
شهواتهم وما يشبهها انتهى وهذا يفيد انهم غير الحفظة لانهم يطلعون على احوالهم كلها والحرب
قد مضى في اوائل الصلوة في باب فضل العصر وتقدم الكلام فيه مستوفى ومطابقته للترجمة ظاهرة
باب اذا قال احدكم آمين والملائكة في السماء آمين فوافقت احداهما الاخرى اي احدى كلمتي آمين الاخرى غفر له ما تقدم
من ذنبه قيل ليس لذكر هذا الباب هنا وجه لان جميع احاديث هذا الباب في ذكر الملائكة
وهي متعلقة بالباب السابق فاشكل امر الترجمة جدا اذ لا تعلق للاحاديث التي تتلوها بها
فصارت ترجمة بغير حديث وقد سقط لفظ باب في رواية ابي ذر فخفف الاشكال لكن لو قال بهذا
الاسناد او وبه قال او نحو ذلك لزال الاشكال وتوضح ذلك ان الاسماعيلي حيث ساق حديث
يتعاقبون فيكم اوفى قال وبهذا الاسناد اذا قال احدكم وظهر بهذا ان هذا الحديث وما بعده
من الاحاديث بقية ترجمة ذكر الملائكة ثم ان هذه الترجمة اخذها من حديث الهرية رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا
آمين فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه رواه البخاري من صالح
عنه وروى ابن ماجة من حديث سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا فان الملائكة تؤمن فمن وافق تامينه تامين الملائكة
غفر له ما تقدم من ذنبه حدثنا محمد هو محمد بن سلام بالسين المشددة قال اخبرنا هشيم هو ابن
بشير قال اخبرنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ومضى انفا هو ولا ابن عيينة كلاهما
فوق واحد عن اسمعيل بن امية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد المثناة التحتية ابن عمرو بن
سعيد بن العاص الاموي المكي انه سمع ابا محمد نافعا حو غفران القاسم بن محمد اي ابن ابي بكر
الصديق رضي الله عنه حدثه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت حشوت النمرقة النبي صلى الله
عليه وسلم وسادة بكسر الواو وهي الجنبة وجمعها وسائد فيها تماثيل جمع تمثال وهو
وان كان في الاصل الصورة مطلقا لكن المراد منه هنا صورة الحيوان كما نص عليه قال الكرماني
والعيني ولفظ كانها نمرقة للاكثر عن عائشة رضي الله عنها والنمرقة بضم النون والراء وكسرها
وبغيرهاء قال الجوهري النمرق والنمرقة وسادة صغيرة وربما سموا الطنفسة التي فوق الرحل
نمرقة كما روى عن ابي عبيد ويجمع على نمارق فجاء هشام بن اسماعيل ويروى بن اسماعيل
وهو غير ظاهر وجعل يعيب وجهه جعل من اهمال الغائبة وهي على لغة اهمال منها ما
وضع للدلالة على الشروع وهي لفتح وجعل وعلق واخذ وبعلى على لغة اهمال منها ما
جر جملة وههنا كذلك فعلت فالمناسب يا رسول الله وروى فقالت فالمناسب يا هذا التي
لغيره وجهك اكريه قال اما بال هذه الوسادة اتجعلها تتخذ فيها تماثيل قالت لا بل وسادة
جعلتها لك لتضطجع عليها قال ما علمت ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة وان من
صنع الصورة يعذب يوم القيمة يقول اي يقول الله عز وجل ويروى فيقال لهم احيوا
الخلق ما خلقتم اي صورتم وقدرتم اي اجعلوه ذا روح وهو امر تعجيز فان قيل الصورة في
الوسادة ونحوها مما يداس ليست بحرام فالجواب ثم لكل منع دخول الملائكة على ان بعضهم
قالوا النهي في الشرع على العموم والحديث فورد في كتاب البيوع في باب التجارة فيما يكره لبسه

وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة قال ابن عباس فرض زيد بن خالد فعدناه فاذا نحن في بيته بسترة فيها تصاوير فقلت لعبيد الله الخولاني ألم يحدثنا في التصاوير قال انه قال الا رقما في ثوب اصل الرقم الكتابة والصورة غير الرقم وقال ابن الاثير الرقم النقش والوشي الا رقما كلمة الا بفتح للغرة وتخفيفا للام وسيأتي ما هنا الاستثناء عن الشيء قلت لا أو الم اسمعه قال بلى اي سمعته قد ذكره اي في نسخة فذكره اي الحديث وكذا وضع في نسخة العيني والتثبيت قد اخرجه البخاري في اللباس ايضا واخرجه مسلم وابو داود فيه والنسائي في الزينة حدثنا يحيى بن سليمان هو ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر قال حدثني بالافراد ابن وهب هو عبد الله بن وهب قال حدثني بالافراد ايضا عمرو بفتح العين وبالواو كذا في رواية الاكثرين وظن بعضهم انه عمر بن الحارث وهو غلط لانه لم يدرك سالما والصواب عمرو بضم العين وبعدها واو وهو عمرو بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم وكذا نبه في رواية الكشميهني وكذا وقع في الناس عمر يحيى بن سليمان بهذا الاسناد عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال وعد النبي صلى الله عليه وسلم جبريل بالرفع فاعل وعد والنبي بالنصب مفعوله يعني انه جبريل عليه السلام وعد النبي صلى الله عليه وسلم ان يزوره فلم يزل فشاله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب فقال انا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب كذا اورده هنا مختصرا وساقه في اللباس بتمامه واتى قال ذلك جبريل عليه السلام لما روى ان جروا صغيرا كان تحت سريره حدثنا اسمعيل هو ابن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن نبيح بضم الموحدة وفتح المعجمة وتشديد المثناة التحتية مولى ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام بن المغيرة عن ابي سالم هو عبد الله بن ذكوان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه واستدل بهذا الحديث على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد وهو قول مالك وابي حنيفة وقال الشافعي واحمد وابو يوسف ومحمد ان الامام يجمعهما فيبتدئ رفعه من الركوع يقول سمع الله لمن حمده وفي حال اعتداله يقول ربنا لك الحمد او اللهم ربنا ولك الحمد قال النووي لا ترجيح لاحدهما وقال ابن دقيق العيد اثبات الواو دال على مجرد ذلك لانه يكون التقدير ربنا استجب ولك الحمد فيشتمل على معنى الدعاء ومعنى الجزاء انتهى وهذا بناء على ان الواو عاطفة لا حالية وقال الازهري سمعت اهل الحجاز يثبتون الواو في ربنا ولك الحمد ويقولون ثبت فيه عن احاديث والحديث قد مضى في كتاب الصلوة وفي باب فضل اللهم ربنا لك الحمد وقد مر الكلام فيه هناك مستوفى حدثنا ابراهيم بن المنذر بلفظ الفاعل من الانذار قال حدثنا محمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام وبالمهملة آخره وفي بعض النسخ ابن اقلح قال السمعاني وهو تصحيف قال حدثنا ابي اي فليح وهو لقبه واسمه عبد الملك غلب عليه لقبه عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم في صلوة ما دامت الصلوة تحبسه والملائكة تقول اللهم اغفر له اللهم وارحمه ما لم يقم من صلوته او يحدث صلوته اي ما دام في مكان صلوته او لم يحدث من الحدث او المعنى ما لم يفعل شيئا ينافي الصلوة من الحدث والحدث قد مر في كتاب الصلوة في باب من جلس في المسجد ينتظر الصلوة وفي باب الحدث في المسجد حدثنا علي بن عبد الله هو ابن المديني قال حدثنا سفيان اي ابن عيينة عن عمرو هو ابن دينار عن عطاء اي ابن ابي رباح عن صفوان بن يعلى عن ابيه يعلى بفتح المثناة التحتية وسكون العين المهملة وفتح اللام وبالقصر هو ابن امية بضم الهمزة التيمي ويعرف بابن منية وهي امه ويقال جدته رضي الله عنه انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك كذا في رواية الكشميهني ووقع في رواية غيره يا مال وهو مرخم مالك وجاز في مثله الكسر والضم ومالك هذا هو خازن النار قال سفيان هو ابن عيينة في قراءة عبد الله اي ابن مسعود رضي الله عنه ونادوا يا مال يعني بغير كاف على الترخيم وهي قراءة شاذة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله يا مالك فانه خازن النار وهو من الملائكة وقد اخرجه البخاري في صفة النار والتفسير ايضا واخرجه مسلم في الصلوة وابو داود في الحروف حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا ابن وهب هو عبد الله بن وهب

قال اخبرني بالافراد يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب الزهري انه قال حدثني
عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثته
انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم هل اتى عليك يوم كان اشد عليك من يوم احد
هو يوم غزوة احد كانت في سنة ثلاث من الهجرة قال اي النبي صلى الله عليه وسلم لقد لقيت
من قومك ما لقيت وكان اشد ما لقيت منهم يوم العقبة هي التي تسمى بها جمرة العقبة
وهو اني اذ عرضت نفسي اي حين عرضت نفسي وكان ذلك في شوال وسنة عشر من البعثة وابن
كان بعد موت ابي طالب وخديجة رضي الله عنها ذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب
ان النبي صلى الله عليه وسلم لما مات ابو طالب توجه الى الطائف رجاء ان يؤووه فمكث في ثلثة
نفر من ثقيف وهم سادتهم وهم اخوة عبد يا ليل وحبيب ومسعود بنو عمرو هم عندهم نفسه
وشكا اليهم ما انتهك منه قومه فرد وا عليه اقبح رد ورضوه بالاجحار حتى آذ موا
رجليه على ابن عبد يا ليل بالمثناة التحتية وكسر اللام وسكون الياء التحتية واخره لام
غير منصرف بن عبد كلال بضم الكاف وتخفيف اللام واخره لام واسم ابن عبد يا ليل كنانة
بكسر الكاف وبالنونين وقيل مسعود والاكثر على انه اسم بعد انصراف رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قتال الطائف وله اخ اعمى له ذكر في السيرة وقد قدم الجوهري عند البحث النبوي في الجمهرة
الكلبي عبد يا ليل بن عمرو بن عمير بن عوف بن عقدة بن عتاقة بن عوف بن ثقيف ثم المان كور هنا
اشار صلى الله عليه وسلم عرض نفسه على ابن عبد يا ليل والذي في المغازي ان الذي كلمه هو
عبد يا ليل نفسه وعند اهل النسب ان عبد كلال اخوه لا ابوه وكلا ابن عبد يا ليل من كبار
اهل الطائف واشرافهم من ثقيف وقد روى عبد بن حميد في تفسيره من طريق ابن ابي نجيح عن
مجاهد في قوله تعالى على رجل من القريتين عظيم قال زلت في عتبة بن ربيعة وابن عبد يا ليل
الثقفي ومن طريق قتادة قال هما الوليد بن المغيرة وعروة بن مسعود رواه ابن ابي حاتم من
وجه آخر عن مجاهد وقال فيه يعني كنانة وروى الطبري من طريق اشرك قال هما الوليد بن
المغيرة وكنانة بن عبد يا ليل بن عمرو بن عمير عظيم اهل الطائف وعن ابن سعد كانت اقامة
النبي صلى الله عليه وسلم بالطائف عشرة ايام وذكر موسى بن عقبة وابن اسحق ان كنانة بن عبد
يا ليل وفد مع وفد الطائف سنة عشر فاسلموا وذكره ابن عبد البر في الصحابة كذلك لكن
ذكر الدولابي ان الوفد اسلموا الا كنانة فخرج الى الروم ومات بها بعد ذلك والله تعالى اعلم
فلم يجبني الى ما اردت فانطلقت وانا مهموم على وجهي بمعلق بقوله فانطلقت اي على الجهة
المواجهة لي فلم استفق الا وانا بقرن الثعالب بلفظ جمع الثعلب الحيوان المشهور وهو
موضع بقرب مكة وقال النووي هو ميقات اهل نجد ويقال له قرن المنازل ايضا وهو على
يوم وليلة من مكة والقرن في الاصل كل جبل صغير منقطع من جبل كبير وحكى القابسي عن بعض
ان بعض الرواة ذكره بفتح الراء وقال الخاطبي الاسكان والفتح لغتان وهو غلط وحكى القابسي ان من سكن
الراء اراد الجبل المشرف على الموضع ومن فتحها اراد الطريق التي يتفرق منه فانه موضع فيه
طرق متفرقة ورفعت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبريل عليه السلام
فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث الله اليك ملك
الجبال وهو الملك الذي سخر الله له الجبال وجعل امرها بيده لتأمره بما شئت فيهم فناداني
ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد فقال ذلك بتقدير اخبر محمد وقد قدره كما علمت
او كما سمعت او كما قال جبريل فما شئت كائنة ما استفهامية ثقة اداة في رواية الكشميهني ووقع في رواية
ابي ذر عن شيخيه فما شئت وقد روى الطبراني عن معاذ بن داود عن عبيد الله بن موسى شيخ
البخاري فقال يا محمد ان الله يعني اليك وانا ملك الجبال لتأمرني بامرك فما شئت ان شئت
ان اطبق عليهم الاخشبين وجاز ان محمد وقد تقدم لفظ ذلك والاخشبان بالخاء
والشين المعجمتين هما جبلا مكة ابو قبيس والذي يقابله وكانه قعيقعان وقال الصغاني بل هو
الجبل الاحمر الذي يشرف على قعيقعان وهم من قال هو قعيقعان وتسميا بذلك لصلابتهما وغلظ
حجارتهما يقال دحل اخشب اذا كان صلبا لعظام عادي الهم والمراد باطباقهما ان يلتقيا على
من بمكة فيصيرا كطبق واحد عليهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل ارجو كذا في رواية الاكثرين
وفي رواية الكشميهني انا ارجو ان يخرج الله الاخرج من اصلابهم من يعبد الله في محل النصب على
انه مفعول يخرج اي من يوحد الله في عبادته ولا يشرك به شيئا وفي هذا الحديث بيان

شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على قومه ومزيد صبره على اذاهم وحثه وهو موافق لقوله تعالى
وما ارسلناك الا رحمة للعالمين ومطابقته لترجمة طه
وقد اخرج البخاري في التوحيد ايضا واخرجه مسلم في المغازي والنسائي في التفسير حدثنا
قتيبة اي ابن سعيد قال حدثنا ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبد الله اليشكري قال
حدثنا ابو اسحق الشيباني اسمه فيروز ابو سليمان الكوفي قال سألت زرا بكسر الزاي وتشديد
الراء ابن حبيش بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية واخره شين معجمة
الاسدي الكوفي مات سنة اثنتين وثمانين عن قول الله تعالى فكان قاب قوسين اي مقدار
قوسين او ادنى فاوحى الى عبده ما اوحى قال حدثنا ابن مسعود اي عبد الله بن مسعود
رضي الله عنه ويروى قال لي ابن مسعود رضي الله عنه انه اي رأى جبريل له ستمائة جناح
ويجيء الكلام في هذا الحديث في سورة النجم ان شاء الله تعالى حدثنا حفص بن عمر الحوضي
قال حدثنا شعبة عن الاعمش سليمان بن مهران عن ابراهيم النخعي عن علقمة اي ابن قيس
عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال لقد رآه اي رأى جبريل من آيات ربه الكبرى قال
اي شعبة فقلت رأى او رفرفا اخضر الرفرف هو ثياب خضر تبسط ويقال ان يراد بالرفرف
اجنحة جبريل عليه السلام ببسطها كما يبسط الثياب قاله الخطابي في سد افق السماء
اي اطرافها فكل ما رأى جبريل عليه السلام احد من الانبياء في صورته غير نبينا محمد صلى الله
عليه وسلم رآه مرتين مرة في السماء ومرة في الارض قال تعالى فاستوى اي فاستقام على
صورته الحقيقية التي خلقه الله تعالى عليها وهو بالافق الاعلى اي افق السماء وقال تعالى
ولقد رآه نزلة اخرى اي مرة اخرى فعلة من النزول اهبت معناه المرة وضعيت نصبها
اشعارا بان الرؤية في هذه المرة كانت ايضا بنزول ودنو عنه سدرة المنتهى وهو موضع
انتهاء في السماء السابعة والحديث اخرجه البخاري في التفسير ايضا واخرجه النسائي ايضا
فيه ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا محمد بن عبد الله بن اسحيل بضم الهمزة وسكون السين
وكسر الحاء المهملة وفتح الياء آخر الحروف وباللام شيخه هذا من افراده
قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس
مالك الانصاري البصري عن ابن عون هو بفتح المهملة وبالنون عبد الله بن عون بن ارطبان
ابو عون المزني البصري انه قال انبأنا القاسم هو ابن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت من زعم ان محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه عز وجل
اعظم اي في خلق من امر عظيم او مفعوله محذوف ولكن قد رأى جبريل في صورة اي
في هيئته وخلقته وخلقه اي وخلقته التي خلق عليها سادا ما بين الافق الغربي الى الافق
من جبريل اي طبقا ما بين افق السماء وقال احمد باسناده عن ابي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه
قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل في صورته وله ستمائة جناح كل جناح منها
قد سد الافق يسقط من جناحه من التهاويل والدر والياقوت ما الله به عليم والتهاويل
الالوان المختلفة وقال ابن الكلبي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل ان يأتيه في صورته التي
خلقه الله عليها فقال له لا يستطيع ان تثبت لي فقال بلى فظهر له في سماء جناح سد الافق
جناح منها فشاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم امرا عظيما فصعق وهذا معنى قوله تعالى
ولقد رآه نزلة اخرى وقد ثبت ان جبريل عليه السلام كان يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة
دحية الكلبي وتارة كان يأتي في صورة اعرابي وتارة مرتين في صورته التي خلق عليها فرآه منهبطا
من السماء الى الارض ومرة عند سدرة المنتهى كما مر آنفا وجبريل هو امين الوحي وخازن القطر
ويقال له الروح الامين وروح القدس والناموس الاكبر وطاوس الملائكة وسمي جبرئيل
وايل اسم من اسماء الله تعالى فضاف عبد الله وفيه اربع عشرة لغة وقد ذكرها الحبي في تاريخ
الكبير في فصل خلق الملائكة واعلم ان انكار عائشة رضي الله عنها الرؤية لم تذكرها رواية اذ
لو كان لعلمها رواية فيه لذكرته وانما اعتمدت على الآيات ونحوها وهو مشهور وقد قال
ابن مسعود وعن ابي هريرة مثلها وعن ابن عباس انه رآه بعينه رضي الله عنه بطرق وروى
ابن مردويه في تفسيره عن انس وعكرمة عنه في حديث طويل وفيه فاما الكرسي فاني رأيته وفي رواية
بان اثبت بصري في قلي واحد بصري بقوارير نور العرش وروى الدارقطني من حديث حماد بن سلمة
عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا رأيت ربي عز وجل ومن حديث ابي
هريرة رضي الله عنه قال رأيت ربي عز وجل الحديث وذكر ابن اسحق ان ابن عمر رضي الله عنهما ارسل

الى ابن عباس رضي الله عنهما يسأله هل رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ربه فقال الرب والانس
عنه انه رآه بجبهته وروى عنه ان الله تعالى اختص موسى عليه السلام بالكلام وابراهيم
عليه السلام بالخلة ومحمدا صلى الله عليه وسلم بالرؤية وقال الماوردي قيل ان الله قسم كلامه
ورؤيته بين محمد صلى الله عليه وسلم وبين موسى عليه الصلوة والسلام فرآه محمد صلى الله عليه وسلم
مرتين وكلمه موسى عليه الصلوة والسلام مرتين وحكى ابو الفتح الرازي وابو الليث السمرقندي
عن الحكاية عن كعب وحكى عبد الرزاق عن الحسن انه كان يحلف بالله لقد رأى محمد ربه وحكى
القاضي عن احمد انه اقول بحديث ابن عباس رضي الله عنهما بعينه رآه حتى انقطع نفس احمد وقال
الاشعري وجماعة من اصحابه انه رآه ببصره وبعينه رأسه وقال الكرابيسي اونبأنا بنبي من الانبياء عليهم
اوفى منامها نبينا صلى الله عليه وسلم وخص من بينهم بتفضيل الرؤية فان قلت قال الله تعالى
لا تدركه الابصار وقال لن ترانى فالجواب ان المراد بالادراك الاحاطة ونفي الاحاطة لا يستلزم
نفي اصل الرؤية وعن ابن عباس رضي الله عنهما لا تحيط به ونحن نقول به ونقول لا تدركه ابصار الكفار
ولا تدركه الابصار وانما تدركه المبصرون وليس في الشرع دليل قاطع على استحالة الرؤية ولا استحالة
ادراك موجود رؤيته جائزة غير مستحيلة واما قوله لن ترانى فمعناه في الدنيا وذكر القاضي ابو بكر
ان موسى عليه السلام رأى ربه فلذلك صعق وان الجبل رأى ربه فلذلك صار دكا استبطنه من
مواضعه وكل النظر الى الجبل فان استقر مكانه فسوف ترانى ثم قال فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا
وخر موسى صعقا فرآه الجبل فصار دكا ورآه موسى عليه السلام فصعق والله تعالى اعلم حدثنا
محمد بن يوسف هو ابو احمد الفارابري الكبير يروي عنه ابو علي الجياني قال حدثنا ابو اسامة
حماد بن اسامة قال حدثنا زكريا بن زائدة من الزيادة عن ابي اسحاق بضم الهمزة وسكون
السين المهملة وفتح الواو والحاء بين مهملة على وزن احمد هو سعيد بن عمرو بن اشوع بفتح الهمزة وسكون
الشين المعجمة وفتح الواو والحاء بين مهملة على وزن احمد هو سعيد بن عمرو بن اشوع همداني حي
عن الشعبي عامر بن شراحيل عن مسروق انه قال قلت لعائشة رضي الله عنها فاين قوله ثم
دنا فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى ومعنى الفاء في قوله فاين اذا انكرت رؤيته فاعني
قوله ثم دنا فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى قالت ذاك جبريل تعني ان المراد به قربه
منه صلى الله عليه وسلم ولا يرد ان يقال كان ملازما جبريل عليه السلام له صلى الله عليه وسلم
وانما وجه التخصيص بذلك اجابت رضي الله عنها بقوله كان بانيه في صورة الرجل تارة
وفي صورة دحية الكلبي تارة وفي صورة اعرابي واما اتاه هذه المرة في صورته التي هو صورته
الخلقية التي خلق عليها فسد الافق وقد مر انفا انه صلى الله عليه وسلم لم يره في تلك الصورة
الخلقية الا مرتين حدثنا موسى هو ابن اسمعيل البصري قال حدثنا جرير بفتح الجيم هو ابن
حازم قال حدثنا ابو رجاء ضد الخوف هو عمران بن ملحان ويقال عمران بن ملحان ويقال
ويقال ابن عبد الله العطاردي عالم بصري ادرك شيئا من زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره واسلم بعد
الفتح وانى عليه مائة وعشرون سنة وقيل اكثر من ذلك عن عمرة بفتح العين المهملة وضم
الميم ابن جندب وضم قرشي الحمصي رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة
الجمعة رجلوا ابناني قالا لي الذي يوقد النار ما لان خازن النار ومالك جبريل وهذا ميكائيل
والحديث قد مضى في كتاب الجنائز في باب تحوّل في اولاد المشركين مطولا بهذا
الاسناد حدثنا اسامة قال حدثنا ابو عوانة الوضاح اليشكري عن الاعمش عن ابراهيم
بالحاء المهملة والراي سليمان ابن مهران عن ابي الضحى رضي الله عنه انه قال لما اسري برسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا انا بالرسل امر الى موسى فاذا هو رجل ضرب جعد كانه من رجال شنوءة
الحديث صحيح والحديث اخرجه البخاري في النكاح ايضا واخرجه مسلم في الايمان وكذا ابو داود
واخرجه النسائي في المناسك تابعه اي تابع ابا عوانة شعبة اي ابن الحجاج وابو حمزة بالمهملة
والزاي هو محمد بن ميمون السكري وابو داود هو عبد الله بن داود الخريبي بضم الخاء
المعجمة وفتح الراء وبالموحدة مصغرا وابو معاوية هو محمد بن خازم بالمعجمة عن الاعمش اما
متابعة شعبة فوصلها البخاري في النكاح في باب اذا اسلمت المرأة مع زوجها فقال
حدثنا محمد بن بشار قال انا ابو عاصم عن شعبة عن سليمان عن ابي الضحى عن ابي هريرة رضي الله عنه
الى آخره نحوه سواء واما متابعة ابي حمزة فلم يذكرها البخاري واما متابعة ابن داود
فوصلها احمد في مسنده اتم مما وقع هنا واما متابعة ابي معاوية فوصلها مسلم والنسائي فقال مسلم حدثنا
ابو كريب ابو كريب قالا حدثنا ابو معاوية وحدثني ابو سعيد الاشج قال حدثنا وكيع

وحدثني زهير بن حرب واللفظ له قال حدثنا جرير كلهم عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا الرجل امراته الى فراشه فابت
موضع فاث في رواية البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا الليث اي ابن سعد
قال حدثني بالافراد عقيل بضم العين اي ابن خالد عن ابن شهاب الزهري انه قال سمعت انسا
اي ابن عبد الرحمن قال اخبرني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ثم فتر عني الوحي فترة ومدة فترة الوحي كانت ثلاث سنين كما في تاريخ احمد ومدة
الرؤيا كانت ستة اشهر فابتداء النبوة بالرؤيا ووقع في شهر مولده وابتداء وحي اليقظة
وقع في رمضان يوم الاثنين لسبع عشرة خلت منه وفيه انا امشي سمعت صوتا من السماء
فرفعت بصري قبل السماء بكسر القاف وفتح الموحدة اي جهة السماء فاذا الملك الذي جاءني
بحراء قاعد على كرسي بين السماء والارض فجئثت منه بضم الجيم وكسر الهمزة وسكون المثلثة
على البناء للمفعول من الجاث اي رعبت وخفت وفيه لغة اخرى جثثت بمثلثين بعناه حتى
هويت اي سقطت الى الارض فجئت اهلي فقلت زملوني فزملوني فانزل الله تعالى
يا ايها المدثر قم فانذر وفي رواية المقدمة والرجز فاهجر قال ابو سلمة والرجز الاوثان
هذا تفسير منه بان المراد من الرجز في قوله تعالى والرجز فاهجر الاوثان وهو جمع وثن
وهو ما له جثة من خشب وحجر او فضة او جوهر وكانت العرب تنصبها وتعبدها
والحديث قد مر بعينه مستوفى في اول الكتاب في بدء الوحي حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا عبد بضم العين المهملة وسكون الموحدة لقب محمد بن جعفر ابي عبد الله البصري
صاحب الغرائب قال حدثنا شعبة عن قتادة وقال لي خليفة هو ابن خياط شيخ البخاري
حدثنا يزيد بن زريع بضم الزاي مصغرا قال حدثنا سعيد هو ابن ابي عروبة عن قتادة اسناد
بهذا الى انه جمع بين رواية شعبة بن الحجاج عن قتادة وسعيد بن عروبة عن قتادة ايضا
وساق الحديث على لفظ سعيد بن ابي عروبة عن ابي العالية بالعين المهملة واسمه رفيع
بضم الراء وفتح الفاء وسكون المثناة التحتية واخره عين مهملة الرياحي بكسر الراء وفتح المثناة
التحتية وبالحاء المهملة البصري وفي الرواة ابو العالية الاخر ايضا يروي عن ابن عباس
رضي الله عنهما واسمه مختلف فيه وشهرته بالبراء بفتح الموحدة وتشديد الراء وكان يرعى
النحل وهو ايضا بصري حدثنا ابن عم نبيكم يعني ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال رايت ليلة اسري بي موسى رجلا آدم من الادمة وهي لون
السمرة الشديدة وقيل هي من ادمة الارض وهي لونها وهو سمي آدم عليه السلام والادمة
في الابل البياض مع سواد المقلتين يقال بعير آدم وناقة ادماء طوالا بضم الطاء وتخفيف
الواو ومعناه طويل جعدا اي غير سبط الشعر وقال ابن الاثير الجعد في صفات يكون ممدوحا
وذما فالمدح معناه شديد الخلق او يكون جعد الشعر وهو ضد السبط لان الشعر
اكثر في متعود اللحم وانما الذم فهو القصير المتردد الخلق وقال ابو داود ولا اراه جعدا محضا
لان الطوال لا توصف بالجعودة وقال ابن الاثير هذا الكلام غير صحيح لان الطول لا ينافي
الجعودة بل يكون الطويل جعدا وسبطا كائنا من رجال شنوءة بضم الشين المعجمة وضم النون
وسكون الواو وفتح الهمزة قيل هو من محطان وقال الزمخشري شنوءة اسم قبيلة بطن من ازد
طوال القامات وقال ابن هشام شنوءة هو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك
بن نصر بن الازد وانما قيل ازد شنوءة لشنآن كان بينه وبين الغوث وامه ابنة
شنوءي ووجه شبه موسى عليه السلام برجال شنوءة في الطول والشعر ورايت عيسى
رجلا مربوعا اي لا قصيرا ولا طويلا مربوع الخلق بضم الخاء اي معتدل الخلقة مائلا
الى الحمرة والبياض سبط الراس بكسر الموحدة وسكونها سبل الشعر وقال النووي
فيهما وكسرها لغتان مشهورتان ويجوز اسكانها مع كسر السين وفتحها على التخفيف
كما في الكتف قال وانما الجعودة في صفة موسى عليه السلام فالاولى ان يحمل على جعودة اللحم
وهو ان تداوره واجتماعه لا جعودة الشعر لانه جاء في رواية ابي هريرة رضي الله عنه انه رجل
الشعر ورايت مالكا خازن النار والدجال بالفعل في رايت الرجال شبانا اي في الآخرى
اراهن اي ظنا لا بات الله اياه اي امني صلى الله عليه وسلم خديل في هريرة كثير الجم
اي شك من الراوي قال النووي هذا استشهاد من بعض الرواة على انه صلى الله عليه وسلم

قوله عليه السلام وقال الكرماني الظاهر ان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم والضمير راجع
الى الرجال والخطاب لكل واحد من المسلمين قال اخ وابو بكرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم خرج الى المدينة من الرجال اما تلفيق امن صحابه عنه فقد وصله الطبراني
في اواخر الجزء الخامس من المعجم الكبير واما تلفيق ابي بكرة رضي الله عنه فقد
وصله ايضا في هذا الباب والحديث اخرجه البخاري في احاديث الانبياء عليهم السلام ايضا
واخرجه مسلم في الايمان واما مطابقة تلك الاحاديث للترجمة ظاهرة
ما حاصله من الاخبار بوصفه للجنة وانها مخلوقة اي بوجودة الآن وهذا رد على المعتزلة حيث قالوا
انها لا توجد الا يوم القيمة وكذلك قالوا في النار انها تخلق يوم القيمة واما اهل السنة فقد قالوا
الجنة والنار مخلوقتان اليوم والجنة في الاصل البستان من النخل المتكاثف المظل بالتفاف
اغصانه والتركيب دائر على معنى الستر وكانها سميت بذلك لستر ما فيها وتظللها سميت الجنة التي هي المرة من جنه
اذا استره كانها ساترة واحدة لفرط التفافها وسميت دار الثواب جنة لما فيها من الجنات
قال ابو العالية هو رفيع الرياحي وقد ذكر في الباب الذي قبله مطهرة هن الحيض والبول والنزاق
اشار بذلك الى تفسيره لفظ مطهرة في قوله تعالى ولهم فيها ازواج مطهرة وقد وصله ابن ابي حاتم
من رواية مجاهد وزاد ومن المني والولد وفي رواية قتادة من الاذى والاثم وروى هذا عن
قتادة موصولا عن ابي نضرة عن ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا قال الحافظ المستغفري ولا يصح
اسناده واخرج الطبري نحو ذلك عن عطاء واثم منه وقال القاضي مطهرة مما يستقذر من النساء
ويذم من اخلاقهن كالحيض والدرن ودنس الطبع وسوء الخلق فان المطهر يستعمل في الاجسام
والاخلاق والافعال كلما اتوا به متشابها اتوا بالخبر شبهوا ثمرا بثمر فقالوا هذا الذي رزقنا من قبل
اوتينا من قبل اسناد بقوله كلما رزقوا الخ قوله قتادة كلما رزقوا ثمرة من ثمرها رزقا قالوا
هذا الذي رزقنا من قبل واتوا به متشابها بقوله اتوا بخبر ثم اتوا بآخر اي بخبر آخر واستعيد
الضمير من بعض كلما فاذا اتوا بآخر قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وفسر بقوله اوتينا
من قبل قال ابن التين هو من اوتيت اذا اعطيته وهكذا رواية الاكثرين ووقع في رواية
الكشميهني اتينا من اتيته بالقصر بمعنى جئته وقال ابن التين والصواب هو الاول وفي القبلية
وجهان احدهما ما رواه الشيرازي في تفسيره عن ابي مالك وعن ابي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما
وعن مرة عن ابن مسعود رضي الله عنهما وعن ناس من الصحابة رضي الله عنهم قالوا هذا الذي
رزقنا من قبل قالوا انهم اوتوا بالثمر في الجنة فلما نظروا اليها قالوا هذا الذي كنا رزقنا
من قبل قد اتوا الدنيا وهكذا قال قتادة وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم قالوا ما دلهم على الاية من
عمد قولهم ذلك في كل ما رزقوه فيدخل في ذلك اول رزق ورزقوه ليتعين ان لا يكون قبله الا
مكان في الدنيا او الاخرى فاما قاله بعضهم قالوا هذا الذي رزقنا من قبل اعناه مثل الذي كان
بالامس وهكذا قال الربيع بن انس قال ابو عبيدة يقولون ما اشبهه به وقد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال والذي نفس محمد بيده ان الرجل من اهل الجنة ليتناول الثمرة ليأكلها فما هو واصلة
الى فيه حتى يبدل الله تعالى مكانها مثلها فطعامهم اذا اراد وها على الهيئة الاولى قالوا اذا ذلك
والله تعالى اعلم واتوا به متشابها يشبه بعضه بعضا ويختلف في الطعوم وهكذا قال ابو جعفر الرازي
عن الربيع بن انس عن ابي العالية ولكنه قال في الطعم لا الوان وهو ايضا رواية في الصحيح وقال
ابن ابي حاتم حدثنا ابي ثنا اسحق بن سليمان ثنا عمرو بن يسار عن يحيى بن ابي كثير قال تهب الجنة
النسمان فتثير منها المسك ويطوف عليهم الولدان بالفواكه فيأكلونها ثم يؤتون بمثلها فيقولون
لهم اهل الجنة هذا الذي اتينا من قبل فيقول لهم الولدان كلوا فان اللون واحد والطعم مختلف
وهو قوله تعالى واتوا به متشابها وقال ابن جرير في تفسيره باسناده عن السدي عن ابي مالك
عن ابي صالح عن ابن عباس في قوله تعالى متشابها يعني في اللون والمرئي وليس يشبه في الطعم وقال
غيره واتوا به متشابها يشبه ثمر الدنيا غير ان ثمر الجنة اطيب وقال سفيان الثوري عن الاعمش
عن ابي ظبيان عن ابن عباس رضي الله عنهما ليس شيء مما في الجنة مما في الدنيا الا في الاسماء
وفي رواية ليس شيء مما في الدنيا مما في الجنة الا الاسماء وفي رواية ليس في الدنيا مما في الجنة الا
الاسماء وجاء ابن جرير من رواية المؤدب عن الحكم من رواية ابي معاوية كلاهما عن الاعمش به
وقال الحسن معنى قوله متشابها خيارا لا رداءة فيه تطعمونها في الدنيا واية قرية

قال الكرماني

قال الكرماني كيف قدر القطوف يقطفون قلت جعل قطوفها دانية جملة حالية واغنى عن ذلك انها قوله يقطفون كيف شاؤا رواه عبد بن حميد من طريق اسرائيل عن ابي اسحق عن البراء رضي الله عنه قال في قوله تعالى قطوفها دانية يتناول منها حيث شاء واما قوله دانية قريبة رواه ابن ابي حاتم من طريق الثوري عن ابي اسحق عن البراء رضي الله عنه ايضا ومن طريق قتادة قال ادنت فلا يرد ايديهم عنها بعد ولا تسولت الا ذا ان المشرب اشار به الى الاراءك وقوله تعالى متكئين عليها على الاراءك وفسرها بقوله الشرب وكذا فسره عبد بن حميد باسناد صحيح من طريق حصين عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الاراءك الامرة في الجمال ومن طريق منصور عن مجاهد نحوه وذكر ابن عباس رضي الله عنهما والاراءك جمع اريكة قال ابن فارس الاريكة الحجلة على السرير لا تكون الا كذا وعن ثعلب الاريكة لا تكون الا سريرا تحته ابنية عليه ثوار ومخرج والثوار بضم المثلثين الحجلة وتخفيف الواو متاع البيت والحجلة بالخاء المعجمة كبيت له قبة يستر بالثياب ويكون له ازرار كذا في القاموس وقال الحسن اي البصري النضرة في الوجوه والسرور في القلب اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى تعرف في وجوههم نضرة النعيم وقوله تعالى ووقاهم الله شر ذلك اليوم اي في الدنيا فآمنهم من شدائده وقاهم اعطاهم بدل عبوس الكفار وحزنهم نضرة في الوجوه وهي اثر النعمة وحسن اللون والبهاء وسرورا في القلوب وأثر الحسن رواه عبد بن حميد من طريق مبارك بن فضالة عنه وقال مجاهد سلسبيلا حديدة الجرية اشار بذلك الى تفسير ما في قوله تعالى عينا فيها تسمى سلسبيلا وقوله عينا بدل من قوله زنجبيلا فما قبله في قوله تعالى ويسقون فيها كأسا كان مزاجها زنجبيلا اي ما يشبه الزنجبيل في الطعم وكانت العرب يستلذون المزاج الممزوج به وانما ابدله منه ليشفي عنه لذع الزنجبيل ويصفها بنقيضه وقوله فيها اي في الجنة وقال الزجاج اي يسقون عينا فيها تسمى سلسبيلا السلاسة الحدار في الحلق وسهولة مساغها وقال ابو العالية وسعيد بن جبير كأن سميت سلسبيلا لانها تسيل عليهم في الطرق وفي منازلهم تنبع من اصل العرش من جنة عدن الى اهل الجنان والسلسبيل في اللغة وصف لما كان في غاية السلاسة يقال شراب سلسبيل وسلسل وسلسال وقد زيدت الباء فيه حتى صار خماسيا وذكر في غاية السلاسة واثر مجاهد هذا وصله سعيد بن منصور وعبد بن حميد باسنادهما عنه وقوله حديدة بفتح المهملة وكسر الدال المهملة الاولى اي قوية الجرية وشديدتها والجرية بمعنى الجريان وقال القاسمي عياض رواها القابسي جريدة الجرية بالجيم وبالراء بدل الحاء والدال المهملتين وفسرها بالليبة قال والذي رواه لا يعرف وانما فسروه بالسهلة الليبة للجرية انتهى وسيأتي بيان ذلك في تفسير قتادة رواه عبد بن حميد عنه قال في قوله تعالى عينا فيها تسمى سلسبيلا قال سلسة لم يعرض لها حيث شاؤا وفي رواية عبد بن حميد ايضا عن مجاهد قال تجري شبه السلسبيل وهذا رواية الاصل انه اراد قوة الجرى قال الحافظ العسقلاني والذي يظهر انهما لم يتواردا على نحو واحد بل اراد مجاهد صفة جرى العين واراد قتادة صفة الماء وروى ابن ابي حاتم عن عكرمة قال السلسبيل اسم العين المذكورة وهو ظاهر كاية ولكن استبعده لوقوع الصرف فيه وفي الاستبعاد نظر وابعد من زعم انه كلام مفصول من فعل امر مفعول اي سل سبيلا حيث به كأنها تشرب لانه لا يشرب منها الا من سأل اليها سبيلا بالعمل الصالح غول وجع البطن اشار به الى تفسير قوله تعالى لا فيها غول وفسره بوجع البطن وهذا التفسير روي عن مجاهد رواه عبد بن حميد وعن ابن عباس رضي الله عنهما وقتادة صداع اي كما في صحاح الجوهري الدوار ذهابها خمارا وصداع وهو من باب قوله اذا انسل ينزفون لا تذهب عقولهم اشار به الى تفسير قوله تعالى ولا هم عنها ينزفون وفسر ينزفون بقوله لا تذهب عقولهم عند شرب خمر الجنة وهذا التفسير روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره وقرئ ينزفون بكسر الزاي وفيه قولان احدهما انه من انزف الرجل اذا نفد شرابه والآخر انه من انزف اذا سكر واما نزف اذا ذهب عقله من الشرب فمجموع مشهور واذا اخذ الغول بالمعنى الثاني يكون افراده بالنفي ودعطفه على ما بعده لانه من مقتضى فساده كانه جعل رأسه وقال ابن عباس رضي الله عنهما ها ها تمتلئ اشار به الى تفسير قوله تعالى وكأسا دهاقا وفسر الدهاق بقوله ممتلئا يقال دهق الحوض ملأه وقد وصله عبد بن حميد من طريق عكرمة عنه قال الكاس الدهاق الممتلئة المتتابعة وروى الطبري عن ابي كريب شاذان عن يحيى عن مسلم بن خالد عن ابن عباس رضي الله عنهما لقد سقوني دهاقا قال مجاهد هذا الملأى وقال ابن عباس رضي الله عنهما هذا الدهاق وروى بإسناد صحيح عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما

فقه كاشارة اجمالية الى تفسير قوله تع وكواعب اترابا وفسر كواعب
بقوله نواهد وهذا التفسير روى عن ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابن ابي حاتم من طريق علي
ابي طلحة عنه والنواهد جمع ناهد وهي التي بدا نهدها يقال نهد الثدي اذا ارتفع عن الصدر
وصار له حجم والاتراب جمع ترب بالكسر هو الوزن والمثل الرحيق الخمر اشار به الى تفسير قوله تع
رحيق مختوم وفسر الرحيق بالخمر وهذا التفسير وصله الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
رضي الله عنهما في قوله تع رحيق مختوم قال الخمر ختمه بالمسك وقيل الرحيق الخالص من كل شئ
وقال مجاهد يشربها اهل الجنة مرها التسنيم يعلو شراب اهل الجنة اشار بذلك الى تفسير
قوله تع ومزاجه من تسنيم وفسره بقوله يعلو شراب اهل الجنة وهذا التفسير وصله عبد بن حميد
باسناد صحيح عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال التسنيم يعلو شراب اهل الجنة
وهو صرف للمقربين ويمزج لاصحاب اليمين وقال الجوهري التسنيم اسم ماء في الجنة سمي بذلك لانه
يجري فوق الغرف والقصور ختامه طينه مسك اشار بذلك الى تفسير قوله تع رحيق مختوم
ختامه مسك وفسر قوله ختامه بقوله طينه وهذا التفسير وصله ابن ابي حاتم من طريق
مجاهد وقوله تع ختامه مسك قال طينه مسك ومن طريق ابي الدرداء في قوله ختامه مسك
قال هو شراب يجعل مثل الفضة يختمون به آخر شرابهم فمن سعيد بن جبير وابراهيم النخعي
ختامه كريطعمه فتاختان وتاختان اشار به الى تفسير قوله تع فيهما عينان نضاختان
وفسر قوله نضاختان بقوله فياضتان اي فوارتان بالماء روى ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما
وصله ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عنه والنضخ بالمعجمة في العين اكثر من الجملة يقال برمة
منسوبة عنه وضين اناقة اشار به الى تفسير قوله تع على سرر موضونة وفسر الموضونة بالمنسوجة
اي المنسوجة بالذهب وقيل بالجواهر واليواقيت وتنا وضين اناقة وهو البطان وانما سمت
العرب وضين اناقة وضنا لانه منسوج وقال ابو عبيدة في المجاز في قوله على سرر موضونة مداخلة
كما يوصل حلق الدرع بعضها في بعض مضاعفة قال الوضين البطان وهو كالحزام للسرج اذا نسج
بعضه على بعض فضاعفوا وهو وضين في موضع موضون وروى ابن ابي حاتم من طريق الضحاك في قوله
موضونة قال الوضين الشبيك والنسج المقول وسطها مشبك منسوج ومن طريق عكرمة في قوله
موضونة قال مشكلة بالدر والياقوت وأكواب ما لا اذن له ولا عروة والاباريق ذوات
الاذان والعرى اشار بهذا الى تفسير قوله تع بأكواب واباريق والاكواب جمع كوب وفسره بقوله
واكواب ما لا اذن له ولا عروة وقيل اكواب المستدير ولا عرى له ويجمع على اكواب ويجمع الاكواب
على كاوب والاباريق جمع ابريق على وزن افعيل وفعليل وما ذكره ابن هانئ هو قول الفراء سواء
وروى عبد بن حميد من طريق قتادة قال الكوب دون الابريق ليس له عروة عربا متثقلة واحدها
عروب مثل صبور وصبر اشارة الى ما في قوله تع فجعلناهن ابكارا عربا وقوله متثقلة اي
مضمومة الراء وقرئ باسكان الراء ايضا قال الحافظ المستند في مرادهم بالتثقيل الضم
وبالتخفيف الاسكان وقوله واحد بها عروب مثل صبور وصبر اي على وزنه وهذا قول الفراء
وحكى عن الاعمش قال كنت اسمعهم يقولون عربا بالتخفيف وهو كالرسل والرسل فالتخفيف
لغة تميم وبكر قال الفراء وبالوجه التثقيل لان كل فعول او فعيل او فعال جمع على هذا المثال فهو مثقل
مذكرا كان او مؤنثا وذكر الضبي في تفسيره في قوله تع فجعلناهن ابكارا عربا اي عواشق
محبات الى ازواجهن جمع عروب وقال الحسن العروب المتحببة وقال عكرمة العجبة وقال ابن زيد
المشكلة وعن زيد ايضا حسان الكلام وقيل حسنة الفعل وجزء الفراء بان العروب العجبة
والاكثر على انها هي العشقة الى الزوج المحسنة التبعل اترابا على كلمة العرب بفتح العين وكسر
الراء وفتح الباء وجزء الفراء بانها العجبة كما تقدم واخرجه ابن ابي حاتم عن عكرمة كذلك
واخرج الطبري من طريق تميم بن حذلم في قوله عربا قال العربة المحسنة التبعل كانت المرأة
اذا كانت امرأة حسنة التبعل انها العربة ومن طريق عبيد الله بن عبيد بن عمير المكي قال العربة
التي تشتهي زوجها الا ترى ان الرجل يقول لمتابعة انها العربة واهل المدينة العجبة بفتح
العين المعجمة وكسر الجيم وبالجيم من العجب وهو انكسار وانتفاء في المرأة وقرئ عجبة وعجبة
واهل العراق الشكلة بفتح الشين المعجمة وكسر الكاف ذات الدل وقد روى ابن ابي حاتم من طريق
زيد بن اسلم قال العروب المحسنة الكلام ومن طريق جعفر بن محمد عن ابيه عن جده مرفوعا
العرب الكلام مهون عربي وهو ضعيف منقطع وقال ابن عباس رضي الله عنهما والرهان الرقيب

اشار بهذا الى تفسير قوله ثم روح وريحان وجنة نعيم وفسر مجاهد روحا بجنة وريحانا بالرزق وقال الفريابي حدثنا ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله ثم روح قال جنة وريحان قال الرزق واخرج ايضا في الشعب من طريق آدم عن ورقاء بسنده بلفظ فروح وريحان قال الروح جنة وريحان الرزق وقيل روح طيب ونسيم وقيل الاستراحة وقرئ بضم الراء اراد الهيوة التي لا موت معها وقيل المراد الرحمة لانها كالسبب لهيوة الموجود بالهيوة الزائلة وعن الحسن الريحان ريحانا هذا والمنضود الموز والمنضود الموقر حملا ويقال ايضا لا شوك له اشار الى تفسير قوله ثم في سدر مخضود وطلح منضود وفسر قوله وطلح منضود بانه الموز قال القاضي عياض وقع هنا تخليط والصواب ان الموز والمنضود الموقر حملا الذي يتضد بعضه على بعض من كثرة حمله قال العيني واستصوب بعضهم ما قاله البخاري وفيه رد على القاضي عياض والصواب ما قاله القاضي عياض لان المنضود ليس اسم الموز وانما هو صفة الطلح قال الفسوي في تفسير طلح نخل موز وعن السدي شجر يشبه طلح الدنيا وكان له ثمر حلو قال الفسوي ايضا حلو ان وجد وقد عند علي رضي الله عنه وطلح منضود فقال علي وما شان الطلح انما هو طلح منضود ثم قرأ طلعها هضيم فجعل انها في المصحف بالحاء انقله نحو طلعها فقال ان القرآن لا يهاج اليوم ولا يحول وعن الحسن ليس الطلح بالموز وكنه شجر له ظل بارد طيب وقال الفراء وابو عبيدة الطلح عند العرب شجر عظام ليس لها شوك وقيل هو شجر ام غيلان وله ثمار كثير طيب الرائحة وعلى كل تقدير فالمنضود صفة وليس باسم ومعناه متراكم فمن نضد بالحمل من اسفله الى اعلاه فليست له ساق بارزة وقال سعيد بن جبير الجنة من عرقها الى افنانها مثل كله اثنى افنانك قال الفريابي ايضا عن مجاهد في قوله وطلح منضود قال الموز المتراكم ما سدر المنضود الموقر حملا ويقال ايضا لا شوك له وذلك لانهم كانوا يجعلونه بفتح وقد له من ضم وسر ولفظ وج بفتح الواو وتشديد الجيم بالطائف والظاهر من ذلك ان قوله الموز المتراكم تفسير للطلح المنضود ولا للمنضود فقط واما قوله الموقر حملا فهو تفسير للمنضود في قوله ثم في سدر مخضود لا تفسير للمنضود في عبارة البخاري فكان القاضي عياض لم يقف على قول مجاهد فقال الذي وقع في البخاري تخليط والصواب الطلح الموز والمنضود الموقر حملا الذي يتضد بعضه على بعض من كثرة حمله نعم الاظهر في العبارة ان يقال والطلح المنضود الموز المتراكم والمنضود الموقر حملا وقد نقل الطبري القولين عن جمع من العلماء باسانيده اليهم فنقل الاول عن مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير ونقل ايضا عن ابن عباس وقتادة وعكرمة وضمامة بن زهير وغيرهم وكان القاضي عياض استبعد تفسير المخضد بالمثقل لان المخضد في اللغة القطع وقد نقل اهل اللغة ان المخضد ايضا المثنى وعليه يحمل استاويل الاول اي انه من كثرة حمله اثنى فظهر بذلك ان الذي وقع في البخاري صحيح ايضا لا تخليط فافهم والعرب المحبات الى ازواجهن كذا اخرجه عبد بن حميد والطبري وغيرهم من طريق مجاهد قال العرب العواشق واخرج الطبري بسند حسن عن عزام سهل رفيع ويقال مسكوب جاريا شار به الى ما في قوله ثم وماء مسكوب وفسره بقوله جار وفي رواية الفريابي عن مجاهد واراد به انه قوي الجري كانه يسكب سكبا وقيل المسكوب الجاري الذي لا ينقطع جريانه وقيل الجاري في غير اخدود وفرش مرفوعة بعضها فوق بعض اشار به الى ما في قوله ثم وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة وفرش مرفوعة وفسر قوله مرفوعة بقوله بعضها فوق بعض وقد وصله الفريابي عن مجاهد ايضا وقال ابو عبيدة في المجاز المرفوعة العالية يقال بناء مرفوع اي عال وروى ابن حبان والترمذي من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه في قوله ثم وفرش مرفوعة قال ارتفاعها مسيرة خمسمائة عام قال القرطبي معناه ان الفرش في الدرجة وهذا المقدار ارتفاع الدرجة قال وقيل المراد بالفرش المرفوعة النساء المرتفعات القدر لحسنهن وجمالهن انشأناهن انشاء كذا اشار به الى ما في قوله ثم لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما وفسر اللغو بما يطلق به الانسان بالكذب وفسر وصله ايضا الفريابي عن مجاهد كذلك ويقال التاثيم نسبة الى الاثم اي لا يقال لهم اثمت افنان اغصان اشار به الى ما في قوله ثم ذواتا افنان وفسر الافنان بالاغصان وكذا فسره عكرمة وفي تفسير الفسوي الافنان جمع فنن وهو من قولهم افنن فلان في حديثه اذا اخذ في فنون وعن مجاهد افنان اغصان فاصلها فمن وصل ذلك الطبري عنه وعن عكرمة ظل الاغصان على الجيطان وعن الحسن ذواتا افنان ذواتا ظلال وفي الاغصان

بالذكر لانها الخصلة التي تنشعب من فروع الشجرة التي تورق وتثمر فتها لمتد الظل ومنها
يجتنى الثمار وعن الضحاك لنا يعني افنان الوان من الفواكه وواحدها فنن كما قال وجنى
الجنتين دان ما يجتنى قريب منها اشار به الى ما في قوله قد مشكون على قرينا منها من
استبرق وجنى الجنتين دان وقيل جنى بما يجتنى ودان بقوله قريب منها اي من الفرش
وصلة ذلك الطبري عن مجاهد وفي تفسير السدي وجنى الجنتين ثمرها دان قريب ينالها القائم
والقاعد والنائم اي المضطجع مدهامتان سوداوان من الري اشار به الى ما في قوله تعالى
ومن دونهما جنتان فيما قال فكذا ان مدهامتان يعني ومن دون الجنتين الاوليين
الموعود بهما من خاف مقامه وهي الاخريان مدهامتان وفسرها بقوله سوداوان من الري كذا
روى مجاهد وصله الفريابي عنه وقال الفراء مدهامتان يعني خضراوان الى السواد من
الري وعن عطية كادتا ان تكونا سوداوين من شدة الري وهما خضراوان وفي تفسير السمعاني
مدهامتان ناعمتان سوداوان من ريهما وشدة خضرتهما لان الخضرة اذا اشتدت قربت
الى السواد والدهمة السواد الغالب حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا الليث بن سعد
عن ناهم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا مات احدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي فان كان من اهل الجنة
فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار يعني فان كان من اهل الجنة فيعرض
عليه مقعده من مقاعد اهل الجنة وكذا قوله وان كان من اهل النار فلا اتحاد للشرط والجزاء
والحديث قد مضى في كتاب الجنائز في باب الميت يعرض عليه مقعده بالغداة والعشي وقد مضى
الكلام هناك مستوفى فقد ذكر البخاري في هذا الباب خمسة عشر حديثا كلها مطابقة للترجمة
في ذكر الجنة ووصفها فلا حاجة الى ذكر وجه المطابقة في كل منها على حدة حدثنا ابو الوليد
هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا مسلم بفتح السين المهملة وسكون اللام بن زنجير
بفتح الزاي وكسر الراء الاولى العطار وهو البصري قال حدثنا ابو رجاء صفة الخوص واسمه
عمران بن ملحان العطاردي البصري ايضا ادرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم واسلم بعد
الفتح عام وفد ولم ير النبي صلى الله عليه وسلم ولم يهاجر وتوفي بعد ستين سنة عن عمران
بن حصين رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطلعت في الجنة فرأيت
اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الرقاق والنكاح واخرجه الترمذي في صفة جهنم والنسائي في عشرة النساء وفي
الرقاق وفيه الاختلاف على ابي رجاء فان مسلما رواه من حديث التيمي عن ابوب عن ابي رجاء عن
ابن عباس رضي الله عنهما ومن حديث ابي الاشهب عن ابي رجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما
ومن حديث ابن ابي عروبة عن ابي رجاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الترمذي وكلا الاسنادين
ليس فيهما مقال يحتمل ان يكون ابو رجاء سمع منهما جميعا ورواه البخاري في النكاح من حديث
عوف عن ابي رجاء وقال الترمذي ومن روى غير عوف ايضا هذا الحديث عن ابي رجاء عن عمران
بن حصين رضي الله عنه ورواه النسائي من حديث يزيد بن عبد الله ومحمد بن عبد الله وهو
متابع لابي رجاء عن عمران رضي الله عنه ولفظه اقل ساكني الجنة النساء ولفظ عامة
اهل النار النساء وفي النسائي من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه رفعه لا يدخل الجنة
النساء الا بعدد هذا الغراب مع هذه الغربان وفي الاخبار للاثرم الكناني من حديث عبد الرحمن
بن شبل رفعه ان الفساق اهم اهل النار فقم فيهم بالنساء قالوا يا رسول الله اليس بهائنا
واخواننا وبناتنا قال بلى ولكن اذا اعطين لم يشكرن واذا ابتلين لم يصبرن وقال المهلب
انما استحق النساء النار لكفرهن العشير وقال القرطبي انما كان النساء اقل ساكني الجنة
لما يغلب عليهن الهوى والميل الى عاجل زينة الدنيا لنقصان عقولهن فيضعفن عن عمل الآخرة
والتأهب لها لميلهن الى الدنيا والتزين بها والكثرة معرضات عن الآخرة مريدات الانخداع
ويحتمل ان المعروضين عن الدنيا عسيرات جدا سجاياهن يدعوهن الى الآخرة واعمالها
واما الفقراء فان كانوا اقوياء المال اذكياء يتوسل بها الى العلم صالحا ذوايا لسبق كان حينئذ
قد ظهر فضل الفقر لاستعاذته منه رسول الله صلى الله عليه وسلم فالجواب انما استعاذ
من شر فتنة كما استعاذ من شر فتنة الغنى فان قيل ليس في الجنة فقر ولا بخل ولا جبان
فلم خص بالذكر وصفهن بالقلة في الجنة وبالكثرة في النار فالجواب ان ذكر الشيء لا ينفي

وغيره ان المراد بكون النساء اكثر اهل النار كونهن كذلك قبل الشفاعة فيهن واما بعد الشفاعة فيكن اكثر اهل الجنة لما ان لكل رجل زوجين والله تعالى اعلم حدثنا سعيد بن عفير قال حدثنا الليث قال حدثني ح وقراءة عليه قال عن ابن شهاب الزهري انه قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن عند رسول الله اذ قال بينا انا نائم رايتني اي رايت نفسي في الجنة فاذا امرأة تتوضأ قال الكرماني من الوضاءة وهي الحسن والنظافة ويحتمل ان يكون من الوضوء وقال الخطابي فاذا امرأة شوهاء واما استظهاره منه بعض الحروف فصار توضأ لانها مرئية لك في الحلم لانه لا عمل في الجنة لا وضوء ولا غيره والشوهاء واسعة الفم والصفيحة الفم وقال ابن الاعرابي الشوهاء القبيحة وقال الجوهري فرس شوهاء صفة محمودة ويقال يراد بها سعة اشداقها ومدحه عليه الترمذي وقال لرواية التوضأ ووضوء هذه المرأة انما هو لتزداد حسنا ونورا لانها تزيل وسخا ولا قذرا والجنة منزهة عن القذر وقال ابن التين وذكر عن الشيخ ابي الحسن انه قال هذا فيه ان الوضوء وصل الى هذا القصر والفيه الى جانب فقصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر بن الخطاب فذكرت غيرة بفتح الغين المعجمة مصدر غار الرجل على اهله من فلان وهي الحمية والانفة يقال رجل غيور وامرأة غيور وجاء امرأة غيراء وسيفة غيور للمبالغة فولّيت مدبرا فبكى عمر رضي الله عنه وقال عليك انا بارسول الله وقد اخرج البخاري هذا الحديث في فضل عمر رضي الله عنه ايضا واخرجه ابن ماجة ايضا وقال الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رايت في الجنة قصرا من ذهب فقلت لمن هذا قال لعمر فذكر الحديث بمعنى هذا الحديث الى دخلت ايا رصة الجنة يعني رايت في المنام كاني دخلت الجنة هكذا روى في بعض طرق هذا الحديث وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال رؤيا الانبياء حق ومن ثم اعمل حكم بنية عمر رضي الله عنه حتى امتنع من دخول القصر وقد روى احمد من حديث سعد رضي الله عنه قال ان عمر من اهل الجنة وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عادته يتفقد اصحابه سواء كانوا غائبين او حاضرين فقال بينا انا في الجنة اذ رايت قصرا فقلت لمن هذا فقيل لعمر فقيل لعمر الخطاب حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا همام بتشديد الميم هو ابن يحيى بن دينار البصري قال سمعت ابا عمران هو عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون يحدث عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس الاشعري واسم ابي بكر عمرو مات في لاية خالد بن عبد الله وكان اكبر من ابيه ابي بردة عن ابيه عبد الله بن قيس بن سليم الاشعري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الخيمة هي بيت مربع من بيوت الاعراب وهي اشارة الى قوله تعالى حور مقصورات في الخيام درة مجوفة كذا في رواية الاكثرين ووقع في رواية المرخي والمستملي زجوف طوله ووجهه ان المقصود معنى الجنة وهو البيت المذكور او المحل المسار وروي من لالؤ ومجوفة بالفاء وفي رواية المرخي عرضها ستون ميلا والميل ثلث الفرسخ في كل زاوية منها اهلون اهل لا يراهم الآخرون وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما الخيمة درة مجوفة مرسخ في فرسخ لها اربعة الاف مصراع من ذهب وعن ابي الدرداء رضي الله عنه للجنة لالؤة احدى لها سبعون بابا وقال القرطبي يعلم من هذا الحديث ان نوع النساء المشتملة على الحور والآدميات في الجنة اكثر من نوع رجال بني آدم قال ابو عبد الصمد هو عبد العزيز بن عبد الصمد العمي البصري مات سنة سبع وثلاثين ومائة والحارث بن عبيد ابو قدامة بضم القاف الايادي بفتح الهمزة وتخفيف المثناة التحتية وبالدال المهملة يعني ان هذين رويا هذا الحديث عن ابي عمران فقال الآخر عرضها ستون ميلا بدل قول الراوي الاول طولها ستون ميلا وتعليق ابي عبد الصمد وصله البخاري في تفسير سورة الرحمن وتعليق الحارث وصله مسلم ولفظه ان قبته في الجنة لخيمة من لؤلؤة مجوفة طولها ستون ميلا حدثنا الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اعددت لعبادي الصالحين قيل انه يدل على وجود الجنة لان الاعداد لا يكون غالبا الا في شيء حاصل والاحين زادت كلمة ما هنا اما الموصولة او الموصوفة وعين نكرة وقعت في سياق النفي فافاد الاستغراق والمعنى ما لم يعين من العيون وهو من قبيل قوله تعالى

لا الظالمين من جميع ولا شفيع يطاع وقد اطال العيني في هذا فقال ليحمل على نفي الرؤية والعين معا او نفي الرؤية فحسب اي لا رؤية ولا عين اولا رؤية وعلى الاول الغرض منه نفي العين وانما ضمت اليه الرؤية ليؤذن بان انتفاء الموصوف امر محقق لا نزاع فيه وبلغ في تحققه الى ان صار كالمشاهد على نفي الصفة وعكسه انتهى فيما قال ولا اذن سمعت هو كالاول ولا خطر على قلب بشر هو من باب قوله تعالى يود لو يعمر الف سنة لتحذيرهم وقوله على لاحب لا يهتدى بناره اي لا قلب ولا خطور اولا خطور فعمل انتفاء الصفة دليلا على انتفاء الذات اي اذا لم يحصل لمرة القلب وهو الخطور فلا قلب كقوله تعالى ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القوة التي هو شهيه فان لم تحس البشر هنا دون الرئيسين اتى تقدير فالجواب ان يقال لانهم هم الذين ينتفعون بما اعدهم ويتمتعون بساتينه ويخدمون بما لهم بخدوف الملائكة فاقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين قال الداودي هو من قول ابي هريرة رضي الله عنه ورد عليه ابن التين وقال الظاهر خلافه وانه من قوله صلى الله عليه وسلم ثم الحديث كما بتفصيل الاية فانها نفت العلم والحديث اثبت طرق حصوله قال الزمخشري قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين اي لا تعلم النفوس كلهن ولا نفس واحدة منهن ولا ملك مقرب ولا نبي مرسل اخفاء عظيما من انواع اكرامه تعالى لاولياء واخفاه عن جميع خلقه بحيث لا يعلمه الا هو مما تقر به عيونهم ولا مزيد على هذه العدة ولا مطمع وراءها انتهى قال القرطبي معناه ابرد الله دمعتها لان دمعة الفرح باردة حكاه الاصمعي وقال غيره بل لعل الله امتثل حتى رضي به نفسك فلا تشتهي الى غيره فعلى هذا فالمراد باهلها الذين في الحديث ما وصفهم الله تعالى في القرآن بانهم الذين اذا ذكروا ووعظوا بايات الله خروا سجدا وسبحوا اي نزهوه عما لا يليق به كالعجز عن البعث بعد رميم اي عجائب مما ادخر لهم من الكرامة على ما وقفهم الاسلام واتاهم الهدى وهم يستكبرون عن الايمان والطاعة كما يفعل من يصر مستكبرا تجافى جنوبهم اي ترفع وتنحى عن المضاجع اي الفرش ومواضع النوم يدعون ربهم اي داعين اياه خوفا من سخطه وطمعا في رحمته ومما رزقناهم ينفقون في وجوه الخير وعنه صلى الله عليه وسلم اذا جمع الله الاولين والاخرين جاء منادي ينادي بصوت يسمع الخلايق كلهم سيعلم اهل الجمع اليوم من اولى بالكرم ثم يرجع منادي ليعلم الذين كانت تتجافى جنوبهم عن المضاجع فيقومون وهم قليل ثم يرجع منادي ليعلم الذين كانوا يحمدون الله في الباساء والضراء فيقومون وهم قليل فيدخلون الجنة ثم يحاسب سائر الناس وقيل كان ناس من الصحابة يصلون من المغرب الى العشاء فنزلت فيهم والله تعالى اعلم انتهى ثم قوله تعالى في الاية المذكورة في الحديث جزاء بما كانوا يعملون اي جوزوا جزاء او اعطوا الجزاء فان اخفاءه لعلو شانه وقيل هذا القدر لعظمه اعمالهم فاخفى الله ثوابهم جزاء وفاقا حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله هو ابن المبارك قال اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة اي جماعة تلج الجنة اي ترخل الجنة من ولج يلج ولوجا صورتهم على صورة القمر ليلة البدر اي في الاضاءة وسيأتي في الرقاق بلفظ يدخل الجنة من امتي سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر وجوههم هنا في الرواية الثانية والذين على اثارهم كاشد كوكب اضاءة وزاد مسلم في رواية اخرى ثم هم بعد ذلك منازل لا يبصقون فيها من البصاق ولا يتمخطون من المخاط ولا يتغوطون من الغائط وهو كناية عن الحاجز من الشيئين جميعا وزاد في صفة آدم لا يبولون ولا يتغوطون وياتي في الرواية الثانية ولا يبصقون وقد اشتمل ذلك على نفي جميع صفات النقص منهم وفي رواية مسلم من حديث جابر رضي الله عنه ياكل اهل الجنة ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون طعامهم ذلك جشاء كريح المسك وفي رواية انفاسهم من حديث زيد بن ارقم رضي الله عنه قال جاء رجل من اهل الكتاب فقال يا ابا القاسم تزعم ان اهل الجنة ياكلون ويشربون قال نعم ان احدكم ليعطى قوة مائة رجل في الاكل والشرب والجماع قال الذي ياكل ويشرب ايسر له الحاجة وليس في الجنة اذى قال صلى الله عليه وسلم يكون حاجة احدهم رشحا يفيض من جلودهم كرشح المسك وقال الطبري انا نقلبة بن الحارث وقال ابن الجوزي لما كانت اخرية اهل الجنة في غاية المضاعفة والاعداد لم يكن فيها اذى ولا فضلة مستقذرة

بل تولد عن ذلك الاعلاء الطيب ذكي واحسنه أنيتهم الذهب وفي رواية الآنية والفضة وقال في الاساطين الذهب فقط فكانه اكتفى في الموضعين بذكر احدهما عن الاخر فانه يحتمل ان يكون الصنفان لكل منهم ويحتمل ان يكون احد الصنفين لبعضهم والاخر لبعض الاخر وتقدم حديث ابي موسى رضي الله عنه مرفوعا جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما الحديث متفق عليه وفي رواية الاول ما اخرجه الطبراني باسناد فيه من ابن رضي الله عنه مرفوعا ان ادنى اهل الجنة من يقوم على رأسه سبعون الف خادم بيد كل واحد صحفتان واحدة من ذهب والاخرى من فضة الحديث امشاطهم جمع مشط مثلث الميم والاضم منها من الذهب والفضة ومجامرهم جمع مجمرة وهي المجمرة سميت مجمرة لانها يوضع فيها الجمر ليخرج به ما يوضع فيها من البخور وقوله مجامرهم مبتدأ خبره قوله الالوة بفتح الهمزة ويجوز ضمها واللام مشددة الواو مفتوحة ويجوز ضمها واللام مع التشديد كذا رويناه في الاوسط ايضا وحكى ابن التين كسر الهمزة وتخفيف لامه وحذف الهمزة اصلية وقيل زائدة قال الاصمعي ايرها فارسية عربت وهي العود الذي يتجمر به ويفهم منه ان مجامرهم نفس العود وكل في الروايتين الثانية ووقود مجامرهم الالوة فعلى هذا يكون المضاف محذوفا وقال الكرماني في الجنة نفس المجمرة هي العود والا فمجامرهم ايضا كذلك وقال الطيبي المجامر جمع مجمرة بكسر الميم وهو الذي يصنع فيه النار للبخور وبالضم هو الذي يتجمر به واحد له المجرنم قال والمراد في الحديث هو الاول وقال الاسماعيلي ان الالوة هي الوقود نفسه مخالف للمتعارف فان وقودهم غير الالوة وقال الكرماني المجامر جمع والالوة مفرد فلا مطابقة بين المبتدأ والخبر واجاب بان الالوة جنس فان قيل ان رائحة العود انما تفوح بوضعه في النار والجنة لا نار فيها فالجواب انه يحتمل ان يشتعل بغير نار وانما سميت مجمرة باعتبار ما كان في الاصل ويحتمل ان يشتعل بنار لا مضرة فيها ولا احراق ولا ادخان وقيل تفوح بغير اشتعال ومثل ذلك ما اخرجه الترمذي من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا ان الرجل في الجنة ليشتهي الطير فيخر بين يديه مشويا وفيه الاحتمال المذكور وقال القرطبي هذه حال اي حاجة هم الى البضع وهم مرد ونهودهم لا تطلع واحاجة لهم الى البخور وريحهم اطيب من المسك قال وبهذا يجاب بان نعيم اهل الجنة من اكل وشرب وكسوة وطيب ليس على الم من جوع او ظمأ او عري او نتن وانما هي لذات متوالية ونعم متوالية والحكمة في ذلك انهم يتعودون بنوع ما كانوا يتنعمون به في الدنيا وقال المهلب وجه اهل السنة ان نعم اهل الجنة على هيئة نعم اهل الدنيا الا ما بينهما من التفاوت في الذات ودل الكتاب والسنة على ان نعيمهم لا انقطاع له ومجمرهم المسك اي مجمرهم كالمسك في طيب الرائحة ولكل واحد منهم زوجتان اي من نساء الدنيا هذا رواية احمد من وجه آخر عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا في صفة ادنى اهل الجنة منزلة وان له من الحور العين لاثنتين وسبعين زوجة سوى ازواجه من الدنيا وفي حديث ابي سعيد عند مسلم في صفة ادنى اهل الجنة ثم يدخل عليه زوجتاه والذي يظهر ان المراد ان اقل ما لكل واحد منهم زوجتان وقال البيضاوي لعل هذا ان انشئة يعني في قوله زوجتان للتكثير لا للتحديد كقوله تعالى فارجع البصر كرتين وقد جاء ان للواحد من اهل الجنة العدد الكثير من الحور العين وقيل يجوز ان يكون ذلك تحريكا وسعديك فان المراد تلبية بعد تلبية وليس المراد نفس التثنية ويمكن ان يكون ذلك باعتبار الصنفين تحت زوجة طويلة وزوجة قصيرة او احد هما كبيرة والاخرى صغيرة والله تعالى اعلم وقال الحافظ العسقلاني استدل ابو هريرة رضي الله عنه بهذا الحديث على ان النساء في الجنة اكثر من الرجال كما اخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه وهو واضح لكن عارضه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الكسوف المتقدم رايتكن اكثر اهل النار وتجاب بانه لا يلزم من اكثريتهن في النار نفي اكثريتهن في الجنة لكن يشكل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الاخر اطلعت في الجنة فرايت اقل ساكنيها النساء لكن يحتمل ان يكون ذلك في اول الامر قبل خروج العصاة من النار بالشفاعة كما مر ويحتمل ان يكون الراوي رواه بالمعنى الذي فهمه من ان كونهن اكثر ساكني النار يلزم منه ان يكن اقل ساكني الجنة وليس ذلك بلازم كما لا يخفى فاعلم قال النووي كذا وقع زوجتان بناء التانيث وهي لغة

أي لا انقبض
٥

ذكرت في الحديث والاشهر خلافها وورد القرآن وذكر ابو ماتم السجستاني ان الاصمعي كان
ينكر وصمة ويقول انما هي وضح قال فانشد ناقول الفرزدق * وان الذي سمك لبعيد
وجي * فساع الى الاسد الشرى يستبيلها قال ثم ذكر له شواهد اخرى وروى ثم
صوتها من وراء الجرع الحسن وفي الرواية الثالثة من وراء العظم واللحم الخ بضم اليم
وتشديد الظاء المعجمة ما في داخل العظم والمراد به وصفها بالصفاء البالغ وان ما في داخل العظم
والمراد به وصفها بالصفاء البالغ وان ما في داخل العظم لا يستتر بالعظم واللحم والجلد
وفي رواية الترمذي ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حلة حتى يرى مخها وفي رواية احمد
من حديث ابي سعيد رضي الله عنه ينظر وجهه في خدها اصفى من المرآة وقوله من الحسن يجوز
ان يكون بفعل وان يكون بيانية لا اختلاف بينهم اي بين اهل الجنة ولا بغضاء بضم الباء
قلوبهم وانما فتحها من الكدورات قلوبهم مرفوع على الابتداء وخبره قوله قلب واحد بالاضافة
في رواية الاكثرين والمستملي بالتنوين ورفع واحد على انه صفة لقلب وهو من اشبه الرفع
حذفت رواية للبالغة اي كقلب رجل واحد وقد فسره بقوله لا تحاسد فيهم ولا اختلاف
اي ان قلوبهم طاهرة عن الاخلاق المذمومة يسبحون الله بكرة وعشيا ويجيء تفسيرها في
اخر الرواية الآتية اي بمقدارها قال القرطبي هذا الاخبار ليس عن تكليف والزام وقد
فسره جابر رضي الله عنه في حديثه عند مسلم بقوله يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون
النفس ووجه الشبه ان تنفس الانسان لا كلفة عليه فيه ولا بد له منه فجعل تنفسهم
تسبيحا وسببه ان قلوبهم تنورت بمعرفة الرب سبحانه وتعالى واستلذت بحبه ومن احب
شيئا اكثر ذكره فان قيل لا بكرة ولا عشية فيها اذ لا طلوع ولا غروب قلنا الجواب ان المراد منه
مقدارها كما سبقت الاشارة اليه بل المراد منهما الدوام فانهم دائما يتلذذون به
كذا قاله القرطبي واعترض عليه العيني بانهم اذا تلذذوا به دائما يبقى له بكرة وعشيا
بالذات وقال والظاهر ان تسبيحهم يكون في هذين الوقتين فان قيل كيف يعرفون هذين
الوقتين ولا ليل ولا نهار هنا قلت قد قيل ان تحت العرش ستارة معلقة تطوى وتنشر
على يد ملك فاذا طواها يعلمون انهم لو كانوا في الدنيا كان هذا الوقت نهارا واذا اسبلها
يعلمون انهم لو كانوا في الدنيا كان هذا الوقت ليلا والانتصاب بكرة وعشيا على الظرفية
حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب قال حدثنا ابو الزناد عبد الله بن
ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين على اثرهم
بكسر الهمزة وسكون المثلثة ومعناها الضا اي الذين يدخلون الجنة عقيب الاولين والذين
يدخلون هم كاشد كوكب اضاءة وانما اوثر المضاف اليه ليفيد الاستغراق في هذا
النوع من الكواكب يعني اذا تفصيت كوكبا كوكبا ايهم كاشد ضياء واضاءة والقمر من
هذا وبينا التركيب السابق ان الوجه في المثالين هو الاضاءة فقط وفي الاول الهيئة والحسن
والضوء كما اذا قلت زيد على صورة الاسد اي في هيئته وجراءته وهذا التشبيه قريب
من الاستعارة المكنية قلوبهم على قلب رجل واحد لا اختلاف بينهم ولا بغضاء بعض كل امرئ
منهم زوجتان كل واحدة منهما يرى مخ ساقها من وراء لحمها من الحسن يسبحون الله
بكرة وعشيا لا يسقمون ولا يمتخطون ولا يبصقون آنيتهم الذهب والفضة و
امشاطهم الذهب وفي الحديث السابق قال آنيتهم الذهب وهنا زاد الفضة وفي الامشاط
ذكر مكسرين فان كانا كذلك فالموضعين بذكر احدهما كما مر ويحتمل ان يكون ذكر الذهب بيانا
حال الزمرة الاولى وذكر الفضة بيان حال الزمرة الثانية فان الزمرة الاولى من الذهب
امشاطهم وآنية الزمرة الثانية من الفضة فتفاوت الاواني بحسب تفاوت اصحابها
واما الامشاط فلو تفاوت بينهم فيها فلم يذكر الفضة هنا والعلم عند الله ان امشاط
الزمرة الاولى تكون من الفضة ظهرهم بالطريق الاولى والله تعالى اعلم ووقود مجامرهم
الالوة قدم الكلام فيه والحديث السابق قال ابو اليمان يعني العود ومشحمهم المسك
وقال ابن ماهد الاجار اول العود والعنبر ميل النفس الى ان اراه بضم الهمزة اي اظنه وهي
جملة معترضة بين قوله الى الله وقوله تغرب وكان الخاء في شك في لفظ تغرب فادخل قبلها اراه
يعني ان مبدأ العنبر معلوم والخر مظنون وتغرب منصوب بان وتعليق ما بعدها وصله عبد بن حميد

والنسائي وغيرهما من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ ان ذا لغب وقال الطيبي الاكثار يصور
تقول اكثر فلان في حاجته بكى اكثارا اذا خرج بين طلوع الفجر الى وقت الضحى واما الضحى
فمن بعد الزوال قال الشاعر ـ ولا الفيء من برد العشي ـ
بارد وقيل قال والفيء يكون عند زوال الشمس وحينا هي يغيبها حدثنا محمد بن ابي بكر المقدمي
بضم الدال قال حدثنا فليح بن سليمان عن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي اسمه سلمة بن
دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليدخلن
بضم اللام للتاكيد وهو ايضا مؤكد بالنون الثقيلة من امتي الجنة سبعون الفا او سبعمائة
الف شك من الراوي كذا قاله ابن التين وفي حديث مسلم عن عمران بن حصين رضي الله عنه
مرفوعا يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب وفي حديث الترمذي عن ابي امامة رضي الله
عنه مرفوعا وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب
مع كل الف سبعون الفا وثلاث حثيات من حثيات ربي عز وجل وقال غريب وفي حديث ابن ماجه
من حديث انس رضي الله عنه بلفظ مع كل واحد من السبعين الفا سبعون الفا وفي كتاب
المشاعة للقاضي اسمعيل من حديث انس رضي الله عنه مرفوعا ان الله وعدني ان يدخل الجنة
من امتي اربعمائة الف فقال ابو بكر رضي الله عنه زدنا فقال وعدني اضعاف عمر رضي الله عنه
حسبك يا ابا بكر فقال يا عمر ما علمك ان يدخلنا الله الجنة كلنا قال عمر رضي الله عنه
ان شاء الله ادخل الجنة بحثية واحدة فقال صلى الله عليه وسلم صدق عمر وفي كتاب ابن ابي
من حديث عبد العزيز الدراوردي عن عائشة رضي الله عنها قالت قمت رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم فاتبعته فاذا هو في مشربة يصلي فرايت على راسه ثلثة اثواد فلما قضى صلوته قال
من هؤلاء قلت عائشة فقال هل رايت الاثواد قلت لهم قال ان آت اتاني ربي عز وجل فبشرني
ان الله عز وجل يدخل من امتي سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب ثم اتاني في اليوم الثاني
آت من ربي فبشرني ان الله يدخل من امتي مكان كل واحد من السبعين الفا سبعين الفا بغير
حساب ولا عذاب ثم اتاني في اليوم الثالث آت من ربي فبشرني ان الله يدخل من امتي
مكان كل واحد من السبعين الفا المضاعفة سبعين الفا بغير حساب ولا عذاب قالت
يا رب لا يبلغ هذا امتي قال يكملون من الاعراب من لا يصوم ولا يصلي ثم قال التكاثر بادى
اختلف الناس في الامة من هم فقال قوم اهل الملة وقال اخرون كل من بعثت اليه وازمته
الحجة بالدعوة وهؤلاء مختلفة احوالهم فمنهم من بلغته الدعوى فلم يجب كاهل الاديان
من اهل الكتاب وسائر المشركين فهؤلاء لا يدخلون الجنة ابدا ومنهم من دعي فاجاب ولم يتبع
من جهة استعمال ما لزمه بالاجابة فهو مؤمن باجابته الى ما دعي من التوحيد والرسالة وان
لم يستعمل ما امر به اشتغالا عنه وخدعة وتحيرا فهؤلاء من امة الدعوة والاجابة وليسوا
من امة الاتباع ومنهم من اجاب الى ما دعي واستعمل ما امر به فهؤلاء من امة الدعوة والاجابة
والاتباع وهؤلاء الاعراب يجوز ان يكونوا من امة محمد صلى الله عليه وسلم من جهة الاجابة ايمانا
بالله ورسوله ولم يستعملوا ما لزمهم بالاجابة فهؤلاء ليسوا من امته على معنى الاتباع ومعنى
يكملون يعني من هؤلاء الذين امنوا بالله ورسوله ولم يستعملوا ما لزمهم بالاجابة والله هو الموفق
لا يدخل قلبه حتى يدخل آخرهم قال جل لا يدخل آخرهم ايضا حتى يدخل اولهم والا لم يكن
الآخر آخرا فيلزم الدور قال الجواليقي هذا دور معية وانما المنع دور التقدم والمقصود
انهم يدخلون كلهم مقاصصا واحدا وجوههم على صورة القمر ليلة البدر جملة احسنة
وهيئة حالا بعد حال حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي هو المعروف بالمسندي وهو من اولاده
قال حدثنا ابو عامر بن محمد هو ابو محمد المؤدب البغدادي مات سنة ثمان وماتين قال
حدثنا شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي وكان مؤدبا لبعض اولاد بن علي اصله بصري سكن
الكوفة عن قتادة الخ قال حدثنا انس رضي الله عنه قال اهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم
جبة سندس وكان ينهى عن الحرير فعجب الناس منها فقال والذي نفس محمد بيده لمناديل
سعد بن معاذ في الجنة احسن من هذا والحديث مر بمعناه في كتاب الصلاة في باب قبول
الهدية من المشركين ومر الكلام فيه هناك حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد
عن سفيان الثوري الخ قال حدثني الاسود ابو احمد الشيباني قال سمعت ابراهيم النخعي
يحدث عن علقمة عن عبد الله قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب من حرير فجعلوا يعجبون منه

وليه تعالى رسول الله صلى الله عليه وسلم لمناديل سعد بن معاذ في الجنة افضل من هذا اي اشرف وقد مر الحديث بالاسناد في باب قبول الهدية من المشركين وعقب حديث انس رضي الله عنه بعجب الناس منها وفي هذا الحديث تضعيفه حيث وقع في بعضها يعجبون من حسنه وليه حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها قال الداودي يعني في الحسن والبهجة وقال غيره يعني انه دائم لا يفنى فكان افضل مما يفنى قال ابن التين الاحسن في السوط بالذكر فالجواب ان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل فاخبر بذلك المكان الذي يريد ان لا يسبقه اليه احد حدثنا ابو نعيم حدثنا زهير بفتح الزاي وباهاء ابن محمد بن عبد المؤمن ابو المنذر الحنظلي هو هروي مقرئ مشهور مقرئ ليس له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد قال حدثنا يزيد بن ذريع بضم الذال المعجمة وفتح الراء وكسر المهملة وسكون التحتية وفي آخره عين مهملة هو ابن ابي عروبة عن قتادة انه قال حدثنا انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها والحديث اخرجه الترمذي من طريق بهز عن همام عن قتادة وزاد في آخره وان شئتم فاقرؤا وظل ممدود حدثنا محمد بن سنان كذا في المعرفة وتحفة الاشراف الاولى وهو زهير في الفرع قال حدثنا فليح بن سليمان قال حدثنا هلال بن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة بفتح المهملة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها اي باختها وفيها من حور العين خير جليل وفضل معناه ناجيتها كما يقال انا في ظلك اي في ناحيتك وكنفك واشار بذلك الى شدة ادها قال الغرناطي انما احتيج الى هذا التاويل لان الظل في عرف اهل الدنيا ما ابقى عين الشمس واذاها وليس في الجنة شمس ولا اذى وانما هي انوار متوالية لا حر فيها ولا قر بل لذات متوالية ونعم متتالية عامرة مستمرة واقرؤا ان شئتم وظل ممدود قال الخطابي في الشجرة المذكورة يقال انها طوبى وكذا قال ابن لهيعة ودراج عن ابي الهيثم عن عبد الرحمن عن عبد السلمي مرفوعا شجرة طوبى تشبه الخوزة قال رجل يا رسول الله ما اعظم اصلها قال اما علمت جذعة ما احفت باصلها حتى تشكر ثمرتها هريا ودراج ضعيف من حديث جهور حديث عمرو بن امامة رضي الله عنه قال طوبى شجرة الجنة ليس منها دار الا وفيها غصن منها ولا طير حسن ولا ثمرة الا وهي فيها ودراج ابن ابي هيثم وابن ابي الدنيا في صفة الجنة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الظل الممدود شجرة في الجنة على ساق قدر ما يسير الراكب المجدة في ظلها مائة عام من كل نواحيها يخرج اهل الجنة يتحدثون في ظلها فيشتهي بعضهم الابهر فيرسل الله ريحا فتحرك تلك الشجرة كل طوبى كان في الدنيا والغاب فوق الاترجة دون الموز وفيه مفتوحة للتاكيد والغاب والقب كالقاد والقند بمعنى القدر وعنه واو من الجنة خير مما طلعت عليه الشمس او تغرب وقوله والغاب هو من احد كم الى آخره تقدم في الجهاد حدثنا ابراهيم بن المنذر ابو اسحق الحزامي قال حدثنا محمد بن فليح قال حدثني ابي هو فليح بن سليمان بن ابي المغيرة عن هلال اي ابن علي عن عبد الرحمن بن ابي عمرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين على اثارهم كاحسن كوكب دري في السماء اضاءة بضم الهمزة والذال وتشديد الراء والمثناة الفوقية بعد الهاء وآخره تاء تانيث اي انارة وانشد ابو زيد الاضاءة بالظاء والتانيث ايضا اي منورا ايضا وهو الكوكب العظيم الذراق وهو بياض كالدر وقيل لصوء وقيل لشبهه بالدر في كونه ثاقب النجوم كان الله تعالى ارصع الجواهر في اسماء اضاءة فلوبهم على قلب رجل واحد لا تباغض بينهم ولا تحاسد لكل امرئ زوجتان من الحور العين يرى مخ سوقهما من وراء العظم واللحم وهذا الحديث قد اخرج في هذا الباب من طرق ثلثة عن ابي هريرة رضي الله عنه وهذا هو الثالث حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا شعبة اخبرني الحجاج قال سمعت عديا وهو ابن ثابت الانصاري قال سمعت البراء رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما مات ابراهيم قال ان له مرضعا في الجنة انما قال له مرضعا ولم يقل مرضعة لان المراد انثى من شانها الارضاع اعم من ان يكون في حالة الارضاع كذا قال الكرماني قلت حل الحديث في باب الجنائز في باب ما قيل في اولاد المسلمين حدثنا عبد العزيز بن عبد الله

اى ابن يحيى ابو القاسم القرشى العامرى الاويسى المدنى قال حدثنى مالك بن انس عن صفوان بن سليم بضم المهملة وفتح اللام المدنى وعند مسلم فى رواية ابن وهب عن مالك اخبرنى صفوان وهو ابن سليم ايضا كما رواه ابو داود وغيره عن مالك عن زيد بن اسلم بدل صفوان كما ذكره الدارقطنى فى الغرائب عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه وفى رواية فليح عن هلال بن على عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه اخرجه الترمذى وصححه ابن خزيمة ونقل الدارقطنى فى الغرائب عن الذهلى انه قال ليست ارضح حديث فليح يجوز ان يكون عطاء بن يسار حدث به عن ابى سعيد وعن ابى هريرة رضى الله عنهما انتهى وقد رواه ابو سويد عن مالك هكذا عن ابى حازم عن سهل بن سعد رضى الله عنهما ذكره الدارقطنى فى الغرائب وقال انه وهم فيه ايضا قال الحافظ المستقلانى ولكن له اصل من حديث سهل بن سعد رضى الله عنه عند مسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان اهل الجنة يتراؤن اهل الغرف من فوقهم والغرف بضم المعجمة وضم الراء جمع غرفة وهى العلية والمعنى ان اهل الجنة يتفاوتون منازلهم بحسب درجاتهم فى الفضل حتى ان الذين هم فى العلى ليراهم من هو اسفل منهم كما ينظر فى الحديث بقوله لتفاضل ما بينهم كما يترائون الكوكب الدرى قد تقدم انه هو الخمر الشديد الاحمرار وقال هو النجم المضىء المتلألىء وقد تقدم ايضا ان فيه لغات ضم الدال وكسر الراء المشددة بعدها تحتانية ثقيلة وقد تسكن وبعدها همزة ومد وقد تكسر اقله على الحالين فتلك اربع لغات ثم قيل ان المعنى مختلف فالتشديد كانه منسوب الى الدرى بياضه وضيائه وبالهمز كانه مأخوذ من درأ اى دفع لاندفاعه عند طلوعه ونقل ابن الجوزى عن الكسائى تثليث الدال قال فيما انضم شبيه الى الدرو بالكسر الجارى وبالفتح الدافع الغابر قد اقدم رواية الاكثرين وفى رواية الموطأ الغاير بالتحتانية بدل الموحدة قال القاضى عياض من كانه الداخل فى الغروب ومعنى الغابر بالموحدة الذاهب وهو من الاضداد يقال غبر بمعنى ذهب وبمعنى بقى وفى رواية الترمذى الغارب من الغروب وفى رواية الاصيلى الغارب بالمهملة والزاى قال القاضى عياض معناه الذى يبعد للغروب وقيل معناه الغائب ولكن لا يحسن هنا لان المراد ان بعض الاوض يبعد عن الجنة عن بعضها فى راى العين والرواية الاولى هى المشهورة فى الافق قال الحافظ المستقلانى المراد بالافق اطراف السماء يعنى وان كان الاصل بمعنى اطراف السماء وليت شعرى ما المانع من ان يكون المراد بالافق اطراف السماء كما يعين قوله من المشرق او المغرب فان قيل هذا يدل على ان السماء اى قبة كبيرة وما فائدة ذكر المشرق والمغرب فالجواب انه لو قيل فى السماء كان القصد الاول بيان الرفعة ويلزم منه البعد واذا قيل فى الافق من المشرق او المغرب فيكون القصد الاول بيان البعد ويلزم منه الرفعة قال الطيبى فان قلت ما فائدة التقييد بالدرى ثم بالغارب فى الافق قلت الايذان بانه من باب التمثيل الذى وجهه منتزع من عدة امور متوهمة فى المشبه شبه رؤية الرائى فى الجنة اصحاب الغرف ورؤية الرائى الكوكب المستفى الباقى فى الجانب الشرقى او الغربى فى الاستضاءة مع البعد فلو قيل الغائر لم يصح لان الاشراق يفوت عند الغور الا ان يقيد المشرق على العكس فان قيل اذا كان الغاير بالتحتانية كيف يصح قوله من المشرق لان الكواكب انما تغور فى المغرب خاصة فالجواب انه من قبيل قوله متقلدا سيفا ورمحا وعلفته تبنا وماء باردا اى طالعا فى الافق من المشرق وغائرا فى المغرب وفى رواية مسلم من الافق من المشرق او المغرب قال القرطبى من الاولى لابتداء الغاية ايضا قال وهو خروج عن اصلها وليس ببعيد وقد عند الكسائى ان قال بعد وقع فى صحيح البخارى فى المشرق وهى واضحة ووقع فى رواية سهل ابن سعد عند مسلم كما يرون الكوكب الدرى فى الافق المشرقى او الغربى واستشكل ان الذين قال انما تغور الكواكب فى المغرب خاصة فكيف وصف الكوكب المشرقى وقد عرفت انه انما يشكل هذا على رواية الغاير بالتحتانية واما بالموحدة فالغابر يطلق على الماضى فلا اشكال وقد عرفت ان قاعدة الرواية الاولى ايضا انتفاء اصل ما بينهم اى فى الدرجات قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذى نفسى بيده رجال امنوا بالله وصدقوا المرسلين

قال الطيبي بلى جواب وتصديق والسياق يقتضي ان يكون الجواب بالاضراب عن الاول
وايجاب الثاني فلعلها كانت بل فحرفت بلى وقوله رجال خبر مبتدا محذوف تقديره هم رجال
اي قال المنادل لمنازلهم رجال امنوا وحكى ابن التين ان في رواية الي ذر بل هم بلى بتوجيه
بلى بان القعد وضمير هي منازل الانبياء بايجاب الله تعالى وكان قد تفضل الله على عباده
بالوصول الى تلك المنازل وان لم يكونوا من الانبياء وقال ابن التين يحتمل ان يكون بلى جواب النفي
في قولهم لا يبلغها غيرهم فكانه قال بلى يبلغها رجال غيرهم وقوله آمنوا بالله اي حققوا ايمانهم وصدقوا
المرسلين اي حققوا تصديقهم وهم وان كان كل من آمن بالله وصدق رسله وصل الى تلك الدرجة
وليس كذلك ويحتمل ان يكون اشكيم في قوله رجال فيشير الى اناس مخصوصين موصوفين بالصفة
المذكورة ولا يلزم ان يكون كل من وصف بها كذلك لاحتمال ان يكون لمن بلغ تلك المنازل
صفة اخرى وكانه سكت عن الصفة التي اقتضت علو ذلك والمرجية انه قد يبلغها من لم يكن موصوفا
ومن لا عمل له كان يكون جوعها انما هو برحمة الله تعالى وقد وقع للترمذي من وجه اخر عن كعب
رضي الله عنه وان ابا بكر وعمر رضي الله عنهما لمنهم وروى الترمذي ايضا عن علي رضي الله عنه
مرفوعا ان في الجنة لغرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها فقال اعرابي
يا رسول الله قال هي لمن الان الكلام وادام الصيام وصلى بالليل والناس نيام وقال ابن التين
قيل ان المعنى انهم يبلغون درجات الانبياء وقال الداودي يعني انهم يبلغون هذه المنازل التي
وصفت وانما نازل الانبياء فانها فوق ذلك قال الحافظ العسقلاني وقع في حديث ابي هريرة
رضي الله عنه عند احمد والترمذي قال بلى والذي نفسي بيده وامنوا بالله ورسوله
هكذا فيه زيادة الواو والعاطفة فحينئذ تاويل الداودي ويحتمل ان يقال ان الغرف المذكورة
هذه الامة وانما من دونهم فهم الموحدون من غيرهم او اصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة
من اول وهلة ومن دونهم من دخل الجنة بالشفاعة وتؤيد الذي قبله قوله في صفتهم هم الذين
آمنوا بالله وصدقوا المرسلين وتصديق جميع المرسلين انما يتحقق لامة محمد صلى الله عليه وسلم
بعلمهم من قبلهم من الامم فانهم وان كان فيهم من صدق بعض من سبق بعثه من الرسل فهو بطريق
الوقوع لا بطريق التوسع والله اعلم باب صفة ابواب الجنة قال
الحافظ العسقلاني هكذا ترجم بالصفة ولعله اراد بالصفة العدد او الكمية فانه اورد
فيه حديث سهل بن سعد رضي الله عنهما في الجنة ثمانية ابواب وفيها باب يسمى الريان
انتهى وتعقبه العيني بان ذكر الصفة واراده العدد فيه ما فيه فان العدد اسم قال
الجوهري عدودت الشيء عدا احصيته والاسم العدد والعديد والصفة خارجة عن ذات
الشيء وانما ذكر الصفة واراد الكمية فتعسف لانه لا نكتة في العدول عن الكمية الى
الصفة انتهى قلت خبر بان ما ذكره من التزييف ضعيف جدا فان الكون ثمانية صفة
لابواب الجنة وكذا كون باب من ابوابها مسمى بالريان صفة له كما لا يخفى وانما قاله
من ان الذي يظهر ان ذكر ابواب الجنة واقع في محله لان في الباب ذكر ثمانية ابواب
وذكر الصفة اشارة الى قوله الريان فتامله الماذكره الحافظ العسقلاني ايضا وقال ابن بطال
صلى الله عليه وسلم من انفق زوجين دعي من باب الجنة وهذا التعليق رواه البخاري
موصولا في كتاب الصيام في باب الريان للصائمين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من انفق زوجين في سبيل الله فوذ دعي من ابواب الجنة ومعنى الكلام
فيه هنا الله وفي الجهاد ايضا من حديث ابي هريرة رضي الله عنه وفيه فمن كان من اهل
الجهاد دعي من باب الجهاد فيه عبادة اي في هذا الباب حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه
واشاربه الى ما وصله في ذكر عيسى عليه السلام من احاديث الانبياء عليهم السلام من طريق
جنادة بن ابي امية عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من شهد
ان لا اله الا الله الحديث وفيه ادخله الله من ابواب الجنة الثمانية ايها شاء ورواه الطبراني
في معجمه من حديث ابن سلام عن ابي امامة عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ولفظه عليكم
بالجهاد في سبيل الله فانه باب من ابواب الجنة يذهب الله به الهم والغم حدثنا سعيد بن ابي
مريم قال حدثنا محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وقد
مر في الصلوة قال حدثني ابو حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الجنة ثمانية ابواب فيها باب يسمى الريان

اصله الرويا فابدلت الواوياء ثم ادغمت ياء في ياء وهو شدة العطش اذا روت من الماء بالكسر وفي رياً فيرقى مثل رضي ايضا ورويت للحديث بالفتح وروايته لا بد منها الا ان يقال محاذاتهم لما كان بسببهم من العطش من سيماهم وقيل والتاسي هذا الباب الريان لان الصائمين الذين كابدوا العطش في الدنيا اذا دخلوا من هذا الباب الى الجنة يشربون من انهارها الذي هذه صفته فيروون فلا يحصل لهم الظمأ بعد ذلك ابدا وقد وقع حديث سهل هذا مقيدا على الحديثين المعلقين في رواية ابي ذر وقد روي هذه العدة لابواب الجنة في بعض احاديث وعند الترمذي وابن ماجة من حديث عتبة بن عبد الله في صفة ابواب الجنة ان ما بين المصراعين مسيرة اربعين سنة ومطابقة الحديث للترجمة في قوله لمباينة الباب على ما عرفت

باب صفة النار اعاذنا الله منها مخلوقة موجودة الآن كما ان الجنة كذلك وفيه رد على المعتزلة عساقا يقال غسقت عينه ويغسق اذا سال وكان الغساق والغسق واحدا اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى لا يذوقون فيها اي في جهنم بردا ينفع من وجدها ويروحهم ويؤنس عنهم حر النار او النوم على لغة هذيل وعند قولهم منع البرد البرد اي انع ولا شرابا يشربونه تلذذا لا حميما اي ماء حارا قد انتهى حره وعساقا اي ما يغسق ومسيل من صديدهم وقيل الزمهرير وهو مستفى من البرد الا انه اخر يتفي دون الاذى وقد غسقت عينه ويغسق بالفتح مأخوذ من كلام العرب في جملة فانه قال في قوله تعالى الا حميما وغساقا الحميم الماء الحار والغساق ما هو وسال يقال غسقت من العين ومن الجرح وقيل غسقت عينه تغسق اي تسيل وقال الجوهري غسقت عينه اذا اظلمت وغسق الجرح اذا سال منه ما ء ثم وقيل الغساق الماء البارد المنتن فخفف وشدد وقيل الغساق البارد الذي يحرق ببرده كالمحرقا نا ويجوز ودوى ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد وابي العالية والمراد في الآية ما سال من اهل النار من الصديد رواه الطبري عن قتادة ومن قول ابراهيم وعطية بن سعد وغيرهم وقيل من موضعهم اخرجه ايضا عن قول عكرمة وغيره وقال ابن دريد هو صديدهم تغمرهم النار فجمع صديدهم في جام فيسقونه وقال ابن فارس الغساق ما يقطر من جلود اهل النار وقال ابو عبيد الهروي من قرأه بالتشديد اراد اسم السائل ومن قرأه بالتخفيف اراد البارد وقيل الغساق الزمهرير وعند الترمذي والحاكم عن ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا لو ان دلوا من غساق يهراق الى الدنيا لانتن اهل الدنيا واخرج الطبري من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما موقوفا الغساق الثلج الغليظ لو ان صخرة منه تهراق بالمغرب لانتن اهل المشرق وقوله كان الغساق والغسق واحدا كذا في رواية الاكثرين الغسق بفتحتين وفي رواية ابي ذر الغسق على وزن فعيل وقد تردد البخاري في كون الغساق والغسق واحدا او ليس بواحد فان الغساق بمعنى ما ذكره والغسق الظلمة يقال غسق يغسق غسوقا نحو غاسق اذا اظلم واغسق مثله قال الطبري في قوله تعالى ومن شر غاسق اذا وقب الغاسق الليل اذا ادبر الاشياء وعطاها وانما اريد بذلك هجومه على الاشياء هجوم السيل وكان المراد بالاية السائل من الصديد الجامع بين شدة البرد وشدة النتن وبهذا يجتمع الاقوال والله اعلم وحقيقة الحال غسلين كل شيء غسلته فخرج منه شيء وهو غسلين فعلين من الغسل والدر اشار به الى قوله تعالى ولا طعام الا من غسلين وقد فسره بقوله كل شيء الى اخره وهكذا قال ابو عبيدة في المجاز وقد روى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الغسلين صديد اهل النار وقوله فعلين اي وزن غسلين فعلين والنون والياء فيه زائدتان وقوله والدر بفتح الحوشة هو ما يصيب الابل من الجراحات فان قيل بين قوله تعالى ليس لهم طعام الا من ضريع وبين هذه الاية يتوهم المنافاة بحسب الظاهر فكيف يجمع بينهما فالجواب ان الضريع من الغسلين هكذا قيل وفيه انه رد ما سبق في التفسير ان الضريع نبات وهو يسمى الشبرق وهو شوك يرعاه الابل ما دام رطبا فاذا يبس تحامته فاشتد فقيل وقيل شجرة نارية يشبه الضريع وقيل لهذه طعام طائفة من اهل النار والغسلين وكذا الزقوم طعام غيرهم منهم بحسب استحقاقهم فبعضهم يجاز وا بهذا وبعضهم بذلك او المراد طعام من تحامته الابل وتقاذفه لشره وسوء فعله والله تعالى اعلم وقال عكرمة حصب جهنم حطب بالحبشة وصله ابن ابي حاتم من طريق عبد الملك بن جريج سمعت عكرمة بهذا واخرجه ابن ابي عاصم عن ابي سعيد الاشج ثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك

ان ابن عباس سمعت عكرمة وذكر الطبري عن مجاهد مثله الا انه لم يقل بالحبشة وقال ابن عطية ان كان اراد بها انها حبشية الاصل سمعتها العرب فعلمت بها فصارت حينئذ عربية والا فليس في القرآن غير العربية وقال الليث حصب ما تهيء للوقود من الحطب قال ولم يعرفه الا ذلك فيما حصب وروى الفراء عن علي وعائشة رضي الله عنهما انهما قرأها بالطاء وروى الطبري عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قرأها بالصاد المهملة قال وكأنه اراد انهم الذين تتحدد بهم النار لان كل شيء هيجت به النار فهو حصب لها وقد اشار البخاري بذلك الى تفسيره قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم وقال غيره حاصبا الريح العاصف اي قال غيره مكررة في تفسيره قوله تعالى ام امنتم من في السماء ان يرسل عليكم حاصبا او في قصة قوله تعالى انا ارسلنا عليهم حاصبا وكذا فسره ابو عبيدة والحاصب ما يرمي به الريح ومنه حصب جهنم ما يرمى به في جهنم هم لها اي اهل النار حصب جهنم ويقال حصب في الارض ذهب والحصباء الحصى وحصبت الوادي اصبته بالحصباء اي رميته بالحجارة وقد روى الطبري عن ابن جريج في قوله تعالى ان يرسل عليكم حاصبا قال مطر الحجارة صعيد جرز وهم اشار به الى ما في قوله تعالى وسيقي من ماء صديد وفسره بالقيح والدم وكذا فسره ابو عبيدة حيث طفئت اشار به الى ما في قوله تعالى كلما خبت زدناهم سعيرا وفسره بقوله طفت بفتح الطاء وكسر الفاء ويقال طفئت النار تطفأ طفوا وهو من باب علم يعلم من الجمود والطفئات دانيا اطفاتها وقال ابو عبيدة يقولون اذا اسكنت النار طفيها وعلوها بالماء وما دامت تجد فان طفي معظم الجمر قالوا خمدت وان كان طفي كلها قالوا هدرت ولا شك ان نار جهنم لا تطفأ واخرج الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى كلما خبت قال طفئت ومن طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما سكنت ومثله قال ابو عبيدة وفسره تورون تستخرجون اوريت اوقدت اشار به الى ما في قوله تعالى افرايتم النار التي تورون وفسرها بقوله يستخرجون من اوريت واكثر ما يقال وريت من وري الزند يرى بالفتح في الماضي والكسر في المستقبل وريا اذا خرجت ناره وفيه لغة اخرى وري يرى بالكسر فيهما اوريته انا وكذلك وريته توريه وتوريون تورون فاعل فصار تورون على وزن تفعلون المقوين المسافرين والقي القفر اشار به الى ما في قوله تعالى نحن جعلناها تذكرة ومتاعا للمقوين وفسر المقوين بقوله للمسافرين واشتقاقه من اقوى الرجل اذا نزل المنزل القوا بالمد والقفر هو القفر ومنزل قواء اي موضع لا ماء فيه ولا احد وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما للمقوين المسافرين ومن طريق الضحاك وقتادة مثله ومن طريق مجاهد قال للمقوين اي المستمتعين المسافر والحاضر وقال الفراء قوله ومتاعا للمقوين اي منفعة للمسافرين اذا نزلوا الارض ويقال المقوي من لا زاد له وقيل المقوي الذي له مال وقيل المقوي الذي اصحابه وابله اقوياء فيقال هو من معه راية والغي بكسر القاف وتشديد الياء وفسرها بقوله القفر بفتح القاف وسكون الفاء وفي آخره راء وهي مفازة لا نبات فيها ولا ماء ويجمع على قفار وقفر الخباء هذا وقال القاضي في تفسير نحن جعلناها اي جعلنا نار الزناد تذكرة بنعمة في امر البعث كما في سورة يس وبديع قوله تعالى الذي جعل لكم من الشجر الاخضر نارا واذا انتم منه توقدون اوتذكيرا لنار جهنم ومتاعا ومنفعة للمقوين للذين ينزلون القواء وهي القفر والذين خلت بطونهم او مزاودهم من الطعام من اقوت الدار اذا خلت من ساكنها وقال ابن عباس رضي الله عنهما صراط الجحيم سواء الجحيم وسط الجحيم اشار به الى ما في قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم وروى الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله في قوله تعالى فاطلع فرآه في سواء الجحيم قال في وسط الجحيم ومن طريق قتادة والسدي مثله شوبا من حميم يخلط طعامهم وشرابهم الحميم اشار به الى ما في قوله تعالى ثم ان لهم عليها لشوبا من حميم وفسره بقوله يخلط الخ روى الطبري من طريق السدي قال في قوله تعالى ثم ان لهم عليها لشوبا من حميم الشوب الخلط وقال ابو عبيدة تقول العرب كل شيء خلطته بغيره فهو شوب وقوله يساط على البناء للمفعول اي يخلط ومنه المساط وهو الخشبة التي يحول بها ما فيه التخليط وهو بالسين المهملة وقد تبدل صادا وقوله تعالى وتبقى صورة سعد وسعيد اشار به الى ما في قوله تعالى فمنهم شقي وسعيد وفسر الغير بالشقي

والشهيق بالصوت الضعيف وهكذا اخرجه ابن عباس رضي الله عنهما اخرجه الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما ومن طريق العوفي قال الزفير الحاق والشهيق في الصدر ومن طريق قتادة هو اصوت الحمار اوله زفير واخره شهيق وقال الداودي الشهيق هو الذي يبقى بعد الصوت الشديد من الحمار وزفيرها عطاشا اشار به الى ما في قوله تعالى وشوف الجهنميين الى جهنم وزفيرها وقد فسر الورد بالعطاش وكذا روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وروي عن مجاهد وورد منقطعا اعناقهم من الظمأ وقال اهل اللغة الورد مصدر ورود والتقدير عندهم ذوي ورد ويكون بمعنى الواردين الماء ورد ويقال ورد بمعنى ورد كما يقال زور بمعنى زار قيل وهذا ينافي العطش لكن لا يلزم من الورود على الماء الوصول اليه وله وسيأتي في حديث الشفاعة انهم يلقون العطش فيرفع لهم جهنم مراب ماء فيقال الا ترِدُونَ فيردونها فيسقطون فيها والآية في اواخر سورة مريم قال تعالى يوم نحشر المتقين اي نجمعهم الى الرحمن اي الى بيته الذي عرفهم برحمته وفدا واحدهم عليه كما يفد الوفاد على الملوك منتظرين كرامتهم واكرامهم وشوف المجرمين كما يساق البهائم الى جهنم وردا اي عطاشا فان من يرد الماء لا يرده الا العطش او كالدواب التي ترد الماء عيافا خسوا الى ما اشار به الى ما في قوله تعالى شوف يلقون غيا وفسر الغي بالخسران اخرجه ابن ابي حاتم ايضا من طريق ابي عبيدة عن ابن مسعود رضي الله عنه وقيل هو واد في جهنم تستعيذ منه اودية جهنم والآية في سورة مريم ايضا قال تعالى فخلف من بعدهم اي من بعد الذين انعم الله عليهم من انبياء الله واوليائه اي عقبهم وجاء بعدهم خلف عقب سوء يقال خلف صدق بالفتح وخلف سوء بالسكون اضاعوا الصلوة تركوها او اخروها عن وقتها واتبعوا الشهوات كشرب الخمر واستحلال نكاح الاخت من الاب والانهماك في المعاصي وعن علي رضي الله عنه واتبعوا الشهوات من بني الشديد وركب المنظور ولبس المشهور واد رضي الله عنه من قوله من بني البناء المرتفع المتين ومن قوله وركب المنظور من ركب الفرس والبغل لا لقصد بل لاجل ما ينظر اليه للافتخار والتجمل ومن قوله ولبس المشهور اللباس الفاخر الذي ينظر اليه فشوف يلقون غيا اي خسرانا وهلاكا وضلالا عن طريق الجنة وقد فسر الغي ايضا كما في قول الشاعر ومن يلق خيرا يحمد الناس امره ومن يغو لا يعدم على الغي لائما اي لائما فشوف يلقون جزاء غي كقوله تعالى يلق اثاما والله تعالى اعلم وقال مجاهد يسجرون تعقدهم اشار اشار بهذا الى ما في قوله تعالى ثم في النار يسجرون وفسر بقوله توقد بهم النار كانهم يصيرون وقودا لها وكذا اخرجه عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ومحاص انصرف عنه وهو واضح وكذا اخرجه عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد ومحاص انصرف عنه وهو واضح اشار بهذا الى ما في قوله تعالى يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس وفسر النحاس بالصفر يصب على رؤس اهل النار من الكفار واخرج عبد بن حميد من طريق منصور عن مجاهد وفي قوله تعالى يرسل عليكما شواظ من نار قال قطعة من نار حمراء ونحاس قال يذاب اي الصفر فيصب على رؤسهم وقال العيني الصفر بالضم النحاس الذي يعمل منه الآنية وقيل النحاس الدخان قال الاعشى بضيء كضوء سراج السليط لم يجعل الله فيه نحاسا يقال ذوقوا امرها وجربوا وليس هذا من ذوق الفم اشار بهذا الى ما في قوله تعالى وقيل لهم ذوقوا عذاب الحريق وفسره بقوله بامرها الى اخره وغرضه ان الذوق هنا بمعنى المباشرة والتجربة لا بمعنى ذوق الفم وقيل وهذا من المجاز يستعمل الذوق وهو مما يتعلق بالاجسام في المعاني كما في قوله تعالى فذاقوا وبال امرهم وقال الحافظ السفلاني لم ار هذا الغير المصنف وهو كما قيل والذوق يطلق ويراد به حقيقته وهو ذوق الفم ويطلق ويراد به الذوق المعنوي وهو الادراك وهو المراد في قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون وقوله ذوقوا مسكم نار جهنم وقوله تعالى ذوقوا عذاب الحريق وقوله تعالى ذوقوا مسكم نار جهنم وكذلك في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت قال ولغي عن بعض علماء العصر انه فسره هنا بمعنى الخيل وجعل الاستثناء منقطعا وهو ضعيف وروى ابن ابي حاتم من حديث ابي برزة الاسلمي موقوفا والطبراني من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا لم يخل على اهل النار ساعة منذ خلقت الا ساعة هذه الآية فذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا مارج ما لهب من نار اشار به الى ما في قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار وفسره بقوله خالص من النار وروى الطبراني

من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار
قال من خالص النار ومن طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خلقت الجن من مارج
وهو لسان النار الذي يجري في طرفها اذا التهب وقال الفراء المارج النار ولها لهب
وربما جاء منها ومنها هذه الصواعق مرج الامير رعيته اذا خلاهم يعدو بعضهم
على بعض يعني تركهم حتى ظلم بعضهم بعضا مرج ملتبس شاذ به الى قوله تعالى فهم في امر مريج
وفتح بقوله ملتبس اي مختلط وفي رواية العوفي هي مختلف امر مختلف وهو تصحيف كذا قال الحافظ
المستقلاني وقال ابو عبيدة في قوله تعالى فهم في امر مريج قال مختلف وروى الطبري عن ابن
عباس رضي الله عنهما فهم في امر مريج قال مختلف ومن طريق سعيد بن جبير ومجاهد قال ملتبس
ومن طريق قتادة قال ان ترك الحق مرج عليه رايه والتبس عليه دينه ومنه قولهم مرج امر
الناس اختلط وهو كضرب وامتار مرج بالفتح فمناه ترك وخلى ومنه قوله تعالى مرج البحرين
يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان اي يختلطان لا يبغيان على الاخر وفي تفسير السدي اي ارسل
البحرين العذب والملح مجاورين يلتقيان لا فصل بين الماءين في مرأى العين بينهما برزخ
حاجز وهما كل من قدرة الله تعالى وحكمته لا يبغيان لا يجاوزان حديهما ولا يبغي احدهما
على الاخر بالمازجة ولا يختلطان ولا يتغيران وقال قتادة لا يطغيان على الناس ولا يفرق
ومنه قولهم ايضا مرجت دابتك تركتها قال ابو عبيدة في قوله تعالى مرج البحرين يلتقيان
هو كقولك مرجت دابتك اذا تركت عنها وتركتها وفي الصحاح مرجت الدابة ارجها بالضم
مرجا اذا ارسلتها ترعى وقال الفراء مرج البحرين يلتقيان ارسلهما ثم يلتقيان بعد وقوله تعالى
من طريق علي ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال المراد بالبحرين هنا بحر السماء وبحر الارض
يلتقيان كل عام وكذا روى عن مجاهد والضحاك ومن طريق سعيد بن جبير وابن ابزى مثله
ومن طريق الحسن مرج البحرين يعني بحر الروم وبحر الهند ومن طريق قتادة وكذا عن الحسن
ايضا بحر فارس والروم بينهما برزخ وهو الجزائر قال الطبري وهو الاولى لانه سبحانه قال
بعد ذلك يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان وانما يخرج اللؤلؤ من اصداف بحر الارض عن قطرب
انه قال الحافظ المستقلاني وفي هذا دفع لمن جزم بان المراد بهما البحر الحلو والبحر الملح وجعل
قوله منهما من مجاز التغليب والله تعالى اعلم تنبيه واعلم ان الشيخ لم يرو هذه اللفظة
ولم يوجد في نسخته شيء من ذلك وامثال هذه مما سمعها الفربري من البخاري عند سماع الكتاب
فالحقها هو بروايته ولي وضع هذا الجامع عليها لا وجودها اذ موضوعه رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جهة افواله وافعاله واحواله فينبغي ان لا يجاوز البحث فيه عن ذلك
حدثنا ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة اي ابن الحجاج عن مهاجر
بلفظ اسم الفاعل من هاجر هو ابو الحسن الصائغ يعد في الكوفيين قال سمعت زيد بن وهب
هو ابو سليمان الهمداني الكوفي خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم
وهو في الطريق يقول سمعت ابا ذر هو جندب بن جنادة الغفاري رضي الله عنه يقول
كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فقال ابرد ثم قال ابرد حتى فاء الفيء يعني التلول
يعني حتى وقع الظل تحت التلول فقال ابرد وابا الصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم قال
الخطابي الابراد ان تفوع الاجساد ويكسر وهج الحر ويسمى ذلك بردا لا ضافة الحر الظهيرة وفيح
جهنم سطوع حرها وارتفاع لهبها ويحتمل ان يراد به التمثيل فيشبه بحر جهنم حر هم اذا ضربه
بقول كما تحدون فيح جهنم فاحدوا واخر الظهيرة واذاها قال ابن الاعرابي الظل ما سخنته
الشمس والفيء ما نسخ الشمس وقال الفراء الفيء رجوع الظل من جانب المغرب الى جانب المشرق
والتلول جمع تل بفتح المثناة الفوقية وتشديد اللام وهو كل ما اجتمع على الارض من تراب
ورمل والتلول كونها منبطحة منبسطة غير شاخصة لا يظهر لها ظل الا اذا ذهبت
وقت الظهر والحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب الابراد بالظهر ومطابقته للترجمة
في قوله من فيح جهنم حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة عن الاعمش
سليمان بن مهران عن ذكوان عن ابي سعيد رضي الله عنه اثر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ابردوا بالصلاة فان شدة الحر من فيح جهنم وقد مر الحديث في باب الذي ذكر ومطابقته
للترجمة كما بينا حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري انه قال اخبرني ابو سلمة
بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف فاشد ما تجدون من الحر واشد ما تجدون من الزمهرير والحديث قد مضى في الصلوة في الباب المذكور ايضا وهذه دلالة على ان الله خلق فيها ادراكا ونطقا وقيل ان الخشية والتأثر اسم لمخلوقات وان لم تكن اذ اشاهدها عبد امنت على دعائه والنار اذا استجار منها احد امنت على دعائه ومرورد ان النار تخاطب المؤمن بقولها جز يا مؤمن فقد اطفأ نورك لهبي وقال ابن بطال اي اذا مررت مشتكاء النار وطريق الجنة ذهبت ماضي عياض والقرطبي والنووي والمنذري وابن المنير لصلاحية الفرع لذلك وتبعهما اي حمله على المجاز هنا شكواها مجازا عن كثرتها وغليانها واكل بعضها بعضا مجازا عن اتقاد حاضرها بحيث يضيق عليها مكانها فيسعى كل جزء في اقناء الجزء الآخر والاستيلاء على مكانه وتنفسها مجازا عن خروج ما يبرز منها وتلهبها وقال ابن عبد البر كلا القولين وجه وظاهره الاول ارجح ومطابقته للترجمة في قوله اشتكت النار فان المراد منه جهنم وليس المراد نفس النار لان جهنم فيها النار وفيها الزمهرير وهو البرد الشديد ولفظ جهنم يشملها وغيرها والله اعلم من انواع العذاب عاذنا الله بذلك برحمته حدثنا عبد الله بن محمد هو المسندي قال حدثنا ابو عامر عبد الملك هو العقدي بفتح العين المهملة والقاف قال حدثنا همام بالتشديد هو ابن يحيى البصري عن ابي جمرة بالجيم والراء هو نصر بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة انه قال كنت اجالس ابن عباس رضي الله عنهما بمكة فاخذتني الحمى فقال ابردها عنك بماء زمزم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم وفيح جهنم سطوع حرها قاله الليث ويقال فاحت القدر اذا غلت واصله واو وفي فاردوها بالماء او قال بماء زمزم شك همام وهذا من الطب النبوي الذي لا يشك في حصول الشفاء به وكلام الطبيب الذي يخالف هذا او امثاله لغو لا يلتفت اليه والحديث قد اخرجه المشائخ في الطب ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا عمرو بن عباس بالموحدة المشددة والمهملة ابو عثمان البصري قال حدثنا عبد الرحمن اي ابن مهدي قال حدثنا سفيان هو الثوري يروي عن ابيه سعيد بن مسروق عن عباية بفتح العين المهملة وبالباء الموحدة المخففة وبعد الالف هناة تحتية ابن رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء والعين المهملة انه قال اخبرني رافع بالفاء ابن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة الانصاري الحارثي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فور جهنم اي من شدة حرها وفاران جبل فاردوها عنكم بالماء ومطابقته للترجمة في قوله من فور جهنم وقد اخرجه البخاري في الطب ايضا وكذا اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجة فيه حدثنا هلال بن اسحاق قال حدثنا زهير قال حدثنا هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحمى من فيح جهنم فاردوها بالماء حدثنا مسدد عن يحيى هو ابن سعيد القطان عن عبيد الله انه قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحمى من فيح جهنم فاردوها بالماء وفي هذا الباب روى ابو نعيم من حديث ابي عبيدة بن حذيفة عن عمته فاطمة قالت عرك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدمي فامرني بغسلهما بطشت ثم اضطجع بجنبه فجعل يقطر الماء على فؤاده فقلت ادع الله ان يكشف عنك فقال ان اشد الناس بلاء الانبياء ثم الذين يلونهم وعن طارق بن شهاب سمعت سلمة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتني في وجه الصبح بماء اصبه على فصلى احدنا فخرج الى الصلوة ورؤى ابو سعيد من حديث اسمعيل بن نصر الكلبي عن الحسن عن سمرة مرفوعا الحمى قطعة من النار ان حم دعا بقربة من ماء فاوكاها على قدره فاغتسل وصححه الحاكم وروى ابن ماجه من حديث ابن عمر عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا الحمى كير من كير جهنم فبردوها عنكم بالماء البارد وروى الحاكم من حديث انس رضي الله عنه مرفوعا ان احم احدكم فليستنقع عليه الماء البارد من السحر ثلاثا وصححه الحاكم ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو اخرجه مسلم في الطب ايضا حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني ابي قال حدثني ابو عامر عن ابي زياد عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النار وهو مبتدأ خبره قوله جزء من سبعين جزءا من نار جهنم وفي رواية لاحمد من مائة جزء والجمع بينهما ان الحكم للزائد او المراد المبالغة في الكثرة لا العدد الخاص وزاد الترمذي

من حديث ابي سعيد رضي الله عنه لكل جزء منها حرها وروى ابن ماجة من حديث انس رضي الله عنه
مرفوعا نار كم هذه جزء من سبعين جزأ من نار جهنم وقيل انها اطفئت بالماء مرتين ما
انتفع به وانما ينتفع عباده عز وجل ان لا يعيدها فيها وذكر ابن عيينة وجماعة من حديث
ابن عباس رضي الله عنهما هذه النار التي يضرب بها البحر سبع مرات ولولا ذلك ما انتفع بها احد
وعن ابن مسعود رضي الله عنه ضرب بها البحر عشر مرات وسئل عن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا
عن نار الدنيا ام طلعت قال بل ان جهنم غيرانها اطفئت بالماء سبعين مرة ولولا ذلك ما قرت لاحد
من نار جهنم ومعنى قوله جزء من سبعين جزأ انه يوجد من النار التي يوقد بها الادميون
كانت جزأ من اجزاء نار جهنم التي هي سبعون جزأ كل جزء اشد منه قيل يا رسول الله ان كانت
لكافية ان هذه محصنة من الفضلة عند البصريين وهذا الامر هو المفرقة بين ان النافية وان
المخففة من الفضلة والمعنى ان نار الدنيا كانت كافية لتعذيب الجهنميين وهي عند الكوفيين
بمعنى ما والوجه بقي الا تقديره عندهم فما كانت الا كافية قال اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فضلت اي نار جهنم عليها اي على نار الدنيا ويروى عليهن تسعة وستين جزأ كلهن مثل
حرها اي كما فضلت عليها في المقدار تسعة وستين جزأ وقال الطيبي فان قلت كيف طابق
لفظ فضلت عليها الخ جوابا وقد علم هذا التفضيل من كلامه السابق قلت مقتضاه المنع من
دعوى الاجزاء بل ما يصدر من خلقه ويروى ان المبارك عن معمر عن محمد بن المنكدر قال لما
خلقت النار فزعت الملائكة وطارت افئدتهم ولما خلق آدم عليه السلام سكن ذلك
عنهم وقال مجون بن مهران لما خلق الله جهنم مرها فرقرت فلم يبق في الجنات السبع ملك
الا خر لوجهه فقال لم ازيت ارهبوا دونكم اما علمتم اني خلقتكم للطاعة وهذه خلقتها
لاهل المعصية قالوا ربنا لا تأمنها حتى نرى اهلها فانزل الله تعالى وان منكم الا واردها الآية
وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعا ان تحت الارض سبعين جهنم ذكره ابن
عبد البر وضعفه وفي تفسير ابن الثعلبي في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض جهنم و
سموات الخزنة وهذا مخالف لما ذهب اليه اهل السنة من انهما مخلوقتان موجودتان
الآن ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان
اي ابن عيينة عن عمرو وهو ابن دينار انه سمع عطاء اي ابن ابي رباح يخبر عن صفوان يعلى عن
ابيه يعلى بن امية انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ايقظا على المنبر وناد وا يا مالك
وقد مر الحديث في باب ذكر الملائكة وانما ذكره هنا لمطابقة قوله يا مالك للترجمة فان المراد
من مالك هو خازن النار حدثنا علي هو علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان
هو ابن عيينة عن الاعمش هو سليمان بن مهران عن ابي وائل هو شقيق بن سلمة انه قال قيل
لابي اسامة هو ابن زيد بن حارثة حب النبي صلى الله عليه وسلم لو اتيت فلانا اراد به عثمان بن
عفان رضي الله عنه وجواب لو محذوف اي لفعلت وهو التحي يستغني عن الجواب تكلمه اي فيما يقع من
الفتنة بين الناس والسعي في اطفاء نائرتها قال اما كرماني وفي الموضح اراد ان يكلمه في شان
اخيه لامه الوليد بن عقبة لما شهد عليه بما شهد فقيل لاسامة ذلك لكونه كان من خواص
عثمان رضي الله عنه قال انكم لترون اني لا اكلمه اي انكم لتظنون اني لا اكلمه الا اسمعكم
من الاسماع اي لا يخصوركم وانتم تسمعون وروى لا يسمعكم بصيغة المصدر اي لا وقت يسمعكم
اني اكلمه في السر دون ان اجاهر بامر من اموره الفتن ما صلة اكلمه طلبا للمصلحة لا تهييجا
للفتنة لان المجاهرة بالانكار على الامراء فيه نوع الخروج عليهم وفيه تشتيع عليهم وتادية
الى اختراق الكلمة وتشتت الجماعة لا اكون اول من فتحه اي اول من فتح بابا من ابواب
الفتنة ولا احب ان كان علي امير ان يفتح هو ان اي لا تكان اشجعنا من بعد شيء
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما سمعته يقول قال سمعته يقول
يجاء بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتابه في النار اي تنصب امعاؤه من
جوفه وتخرج من دبره والاندلاق بالدال المهملة والقاف الخروج بالسرعة ومنه اندلق
السيف اذا خرج من غمده من غير ليل والاقتاب جمع قتب بالكسر هي الامعاء والقتب
بالتحريك وضع قتبه ومنه سمي الرجل قتيبة فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع
اهل النار عليه فيقولون اي فلان ما شانك اي ما حالك التي انت فيها الست
كنت تامرنا بالمعروف هو اسم جامع لكل ما عرف

من طاعة الله عز وجل والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما امر به الشرع من الحسنات وهو من الصفات الغالبة اى امر معروف بين الناس لا ينكرونه ونهيا ناهيا عن المنكر وهو ضد المعروف وكل ما قبحه الشرع وحرمه ووجه قبحه منكر قالت امركم بالمعروف ولا تأمر وانهاكم عن المنكر وانتم و في الحديث بالادب مع الامراء والتلطف بهم ووعظهم سرا وتبليغهم قول الناس فيهم ليكفوا عنه هذا كله اذا امكن فان لم يكن الوعظ سرا فليعمل علانية لئلا يضيع الحق لما روى طارق بن شهاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر واخرجه الترمذي من حديث ابي سعيد رضي الله عنه باسناد حسن قال الطبري معناه اذا امن على نفسه ان لحقه من البلاء ما لا طاقة له به وروى ذلك عن ابن مسعود وحذيفة وهو من نحو اسامة رضي الله عنهم وقال آخرون الواجب على من رأى منكرا من ذي سلطان ان ينكره علانية كيفما امكنه وروى ذلك عن عمر وابي كعب رضي الله عنهما وقال آخرون الواجب ان ينكر بقلبه وينبغي لمن امر بمعروف ان يكون كامل الخبرة وصية فيه قال شعيب عليه السلام وما اريد ان اخالفكم الى ما انهاكم عنه وقد اوجب جماعة ان لا امر بالمعروف ونهي عن المنكر على من لا يفعل ذينك حتى قال جماعة من الناس يجب على متعاطي الكاس ان ينهى جلاسه عنه وفي وصف جهنم بامر عظيم وقد روى مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا يؤتى بجهنم يوم القيمة لها سبعون الف زمام مع كل زمام سبعون الف ملك يجرونها ولابن وهب عن زيد بن اسلم عن علي رضي الله عنه مرفوعا فيهم يجرونها اذ شردت عليهم شردة فلولا انهم اريد ذكرها لاخرقت من في الجمع ومطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر النار التي في جهنم وقد اخرجه البخاري في الفتن ايضا واخرجه مسلم في آخر كتاب رواه اي روى الحديث المذكور محمد وهو محمد بن جعفر عن شعبة عن الاعمش وهذا التعليق وصله البخاري في كتاب الفتن باب

بيان صفة ابليس وجنوده

اعلم ان الكلام في صفته وحقيقته امر على انواع الاول انه هل هو مشتق ولم قال جماعة هو اسم اعجمي وهذا ضيع الصرف للعلمية والعجمة وقال ابن الانباري لو كان عربيا لصرف كاكليل وقال الطبري انما لم يصرف وان كان عربيا لقلة نظيره في كلام العرب فشبهوه بالاعجمي وفيه نظر لان ذلك او قلة النظير في كلامهم ليس من موانع الصرف على ان له نظائر كاخريط واصيلت وقال قوم انه اسم عربي مشتق من ابلس اذا يئس قال الجوهري ابلس من رحمة الله اي يئس ومنه سمي ابليس واستبعد كونه مشتقا لانه لو كان كذلك لكان انما سمي ابليس بعد يأسه من رحمة الله بطرده ولعنه وظاهر القرآن انه كان يسمى بذلك قبل ذلك كذا قيل ولا دلالة فيه على ذلك لجواز ان يسمى بذلك باعتبار ما سيقع له نعم روى الطبري وابن ابي الدنيا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان اسم ابليس حيث كان عند الملائكة عزازيل ثم ابليس بعد وهذا يؤيد قول من زاد انه عربي وعن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا ان اسمه الحارث واما كنيته فقيل كانت كنيته ابا مرة وقيل ابو الحرث وقيل ابو كردوس النوع الثاني في بيان خلقه روى الطبراني من حديث حجاج عن ابن جريج عن صالح مولى التوءمة وشريك عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان من الملائكة قبيلة من الجن وكانوا يسمون منها وعن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا سمي قبيلة الجن لانهم خزان الجنة وعن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا قال ابليس من حي من احياء الملائكة يقال لهم الجن خلقوا من نار السموم وخلقت الملائكة كلهم من النور غير هذا الحي وعن الحسن البصري انه من الشياطين وليس من الملائكة قط واحج بقوله تعالى كان من الجن وقال مقاتل لا من الملائكة ولا من الجن بل هو خلق منفرد من النار كما خلق آدم عليه السلام من الطين وقال مجاهد بن جبر كان ابليس من الجن الذين يعملون في الارض الفساد فامر بعض الملائكة فذهب به الى السماء ويقال كان نوع الجن سكان الارض وكان فيهم الملك والبنوة والدرك والرتبة فاستمروا على ذلك برهة ثم طغوا واعتدوا وجحدوا الربوبية وسفكوا الدماء فارسل الله اليهم جندا من الملائكة فقاتلوهم فقاتلا شديدا فطردوهم الى الجزائر والبحار واسروا منهم طائفا كثيرة وكان فيمن اسر عزازيل وهو اذ ذاك صبي ونشأ مع الملائكة وكلفهم بكلفهم وتعلم من علمهم واخذ بسوسهم وطالت ايامه حتى صار رئيسا فيهم حتى اراد الله خلق آدم عليه السلام واتفق له ما اتفق وروى عكرمة عن ابن عباس

رضي الله عنهما انه قال ابليس اصل الجان والشياطين وهو ابو الكل وروى بحاهد عن ابن عباس
الجان ابو الجن كلهم كما ان آدم عليه السلام ابو البشر النوع الثالث في جنس وصفته
اما جنسه فاذكره الماوردي في تفسيره هو محض الشهوات مشتق من الابلاس وهو اليأس
من الخير واما صفته فما قاله الطبري كان الله قد حشر خلقه وشرفه وكرمه وملكه على
سماء الدنيا والارض وجعله مع ذلك من خزان الجنة فاستكبر على الله وادعى الربوبية ودعا من كان
تحت يده الى طاعته وعبادته فمحقه الله شيطانا رجيما وعذبه وسلبه ما كان خوله وطرده
عن سماواته في العاجل ثم جعل مسكنه ومسكن شيعته واتباعه في الاخرة نار جهنم انتهى
ويقال كان يقال له طاوس الملائكة لجسته ثم مسخه الله تعالى وقال عبد الله بن احمد باسناده عن
ابن عباس رضي الله عنهما قال كان ابليس ثالث ثلاثة في ملك الارض وكان يعبد الله مع الملائكة
يحيى عليه السلام ذلك منه وكان يأتيه في صور شتى فقال يحيى تأتيني في صور شتى فقال اني
فيها فاتاه فيها فاذا هو مشوه الخلق كريه المنظر جسده جسد خنزير ووجهه وجه قرد وبهاء
شعر قطران طولا واسنانه كلها اعظم واحد وليس له لحية ويداه في منكبيه وله بدن الحمار
في ذنابه واصابعه علقة واحدة وعليه لباس المجوس واليهود والنصارى وفي وسطه منطقة
من جلود السباع فيها كيران معلقة وعليه جلاجل في يده جرس عظيم وعلى راسه بيضة من حديد
مموهة كالخطاف فقال يحيى عليه السلام ويلك ما الذي شوه خلقك فقال كنت طاوس الملائكة
فمسخني الله تعالى الى اقبح صورة وهي التي قال فاهوى الكيزان قال شهوات بني آدم قال فما
هذا الرمح قال صوت المعازف والنوح قال فما هذه الخطاطيف قال اخطف بها عقولهم قال
فاين مسكنك قال بقصد ودهم واجرى في عروقهم قال فما الذي يعصمهم منك قال بعض الاوقات
وحتى الاحرة النوع الرابع في اولاده وجنوده روى عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما انه
قال بلغنا ان لابليس اولادا كثيرا بيا واعتماده على خمسة منهم ثبر والاعور ومسوط وداسم
وزلنبور وقال مقاتل لابليس الف ولد بيض نفسه ويلد ويبيض كل يوم ما اراد من اولاده
المذهب وخنزب وهفاف ووسع والوهان والمتقاضي وجعل كل واحد منهم على من ذكره العيني
في تاريخه الكبير ومن ذريته الاقعص وهامة بن الاقعص وبلزوذ وهو الموكل بالسواق
وامهم طرطبه وقيل اللهوهاصنتهم ذكره الثعالبي قالوا باضت ثلاثين بيضة عشرة بالمشرق
وعشرة بالمغرب وعشرة في وسط الارض وانفرج من كل بيض جنس من الشياطين كالعفاريت
والغيلان والهان واسماء مختلفة كلهم عدو لبني آدم اعاذنا الله من شرهم وله جنود يرسلهم
الى اضلال بني آدم وفي روى ابن حبان والحاكم والطبراني من حديث ابي موسى الاشعري
رضي الله عنه مرفوعا قال اذا اصبح ابليس بث جنوده فيقول من اضل مسلما استه التاج للحرث
وروى مسلم من حديث جابر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ابليس
يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فيفتنون الناس فادناهم منه اعظمهم فتنة وقال مجاهد وقتادة
يرمون دحورا مطرودين واصب دائم اشار به الى ما في قوله تعالى ويقذفون من كل جانب دحورا
لهم عذاب واصب وفسر قوله يقذفون بقوله يرمون وقوله دحورا بقوله مطرودين كانه
جعل المصدر بمعنى المفعول جميعا وفسره عبد بن حميد من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد كذلك
وفسر قوله واصب بقوله دائم وقال الضحاك في تفسيره هذه الاية ويقذفون ويرمون من كل جانب
من جوانب السماء اذا قصدوا صعوده دحورا علة اي للدحور وهو الطرد او مصدر لانه
والقذف متقاربان او حال بمعنى مدحورين او منزوع عنه الماء جمع دحر وهو ما يطرد به وقوله
اي عذاب آخر واصب دائم او شديد وهو عذاب الاخرة وقال ابن عباس رضي الله عنهما مدحورا
مطرودا اشار به الى ما في قوله اخرج منها مذءوما مدحورا وفسر قوله مدحورا
بقوله مطرودا وقد وصل هذا التعليق الطبري من طريق علي بن ابي طلحة عنه والمدحور
مفعول من الوحر وهو الدفع والابعاد من قولهم وحرته ادحره دحرا ودحورا وفي تفسير
عبد بن حميد عن قتادة دحورا قذفا في النار وقوله ملوما مذءوما تلوم نفسك واتما ذكره
اختصارا هنا استطرادا لما ذكره دحورا قبله وان كان لا يتعلق بابليس وجنوده يقال ذءرته
اشار به الى ما في قوله تعالى وان يدعون الا شيطانا مريدا وفسر مريدا بقوله متمردا وقال ايضا
وان يعبدون الا عبادا امثالكم اي عبادة اللات والعزى وسواع ونحوها وذكر ان
كل حي من العرب عبدوه الا بني خلدان الا شيطانا مريدا الا ان اي امرهم بعبادتها

واغرامهم عليها وكان طاعته في ذلك عبادة له والمارد والمريد الذي لا يعلق بخير واصل
التركيب للملاسة ومنه صرح ممرد وغلام امرد وشجرة مرداء التي تناثر ورقها شكه قطعه
اشارة الى ما وقوله تعالى ولآمرنهم فليبتكن اذان الانعام اى يقطعن وكذا قال ابو عبيدة
وقد فسر بشكه بمعنى قطعه وقال قتادة يعني البحيرة وهي ان الناقة اذا نتجت خمسة ابطن
وكان آخرها ذكرا شقوا اذنها ولم ينتفعوا بها والتقدير ولآمرنهم بتبتيك اذانها
وهذا من حكاية قول ابليس عليه اللعنة حيث قال لئن حكاية عنه وقال لاتخذن من عبادك
نصيبا مفروضا اى نصيبا قدرته لي وفرضته لهم فرضه في العطاء ولاضلنهم عن الحق
ولامنينهم الاماني الباطلة كطول الحيوة وان لا بعث ولا عقاب ولامرنهم فليبتكن
اذان الانعام بتحريمها تحريم ما احل الله تعالى بتحريمها تغيير ما احل الله تعالى وهي عبادة
عما كانت العرب تفعل بالبحائر والسوائب فان اهل الجاهلية كانوا اذا نتجت الناقة خمسة
ابطن اخرها ذكر بحروا اذنها اى شقوها وخلوا سبيلها فلا تركب ولا تحلب وكان الرجل منهم
يقول ان شفيت من مرضي او قدمت من سفري فناقتي سائبة فيجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها
واذا ولدت الشاة التي نذروها وان ولدت ذكرا نحروه لآلهتهم وان ولدتهما وصلت الانثى
اخاها فلا يذبحونها الذكر واذا نتجت من صلب الفحل عشرة ابطن حرموا ظهره ولا يمنعون من الماء
ولا من مرعى وقالوا قد حمى ظهره وقد ابطل الله تعالى ذلك بقوله ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة
ولا وصيلة ولا حام ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب بتحريم ذلك ونسبته اليه
واكثرهم لا يعقلون اى الحلال من الحرام والجميع من المحرم او الامر من النهي وكلتهم يقلدون كبارهم
اذا عرفت ذلك فقوله فليبتكن آذان الانعام عبارة عن ذلك واشارة الى تحريم كل ما اصل الله
ونقض كل ما خلق كائنا بالفعل او القوة ولآمرنهم فليغيرن خلق الله عن وجهه صورة او صفة
ويندرج فيه ما قيل من فقوء عين الحامي وخصاء العبيد والوشم والوشر والوصل والنمص
وغير ذلك وعبارة الشمس والقمر وتغيير فطرة الله التي هي الاسلام واستعمال الجوارح والقوى
فيما لا يعود على النفس كمالا ولا يوجب لها من الله زلفى وعموم اللفظ يمنع الخصاء مطلقا لكن
افتتها رخصوا في خصاء البهائم لمصالحها والجمل الاربع حكاية عما ذكره الشيطان نطقا او اتباعا
فعلا ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله بايثاره ما يدعو اليه على ما امر الله به ومجاوزة عن طاعة
الله الى طاعته فقد خسر خسرانا مبينا اذ يشتري دائر ماله وبدل مكانه من الجنة بمكانه من النار وبهم
ما لا يخزهم ويمنيهم ما لا ينالون وما يعدهم الشيطان الا غرورا وهو اظهار النفع فيما فيه
الضرر وهذا الوعد اما بالخواطر الفاسدة او بلسان اوليائه اولئك ماويهم جهنم ولا يجدون
عنها محيصا بعد لا ومهربا من خاص يحيص اذا عدل وعنها حال منه وليس صلة له لانه اسم
مكان وان جعل مصدرا فلا بد من تقدير مضاف اى ذات حيص او جعل ايضا فيها لتأويله
والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر واستفزز استخف بجلبك الفرسان
واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك وهو امر تهديد اشار به الى ما في قوله تعالى
واستفزز من استطعت منهم بصوتك واجلب عليهم بخيلك ورجلك وفسر قوله استفزز
بقوله استخف وريد بالصوت الغنى والمزامير وفسر الجلب بالفرسان وفسر الرجل بفتح الراء وسكون
الجيم بالرجالة بفتح الراء وتشديد الجيم ثم قال واحد الرجل راجل ومثله بقوله صاحب وصحب
وتاجر وتجر فان الصحب جمع صاحب والتجر بضم التاء الفوقية وسكون الجيم جمع تاجر وما ذكره
هو تفسير ابي عبيدة وقال ابن عباس رضي الله عنهما كل جيل سارت في معصية الله وكل جيل ثارت فيها
وكل ما اصيب من حرام فهو شيطان وقال غيره شاركهم في الاموال في البحيرة والسائبة وفي
الاولاد بتسمية عبد العزى ونحو ذلك وفي تفسير الماتن واستفزز واستخف من استطعت
منهم ان استفزه والفرا الخفف بصوتك يدعوك الى الفساد واجلب عليهم وصح عليهم
من الجلبة وهي الصياح بخيلك وفرسانك ورجلك باعوانك من راكب وراجل وهو ذان يكون تمثيلا
لتسلطه على من يجوز بمواد صوت على قوم فاستفزهم من اماكنهم واجلب عليهم يجلب حتى
استاصلهم وقرأ حفص ورجالك بكسر الجيم وقرئ بالضم الرجل وشاركهم في الاموال
بحملهم على كسبها من الحرام وانفاقها فيما لا ينبغي والاولاد بالحث على التوصل الى الولد
باسباب المحرم والاشتراك فيه بتسمية عبد العزى والتفضيل على الاديان الزائفة والوأد الزامهم
والافعال القبيحة وعدهم المواعيد الباطلة كشفاعة الآلهة والاتكال على كرامة الآباء
وتأخير التوبة لطول الامل وما يعدهم الشيطان الا غرورا تحقيق لبيان مواعيده

لاحتنكن لاستأصلن اشاد به الى ما فى قوله ثم لاحتنكن ذريته الا قليلا وفرقوله لاحتنكن بقوله لاستأصلن من الاستيصال قال ابو عبيدة فى قوله ثم لاحتنكن ذريته الا قليلا يقول لاستميلنهم ولاستأصلنهم فقال احتنك فدون ما عند فلان اذا اخرج جميع ما عنده وفى تفسير القاضى قال ارايتك هذا الذى كرمت على الكاف لتاكيد الخطاب لا محل له من الاعراب وهذا مفعول اول والذى صفته والمفعول الثانى محذوف لدلالة صلته عليه والمعنى اخبرنى عن هذا الذى كرمته على يا مرى بالسجود له لئن اخرتنى الى يوم القيمة كلام بدا والام موطئة للقسم وجوابه لاحتنكن ذريته الا قليلا لاستأصلنهم بالاغواء الا قليلا لا اقدر ان اقوده بكيتهم من احتنك الجراد الارض اذا اجرد ما عليها اكلا وقطعا من الحنك وانما علم ان ذلك يتسهل له اما استنباطا من قول الملائكة اتجعل فيها من يفسد فيها مع التقرير او تفرسا من خلقه ذا وهم و شهوة وغضب والله تعالى اعلم وقرين شيطان اشاد به الى ما فى قوله ثم جعلوا له قرين وفسر القرين بالشيطان وفسره مجاهد كذلك وروى ابن ابى حاتم من طريق ابن ابى نجيح عن مجاهد فى قوله ثم قال قال منهم انى كان قرين قال شيطان وقال ابن مجاهد خليفة وروى الطبرى عن مجاهد والسدى فى قوله ثم وقيضنا لهم قرناء قال شياطين وفى تفسير القاضى ومن يعش عن ذكر الرحمن يتعامى ويعرض عرضا لغلبة اشتغاله بالمحسوسات وانهماكه فى الشهوات نقيض له شيطانا فهو له قرين يوسوسه ويغويه واثا حدثنا ابو ابراهيم موسى اى ابن يزيد الفراء ابو اسحق الرازى يعرف بالصغير قال اخبرنا يحيى بن يوسف اى ابن ابى اسحق السبيعى عن هشام هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عائشة رضى الله عنها انها قالت تزوجنى النبى صلى الله عليه وسلم وقال الحاف هو ابن سعد وتوصله ابو بكر عبد الله وابى داود عن عيسى بن حماد المصرى عن الليث كذا فى هشام اشبعه ودعا ما ى حفظه عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت سحر النبى صلى الله عليه وسلم حتى كان يخيل اليه على البناء للمفعول من تخييل المنى كذا والصواب كذلك واصله الظن اى يفعل الشئ وما يفعله حتى كان ذات يوم من قبيل اضافة المسمى الى الاسم لان معنى ذات يوم قطعة من الزمان ذات يوم اى صاحبة هذا الاسم دعا ودعاهم قال حررت اى علمت ان الله اشفانى وروى ابن ابى اسحق اى اخبرنى بما فيه شفائى اتانى رجلان فقعد احدهما عند راسى والاخر عند رجلى فقال احدهما للاخر ما وجع الرجل قال مطبوب اى مسحور والطب فى الاصل بمعنى السحر قال ومن طبه اى من سحره قال لبيد بن الاعصم بالمهملتين اليهودى قال فيما قال فى مشط فيه لغات ضم الميم وتشديد الشين وفتحها ايضا وكسر الميم باسكان الشين ومشاقة بضم الميم وتخفيف الشين المعجمة والقاف قال الكرمانى ما يخرج من الكتان وقال العينى المشاقة ما يخرج من الكتان حين يمشق والمشق جبس الشئ لينة وبطول وجف طلعة ذكر باضافة طلعة الى ذكر بالجف بضم الجيم وتشديد الفاء وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذى يكون عليه ويطلق على المذكر والانثى وهذا قيده بقوله ذكر وهو الذى يدعى الكمرى وقال ابن فارس جف الطلع وعاؤها وقيل انه شئ ينقشر من جذوع النخل وقال الهروى وروى فى مشط ومشاطة فى جف طلعة قال المشاطة الشعر الذى يسقط من الرأس والمشيطة عند العرب المشط قال وجف طلعة اى جوفها وقوله ذكر النخل الذى يؤخذ طلعه فيجعل منه فى طلع النخلة المثمرة فيصير بذلك ثمرا ولو لم يجعل فيه كان شيصا ولا يكاد يساغ قال ابو عبيد هو قال فى بئر ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء وروى ذى اروان وكلاهما صحيح والاول اصح وهى بئر بالمدينة فى بستان لبنى زريق بضم الزاى وفتح الراء وسكون المثناة التحتية وبالقاف تخرج اليها النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا والزبير وعمارا وبن ياسر رضى الله عنهم فنزحوا ماء تلك البئر كانه نقاعة الحناء ثم رفعوا الصخرة واخرجوا الجف فاذا فيه مشاطة راسه واسنان من مشطه واذا وتر معقدة فيه احدى عشرة عقدة مغروزة بالابر فانزل الله تعالى المعوذتين فجعل كلما قرا اية انحلت عقدة ووجد صلى الله عليه وسلم خفة حتى اذا انحلت العقدة الاخيرة قام صلى الله عليه وسلم كانما نشط من عقال وجعل جبريل عليه السلام يقول بسم الله ارقيك من كل شر يوذيك ومن كل حاسد ومن عين والله يشفيك وكان ان قال اخرج اليها ما فيه

اولا ولم يستخرج ثم بعثهم فنزحوا ماءها واخرجوا الجف المذكور والله تعالى اعلم ثم رجع
فقالت لعائشة رضي الله عنها حين رجع فنظرت اليه كأن ماءها نقاعة الحناء ولكأن نخلها رؤوس
الشياطين فقالت عائشة رضي الله عنها فهلا استخرجته فقال اما انا فقد شفاني الله وكرهت
ان اثير على الناس شرا قال القاضي عياض رحمه الله وقد اشكل على كثير من الناس
قوله صلى الله عليه وسلم اما انا فقد شفاني الله وكرهت ان اثير على الناس شرا
يعني خشيت ان يفعلوا من اجل ذلك شيئا فتركته في تلك البئر على ما وصفه فلم اخرجه
هذا لفظ البخاري للفقهاء وفي رواية فقالوا يا رسول الله افلا نأخذ الخبيث فنقتله فقال صلى الله
عليه وسلم اما انا فقد شفاني الله واكره ان اثير على الناس شرا قالت عائشة رضي الله عنها
ما غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا يشتهي من احد نفسه قط الا ان يكون منتهكا
هو لله فيغضب لله وينتقم قال الطحاوي والكرماني حقيقة السحر وذهب آخرون هنا الى
وذعموا انه لو جاز ان يكون للسحر في الانبياء عليهم السلام ثابتا لم نأمن ان يؤثر ذلك
فيما يوحى اليه من امر الدين والجواب ان السحر ثابت وحقيقته موجودة وقد ذكره الله في
قصة سليمان عليه السلام وما انزل على الملكين ببابل هاروت وماروت وقال ومن شر
النفاثات في العقد وقد اشتهر بين العامة من عهد الرجال عن المباشرة وهو من المشاهير
الصادقة المحققة وقد فرع الفقهاء على السحر احكاما واتفق اكثر الامم من العرب والفرس
والهند والروم على اثباته واما ما ذعموه من حمل الضرر على امر المنوة فليس الامر على ذلك
والانبياء عليهم السلام بشر جاز عليهم من الامراض والعلل ما جاز على غيرهم لا اجماع عصمهم الله
من العصمة من الامراض المنفرة ومن الخلل في امر الدين فليس لتأثير السحر في ابدانهم بالكثير الفتل
والهرم وقد قتل زكريا ويحيى عليهما السلام ونبينا صلى الله عليه وسلم قد سم بخيبر ولم يكن
ذلك داعيا لقصيدتهم وموجبا لنقصهم وانما هو ابتلاء من الله ومحنة كما قال صلى الله عليه وسلم
انا معاشر الانبياء يضاعف علينا البلاء كما يضاعف لنا الثواب واما ما يتعلق بالنبوة فقد
عصمه الله تعالى من ان يلحقه الفساد وانما كان يخيل اليه انه يفعل الشيء ولا يفعله في امر النساء
خصوصا في اتيان اهله اذا كان فواحد عنهن بالمجردون ما سواه من امور الدين وذلك
من جملة ما تضمنته قوله تعالى فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه فان مرد جميعه
من السحر على بنويه ولا نقص فيما اصابه منه على شريعته والحمد لله على ذلك وقال المهدوي
اذا استكار عقلا في ان الله تعالى يجري العادة عند النطق بكلام يلحق او تركيب جسد او
المزج بين قوى على ترتيب لا يعرفه الا الساحر قال وفي الحديث استحباب الدعاء عند حصول
المكروهات وفيه ايضا كان عضو رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك معطلا لحوق مفسدة
اعظم منها وهي ايقاع بين المسلمين وبين قبيلة الساحر فتنة وقال القاضي عياض انما
سلط السحر على جسده وظواهر جوارحه لا على عقله واعتقاده وكان يظهر له من ذلك
ومتقدم عادته القديرة على النساء فاذا دنا منهن اخذته السحر فلم يتم من ذلك
وقال المهلب وفيه ان اثار الفعل الحرام ينبغي ان تزال وتمحى وكانه اخذ من قوله ثم دفنت
البئر والحديث قد مضى في باب هل يعفى عن الذكر اذا سحر في اواخر الجهاد وسيأتي في الطب
ايضا ووجه ايراده هنا من جهة ان السحر انما يتم باستعانة الشياطين على ذلك
وسيأتي ايضاح ذلك في الطب ان شاء الله تعالى حدثنا اسمعيل بن ابي اويس واسم ابي
اويس عبد الله المدني واسمعيل هذا ابن اخت مالك الامام قال حدثني بالافراد الى
هو عبد الحميد بن ابي اويس ابو بكر عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن
المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بقعد
الشيطان قال الاصيلي معنى يعقد يتكلم على قافية راس احدكم هو مؤخر العنق ويقال
مؤخر الراس ومنه قافية الشعر اذا هو نام ثلاث عقد يضرب على كل عقدة مكانها
اي في مكان القافية كذا قال الزمامي في كل اظاهر من الرواية الاخرى في ضربه على مكان

كل عقدة انه جزء من كل عقدة والضمير للعقدة قائلا عليك ليل طويل قال اكرمني اعرابي
فليك ليل طويل فان استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فان توضأ انحلت
عقدة فان صلى انحلت عقدة فاصبح نشيطا طيب النفس والا اصبح خبيث النفس
كسلان والحديث قد مضى في كتاب التهجد بالليل في باب عقد الشيطان على قافية الرأس
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور
عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قال ذكر
عند النبي صلى الله عليه وسلم رجل نام ليله حتى اصبح قال ذاك رجل بال الشيطان
في اذنيه او قال في اذنه هكذا من الراوي قال في اذنه بالتوحيد وقوله بال يكون محمولا على الحقيقة وهو
المجاز وقد مضى الحديث في كتاب التهجد في باب اذا نام ولم يصل بال الشيطان في اذنه
ولا يخفى وجه مطابقته للترجمة حدثنا موسى بن اسمعيل التبوذكي قال حدثنا همام
عن منصور عن سالم ابي النضر وفي نسخة بد وذكر الاب والصحيح ذكره عن كريب
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اما ان احدكم اذا اتى
اهله وقال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فرزق
ولد لم يضره الشيطان والحديث مر مضى في كتاب الطهارة في باب التسمية على كل حال
وعند الوقاع وسيأتي في كتاب النكاح ايضا ان شاء الله تعالى حدثنا محمد هو ابن سلام
بيت كذا عند ابن السكن وبه جزم ابو نعيم والجياني قال اخبرنا عبدة بفتح العين المهملة
وسكون الموحدة هو ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا طلع حاجب الشمس هو طرف قرصها
الذي يبدو عند الطلوع ويبقى عند الغروب فدعوا الصلوة حتى يبرز اي حتى يظهر واذا
غاب حاجبها الشمس فدعوا الصلوة حتى تغيب ولا تحينوا من التحين وهو طلب وقت
معلوم بصلوكم طلوع الشمس ولا غروبها فانها تطلع بين قرني شيطان او الشيطان
وقرنا الشيطان جانباه واسه يعني انه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى اذا طلعت
كانت بين جانبي راسه يقع السجود له اذا سجد عبدة الشمس لها وقوله لا ادري على
ذلك قال هشام القائل بهذا هو عبدة بن سليمان وهشام هو ابن عروة والحديث قد مضى
في كتاب مواقيت الصلوة في باب الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس ومطابقته للترجمة
في قوله فانها تطلع بين قرني الشيطان حدثنا ابو معمر بفتح الميمين هو عبد الله بن عمرو
بن ابي الحجاج المنقري البصري قال حدثنا عبد الوارث هو ابن سعيد قال حدثنا يونس
هو ابن عبيد العبدي البصري عن حميد بن هلال عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة
رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا مر بين يدي احدكم شيء وهو
يصلي فليمنعه اي بالتسبيح او بالاشارة ولا يجمع بينهما قال فان ابى فليمنعه قاتل
فليقاتله فانما هو شيطان اي فليدفعه دفعا شديدا وليس المراد حقيقة المقاتلة اذ
المقاتلة اشد على صلوة من المار وقيل معنى فليقاتله يواخذه على فعله بعد اتمام الصلوة
ويؤنبه والمقصود المبالغة في كراهة المرور وقالوا لو هلك المار بالمدافع اشد لوجب
القصاص هل يجب الدية ام لا فيه مذهبان لعلماء وقوله فانما هو شيطان هذا شبيه بليغ
فان فعله فعل الشيطان لانه يؤدي الى التشويش وفي رواية مسلم من حديث ابن عمر رضي الله
عنهما بلفظ فان معه القرين وهو الشيطان فيكون المعنى فانما حامله على ذلك الشيطان
وقد مر الحديث في كتاب الصلوة في باب رد المصلي من مر بين يديه ومطابقته للترجمة في
قوله فانما هو شيطان وقال عثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون المثناة التحتية
وفتح المثلثة مؤذن البصرة حدثنا عوف الاعرابي عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله
عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يعطف ذكاة رمضان والمراد بها
صدقة الفطر فانها تأتي بمثل يجلو من الطعام فاخذت فقلت لارفعنك الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث فقال اذا اويت الى فراشك فاقرأ اية الكرسي
لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال النبي صلى الله عليه
وسلم صدقك وهو كذوب ويروى وصدق الخبيث وهو كذوب ذاك الشيطان
والحديث قد مضى في ابواب الوكالة في باب اذا وكل رجلا بعين ما ذكره ومضى الكلام فيه هناك

ومطابقته

ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا يحيى بن بكير قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
انه قال اخبرني عروة بن الزبير قال قال ابو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يأتي الشيطان احدكم فيقول من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك
فاذا بلغه فليستعذ بالله ولينته اي عن ان يسترسل مع ما يلقيه في ذلك باثبات البراهين القاطعة
القاطعة على ان لا خالق له باطلا للتسلسل ونحوه بل يجيبها الى الله في ذهنه ويعلم انه وسواس
دينه بهدم الوسوسة فينبغي ان يجتهد في دفعها بالاشتغال بغيرها وقال الطيبي كيفية
اعراضه ترك التفكر في هذه الخواطر وليستعذ بالله من وسوسة الشيطان فانه جاء لما تفكر
بالاستعاذة فليقم وليشتغل بامر آخر وانما امره بذلك ولم يأمره بالتأمل والاحتجاج لان
العلم باستغناء الله تعالى عن الموجد امر ضروري لا يحتمل المناظرة له وعليه ولان الاشتغال
في التفكر لا يزيد المرء الا حيرة وذلك لان السبب في مثله احتباس المرء في عالم الحس ومادام
هو كذلك لا يزيد فكره الا ذهابا عن الحق ومن كان هذا حاله فلا علاج له الا الالجاء الى الله
والاعتصام بحوله وقوته وقال الخطابي وجه هذا الحديث ان الشيطان انما وسوس
بذلك فاستعاذ الشخص بالله تعالى منه وكف عن مطاوعته ومطاولته وفي الناس دفع
قال وهذا بخلاف ما لو فرض احد من البشر بذلك فانه يمكن قطعه بالحجة والبرهان
قال والفرق بينهما ان الادمي يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال منه محصور فاذا
راعى الطريقة واضاءت الحجة انقطع واما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء لكنها ترجع
حجة راجع الى غيرها الى ان يفضي بالمرء الى الحيرة نعوذ بالله من ذلك قال الخطابي وعلى انقوله
من خلق ربك كلاما متهافت ينقض آخره اوله لان الخالق يستحيل ان يكون مخلوقا ثم
لو كان السؤال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال وقد ثبت العقل ان المحدثات مفتقرة
الى محدث فلو كان هو مفتقرا الى محدث لكان من المحدثات انتهى قال الحافظ العسقلاني
والذي يخلص اليه من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة البشر هو نظر لا ثبت
في مسلم من طريق هشام بن عروة عن ابيه في هذا الحديث لن يزال الناس يتساءلون حتى يقولوا
هذا خلق الله فمن خلق الله فمن وجد من ذلك شيئا فليقل امنت بالله فسوسة اكثر ما تقع للخائض
في ذلك بكل سائل عن ذلك من بشر غيره وفي رواية ابي داود فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد
الله الصمد ثم ليتفل عن يساره ثلاثا وليستعذ اي ليقل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
اي من الشبهات الواهية الشيطانية وفي رواية لمسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال يأتي
عنها اشنان هذا وكان السؤال عن ذلك لما كان واهيا لم يستحق جوابا واكتفى عن ذلك بطرائف
من الخوض في الذات والصفات وقال المازري الخواطر على قسمين قائح لا تشتد ولا تجلبها شبهة
حي التي تدفع بالاعراض عنها وعلى هذا ينزل الحديث وعلى مثلها يطلق اسم الوسوسة واما
الخواطر المستقرة الناشئة عن الشبهة فلا تندفع الا بالنظر والاستدلال وفي الحديث
اشارة الى دوام كمرة السؤال عما لا يعني المرء وعما هو مستغن عنه ومطابقته للترجمة
ظاهرة وقد اخرجه مسلم في الايمان وابو داود في السنة واسحاق في اليوم والليلة حدثنا
يحيى بن بكير قال حدثنا الليث قال حدثني بالافراد عقيل عن ابن شهاب انه قال حدثني بالافراد
ابن ابي انس مولى التيميين واسمه نافع بن مالك ابو سهيل انه حدثه انه سمع ابا
هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان فتحت
ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم وسلسلت الشياطين وتقدم الحديث في كتاب الصوم
في باب هل يقال رمضان او شهر رمضان وتقدم الكلام فيه ايضا ومطابقته للترجمة ظاهرة
حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال حدثنا
عمرو هو ابن دينار قال اخبرني بالافراد ابو العباس سعيد بن جبير قال كنت لابن عباس
رضي الله عنهما اي يسألني عن مسائل فجاءوا في قال فجاءوا بنا قال لصاحبه آتنا غداء انا
ابي بن كعب رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى
قال لصاحبه آتنا غداءنا قال ارايت اذ اوينا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسانيه
الا الشيطان ان اذكره ولم يجد موسى نصبا حتى جاوز المكان الذي امر الله به وفي
نسخة امره الله بالهاء وقد مضى هذا الحديث في كتاب العلم في ثلاثة مواضع وفي غيرها
والغرض منه ذكر هنا قوله وما انسانيه الا الشيطان وروى بعد لفظ ابن عباس ارايتموذا

زعم ان موسى جاء اسرائيل بمصر ما بها ضفادع فجاء بالكذب حدثنا ابن بكير الخ حدثنا عبد الله بن
مسلمة القعنبي عن مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير الى المشرق فقال ها هنا الفتنة ها هنا يعني ان منشأ الفتنة هو جهة
قال الكرماني ها هو حرف ولم يزد على ذلك شيئا ان الفتنة ههنا يعني ان منشأ الفتنة هو جهة
المشرق وقد كان كما اخبر صلى الله عليه وسلم من حيث يطلع قرن الشيطان لسبب الطلوع الى
قرن الشيطان مع ان الطلوع فضيلة بالنسبة الى مقارنا لطلوع الشمس ومطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث من افراد البخاري حدثنا يحيى بن جعفر اي ابن اخي ابو زكريا البخاري البيكندي
وهو من افراده قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري هو من شيوخ البخاري وقد روى
عنه هنا بواسطة قال حدثنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج قال اخبرني
بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا استجنح الليل اي جاء جنحه او وقع او كان جنح الليل وفي رواية الكشميهني او قال
كان جنح الليل وهو بضم الجيم وكسرها لغتان وهو ظلام الليل والمعنى فيما له بعد غروب
الشمس يقال جنح الليل اذا اقبل بظلامه واستجنح جاز جنحه او وقع واصل الجنوح الميل وقيل
جنح الليل اول ما يظلم وقال ابن سيدة جنح الليل يجنح جنوحا وجنحا اذا اظلم ويقال اذا
اقبل بظلامه وحكى القاضي عياض انه وقع في رواية ابي ذر استجنع بالعين المهملة بدل الحاء
وهو تصحيف وعند الاصيلي اول الليل بدل اذا كان جنح الليل وكان بعض تابعة يعني
وجد وحصل فكفوا صبيانكم اي امنعوهم من الخروج والانتشار في ذلك الوقت وفي رواية
فاكفتوا وهما بمعنى كاف وفاء وتاء مشاة فوقية ومعناه ضموهم اليكم وكل ما ضممته الى شيء
فقد كفته وفي رواية ولا ترسلوا صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ قال ابن الجوزي
انما خيف على الصبيان في تلك الساعة لان الخباسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة
معهم غالبا والذكر الذي يستعصم به منهم مفقود من الصبيان غالبا والشياطين عند
انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به فلذلك خيف على الصبيان في ذلك الوقت
والحكمة في انتشارهم حينئذ ان حركتهم في الليل اكثر منها في النهار لان الظلام
اجمع للقوى الشيطانية من غيره وكذلك كل سواد ولذا ورد في حديث ابي ذر رضي الله عنه
الكلب الاسود شيطان اخرجه مسلم ويقال ان الشياطين تستعين بالظلمة و
تنام بالنور فاذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم بفتح الخاء المعجمة هكذا في رواية
الاكثرين وللمستملي بضم الخاء المهملة من خلاه يخليه فخلوهم اي الاخلاق فلهو اي قال
ياب مفاتيح ولا يقال مغلوق وانما قال اكفتوا بصيغة الجمع وقال اغلق بصيغة الافراد
لان المراد بقوله الخلق الخطاب لكل احد فهو عام بحسب المعنى ولا شك ان مقابلة المفرد
بالمفرد يفيد التوزيع كذا قال الخافظ العسقلاني وفيه نظر والصواب ما قاله الكرماني
ان قوله اكفتوا صبيانكم في معنى المفرد اذ مقابلة الجمع بالجمع يفيد التوزيع فكانه قال اكفف
انت صبيك واذكر اسم الله واطفئ امر من الاطفاء مهموز اللام واذكر اسم الله وانما امر بذلك
لانه جاء في الصحيح ان الفويسقة جرت الفتيلة فاحرقت اهل بيت وهو عام يدخل فيه
السراج وغيره فاما القناديل المعلقة فان خيف حريق بسببها فلت في الامر بالاطفاء
وان من ذلك كما هو الغالب فالظاهر انه لا بأس بها لانتفاء العلة وسبب ذلك انه
صلى الله عليه وسلم صلى على خمرة فجرت الفتيلة الفارة فاحرقت من الخمرة مقدار الدرهم
فقال صلى الله عليه وسلم ذلك بنته عليه ابن العربي وفي سنن ابي داود وعن ابن عباس رضي الله
عنهما قال جاءت فارة فاخذت تجر الفتيلة فجاءت بها والقتها بين يدي رسول الله
صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها موضع درهم وأوكئ
امر من ايكاء وهو الشد والوكاء اسم ما يشد به ثم القربة وهو محمود ومهموز سقاؤك
اسقاء كل شيء للبن والماء والموطب للبن خاصة والجمع الحتم والقربة للماء واذكر
اسم الله وحمر امر من التحمير وهو التغطية اناءك واذكر اسم الله ولو تعرض
عليه شيئا وفي رواية عودا وتعرض بضم اوله وكسرها وسكون العين ان لم تجد ان تغطيه
وتطبقه بغطاء فلا اقل من ان تعرض عليه عودا اي تضعه عليه بالعرض وتمر عليه عرضا
اي على ظروف الطول وهذا عام في الاناء التي فيها شراب او طعام والتخمير فواضل

سيأتيه من الشياطين والنجاسات والحشرات وغيرها ومن الوباء الذي ينزل في السماء
في بعض ليالي السنة وفي رواية ان في السنة ليلة ويروى يوما ينزل وباء لا يبر بانا
ليس عليه غطاء اوشئ ليس عليه وكاء الاول فيه ذكر الوباء قال ابيت بن سعد لا يجب
يقولون ذلك في الكانون الاولى وروى مسلم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما
اخبرنا ابو حميد الساعدي قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم نفوح لبن من استيقع ليس
بخمر قال لا تخمرية ولو تعرض عليه عودا قال ابو حميد انا امرنا الاسقية ان نوكأ ليلا وبالاوكية
ان تغلق ليلا فهذا ابو حميد قيد الايكاء والاغلاق بالليل لكن قال النووي ليس في
الحديث ما يدل عليه والمختار عند الاصوليين وهو مذهب الشافعي ان تفسير الصحابي
اذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة ولا يلزم غيره من المجتهدين موافقته على تفسيره
واما اذا كان في ظاهر الحديث ما يخالفه فان كان مجتهدا يرجع الى تأويله ويجب العمل عليه
لانه اذا كان مجتهدا لا يحمل له حمله على خلاف الاولى وكذا لا يجوز تخصيص العموم بمذهب الراوي
عند نا بل يتمسك بالعموم وقد قال ابو حميد قال امر وهذا رواية لا قضى وهو موقوف على
المختار ولا تنافي بين رواية ابي حميد والرواية الاخرى في يوم اذ ليس في احدهما نفي الاخر
وهاتا بيان ثم ان اوامر هذا الباب من باب الارشاد الى المصلحة الدنيوية كقوله تعالى
واشهدوا اذا تبايعتم وليست للايجاب وغايتها ان تكون من باب الندب بل قد جعله كثير
من الاصوليين هنا منفردا بنفسه زائدا على الوجوب والندب وينبغي للمرء ان يمتثل اوامر من
امتثل امره سلم من الضرر بحول الله وقوته ومتى خالف ان كان عنادا والعياذ بالله خلد فاعله في النار
وان كان عن خطأ اوغلط فيرجى عفوه ولا يحرم شرب ما في الاناء اوكله والله تعالى اعلم
وفي الحديث الحث على ذكر اسم الله تعالى وفيه ان جعل الله تعالى هذه الاشياء سببا لسلامة وطلب
للترجمة في قوله فان الشياطين تنتشر وقد اخرجه البخاري في الاشربة ايضا وكذا مسلم وابو
داود واخرجه النسائي في اليوم والليلة حدثني بالافراد محمود بن غيلان قال حدثنا
عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ان شهاب عن علي بن حسين عن صفية بنت حيي انها قالت
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فانقلبت
من الانقلاب وهو الرجوع مطلقا فالمعنى هنا فرجعت فقام صلى الله عليه وسلم معي يقلبني
اي ليرجعني الى بيتي وكان مسكنها في دار اسامة بن زيد فمر رجلان من الانصار فلما رايا
النبي صلى الله عليه وسلم اسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما بكسر الراء اي
على هينتكما اي تئدا واذهبا على الهينة والوقار فانها بنتي فكرهت انها صفية بنت
حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله يعني هل يخفى الظن بك قال ان الشيطان يجري
من الانسان مجرى الدم فخشيت اي ظننت على ظاهره ان الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجري في باطن
الانسان مجرى الدم وقيل رد على سبيل الاستعارة يعني ان وسوسته تصل في سرعة لطيفة
من البدن بحيث تصل الى القلب فكأنه لا يفارقه كما لا يفارقه دمه وان تهمت ان يقذف في
قلوبكما سوءا او قال شيئا وفيه التحرز عن سوء الظن بالناس وفيه كان اشفق صلى الله عليه وسلم
على امته لانه خاف ان يلقي الشيطان في قلبهما شيئا فيهلكا فان سوء الظن بالانبياء عليهم السلام
كفر وقد مر الحديث في كتاب الاعتكاف في باب هل يخرج المعتكف لحوائجه الى باب المسجد
ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا عبدان تكرر ذكره عن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي
واسمه محمد بن ميمون السكري المروزي عن الاعمش عن عدي بن ثابت عن سليمان وضرد
بضم الضاد المعجمة وفتح الراء واخره دال مهملة الخزاعي وقد مر في الغسل قال كنت جالسا
مع النبي صلى الله عليه وسلم ورجلان يستبان اي يشتمان فاحدهما احمر وجهه وانتفخ
اوداجه جمع ودج بفتحتين وهو عرق في الحلق في المذبح وانفتاح الاوداج كناية عن
شدة الغضب فان قيل لكل احد ودجان فما معنى الاوداج لذلك الرجل الواحد فالجواب
انه كان كل قطعة من الودج سمي ودجا كما جاء في الحديث الزج الحواجب اوهو من قبيل قوله
تعالى وكنا لحكمهم شاهدين فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها ذهب
عنه ما يجد من وجد يجد وجدا وموجع اذا غضب ووجد يجد وجدانا اذا اتوجعا طلبه
لو قال اعوذ بالله من الشيطان ذهب عنه ما يجد فقالوا له ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال تعوذ بالله من الشيطان فقال وهل بي جنون قال النووي هذا كلام من لم يفقه وذن بعده

ولم يجتنب بانوار الشريعة المكرمة وتوهم ان الاستعاذة مختصة بالجانين ولم يعلم ان الغضب
من نزغات الشيطان ويحتمل انه كان من المنافقين او من جفاة الاعراب انتهى والاستعاذة من
الشيطان تذهب الغضب وهو اقوى السلاح على دفع كيده وفي حديث عطية الغضب من الشيطان
فان الشيطان خلق من النار وانما تطفأ النار بالماء فاذا غضب احدكم فليتوضأ وعن ابي الدرداء
رضي الله عنه اوثب ما يكون الشيطان من عضب احدكم اذا غضب وقال بكر بن عبد الله اطفؤوا نار
الغضب بذكر النار وجهنم وفي بعض الكتب قال الله تعالى ابن آدم اذكرني اذا غضبت اذكرك اذا
غضبت وروى ابن الجوزي في ترغيبه عن معاوية بن قرة قال قال ابليس لاعوانه في جوف ابن آدم
اذا غضب حيته واذا رضي مينته ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وقد اخرجه البخاري
في الادب ايضا وكذا مسلم وابو داود واخرجه النسائي في اليوم والليلة حدثنا آدم قال
حدثنا شعبة قال حدثنا منصور عن سالم ابي الجعد عن كريب عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اتى اهله
قال اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني فان كان بينهما ولد لم يضره
الشيطان ولم يسلط عليه اي بالكلية بحيث لا يكون له عمل صالح والا فلا يخلو من الوسوسة
ومطابقته للترجمة ظاهرة وقد مر الحديث عن قريب قال اي شعبة وحدثنا الاعمش اي كما حدثنا
منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس مثله اشار بذلك الى ان شعبة فيه شيخان
حدثنا محمود هو ابن غيلان المروزي قال حدثنا شبابة بفتح المثنين الموحدة وتخفيف الباء
الموحدة وبعد الالف موحدة اخرى ابن سوار الفزاري المروزي قال حدثنا شعبة عن محمد
بن زياد بكسر الزاي وتخفيف المثناة التحتية الجحي وقد مر في الوضوء عن ابي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الشيطان عرض لي فشد علي اي حمل
علي يقطع الصلوة علي فامكنني الله منه فذعته اي فذكر الحديث بتمامه وهو فاردت ان اربطه
الى سارية من سواري المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم فذكرت قول اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدك قال روح فرده خاسئا والحديث قد مر في
كتاب الصلوة في باب الاسراء في الفرع يربط في المسجد فاته اخرجه هناك عن اسحق بن ابراهيم
عن روح ومحمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان عفريتا من الجن تفلت علي البارحة او كلمة نحوها ليقطع علي الصلوة
فامكنني الله منه فاردت ان اربطه الحديث ومطابقته للترجمة ظاهرة وفي الحديث اباحة ربط
من يخشى هربه ممن في قبضته حتى وفيه اباحة العمل اليسير في الصلوة وان المخاطبة فيها اذا كانت
بمعنى التطلب من الله لا يعد كلاما فلا تقطع الصلوة لقوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرق
هذا الحديث اعوذ بالله منك حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نودي
بالصلوة ادبر الشيطان وله ضراط فاذا قضي اي فرغ عن الاذان اقبل فاذا ثوب بها
اي اقيم الصلوة ادبر فاذا قضي اي فرغ عن الاقامة اقبل حتى يخطر بين الانسان وقلبه
يقول اذكر كذا واذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى لا يدري الا ثلاثا صلى ام اربعا فاذا لم يدر ثلاثا صلى ام اربعا
سجد سجدتي السهو والحديث قد مر في اواخر كتاب الصلوة في باب تفكر الرجل الشيء في صلوته
والغرض من ذكره هنا ذكر الشيطان حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن ابي
الزناد عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم كل بني آدم يطعن بضم العين اي يطعن الرمح وما اشبهه يطعن بضم العين من باب
ضرب يضرب وطعن في العرض واللعب يطعن بفتح العين فيهما على المشهور وقيل بالفتح فيهما
الشيطان في جنبيه كذا في رواية الاكثرين بالافراد وفي رواية ابي ذر والمرجاني في جنبيه
بالتثنية وحكى القاضي عياض ان في كتاب من رواية الاصيلي من رواية الحذاء هو ضد هذا
كذا قال الجياني وقال الحافظ المستملي وذكر القاضي عياض ان في كتابه من رواية الاصيلي
جنبيه بالافراد وكل صواب مشاة من نقت بدل الموحدة قال هو تصحيف قال الحافظ المستملي
لعل لفظة سقطت من الخط فيحتمل ان يعد ذا لفظ رواية الحذاء وبين قوليهما مخالفة كان
يسمعه بالافراد وبالتثنية ايضا على اختلاف الروايتين في الجنب حين يولد غير مهموز
وهب يطعن طعنا في جواب وهو الجلدة التي فيها الجنين وسمي المشيمة قاله ابن الجوزي

وقيل الجلباب الثوب الذي يلبث فيه المرأة وفي الحديث فضيلة ظاهرة لعيسى ولنبينا عليهما السلام اذا اراد الشيطان التكلم من امته فمنعه الله قلت منها بركاتها حتى بنت ناقوس آمن بالله حيث قالت اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وروى عبد الرزاق في تفسيره عن المنذر بن النعمان الاقطس عن وهب بن منبه يقول لما ولد عيسى عليه السلام اتت الشياطين ابليس فقالوا اصبحنا لاصنام منكسة فقال هذا حادث منكم فطاروا حتى بلغوا ما شاء الله في الارض فلم يجد شيئا ثم جاء اليها فلم يجد على شيء منها وقد وجد عيسى عليه السلام قد ولد عند حدود مصر واذا الملائكة قد حفت به فرجع اليهم فقال ان نبيا هو ولد البارحة ولا حملت بنبي ولا وضعت قط الا واتانا بخبرها الا هذا فاصبحوا من بعيد الاصنام على وجوهها في بقعة بعيدة هذه الليلة وكل ابوابي آدم بالخطيئة والصلاة وقوله الا هذا يخالف ما في الصحيح الا ان يأول واشار القاضي الى ان جميع الانبياء عليهم السلام يشاركون عيسى عليه السلام في ذلك وقال القرطبي وهو قول قتادة قال وان لم يكن كذلك بطلب الخصوصية ولا يلزم من نحسه اضلال المخوس واغواؤه فان ذلك طعن فاسد فكلهم يعرض الشيطان بخواص الاولياء بانواع الاغواء والمفاسد ومع ذلك فقد عصمهم الله تعالى قال ان عبادي ليس لك عليهم سلطان ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وكذا بقية الاحاديث الآتية حدثنا مالك بن اسمعيل اي ابن زياد ابو غسان النهدي الكوفي قال حدثنا اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق السبيعي عن المغيرة اي ابن مقسم الضبي عن ابراهيم اي النخعي عن علقمة هو ابن قيس النخعي الكوفي انه قال قدمت الشام فصليت ركعتين فقلت اللهم يسر لي جليسا صالحا فرأيت شيخا فلما دنا سألته من اين انت قال من اهل دارا قلت اتعرف فيكم او قال في دارا ابا الدرداء قال فاين انت منه قلت انا صاحبه قال فاين انت من فلان قلت مات قال فاين انت من فلان قلت مات قال فاين انت من فلان قلت مات قال فاين انت من عمار بن ياسر قلت مات قال فاين انت من عبد الله بن مسعود قلت مات قال فاين انت من فلان قلت مات قال فاين انت من عبد الله بن مسلمة قلت مات قال فاين انت من مالك بن الدخشن قلت مات قال فاين انت من ابي ايوب الانصاري قلت مات قال فاين انت من عبد الله بن عمر قلت مات قال فاين انت من ابي الدرداء قلت مات قال فاين انت من عبد الله بن رواحة قلت مات قال فاين انت من حذيفة قلت مات قال فاين انت من عبد الله بن عمرو بن العاص قلت مات قال فاين انت من ابي سعيد الخدري قلت مات قال فاين انت من انس بن مالك قلت مات قال فاين انت من ابي امامة الباهلي قلت مات قال فاين انت من واثلة بن الاسقع قلت مات قال فاين انت من عقبة بن عامر قلت مات قال فاين انت من ابي موسى الاشعري قلت مات قال فاين انت من ابي سلمى الخزرجي رضي الله عنه قال اني اكره بهمزة الاستفهام على سبيل الاستخبار اي اتراني اكره الذي اجاره الله اي منعه وحماه من الشيطان على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وهو عمار بن ياسر رضي الله عنه وسيصرح به البخاري في الحديث الآتي وفي التوشيح يحتمل ان يكون قاله ابو الدرداء رضي الله عنه لقوله صلى الله عليه وسلم يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار او يكون شهد له ان الله اجاره من الشيطان حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن مغيرة قال الذي اجاره الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يعني عمارا وبهذا التعليق يعلم ان المراد من قول ابي الدرداء انبئكم الذي اجاره الله من الشيطان انه عمار بن ياسر رضي الله عنه الذي هو من اتباعنا في الاسلام المنزل فيه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقد قال صلى الله عليه وسلم له مرحبا بالطيب المطيب اخرج البخاري هذا الحديث هنا مختصرا وسيأتي بتمامه في المناقب ان شاء الله تعالى والغرض منه هنا قوله الذي اجاره الله من الشيطان ومقتضاه ان للشيطان تسلطا على من لم يجره الله منه وقال الليث اي ابن سعد حدثني الاوزاعي خالد بن يزيد من الزيادة السكسكي الفقيه وقد مر في الوضوء عن سعيد بن ابي هلال الليثي المدني وقد مر في الوضوء ايضا ان ابا الاسود هو محمد بن عبد الرحمن وقد مر في الغسل اخرج عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الملائكة تتحدث في العنان مثل الغمام وزنا ومعنى كما ذكره بقوله والعنان السحاب وهي جملة معترضة بين المتعلق والمتعلق اذ قوله بالامر متعلق بقوله يتحدث يكون في الارض جملة وقعت حالا من قوله بالامر او صفة له على ان يكون اللام للعهد الذهني فتسمع الشياطين الكلمة فتوجها بضم القاف وتشديد الراء وهو الصحيح قال ابن التين لما تقرر من ان كل فعل مضاعف متعد يكون بالضم الا احرف شواذ وليس هذا منها قال الخطابي يقال قررت الكلام في اذن الاصم اذا اوضحت فاك على مماخه فتلقيه فيه وقال الهروي القر تردد الكلام في اذن الاكمه حتى يفهمه والقر ايضا الصوت في اذن الكاهن كما عند العارورية ريد به تطبيق راس القارورة براس الوعاء الذي يفرغ منها فيه وقال القابسي معناه يكون لما يلقونه الكاهن حس كحس القارورة عند تحريكها مع اليد او على الصفا وفي التوضيح ويقال ازاي وهو ما يسمع من حس الرحاية حين يحك بها على شيء وقال كرماني وفي بعض النسخ فتقرها من القرار وقال الداودي اي تلقيها كما يستقر الحجر في قراره فيرجمون معها مائة كذبة وهو التعليق اورده البخاري في باب ذكر الملائكة موصولا والغرض منه هنا قوله فتسمع الشياطين حدثنا عاصم بن علي اي ابن عاصم بن صهيب ابو الحسين مولى قريبة بنت محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه من اهل واسط وروى البخاري عنه في مواضع وروى عن محمد

ابن عبد الله عنه في الحدود مات سنة احدى وعشرين ومائتين وقال ابن سعد مات بواسط
وهو من افراد البخاري قال حدثنا ابن ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب عن سعيد
المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا شاب بضم همزة اذا وشين معجمة وبعد الالف موحدة من الشيطان كراهة له لانه انما يكون
مع ثقل البدن واجتلوبه وميله الى الاكسل والنوم واضافه الى الشيطان لانه الذي يريد دعو
الى اعطاء النفس شهواتها واراد بالتحذير من السبب الذي يتولد منه وهو التوسع في
الطعم والشبع فتتقاعل عن الطاعات وتكسل عن الخيرات فاذا تثاءب احدكم بتشاءب فعل ماض
من باب تفاعل واصله تثاءب وعادته قاف مثلثة وهمزة وموحدة وتثاءب بالمد والتخفيف
وروى تثاوب بالواو وقيل لا يقال تثاءب مخففا بل تثاءب بالتشديد في الهمزة وقال
الجوهري لا يقال تثاوب بالواو واما حدا تثاءب فهو النفس الذي ينفتح منه الفم
لدفع الابخرة المحتقنة في عضلات الفك وهو انما يتثاءب عن امتلاء المعدة وثقل
البدن وبورث الكسل وسوء الفهم والفضلة فطردوه ما استطاع اي ليكظم ويضع يده
على الفم لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخوله فيه وضحكه منه فان احدكم
اذا قال ها كلمة هاء حكاية صوت المتثاوب يعني اذا بالغ في التثاؤب وصدر منه لفظة
ها ضحك الشيطان فرحا بذلك ولذلك قالوا لم يتثاءب نبي قط وقال الداودي
ان فتح فاه ولم يضعه يضحك واذا قال ها ضحك منه ويشاني في الادب من حديث ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب
والعرض من ذكر الحديث هنا ظاهر حدثنا ذكوان بضم المعجمة اي ابن عمر ابو السكين الطائفي الكوفي
وهو من افراد البخاري قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه
عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما كان يوم احد هزم المشركون فصاح
ابليس اي عباد الله اي يا عباد الله اخراكم اي اطائفة المتاخرة وهو نصب على التحذير
يعني يا عباد الله احذروا الذين من ورائكم المتاخرين عنكم او اقتلوهم والخطاب للمسلمين
اراد ابليس تغليطهم ليقاتل المسلمون بعضهم بعضا فرجعت اولاهم اي فرجعت الطائفة
المتقدمة قاصدين لقتال الاخرى ظانين انهم من المشركين فاجتلدت هم اي الطائفة
المتقدمة واخراهم اي الطائفة المتخلفة الاخرى منهم اي تضارب الطائفتان ويحتمل
ان يكون الخطاب للكافرين اي فاقتلوا اخراكم فرجعت اولاهم فجالدوا كلهم واخرى
المسلمين فنظر حذيفة فاذا هو ابوه اليمان بتخفيف الميم وبالنون بلا ياء بعدها
وهو لقب واسمه حسيل مصغر جسل بالمهملتين ابن جابر العبسي بالموحدة بابن المهملتين
اسلم مع حذيفة وهاجر الى المدينة وشهد احدا واصابه المسلمون في المعركة فقتلوه
يظنونه من المشركين وحذيفة يصيح وهو يقول هو ابي لا تقتلوه ولم يسمع منه فقال
اي عباد الله اي ابي هو الله ما انتهز اي ما انتهز منه وبقال لكل من ترك شيئا
انتهز او احتجز عنه حتى قتلوه فقال حذيفة رضي الله عنه غفر الله لكم دعا لمن قتلوه
من غير علم وتصدق حذيفة بديته على من اصابه ويقال ان الذي قتله هو عقبة بن مسعود
فعفا عنه قال عروة فما زالت في حذيفة منه اي من قتل المسلمين اباه بقية خير اي
بقية دعاء واستغفار لقاتل اليمان حتى لحق بالله اي حتى مات وقال البيهقي معناه
ما زال في حذيفة بقية حزن على ابيه من قتل المسلمين اياه وعطا بقتله للترجمة ظاهر
وقد اخرجه البخاري في المرتدين والمغازي ايضا حدثنا الحسن بن الربيع اي ابن سليمان
البجلي الكوفي البزاز بالموحدة والزاي قال حدثنا ابو الاحوص بالمهملتين سلام بالتشديد
ابن سليم الكوفي عن اشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة ابن ابي الشعثاء
ملازمة الاشعث عن ابيه ابي الشعثاء عن مسروق انه قال قالت عائشة رضي الله عنها
سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل في الصلوة فقال هو اختلاس
يختلس الشيطان من صلوة احدكم وقد مضى للمؤلف في كتاب الصلاة في باب الالتفات
في الصلوة ومضى الكلام فيه هناك حدثنا ابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج في
في باب تزويج المعسر قال حدثنا الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو قال حدثني بالافراد يحيى
ابن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري

عن النبي صلى الله عليه وسلم وحدثني بالافراد سليمان بن عبد الرحمن اي ابن نرجيل
بن اثوب الدمشقي قال حدثنا الوليد اي ابن مسلم الدمشقي قال حدثنا الاوزاعي قال
حدثني بالافراد يحيى ابي كثير قال حدثني بالافراد ايضا عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه
انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله الرؤيا على وزن فعلى
بالتنوين وجمعها رؤى مثل ذكرى يقال رأى في منامه رؤيا وفي اليقظة رؤية وقيل ان
الرؤيا ايضا يقال في اليقظة وعليه الجمهور قيل نقلا وما جعلنا الرؤيا التي اريناك ان
الرؤيا ههنا في اليقظة وقال الزمخشري الرؤيا بمعنى الرؤية الا انهما مختصة بما كان منها في المنام
دون اليقظة فلا جرم فرق بينهما وقال الواحدي الرؤيا مصدر كالبشرى الا انه لما صار
اسما لهذا الخيال في المنام جرى مجرى الاسماء وقيل يجوز ترك همزها تخفيفا وكذا قلبها
ياء وادغامها في ياء وقد قرئ بهما وقوله الصالحة المناسبة موضحة للرؤيا لان غير
الصالحة تسمى بالحلم او مختصة بالصلاح امتيازا باعتبار صورتها واما باعتبار تعبيرها ويقال
لها ايضا الرؤيا الصادقة والرؤيا الحسنة وقال الطيبي معنى الصالحة الحسنة ويحتمل ان يجري
على ظاهرها وان يجري على الصادقة والمراد بها تفسيرها وتفسير رسول الله صلى الله عليه وسلم
المبشرات بها على الاول ظاهر لان البشارة كل خبر صدق تتغير به بشرة الوجه واستعمالها
في الخير اكثر وعلى الثاني مأول اما على التغليب او محمول على اصل اللغة واضافتها الى الله اضافة تشريف
واكرام لسلامتها من التخليط وطهارتها عن حضور الشيطان والله تعالى اعلم والحلم من الشيطان
اي الرؤيا الغير الصالحة او الكاذبة او السيئة وانما نسب الى الشيطان لان الرؤيا الكاذبة
يريها الشيطان الانسان ليحزنه ويبكي ظنه بربه ويقلل حظه من شكره فلذلك امره ان يبصق
عن يساره ويتعوذ من شره كأنه يقصد به طرد الشيطان واما الرؤيا الصالحة هي بشارة من الله
يبشر بها عبده ليحسن بها ظنه بربه ويكثر شكره وقال ابن الجوزي الرؤيا والحلم بمعنى واحد
لان الحلم ما يراه الانسان في منامه فجرات صاحب الشرع خص الخير باسم الرؤيا والشر الحلم
وان كان كل منهما بقضاء الله تعالى ولا صنع للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا التي تحمد عاقبتها
لانه اذا تمام العبد وصعد روحه وكل به ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فيعرف بإذن
الغيب ورتما يتشبه عليه الشيطان ويمثل له ما كان يحدثه نفسه وتتناه في اليقظة فلم يكن
ما رآه حلما فاذا حلم احدكم بضم الحاء قال ابن التين وحلم بضم اللام عنه بمعنى عفى عنه ومصدره
حلم بكسر الفاء وسكون العين وحلم بالكسر من حلم الاديم يقال حلم الاديم اذا تثنى فعلى الاول
حلم بضم الحاء واللام وبجوز اسكانها وجمع على احلام في القلة وحلوم في الكثرة وانما
جمع وان كان مصدرا لاختلاف انواعه وهو في الاصل عبارة عما يراه الرائي في منامه حسنا
كان او مكروها بخافه في محل النصب على انه صفة لقوله حلما فليبصق عن يساره كذا في النسخ
بذلك كرر الجار كما يفعل عند الشيء القذر يراه ولا شيء اقذر من الشياطين وذكر اليسار لان
العرب على ان اتيان الشر كله من جهة الشمال ولذلك سمته العرب وكانوا يتشاءمون بما جاء من
قبلها من الطير ويتبرك بما جاء من جهة اليمين ايضا كثير عمل بالكثرة العمل باليمين كالبطش والاكل والشرب
واخذ الشيء والعطاء ثلاث مرات ويتعوذ بالله من شرها اي من شر الحلم فانها اي الحلم لا تضره وانما
امر بالبصق باعتبار ان الحلم هو الرؤيا السيئة الكاذبة المكروهة والرؤيا المكروهة هي التي تكون
من تخويف الشيطان وتهويلاته وكذا الرؤيا التهويل والتخويف بدخول الشيطان على الانسان
ليشوش عليه في اليقظة وهذا النوع هو المأمور بالاستعاذة منه لانه من تخييلاته فاذا فعل
المأمور به صار ما ذهب الله عنه ما اصابه من ذلك وقد اخرج البخاري هذا الحديث من وجهين
وفائدة الطريق الثانية وان كانت الاولى على منها التصريح بحديث عبد الله بن ابي قتادة
يحيى بن ابي كثير وقد اخرجه البخاري في التعبير ايضا واخرجه النسائي في اليوم والليلة خولنا
عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن يحيى بضم المثناة المهملة وفتح الموحدة وتشديد
المثناة التحتية مولى بني تيم اي ابن محمد الرحمن بن الحارث بن هشام من الهمزة القرشي
المخزومي انه قال سمعت ابا صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو
على كل شيء قدير مائة مرة كانت اي كانت تلك الكلمات بهذه المرات
له عدل بفتح العين المهملة يعني مثل عشر رقاب اي كان له مثل ثواب اعتاق عشر رقاب

وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي وفي
لفظ ومن قال لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم مائة مرة كانت له حرزا من الشيطان يومه
ذلك حتى يمسي وفي لفظ ايضا حرزا من الشيطان يومه نصب على الظرف وقوله ذلك صفة له
واشارة الى اليوم الذي عافيه بهذه الكلمات المشتملة على الاعتراف بالعجز عن القيام
وعلى الشكر له والاقرار بقدرته على كل شيء حتى يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء به الا
احد عمل اكثر من ذلك اي من العمل الذي عمله الاول والحديث اخرجه البخاري في الدعوات ايضا
وكذا مسلم والترمذي واخرجه ابن ماجة في ثواب التسبيح حدثنا علي بن عبد الله
المعروف بابن المديني قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا ابي وابراهيم بن سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن صالح هو ابن كيسان عن ابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري انه قال اخبرني بالافراد عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد اي ابن الخطاب وزيد
هذا هو اخو عمر رضي الله عنه ان محمد بن سعد بن ابي وقاص قتله الحجاج اخبره ان اباه سعد
بن ابي وقاص احد العشرة المبشرة رضي الله عنهم قال استاذن عمر رضي الله عنه على النبي صلى الله
عليه وسلم وعنده نساء من قريش يكلمنه اي يكلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ويستكثرنه اي يطلبن كثيرا من كلامه وجوابه ويحتمل ان يكون من العطاء ويؤيد الاول في رواية
انهن يردن النفقة عالية اصواتهن برفع اصواتهن على انه قاعد عالية لاعتماده على
ذي الحال ويحمل ذلك على انه كان قبل النهي عن رفع الصوت او يحمل على انه لاجتماعهن حصل
لغط من كلامهن او يكون فيهن من هي جهيرة الصوت او يحمل على انهن لما علمن عفوه
وصفحه صلى الله عليه وسلم لم يحسن في رفع الصوت فلما استاذن عمر رضي الله عنه قمن
يبتدرن الحجاب اي يبتادرن والجملة حال من الضمير في قمن فاذن له رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك والجملة الاسمية حالية فقال عمر
رضي الله عنه اضحك الله سنك يا رسول الله هذا الدعاء بكثرة الضحك حتى يعارضه
قوله قمن فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا بل المراد لازمه وهو السرور والاية لم يت عامة
شاملة له صلى الله عليه وسلم كما قال الكرماني الا ان فيه نظرا والوجه هو الاول قال
صلى الله عليه وسلم عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن
الحجاب قال عمر رضي الله عنه فانت يا رسول الله كنت احق ان يهبن بفتح الهاء من الهيبة
ثم قال اي عمر رضي الله عنه اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قلن نعم انت افظ واغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا فظ
والا غلظ يقتضي الشركة في اصل الفعل فيلزم ان يكون صلى الله عليه وسلم فظا غليظا
وقد نفى الله عنه ذلك بقوله ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك قلنا ان
يقال انه لا يلزم منه ان يكون نفس الفظاظة والغلظة وهي عبارة عن شدة الخلق وخشونة
الجانب وهو اعم من ان يكون فظا غليظا لانهما صفة مشبهة تدل على الثبوت والعام
لا يستلزم الخاص كذا قال الكرماني وفي النفس منه شيء ويمكن ان يقال ان الاصل هنا ليس
بمعنى الزيادة بل هو من قبيل قوله تعالى هو اعلم بكم اذ انشاكم من الارض والاوجه ان يقال
انه على المفاضلة وان القدر المذكور بينهما هو ما كان على الكفار والمنافقين قال الله تعالى
جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم او المراد التغليظ في اجراء حدود الله واقامتها
قال الله تعالى ولا تاخذكم بهما رافة في دين الله والله تعالى اعلم قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا بفتح الفاء وتشديد الجيم
اي طريقا واسعا ويقال هو الطريق بين الجبلين الا سلك فجا غير فجك قال القاضي عياض
يحتمل ان ضربه يتلده لبعد الشيطان واعوانه من عمر رضي الله عنه وانه لا سبيل لهم عليه
اي انك اذا سلكت في امر مجروفا فانهى عن متروك تنفذه ولا تتركه فيجد الشيطان
من ان يوسوس فيه فتتركه وتسلك غيره وليس المراد به الطريق على الحقيقة لان الله
تعالى قد يكلم هو وقبيله من حيث لا نرونهم فلا يعارضه انا في فج لانه لا يراه
قال الكرماني فان قلت فيلزم منه ان يكون عمر رضي الله عنه افضل من النبي الذي عليه السلام
اذ قال مستحيل الشيطان ينكب وعمر اب قلت لا اذ التركيب لا يدل الا على الزمان
الماضي وقد قلنا ايضا مخصوص بحال الاسلام فليس على ظاهره وايضا هو مقيد بحال
سلوك الطريق فجاز ان يلقاه في غير تلك الحالة انتهى وقال العيني الجواب الاخير موجه

ليس له و في الحديث فضل ابن الخطاب والرفق وفيه فضل عمر رضي الله عنه وفيه علم النبوة
صلى الله عليه وسلم غاية ما يكون وفيه انه لا ينبغي الدخول على احد الا باستئذان وقد
اخرجه البخاري في فضل عمر رضي الله عنه ايضا واخرجه مسلم في الفضائل والمناقب
في المناقب وفي البيوع والليلة وفي الاستئذان اربعة من التابعين وهم صالح ومن بعده
حدثنا ابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحق الزبيدي الحارثي المدني قال
حدثنا ابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم واسم ابي حازم سلمة بن دينار ومات
عبد العزيز فجاة في يوم الجمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن يزيد من الزيادة
وهو يزيد بن عبد الله بن يشداد بن اسامة بن عمرو وهو المشهور بابن الهاد عن محمد بن
ابراهيم اي ابن الحارث ابو عبد الله التيمي القرشي المدني مات سنة عشرين ومائة عن عيسى
بن طلحة اي ابن عبيد الله بن عثمان التيمي القرشي مات في زمن عمر بن عبد العزيز عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا استيقظ اراه اي ظنه قال
احدكم من منامه فتوضأ فليستنثر ثلاثا امر من الاستنثار وهو استخراج الماء من الانف
بعد الاستنشاق مع ما في الانف من المخاط والغبار وهذا معنى قول بعضهم ان يستنشق
الماء ثم يستخرج ما فيه من اذى ومخاط وكذلك الاستنثار وقال الحافظ العسقلاني
وقوله فليستنثر اكثر فائدة من قوله فليستنشق لان الاستنثار يقع عن الاستنشاق وبالعكس
فقد يستنشق ولا يستنثر والاستنثار من تمام فائدة الاستنشاق لان حقيقة
الاستنشاق جلب الماء بريح الانف الى اقصاه والاستنثار اخراج ذلك الماء والمقصود
من الاستنشاق تنظيف داخل الانف والاستنثار يخرج ذلك الوسخ مع الماء فهو من تمام
الاستنشاق وقيل ان الاستنثار ماخوذ من النثرة وهي طرف الانف وقيل الانف نفسه
على هذا فمن استنشق فقد استنثر لانه يصدق انه شاول الماء بانفه ولو بطرف انفه
قال وفيه نظر وقال ابن حبان ومما يدل على ان الاستنثار غير الاستنشاق ما رواه ابو هريرة
رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل الماء في انفه ثم ليستنثره
وروى ابن ماجة صلى الله عليه وسلم كان يستنشق ثلاثا في كل مرة يستنثر وقد مر في باب الطهارة
في باب الاستنثار في الوضوء حديث ابي هريرة رضي الله عنه من رواية ابي داود بسنده عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر وفي باب الاستجمار ايضا
من رواية الاعرج عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل
في انفه الماء ثم ليستنثر الحديث قال الشيطان ربيت على خيشوم بفتح الخاء المعجمة و
سكون المثناة التحتية وضم الشين المعجمة قال الكرماني هو اقصى الانف وفي الموضح هو
الانف وقال الداودي هو المخر والياء فيه زائدة يقال رجل اخشم اذا لم يجد رائحة
الطيب وقيل الاخشم منتن الخيشوم وقيل الاخشم الذي لا يجد ريح الشيء اصلا
والخشام والخشم ما يسيل من الخيشوم ثم ان ظاهر الحديث ان هذا يقع لكل نائم ويحتمل
ان يكون مخصوصا بمن لم يحترس من الشيطان بشيء من الذكر لحديث ابي هريرة رضي الله عنه
المذكور وقبل حديث سعد رضي الله عنه قال فان فيه وكانت له حرزا من الشيطان وكذلك
آية الكرسي وقد تقدم فيه ولا يقربك شيطان ويحتمل ان يكون المراد بنفي القرب هنا انه
لا يقرب من المكان الذي يوسوس فيه وهو القلب فمن استنثر اذا استيقظ منعه من
التوصل الى ما يقصده من الوسوسة وحينئذ فالحديث متناول لكل مستيقظ ثم ان
الاستنشاق من سنن الوضوء اتفاقا فكل من استيقظ او كان مستيقظا وقال طائفة بوجوبه
في الغسل وطائفة بوجوبه في الوضوء ايضا وهل يتادى السنة بمجرده من غير استنثار
ام لا فيه خلاف والذي يظهر انهما لا تتم الا به لما تقدم ومطابقته للترجمة ظاهر
وقد اخرجه مسلم ايضا في الطهارة وكذلك النسائي فيه

باب ذكر الجن

وثوابهم وعقابهم الكلام فيه على انواع الاول في وجود الجن قال الشيخ ابو العباس بن
تيمية رحمه الله لم يخالف احد من طوائف المسلمين في وجود الجن وجمهور طوائف الكفار
على اثبات الجن وان وجد فيهم من ينكر ذلك وذلك لان وجود الجن تواترت به اخبار
الانبياء عليهم السلام تواترا معلوما بالاضطرار وقال امام الحرمين في كتابه الشامل اعلموا
رحمكم الله ان كثيرا من الفلاسفة وجماهير القدرية وكافة الزنادقة انكروا وجود الشياطين

والجن رأسا قال ولا ينكر ذلك من اكذب المشركين من لا يتدين بدين ولا يشتغل بشريعة
وانما النصيب المشركين من القدرية مع نصوص القرآن وتواتر الاخبار واستفاضة الآثار
قال وليس في قضية العقل ما يقدح في اثباتهم قال واكثر ما استروح اليه من نفاهم خصوصا
عند الامن بحيث لا يرونهم قال وانما يستبعد ذلك من لم يحط علما بعجائب المقدورات وقال
ابو القاسم الانصاري في شرح الارشاد وقد انكرهم معظم المعتزلة وردل انكارهم على وجه
سالانهم وركاكة دياناتهم ليس في اثباتهم استحالة عقلية وقد دلت نصوص الكتاب
والسنة على اثباتهم وقال القاضي ابو بكر اما كلافي وكثير من القدرية يثبتون وجود الجن
قديما ويقولون وجودهم الآن ومنهم من يجيز بوجودهم ويزعم انهم لا يرون لرقة اجسامهم
ولعدم الشعاع فيها ومنهم من قال انهم لا يرون لانه لا الوان لهم وقال عبد الجبار المعتزلي
الدليل على اثباتهم السمع دون العقل اذ لا طريق الى اثبات اجسام غائبة لان المنع لا يدل
على خروج من غيران يكون بينها تعلق ولو كان اثباتهم باضطرار لما وقع الاختلاف فيه الآن
قد علمنا باضطرار ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتدين باثباتهم وذلك اشهد من ان
نشاغل باراده النوع الثاني في بيان ابتداء خلق الجن قال ابو حنيفة احمد بن محمد
الدينوري في الجندا حدثنا عثمان حدثنا الاعمش عن مجمع بن الاحنس عن عبد الرحمن بن سليط
العدوي عن ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال خلق الله الجن قبل آدم بالفي سنة فقال
عمرو الارض الوسنة وعن ابن عباس رضي الله عنهما كان الجن سكان الارض والملئكة
سكان السماء وهم عمارها وقال اسحاق بن بشر حدثني جويبر وعثمان باسنادهما ان الله تعالى
خلق الجن واسكنهم عمارة الارض فكانوا يعبدون الله تعالى حتى طال عليهم الامد فعصوا الله
وسفكوا الدماء وكان فيهم ملك يقال له يوسف فبعث الله اليهم جندا من الملئكة
كانوا في السماء الدنيا كان فيهم ابليس وهو على اربعة الاف فهبطوا فقتلوا بني الجن واطلوهم
عنها ولحقوهم بجزائر البحر وشعب ابليس وجنوده الذين كانوا معه الارض فكان عندهم
العلم واحتوى الملك فيهم النوع الثالث في بيان خلقهم عما ذا قال الله تعالى وخلق الجان
من مارج من نار وروى مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خلقت الملئكة من نور وخلق الجان من مارج من نار وخلق آدم مما وصف لكم
فثبت ان اصل الجن النار كما ان اصل الانس الطين وقد حكى الله في القرآن عنه قوله خلقتني من نار
فهذا ايضا يدل على ان اصل الجن النار لا يقال يجوز ان يكون في ذلك وقال في ذلك باطله ولا يكون
له به علم لانه تعالى لو لم يكن الامر على ما قال لما تركه الله تكذيبه لان تكذيب الكاذب من لا يجوز
عليه الخوف والجهل يجوز قال قيل في النار من ليس ما لا يصح به وجود الحيوة اذ وجود الحيوة
يتوقف على رطوبة كالجواب ان الله تعالى قادر على ان يجعل رطوبة في تلك النار بعد ادراما يصح
وجود الحيوة فيها مع ان اباهاشم جوز وجود الحيوة مع عدم النفس وقال ان اهل النار
لا يتنعمون النوع الرابع في انهم اجسام وانهم على صور مختلفة قال القاضي ابو يعلى محمد بن
حسين بن الفراء الحنبلي الجن اجسام مؤلفة واشخاص ممثلة يجوز ان تكون رقيقة وان
تكون كثيفة خلافا للمعتزلة في دعواهم انهم اجسام رقيقة وان امتناع رؤيتنا لهم من جهة
رقتها وهو مردود فان الرقة ليست مانعة عن الرؤية ويجوز ان ينفي عن رؤيتنا بعض الاجسام
الكثيفة اذا لم يخلق الله فينا ادراكها وروى البيهقي في صفات الشافعي باسناده عن الربيع سمعت
الشافعي يقول من زعم انه يرى الجن ابطلنا شهادته الا ان يكون نبيا انتهى وحكى ابو القاسم
الانصاري عن القاضي ابي بكر نحو ما ذكرناه من ان الله خلق لهم الرؤية وان من لم يخلق
له الرؤية لا يراهم وانهم اجساد مؤلفة وجث وقال كثير من المعتزلة انهم اجساد رقيقة
لطيفة وقال القاضي عبد الجبار اجسام الجن رقيقة والضعف ابصارنا لا انهم لا تراهم لا لعلة الا ترى
ان فتح الله ابصارنا او كشف اجسامهم رايناهم وقيل ان نور وجوههم محول بيننا وبين رؤيتهم
كما يصورهم الله فيها واما من ادعى انه يرى شيئا منهم بعد ان يتصور على صورة نحو
من الحيوان فلا مدح فيه وقد اوجبت الاخبار رؤيتهم في الصور المختلفة قال الشهيلي الجن
كالانس اصناف منهم على صور الحيات ومنهم على صور الكلاب الاسود ومنهم ذو طمارة
وقيل هم امة فرادى وهم يتصورون في صور الحيات والعقارب وفي صور الابل البعير
والفيل والبغال والحمير وفي صورة الطير وفي صورة بني آدم واختلف اهل الكلام في ذلك

فقيل هو تخييل فقط ولا ينتقل احد عن صورته الاصلية وقيل بل يتشكلون لكن لا يراهم
على ذلك بل يعجب من الفعل اذا فعله انتقل كما سحر قال القاضي ابو بكر ولا فرق لنا بين
تخييله خلقهم والانتقال الى الصور وانما يجوز ان يعلمهم الله كلمات وطرقا من طرق
يقال اذا فعله وتكلم به تشكل من صورة الى صورة وانما ان يصور نفسه فذلك محال وفيه
اثر عن عمر رضي الله عنه اخرجه ابن ابي شيبة باسناد صحيح ان الغيلان ذكروا عند عمر رضي الله
عنه فقال ان احدا لا يستطيع ان يتحول عن صورته التي خلقه الله عليها وفيهم تحدد
فاذا رايتم ذلك فاذنوا وقد قال بعضهم ان الجن انواع منهم الغول وهو الغيلان
يتلون في ضروب من الصور بتراءى في الليل وفي اوقات الخلوات لمن كان مسافرا وحده
فيتوهم انه انسان ويضل المسافر عن الطريق ومنهم السعلاة وهي مغايرة للغول واكثر ما يوجد
في الغياض اذا ظفرت بانسان رقصه وتلعب به كما تفعل بالقرد ومنهم العقار وهو
يوجد بأكناف اليمن وربما يوجد في ارض مصر اذا عاينه الانسان خر مغشيا عليه ومنهم
الوهان ويوجد في جزائر البحر وهو في صورة انسان راكب على بهيمة يأكل الناس الذين يقطعون
البحر ومنهم الشق كنصف آدمي بالطول زعموا ان النساس تركبه يظهر للناس في
اسفارهم ومنهم من يأنس بالآدميين ولا يؤذيهم ومنهم من يختطف النساء الابكار ومنهم
من هو في صورة الوزغ ومنهم من هو على صورة الكلاب النوع الخامس في اصلهم هذه
اختلف فيه فقيل انهم من ولد ابليس فمن كان منهم كافرا فهو شيطان وقيل ان الشياطين هم
اولاد ابليس ومن عداهم ليسوا من ولده وحديث ابن عباس رضي الله عنهما الآتي في تفسير
سورة الجن يقوي انهم نوع واحد من اصل واحد واختلف في صفته فمن كان كافرا فهو شيطان
والا فلا قاله حي وقال الحسن البصري الشياطين اولاد ابليس لا يموتون الا مع ابليس والجن يموتون
قبله وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما خلق الله شوهما ابا الجن
وهو الذي خلق من مارج من نار قال تبارك وتعالى فمن قال انني ان نرى ولا نرى وان
تغيب في الثرى وان يصير كهلنا شابا فاعطى ذلك فهم يرون ولا يرون واذا ماتوا
يعيشوا في الثرى ولا يموت كهلهم حتى يعود شابا مثل الصبي ثم يرد الى ارذل العمر
النوع السادس في وجه تسميتهم بالجن قال ابن دريد الجن خلاف الانس يقال جنه الليل
واجنه وجن عليه وعطاه في معنى واحد اذا ستره وكل شيء استتر عنك فقد جن عنك
وبه سميت الجن وكان اهل الجاهلية يسمون الملائكة جنا لاستتارهم عن الابصار والجن
والجنة واحد والجنة ما وارك من سلاح والجن بالحاء المهملة ضرب من الجن قال الراجز
يلعبن احوالي من جن ومن جن وقال ابو عبيد الزاهد الجن كلاب الجن وسفلتهم ووقع في
كلام السهيلي في الشائع ان الجن تشمل الملائكة وغيرهم مما اجتن عن الابصار النوع السابع
فانهم هل يأكلون ويشربون ويتناكحون ويتوالدون والناس فيه اقوال فقيل ان جميع الجن
لا يأكلون ولا يشربون وهذا قول ساقط وقيل ان صنفا منهم يأكلون ويشربون وصنفا
لا يأكلون ولا يشربون وقيل ان جميعهم يأكلون ويشربون واختلفوا في صفة اكلهم وشربهم
فقيل اكلهم وشربهم لشم واستراح لا مضغ ولا بلع وهو قول رووه عن داود ابن ابي هند
من حديث امية بن مخشي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا ورجل يأكل فلم يسم
حتى لم يبق في اناءه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما زال الشيطان يأكل معه فلما سمى استقى
ما في بطنه وروى مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يأكلن احدكم بشماله ولا يشرب بشماله فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله وقيل
اكلهم وشربهم مضغ وبلع ويدل عليه الخبر بان السابقان وروى ابن عبد البر عن وهب
بن منبه ان الجن اصناف فمنهم من لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون ومنهم
يقع منهم ذلك ومنهم السعالى والغول والقطرب وهذا ان ثبت كان جامعا للقولين
الاولين ويؤيده ما رواه ابن حبان والحاكم من حديث ابي ثعلبة الخشني قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم للجن على ثلثة اصناف صنف لهم اجنحة يطيرون في الهواء
وصنف حيات وعقارب وصنف يحلون ويظعنون وروى ابن ابي الدنيا من حديث
ابي الدرداء رضي الله عنه مرفوعا نحوه لكن قال في الثالث وصنف عليهم الحساب والعقاب
وروى ابن ابي الدنيا من طريق يزيد بن يزيد ان جابرا حدث ثمانين الشايخ من صغار الجن

قال ايما من اهل بيت الا وفي سقف بيتهم من الجن اذا وضع الغداء نزلا فعند وا معهم والعشاء كذلك واستدل من قال بانهم يتناكحون بقوله تعالى لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان
مختصة به وذريته اولياء من دونه والدلالة من ذلك ظاهرة واعتل من انكر ذلك
بان الله تعالى اخبرنا للجان خلق من مارج من نار وفي النار من اليبوسة والخفة ما يمنع معه
التوالد واجيب بان اصلهم من النار كما ان اصل آدم من التراب ثم كما ان الادمي يتولد منهما
مختلفة كذلك الجني يتولد من ناري وترابي وقد وقع في الصحيح في قصة تعرض الشيطان للنبي
صلى الله عليه وسلم انه قال فاخذته فشددت حتى وجدت برد لعابه على يدي وهذا يدفع ايراد
من استشكل قوله تعالى الا من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب فقال كيف يحرق النار النار
النوع الثامن في انهم مكلفون ام لا قال ابن عبد البر الجن عند الجماعة مكلفون
محاسبون لقوله تعالى يا معشر الجن والانس الآية وقال ابن عبد الجواد لا نعلم خلافا بين اهل
العلم في ذلك الا ما حكي عن بعض الحشوية انهم مضطرون الى افعالهم وليسوا مكلفين
قال والدليل على الجماعة ما في القرآن من ذم الشياطين والتحذير من شرهم وما اعدّ لهم من العذاب
وهذه الخصال لا تكون الا لمن خالف الامر وارتكب النهي مع تمكنه من ان لا يفعل والآيات
والاخبار الدالة على ذلك كثيرة جدا واذا تقرر كونهم مكلفين فقد اختلفوا هل كان
فيهم نبي منهم ام لا فروى الطبري عن طريق القصاك بن مزاحم اثبات ذلك وجمهور العلماء
طبقا وسلفا على انه لم يكن من الجن نبي قط ونقل هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن
ابن جريج ومجاهد والكلبي والي عبيد والواحدي وذكر يحيى بن سلام في ابتداء خلق ابن عباس
رضي الله عنهما ان الجن قتلوا اباهم قبل آدم عليه السلام اسمه يوسف وان الله بعثه
اليهم رسولا وامرهم بطاعته وقتلوه انفا قال ومن قال بقول الضحاك احتج بان الله تعالى
اخبر ان من الجن والانس رسلا ارسلوا اليهم حيث قال الم يأتكم رسل منكم الآية واجاب الجمهور بان معنى الآية ان رسلا من الانس رسل من قبل الله اليهم ورسل
الجن بلغهم الله في الارض فسمعوا كلام الرسل من الانس وبلغوه قومهم وبهذا قالوا انهم
انما سمعوا كلاما انزل بعد موسى الآية واحتج ابن حزم بانه صلى الله عليه وسلم قال ذكر لي
انكم تبعث الى قومه قال وليس الجن من قوم الانبياء صلى الله عليه وسلم لقوله عنه الى
الجن والانس بالاتفاق انتهى وقال ابن عبد البر لا يختلفون في انه صلى الله عليه وسلم بعث الى
الانس والجن وهذا مما فضل به على انبياء عليهم السلام وقال امام الحرمين في الارشاد
في اثناء الكلام مع العيسوية وقد علمنا ضرورة انه صلى الله عليه وسلم ادعى كونه مبعوثا الى
الثقلين وقال شيخ الاسلام ابن تيمية اتفق على ذلك علماء السلف من الصحابة والتابعين
وائمة السلف واذا تقرر كونهم مكلفين فهم مكلفون بالتوحيد واركان الاسلام
واما ما عداها من الفروع فاختلف فيه لما ثبت من انهي عن الروث والعظم وانهما زاد الجن
وسيأتي في قاسرة الجنية حديث ابي هريرة رضي الله عنه وفي آخره فسألت ما بال الروث والعظم
قال هما طعام الجن الحديث فدل على جواز شاهم الروث وذلك حرام على الانس وكذا العظم على احد
والعالم من طريق مكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج رجل من خيبر فتبعته رجلان وآخر
يتلوهما يقول ارجعا حتى رددهما وطعنه فقال له ان هذين شيطانان فاذا اتيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فاقرأه عليه السلام واخبره انا في جمع صدقاتنا ولو كانت تصلح له لعشنا
بها اليه قال فاقام الرجل المدينة اخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فنهى عن الخلوع اي عن السفر
منفردا والله تعالى اعلم واما قول المصنف وثوابهم وعقابهم يعني انه على القول بانهم مكلفون
هل لهم ثواب وعليهم عقاب يعني انه على القول بانهم مكلفون هل لهم ثواب ام لا فالمنقول
انهم يثابون على الصالحات واما انهم هل يثابون فاختلف فيه على قولين القول الاول انه لا ثواب
لهم الا النجاة من النار بقولهم كونوا ترابا مثل البهائم وهو قول ابي حنيفة رحمه الله حكاه ابن
حزم وغيره عنه وروى الطبري وابن ابي حاتم من طريق ابي الزناد موقوفا قال اذا دخل اهل الجنة
الجنة واهل النار النار قال الله تعالى للجن وسائر الامم من غير الانس كونوا ترابا فعند
يقول الكافر يا ليتني كنت ترابا وروى ابن ابي حاتم عن ليث بن ابي سليم قال ثواب الجن ان
يجاروا من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا القول الثاني انهم يثابون على الطاعة ويعاقبون
على المعصية وهو قول ائمة الكوفة وابي يوسف ومحمد وابن ابي ليلى وآخرين منهم ومسلك

ابن عباس رضي الله عنهما فقال نعم لهم ثواب وعليهم عقاب ثم اختلفوا هل يدخلون الجنة
مدخل الانس على اربعة اقوال احدها انهم يدخلونها حكاه ابن حزم والحلواني عن ابي علي
يوسف والجمهور قال وبه اقول ثم اختلفوا هل يأكلون فيها ويشربون وروى سفيان الثوري
في تفسيره عن جويبر عن الضحاك انهم يأكلون ويشربون وعن مجاهد انهم يدخلونها ولا يأكلون
ولا يشربون ويلتهمون من التسبيح والتقديس ما يجده اهل الجنة من لذة الطعام والشراب
وذهبا الحارث المحاسبي الى انهم يدخلون الجنة يكونون نراهم يوم القيمة ولا يرونا كما
ما كانوا عليه في الدنيا الثاني انهم لا يدخلون الجنة بل يكونون في ربضها يراهم الانس
من حيث لا يرونهم وهو منقول عن مالك والشافعي واحمد وابي يوسف ومحمد حكاه ابن قتيبة
وهو خلاف ما حكاه ابن حزم عن ابي يوسف الثالث انهم على الاعراف رابع الوقف عن
الجواب في هذا وروى الحافظ ابو سعد محمد بن عبد الرحمن الكنجروذي في امالية باسناده
الى الحسن عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان مؤمني الجن لهم ثواب وعليهم
عقاب فسئل عن ثوابهم فقال كلهم في الاعراف يسوا في الجنة فقالوا اما الاعراف قال الحافظ
الجنة يجري منه الانهار وتنبت فيه الاشجار والثمار وقال الحافظ الزاهي هذا حديث منكر
جدا ثم ان مؤمني الجن اذا دخلوا الجنة هل يرون الله تعالى او ان الرؤية مخصوصة بمؤمني البشر
فقد وقع في كلام ابن عبد السلام في القواعد الصغرى ما يدل على انهم لا يرون الله تعالى
وان الرؤية مخصوصة بمؤمني البشر فانه صرح بان الملائكة لا يرون الله تعالى في الجنة وقضى
ذلك ان الجن لا يرونه ايضا والظاهر ان الجن ايضا قد اخبر الله تعالى عنهم انهم قالوا
وانا منا الصالحون ومنا دون ذلك كنا طرائق قددا اي هذا شتى مسلمون ويهود
وكان جن نصيبين يهودا وقال الامام احمد في كتاب الناسخ والمنسوخ حدثنا مطلب بن
زياد عن السدي قال في الجن قدرية ومرجئة وشيعة وحكى المسعودي ايضا عن اباضة
ان في الجن المؤمن والكافر والمعتزلة والجهمية وجميع الفرق قال سئل ابو الفداء
الكبير في الجبل عن الجن هل يصح الصلوة خلفهم قال نعم لانهم مكلفون والنبي صلى الله
عليه وسلم ارسل اليهم ايضا وروى ابو الشيخ في تفسيره عن مجيب بن سعيد احد التابعين
قال ما من شيء الا وهو يسمع زفير جهنم الا الثقلين الذين عليهم الحساب والعقاب
وقد جرى بين الامامين ابي حنيفة ومالك رحمهما الله تعالى في المسجد الحرام ما نحن فيه فقال
ابو حنيفة ثوابهم السلامة من العذاب متمسكا بقوله تعالى يغفر لكم من ذنوبكم ويجركم من عذاب
اليم وقال مالك لهم اكرامة بالجنة وحكم المكلفين واحد قال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان
وقال يطمثهن انس قبلهم ولا جان وروى ابن ابي حاتم من طريق ابي يوسف قال قال ابو حنيفة
في هذا لهم ثواب قال فوجدنا مصداق ذلك في كتاب الله تعالى ولكل درجات مما عملوا وقال تعالى
المصنف رحمه الله ايضا بذلك حيث قال اقوله تعالى يا معشر الجن والانس الم يأتكم رسل منكم
يقصون عليكم آياتي الخ قوله تعالى عما يعملون فالام في قوله لقوله للتعليل لاجل الاستدلال الاية
في سورة الانعام قال الله تبارك وتعالى يا معشر الجن والانس الم يأتكم رسل منكم قال الفاسي
الرسل من الانس خاصة ولكن لما جمعوا مع الجن في الخطاب صح ذلك ونظيره يخرج منهما اللؤلؤ
والمرجان والمرجان يخرج من الملح دون العذب وتعلق بظاهره قوم وقالوا بعث الى الثقلين
رسل من جنسهم وقيل الرسل من الجن رسل الرسل اليهم لقوله تعالى ولوا الى قومهم منذرين
وعن الكلبي كانت الرسل قبل ان يبعث محمد صلى الله عليه وسلم يبعثون الى الانس ورسول الله
صلى الله عليه وسلم الى الجن والانس يقصون عليكم آياتي ويذرونكم لقاء يومكم هذا اي
يوم القيمة قالوا اجل شهدنا على انفسنا بالجرم والعصيان وهو اعتراف منهم بالكفر واستحقاق
العذاب وعبرتهم للجموع الدنيا وشهد واعلى انفسهم انهم كانوا كافرين ثم ذكر لهم علة ما وقع
وحملهم رأيهم فانهم اغتروا بالجنة الدنيوية والفانيات المخدعة واعرضوا عن الاخرة بالكلية
حتى كان عاقبة امرهم ان اضطروا الى الشهادة على انفسهم بالكفر والاستحقاق للعذاب الخالد
تحذيرا للسامعين عن مثل حالهم ذلك اشارة الى ارسال الرسل وهو خبر مبتدا محذوف
اي الامر ذلك ان لم يكن ربك مهلك القرى بظلم واهلها غافلون قليل الفهم وان مصدرية
او مخففة من الثقيلة اي لانه ربك لا مهلك القرى بسبب ظلم ظلموه او مكتسبين بظلم اوظالما وهم غافلون لم ينبهوا برسول او دليل عن ذلك

ولكل من الفريقين درجات مراتب مما عملوا من اعمالهم او جزاها ومراجلها وما ربك بغافل عما
يعملون فيحق على عمل او ترك ما يستحق به من ثواب او عقاب وقرأ ابن عامر بالتاء على تغليب الخطاب
على الغيبة ووجه الاستدلال بالآية ان قوله تعت ويندرون يدل على العقاب وقوله
ولكل درجات مما عملوا يدل على الثواب واستدل بهذه الآية ايضا ابن عبد الحكم واستدلال
ابن وهب بقوله تعت اولئك الذين حق عليهم القول في امم قد خلت من قبلهم من الجن والانس
الآية فان الآية بعمومها ايضا ولكل درجات مما عملوا ليجزيهم اشار به الى ما في قوله
تعت فمن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا قال الفراء البخس النقص والرهق
الظلم فدلت الآية ان من يكفر يخاف فنقل على كون الجن مكلفين لان الآية فيهم وقال الواحدي
اي نقصا في الجزاء ولا ان يرهقه ذلة او جزاء فوق ولا رهقا لانه لم يجن هنا ولم يرهق ظلما
لان من حق الايمان ان يجتنب ذلك وقال مجاهد وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا وقال
في تفسير قوله تعت وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا قال كفار قريش الملائكة بنات الله
وامهاتهن بنات سروات الجن اي سادا تهم والسراة جمع سرى وهو نادر شاذ
لان فعيلا لا يجمع على فعلة كذا قال صاحب التوضيح وقال الجوهري السرو سخاء في مروءة يقال
منه سرو وسري بالكسر يسري سروا فيهما وسرو يسرو سراوة اي صار سريا وجمع السري
سراة وهو جمع عزيز لان جمع فعيل على فعلة ولا يعرف غيره وجمع السراة سروات وأثر بما ظهر هذا
اخرجه ابن جرير من حديث ابن ابي نجيح عنه بزيادة فقال ابو بكر فمن امهاتهن قالوا بنات
سروات الجن يعني انهم خلقوا مما خلق منه ابليس لعنه الله قال الله تعالى ولقد علمت الجنة
انهم لمحضرون والآية في آخر سورة الصافات قال الله تعت وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا
اي جعل مشركو مكة بينه اي بين الله وبين الجنة نسبا وهو زعمهم ان الملائكة بنات الله
سموا الملائكة جنة لاجتنانهم عن الابصار والمعنى جعلوا بما قالوه نسبة بين الله وبين
الملائكة وابتدؤا ذلك جنسية جامعة لله وللملائكة تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقال
الكلبي قالوا لعنهم الله بل تزوج من الجن فخرج منها الملائكة يقال لهم الجن وهم ابوهم بنات الله
تعالى الله عن ذلك وقال الحسن اشركوا الشيطان في عبادة الله فهو النسب الذي جعلوه
ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون في النار واذا اقرت الجنة بانها ستحضر فالشياطين يجوز ان يكون الضمير في
انهم للشياطين والمعنى ولقد علمت الشياطين انهم لمحضرون يعني ان الله يحضرهم النار ويعذبهم
سنحضر لحساب وفي رواية ابن ابي نجيح عن مجاهد قال علمت الجن انهم سيحضرون للحساب
وبهذا الكلام الاخير يطابق هذا الاثر الترجمة واما قوله جند محضرون عند لحساب
فلا تعلق له بالجن لكن ذكره لمناسبة الاحضار للحساب وقد وصله الفريابي من طريق ابن
ابي نجيح عن مجاهد والآية في سورة يس واتخذوا من دون الله آلهة اشركوها به في
العبادة بعد ما رأوا منه تلك الخوارق الباهرة وانعم المتظاهرة وعلموا انه المتفرد بها اشارت
بهذه الآية الى زيادة ضلالهم وتهايتها غاية كان الواجب عليهم عبادة الله شكرا لانعمه
فتركوها واقبلوا على عبادة من لا يضر ولا ينفع لعلهم ينصرونك رجاء ان ينصروهم فيما عجزوا عنه
من الامور وينجوهم من عذاب الله ولا يكون ذلك لا يستطيعون نصرهم اي غاب عنهم والامر
على خلاف ما توهموا وتوقعوا وهم اي لآلهتهم جند محضرون في النار عليهم وعذاب من
عبد شيئا من دون الله فانه يؤمر يوم القيمة بالموقف بمعبوده ويحضر الاوثان يحملون يوم
القيمة حتى الهم يجمعون اليها ثم يحضرون عند الحساب ويقذفون في النار جميعا اي لا يرفع
بعضهم النار عن بعض بل يجعلون جميعا وقود النار وقيل يحتمل ان يكون المعنى وهم لهم جند محضرون
معدون لحفظهم والذب عنهم وقال الكرماني يحتمل ان يقال الضمير لآلهة في الآية متناول
للجن لانهم ايضا اتخذ واما عبد والله اعلم وقال البيهقي كأنه اشار بهذا الى وجه مناسبة
ذكر قوله جند محضرون ههنا وقال الحافظ العسقلاني وقع لغير الكشميهني جند محضر بالافراد
ورواية اشبه وتعقبه العيني بان الصواب محضرون بالجمع لان القرآن هكذا وحوشا فقيه
اي ابن سعيد عن مالك الامام عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
الانصاري كذا رأيته وابو صعصعة عمرو بن زيد بن عوف بن مبذول بن عمرو بن غنم بن
مازن بن النجار وكان لابي صعصعة اربعة اولاد الحارث وجابر وقيس وابو كلاب
كلهم اصحاب فالحارث قتل يوم اليمامة وقتل جابر وابو كلاب يوم مؤتة شهيدين وقيس كان

اي الكفرة القائلين بهذا القول

6

على الناقة يوم بدر وشهدا صرا قال ابو عمر لا يوقف له على وقت وفاته انما اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال له اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت في غنمك او باديتك فاذنت بالصلوة فارفع صوتك بالنداء فانه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة والحديث مر مضى في كتاب الصلوة في باب رفع الصوت بالنداء والغرض من ذكره هنا ان الجن يحشرون يوم القيمة باب قول الله تعالى واذ صرفنا اليك نفرا من الجن الى قوله اولئك في ضلال مبين وانما قال الى قوله اولئك في ضلال مبين لان في تلك الايات دلالة على وجود الجن واشارة الى ان فيهم مؤمنين والى ان المؤمنين منهم لهم الثواب وان الكافرين منهم عليهم العقاب والاية في سورة الاحقاف قال الله تعالى واذ صرفنا اليك نفرا اي وجهنا اليك كما سيفسره به المصنف والعامل في اذ مقدرا اي اذكر حين صرفنا اليك نفرا مفعول صرفنا والنفر دون العشرة والجمع الافاد من الجن قال المفسرون لما بين الله تعالى ان الانس منهم من آمن ومنهم من كفر وان المؤمنين منهم لهم الثواب وان الكافرين منهم عليهم العقاب وكان ملاقاة هؤلاء الجن مع النبي صلى الله عليه وسلم حين انصرف من الطائف فاجا مكة اذ يشر من خبر الجن وكان قد خرج اليهم ليسلمهم لم يجيبوه الى طلبته واغروا به سفهاء ثقيف حتى اذا كان بوادي النخلة قام من جوف الليل يتهجد فمر به نفر من جن اهل نصيبين ويروى انه كان سبب ذلك ان الجن كانت تستمع السمع فلما حرست السماء ورجموا بالشهب قال ابليس ان هذا الرجم حدث في السماء فمشى واحتال في الارض فبعث سرايا ليعرف الخبر فكان اول بعث ركب من اهل نصيبين وهم اشراف الجن وساداتهم فبعثهم الى تهامة فانتهوا حتى بلغوا وادي نخلة عامدين لعكاظ وارسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلوة الغداة ويتلو القرآن فاستمعوا اليه وعن سعيد بن جبير ما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رآهم وانما كان يتلو في صلوته فرأوه فوقفوا مستمعين وهو لا يشعر فانزل الله باستماعهم وقيل بل امر الله رسوله ان ينذر الجن ويقرأ عليهم فصرفنا اليه نفرا منهم جعلهم له فقال اني امرت ان اقرأ على الجن الليلة فمن يتبعني منكم فانطلقا معه حتى اذا كنا باعلى مكة في شعب الحجون وهو مقابر مكة من جانب العراق وفي الحديث الحجون والبقيع ينزلان في الجنة خط لي خطا وقال لا تخرج منه حتى اعود اليك ثم افتتح القرآن وسمعت لغطا شديدا لم اسمع لغطا قط اشد منه حتى خفت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعشيته اسودة كثيرة حالت بيني وبينه حتى ما اسمع صوته ثم انقطعوا كقطع السحاب فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت شيئا قلت نعم رجالا سودا مستشفري ثياب بيض اي مغطي اذيالها بين رجليهم فقال اولئك جن نصيبين وكانوا اثني عشر الفا يستمعون القرآن حال محولة على الجن فمن حضره اي القرآن او الرسول كانوا انصتوا اي قال بعضهم لبعض اسكتوا لنسمعه واستمعوا الى قراءته فلما قضى اي اتم ووفى من قراءته وقرئ على البناء للفاعل وهو ضمير رسول الله صلى الله عليه وسلم ولوا اي رجعوا الى قومهم منذرين اي منذرين اقوامهم بما سمعوا ومحذرين عذاب الله ان لم يؤمنوا قالوا يا قومنا انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى قيل انما قالوا ذلك لانهم كانوا يهودا وهذا قالوا من بعد موسى وعن ابن عباس رضي الله عنهما كانت الجن لم تسمع ان عيسى عليه السلام رفع فلما سمعت كتابا لما بين يديه من الكتب وقيل المراد التوراة لانهم الى الجن صفة بعد صفة اي يهدي الى العقائد الحقة والى طريق مستقيم من الشرائع يا قومنا اي قالوا لقومهم يا قومنا اجيبوا داعي الله اي النبي صلى الله عليه وسلم وامنوا به اي بالله او بالله وهذا اقرب يغفر لكم من ذنوبكم اي بعض ذنوبكم وهو ما يكون في المظالم حتى ان المظالم لا تغفر بالايمان ويجركم من عذاب اليم هو معدة الكفار وهو عذاب النار واجيب به ابو حنيفة رحمه الله ان لا ثواب لهم وقد مر الكلام فيه وان الصحيح انهم في حكم بني آدم مكلفون مثلهم ومن لا يجب داعي الله اي الرسول ولم يؤمن به فليس بمعجز في الارض اي لا ينجو منه مهرب ولا يسبق قضاءه سابق وليس له من دونه اولياء اي انصار يمنعونه عنه اولئك في ضلال مبين حيث اعرضوا عن اجابة من هذا شأنه وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان هؤلاء الجن كانوا سبعة من جن نصيبين فحملهم رسول الله صلى الله عليه وسلم رسلا الى قومهم وقيل كانوا تسعة وقيل كانوا اثني عشر الفا كما مر

والسورة التي كان صلى الله عليه وسلم يقرأها سورة اقرأ باسم ربك وذكر ان زيد من اسماء هؤلاء الجن خمسة وهم ساسه وماسع وفتيح وماسح والاحقب وذكر ابن سلام في تفسيره عن ابن مسعود رضي الله عنه وبهم عروبن جابر وذكر ابن ابي الدنيا زوبعة وبهم سرق وفي تفسير عبد بن حميد كانوا من نينوى واقوه نجلة وقيل شعب الجون مصرفا مصدلا اشار به الى تفسير قوله تعالى ولم يجد واعنها مصرفا وفسره بقوله معدلا وبه فسر ابو عبيدة والاية في سورة الكهف قال الله تعالى وراى المجرمون النار فظنوا اى ايقنوا انهم مواقعوها فظنوها واقعون فيها ولم يجدوا عنها مصرفا اى مكانا يعدلون وينصرفون اليه او انصرافا مصرفا اى وجها اشار به الى تفسيرها في الاية المتقدمة من قوله واذ صرفنا اليك نفرا من الجن وقسد صرفنا قلوبهم وقيل معناه املنا اليك وقيل قلبنا بهم نحوك وقيل لما انا هم وقيل وفقناهم نصرفنا اياهم عن بلادهم اليك قلت لم يذكر البخاري في هذا الباب حديثا والذي يدل عليه حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي تقدم في صفة الصلوة في قوله النبي صلى الله عليه وسلم الى عكاظ واستماع الجن لقراءته يا قوله تعالى وبث فيها من كل دابة اى فرق وقرق في الارض من كل دابة قال الحافظ الصغاني كانه اشار الى السبق خلق الملائكة والجن على الحيوان وسبق جميع ذلك على خلق آدم عليه السلام والدابة لغة ما دبت من الحيوان واستثنى بعضهم الطير لقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه والاول اشهر قوله تعالى ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها وعرقاذ وات الاربع وقيل تختص بالفرس وقيل بالحمار والمراد هنا المعنى اللغوي وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند مسلم ان طلوع الشمس من مغربها وهو دال على ان طلوعها قبل خلق آدم عليه السلام قال ابن عباس رضي الله عنهما الثعبان الحية الذكر منها اشار به الى ما في قوله تعالى فاذا هي ثعبان مبين وهذا التعليق اخرجه الطبري في تفسيره من حديث شهر بن حوشب عنه في قوله تعالى فاذا هي ثعبان مبين وهذا التعليق وفسر الثعبان بانه الحية الذكر وقيد بقوله الذكر لان لفظ الحية يقع على الذكر والانثى ولبستا سواء فيه الثابت وانما هي كتاء عترة ودجاجة وقد وعن العرب رايت حيا على حية اي ذكرا على انثى هذا وقد حصله ابن الجهاني ايضا من طريقه وقيل الثعبان كبير الحيات ذكرا كان او انثى يقال الحيات اجناس ثعبان والافاعي والاساود هذا من كلام البخاري وفي رواية الاصيلي الجان اجناس قال الفاضي عياض والصواب هو الاول والجان بكسر الجيم وتشديد النون وبعد الالف نون ايضا وقال ابن الاثير الجان تكون في البيوت واحوها جان وهو الرقيق الخفيف والجان الشيطان ايضا قال ابو عبيدة في تفسير القصص في قوله كانها جان كانها جان من الحيات وفي تفسيره ايضا في قوله تعالى فاذا هي حية تسعى حية من الجان يجري على ان ذلك شيء واحد وقيل صارت العصا في اول الحال جانا وهي الحية الصغيرة ثم صارت ثعبانا وقيل اختلف وصفها باختلاف احوالها فكانت كالحية في سعيها وكالجان في خفتها وكالثعبان في بلعها واللقف تعالى والافاعي جمع افعوان وهو ذكر الحيات واهل الحجاز يقولون الفعوا وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما لا باس بقتل الافعوان قبل الفعها واوا في الوقف ومنهم من يقلب الفها ياء في الوقف وبعضهم يشدد الواو والياء وهمزته زائدة والافعوان بضم الهمزة والعين ذكر الافاعي وكنيته ابو حيان وابو بجيلة لانه يعيش الف سنة وهو الشجاع الاسود الذكر يوانيا الانسان ومن صفة الافعي اذا قتلت عينها عادت ولا تفضح صورتها البتة والاساود جمع الاسود وهو العظيم من الحيات وفيها سواد وهي اخبث الحيات ويقال له اسود ساتر لانه يسلخ جلده كل عام وفي سنن ابي داود والنسائي عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا اعوذ بالله من اسد واسود وقيل الاسود حية رقشاء دقيقة العنق عريضة الراس وربما كانت ذات قرنين وقال ابن خالويه ليس في كلام العرب اسماء الحيات وصفاتها الا ما ذكره وعد لها نحوا من سبعين اسما منها الشجاع والارقم والاسود والافعى والاغبر والاغيبر والاصلع والصل والجان والجان مو الجراره والربداء وذكر الخاطط ايضا انواعها منها المكلة الاسم طولها شبران او ثلثة ان ماذي بحيها طائر سقط ولا يحس بها حيوان الا هرب فان قرب منها طائر ولم يتحرك ويقتل بصفيرها ومن وقع عليه نظرها مات ومن عشة ذاب في الحال ومات كل من قرب من ذلك الميت من الحيوان فان عشها بعضو هلك بواسطة العصا وقيل ان دعره طعنها برمح فمات هو ودابته وساعة

واحدة قال وبهذا البشر كثير بلاد الترك آخذ بناصيتها في لكو وطاعته اشارة الى قوله تعالى ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها اى في قبضته وملكه وسلطانه وخص الناصية بالذكر على عادة العرب في ذلك لقولهم لناصية فلان في يد فلان اذا كان في طاعته ومن قبله كانوا يجرون ناصية الاسير اذا اطلقوه والآية في سورة هود قال القاضي ما من دابة الا هو آخذ بناصيتها اى الا هو مالك لها قادر عليها يصرفها على ما يريد بها والاخذ بالنواصي مثل لذلك يقال لها قات بسط اجنحتهن ويقبضن يضربن باجنحتهن اشار به الى ما في قوله تعالى اولم يروا الى الطير فوقهم صافات ويقبضن وقدرها بقوله بسط اجنحتهن اى باسطات اجنحتهن ويقبضن يضربن باجنحتهن وروى ابن ابي حاتم من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى صافات قال بسط اجنحتهن والآية في سورة الملك قال الله تعالى اولم يروا الى الطير فوقهم صافات قال باسطات اجنحتهن في الجو عند طيرانها قانهن اذا بسطنها صففن قوادمها اى مقادم ريشه وهي مقدم كل جناح الواحدة قادمة ويقبضن اى ويضممنها اذا ضربن بها جنوبهن وقتا بعد وقت الاستظهار به على التحرك ولذلك عدل به الى صيغة الفعل للفرق بين الامر في الطيران والعادي عليه يعني ان الغالب والاصل في الطيران هو البسط فكانه هو الثابت غير عنه بالاسم والقبض متجدد طارىء عليه عبر عنه بالفعل ما يمسكهن في الجو على خلاف الطبع الا الرحمن الشامل رحمته كل شيء بان خلقهن على اشكال وخصائص تمسكهن في الهواء اذ لكل شيء بصير بهم كيف يخلق الغرائب ويدبر العجائب حدثنا عبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندي قال حدثنا هشام بن يوسف قال حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يقول اقتلوا الحيتين الحية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء وبالمثناة الفوقية وهو خوصة المقل وذو الطفيتين ضرب من الحيات في ظهره خطان ابيضان كالخوصتين تشبه الخط الذي على ظهر هذه الحية بها وربما قيل لهذه الحية طفية على معنى ذات طفية وقد يسمى الحية باسم ما يحاذره وقيل هما نقطتان كالعلامتين على القلة وهي حية خبيثة والابتر هو مقطوع الذنب وقال الخطابي يقال هو ادرق اللون لا تنظر اليه حامل الا القت ما في بطنها وقيل الابتر الحية القصير الذنب وقال ابو داود هو الاصفر الذي تكون قصيرة اكثر قليلا وقوله والابتر الخ عطف يقتضي التغاير بين ذي الطفيتين والابتر ووقع في طريق الاثبة لا تقتلوا الحيات الا كل ابتر ذي طفيتين وظاهره اتحادهما فلا يبقى للمغايرة فائدة يطمسان ابصر اى يجون نوره وفي رواية ابن ابي مليكة التي تأتي بعد احاديث عن ابن عمر رضي الله عنهما يذهبان بصر وفي حديث عائشة رضي الله عنها فانه يلتمس البصر ويسقطان الحبل بفتح المهملة والموحدة هو الجنين وفي رواية ابن ابي مليكة فانه يسقط الولد وفي رواية عن عائشة رضي الله عنها و تصيب الحبل وفي رواية اخرى عنها ويذهبان الحبل والولد بفتح واحد وقال الكرماني وهما من شرار الحيات اذا لطمت الحامل اسقطت الحمل غالبا واذا وقع بصره على بصر انسان طمسه اى يحمله حملا بفعله بالخاصة كما يفعل بالقصد وقيل في الجملة نوع من السحر يسحي الناظر اذا وقع بصره على عين انسان مات من ساعته وقيل معنى الطمس قصد البصر بالمسخ والنهش قال القاضي واما امر بقتلهما لان الجن لا تتمثل بهما وهذا ادخل البخاري حديث ابن عمر في الباب وينهى عن قتل ذوات البيوت لان الجن تتمثل بها والله اعلم قال عبد الله اى ابن عمر رضي الله عنهما بالاسناد المتابق فبينا انا اطارده حية اى اطلبها واتبعها لاقتلها وفي رواية يونس عن الزهري التي يأتي التنبيه عليها قال ابن عمر رضي الله عنه فلكنت لا اترك حية الا قتلتها اردت حية من ذوات البيوت الخ فعاد الى رواية بضم العين وتخفيف الموحدة الاولى واسم ذكاة بكر الذال وتخفيف الكاف على الاصح ابن عبد المنذ الاوسي النقيب قاله الكرماني وقال الحافظ المستدرك صحابي شهد احدا اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة وقيل مصغر وقيل بخنانة ومهملة مصغرا وشذ من قال اسمه مروان وفي التوضيح اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة ابن عبد المنذر بن رفاعة بن زيد بن امية بن زيد بن مالك بن عوف بن مالك بن اوس بدري رده رسول الله صلى الله عليه وسلم من الروحاء حين خرج واستعمله على المدينة وضرب له بسهمه واجره وتوفي بعد قتل عثمان رضي الله عنه واخوه مبشر بن عبد المنذر شهد بدرا وقتل بها واخوهما رفاعة بن عبد المنذر شهد العقبة وبدرا وقتل باسره وليس له عقب ذكره كذلك ابن سعد في الطبقات وقال ابو عمر

كذلتها حتى مع

بشير بن عبد المنذر ابو لبابة الانصاري غلب عليه كنيته واختلف في اسمه فقيل رفاعة بن
عبد الملك كذا قاله موسى بن عقبة عن ابي شهاب وكذا قال ابن هشام وخليفة وقال احمد بن
زهير سمعت احمد بن حنبل ويحيى بن معين يقولان ابو لبابة اسمه رفاعة بن عبد المنذر وقال
ابن اسحق كان نقيبا شهد العقبة وشهد بدرا وزعم قوم انه والحارث بن حاطب خرجا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فرجعهما واقرا بالبناية على المدينة وضرب له
بسهمه مع اصحاب بدر قال ابن هشام ردهما من الروحاء وقال ابو عمر فاستخلف رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابا لبابة على المدينة ايضا حين خرج الى غزوة السويق وشهد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم احدا وما بعدها من المشاهد وكانت معه بنو عمرو بن عوف في غزوة
الفتح مات في خلافة علي رضي الله عنه قال الحافظ العسقلاني وليس له في الصحيح الا هذا الحديث
لاقتلها فقلت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عذا ورخص لقتل الحيات فحالا انه قد نهى
بعد ذلك عن ذوات البيوت اي قال ابو لبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى بعد امره
بقتل الحيات عن قتل ذوات البيوت اي التي يوجدن في البيوت ويقال لها الجنان وهي حيات
طوال بيض قيل تضر وفي رواية الترمذي عن ابن المبارك انها الحية التي تكون كانها هشة
ولا يلتوي في مشيها وهي العوامر هو من كلام الزهري ادرج في الخبر وقد بينه معمر في روايته
عن الزهري فساق الحديث وقال بعد اخره قال الزهري وهي العوامر قال اهل اللغة عمار البيوت
سكانها من الجن وقيل عوامر لطول لبثهن في البيوت ما خوذ من العمر وهو طول
البقاء وعند مسلم من حديث ابي سعيد رضي الله عنه مرفوعا ان لهذه البيوت عوامر
فاذا رايتم منها شيئا فحرجوا عليه ثلاثا فان ذهب والا فاقتلوه واختلف في المراد
بالتحريج فقيل ان رئي قرات وقيل ثلثة ايام ومعنى قوله حرجوا ان يقال له انت في حرج
اي ضيق ان لبثت عندنا او ظهرت لنا او عرت الينا فهو اعلم ان ظاهر الحديث التعميم
في البيوت وعن مالك تخصيصه ببيوت اهل المدينة لما في صحيح مسلم ان بالمدينة جنا
فاسلموا فاذا رايتم منها شيئا فاذنوه ثلثة ايام فان بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فانما هو
شيطان وقيل يختص ببيوت المدن دون غيرها واما ما في البخاري والاوجه تقبل من غير
ايذان لعموم قوله صلى الله عليه وسلم خمس من الفواسق يقتلن في الحل والحرم فذكر منهن
الحية وجاء في حديث من تركهن مخافة ثارهن فليس منا وقال عبد الرزاق هو ابن همام
الصنعاني عن معمر هو ابن راشد فراى ابو لبابة او زيد بن الخطاب هو اخو عمر بن الخطاب
لابيه اسلم قبل عمر وكان اسن منه واستشهد باليمامة وله في الصحيح هذا الحديث
اراد البخاري بهذا ان معمرا رواه عن الزهري بهذا الاسناد على الشك في اسم الراوي عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ورواية عبد الرزاق هذه اخرجها مسلم ولم يسق لفظها وسياقه
احمد والطبراني من طريقه وتابعه اي تابع معمرا يونس اي ابن يزيد على الشك في اسم الراوي عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما هل هو ابو لبابة او زيد بن الخطاب رضي الله عنهما وهذه المتابعة
وصلها مسلم ولم يسق لفظها وساقه ابو عوانة ووصلها مسلم وقال حدثني محمد بن عمرو الناقد
نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم اقتلوا الحيات
وذا الطفيتين والابتر فانهما يستسقطان الحبل ويلتمسان البصر قال فكان ابن عمر رضي الله عنهما
يقتل كل حية وجدها فابصره ابو لبابة بن عبد المنذر او زيد بن الخطاب وهو يطارد حية
فقال انه نهي عن ذوات البيوت ووصلها ايضا ابو داود ووصلها ايضا احمد والحميدي
في مسنديهما عنه وامحق الكلبي اي تابع معمرا ايضا في الشك اسحق بن يحيى الكلبي الحمصي وهو
المشهور بابن يحيى قال الحافظ العسقلاني وفيه هذه في نسخته والزبيدي اي تابع معمرا ايضا
في الشك محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي وفتح الموحدة وسكون المثناة التحتية وبالدال
المهملة الحمصي وهذه المتابعة وصلها مسلم وقال حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب
عن الزبيدي عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر بقتل الكلاب يقول فقتل الحيات والكلاب واقتلوا
ذا الطفيتين والابتر فانهما يلتمسان البصر الحديث وفيه بينا اطارد حية يوما من وراء
البيوت فرآني زيد بن الخطاب او ابو لبابة الى اخره وقال صالح هو ابن كيسان الهوزني

وابن ابي حفصة اسمه محمد بن ابي حفصة واسم ابي حفصة ميسرة البصري وابن بجيح بضم الميم وفتح الجيم وكسر الياء المشددة وقيل بفتحها هو ابراهيم بن اسمعيل بن مجمع بن يزيد بن حارثة الانصاري الاوسي المدني عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما وابي بابة وزيد بن الخطاب يعني ان هؤلاء الثلاثة رووا الحديث عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بواو الجمع فجمع واحد بين ابي بابة وزيد بن الخطاب الا ابن مجمع هذا وجعفر بن برقان وفي رواية ما عن الزهري مقال انتهى وعلل ما ذكره البخاري وهو عن الغربي عنه فيحمل من لا يدخل ويحتمل انه لم يقع له موصولا من رواية ابن ابي حفصة وصالح فصار من رواه بالجمع اربعة لكن ليس فيهم من يعارض الخمسة الذين رووه بالشك الا صالح بن كيسان وسيأتي في الباب الذي يليه من وجه اخر ان الذي راى ابن عمر هو ابو لبابة بغير شك وهو يرجح ما جنح اليه البخاري من تعديده لرواية هشام بن يوسف عن معمر المقتضية على ما ذكر ابي بابة والله اعلم وفي الحديث النهي عن قتل الحيات في البيوت الا بعد الانذار الا ان يكون ابتر او ذا طفيتين فيجوز قتله بغير انذار وقد وقع في حديث ابي سعيد رضي الله عنه عند مسلم الاذن في قتل غيرهما بعد الانذار وفيه فان ذهب والا فاقتلوه فانه كافر قال القرطبي والامر في ذلك للارشاد نعم ما كان منها محقق الضرر وجب وتعليله الترجمة من حيث ان الطفيتين من جملة ما يطلق عليه اسم الدابة بالتنوين خبر مالك المسلم نعم هو اسم مؤنث موضوع للجنس يقع على الذكور وعلى الاناث وعليهما جميعا فاذا اصغرتها الحقتها الهاء فقلت غنيمة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها ان كانت لغير الادميين فالتانيث فيها لازم يتبع بها شعف الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة وبالفاء جمع شعفة وشعفة كل شيء اعلاه ويجمع على شعاف ايضا والمراد به هنا راس الجبل الذي سفلته هذه الترجمة من رواية الفربري ولم يذكر اسمعيل ايضا وهو الذي بوب بالجبال لان الاحاديث التي تلي حديث ابي سعيد رضي الله عنه ليس فيها ما يتعلق بالغنم الا حديث ابي هريرة رضي الله عنه المذكور بعده حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال الرجل غنم قال الكرماني روي بنصب خير ورفع غنم وبرفعهما وبرفع خير ونصب الغنم انتهى ولم يذكر وجه ذلك فوجهه ان في الاول نصب خير على ان يكون خبرا مقدما لكون ورفع غنم على انه اسمه مؤخرا وفي الثاني ان يكون تامة وفي الثالث برفع خير لانه اسم يكون ونصب غنم لانه خبره يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر اي المطر يعني الاودية والمحاذي يقرب منه من الفتن والحروب قد مضى في كتاب الايمان في باب من الدين الفرار من الفتن وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى ومطابقة الترجمة ظاهرة حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الامام عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن اكفر تغلب المشرق بنصب نحو لانه ظرف وفي رواية الكشميهني قبل المشرق بحرف الجر وفتح المؤخرة اي من جهته يريد انه كان في عهده كذلك وفيه اشارة الى بشرة كذا لنحو ولان مملكة الفرس ومن اطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة الى المدينة وكانوا في غاية القوة والكثرة والتجبر حتى ان ملكهم مزق كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والرجال ايضا ياتي من المشرق من وراء حتى رست اباذ هذا ذكره الطبري ومن شدة اكثر اهل المشرق كفرا وطغيانا انهم كانوا يعبدون المنارة وان بادهم ما انطفت منذ الف سنة وكان الذين يخدمونها وهم المشار اليه خمسة وعشرين الف رجل ذكره البيهقي والمجوس بالحاء المهملة مشهور ومنه الاعجاب بالنفس والخيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الشاة الفضة مخففة وبالمد الكبر واحتقار غيره في اهل الخيل والابل والفدادين قال الخطابي الفدادون يفسر على وجهين ان يكون جمعا للفداد بتشديد الدال وهو الشديد الصوت من الفدد

وذلك من دأب اصحاب الابل اذا رويته بتشديد الدال الجمال قد الرجل اذا رفع صوته والوبر
الاكثر اجمع الفدادون وهو الة الحرث وذلك اذا رويته بالتخفيف يريد اهل الحرث وقال الفراء
الفدادون بتشديد الدال جمع فداد وهو من بلغت ابله مائتين والنا الى الاكثر وقال ابو عبيد
نحوه وهم المكثرون من الابل وهم جفاة واهل خيلاء وقال ابو العباس هم الجمالون والرعيان
والبقارون والحمالون وقال الاصمعي هم الذين يعلو اصواتهم في حروثهم واموالهم ومواشيهم
قال والفدادين المشتد بالتشديد وقال ابو عمرو الشيباني هو بالتخفيف جمع فدان بالتشديد
وهو عبارة عن البقر التي يحرث عليها واهلها اهل جفاء لبعدهم حكاه ابو عبيد والذي يلي
هذا المراد بذلك اصحابها بحذف مضاف وقال القرطبي اما الحديث فليس فيه الا رواية التشديد
وهو الصحيح عليها قال ٢ صوب وبر وقال ابن فارس الجفاء والقسوة في الفدادين قال ابو عبيد
اصحاب الحروث والمواشي قال وقد يدخل اصواتهم وحكى الاخفش ووهاه ان المراد بالفدادين
من يسكن الفدافد جمع فدفد وهي البراري والصحاري وهو بعيد وقال الخطابي انما ذم هؤلاء
لانهم بمعالجة ما هم فيه عن امور دينهم وتلهيهم عن امور الاخرة ويكون منها قساوة القلب
وغلظ الطبع ونحوها من اهل الوبر بفتح الواو والموتور والمراد منه اهل الوبر فهو كناية عن سكان البوادي
لان العرب تعبر عن اهل الحضر باهل المدر وعن اهل البادية باهل الوبر فهو بيان للفدادين وقال
الكرماني فان اريد الوجه الاول من الوجهين يعني الذين ذكرها الخطابي فهو تخصيص بعد تخصيص
قال الحافظ العسقلاني واستشكل بعضهم ذكر الوبر بعد ذكر الخيل وقال لان الخيل لا وبر لها قال
ولا اشكال فيه لان المراد ما بينه وهو قوله والفدادين وقوله في الحديث الاتي في ربيعة
ومضر اي الفدادين منهم والسكينة في اهل الغنم السكينة يطلق على السكون والطمأنينة والوقار
والتواضع وقال ابن قتيبة السكينة مصدر سكن ولا نظير لها اي في وزنها الا قولهم
على فلان ضريبة اي خراج معلوم وانما خص اهل الغنم بذلك لانهم غالبا دون اهل الخيل
والابل في التوسع والكثرة وهما من اسباب الفخر والخيلاء وقيل المراد باهل الغنم اهل اليمن
لان غالب مواشيهم الغنم بخلاف ربيعة ومضر فانهم اصحاب ابل وقد روى عن ماجة
من حديث ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها اتخذي الغنم فان فيها بركة
ومطابقته للترجمة في قوله والسكينة في اهل الغنم حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد
القطان عن اسمعيل هو ابن ابي خالد انه قال حدثني بالافراد قيس هو ابن ابي حازم البجلي
عن جعفة بن عمرو الى مسعود بضم الجيم وسكون العين المهملة وسكون القاف والمكنى بابي مسعود الانصاري
عن ابيه رضي الله عنه انه قال اشار النبي صلى الله عليه وسلم وروى اشار رسول الله
صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن وكان بتبوك ومكة والمدينة بوشك بينه وبين اليمن
وقال هذا القول واشار الى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة ونبههما الى اليمن
لكونهما من اتجاه وقيل قاله عليه الصلوة والسلام هذا القول وكان بالمدينة فان كونه فيها هو
الغالب عليه وعلى هذا يكون اشارة الى استيلاء اهل اليمن هذا الايمان يمان ههنا
وانما قال ذلك لان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن ولهذا يقال
الكعبة اليمانية وقيل انما قال هذا القول لانصارا ولانهم يمانون وهم نصروا الايمان
والمؤمنين وآووهم فسماهم الايمان بهم قال العيني وهذا غريب واغرب منه قول الكرماني
الترمذي اشارة الى اويس القرني وقال الكرماني والاحسن ان الفرض وصف اهل اليمن
بكمال الايمان لان من تهمو تهامة يجيء نسب ذلك النبي اليه انتهى وذلك لان اهل اليمن
اسرعوا الى الايمان وحسن بتوهم البشرى حين لم يقبلها بنو اعمهم وما في رواية اهل اليمن
ايمن نحوا وارق افئدة يريد بليين القلوب سرعة تلوس الايمان في قلوبهم ويقال الفؤاد
غشاء القلب والقلب حبته وسويداؤه فاذا رق الغشاء اسرع نفوذ الشيء الى ما وراءه
وقال ابو عبيد اي بدا الايمان من مكة لانها مولده ومبعثه ثم هاجر الى المدينة ويقال
ان مكة ارض تهامة وتهامة من ارض اليمن ولهذا النبي من مكة وما وليها من ارض اليمن
ثم انهم فكهة على هذا بالية واصل يمان يماني ياء النسبة فذفرت الياء للتخفيف كما قالوا
تهامون واشعرون وسعدون ٢ اي معنى كون ان القسوة وغلظ القلوب قال اسمعيل
ايهما يعني واحد كقوله فشا اتما الشكوى وحزني الى الله البث هو الحزن وقال القرطبي
القسوة يراد بها ان تلك القلوب لا تلين ولا تخشع لموعظة ولا تفقه ما عرض فيها في امور الدين

قوله

قد مضى تفسير الغدادين عند اصول اذناب الابل اى انهم بعد وعن الامصار فيكون معالم
دينهم قاله الداودى حيث يطلع قرنا الشيطان اى جهاتا دامه قال الخطابى قرنا الشيطان
يقرن الشيطان فيه الا بحد من الامور والمراد بذلك تسلط الشيطان ومزيد اكثر وقال
الكرمانى وعند المشرق يقوله حيث يطلع قرنا الشيطان وذلك ان الشيطان يتحرى
محاذاة مطلع الشمس حتى اذا طلعت كانت بين قرنى راسه او جانبيه فيقع السجدة له حين
يسجد عبدة الشمس لها فى ربيعة بفتح الراء وكسر الموحدة ومضر بضم الميم وفتح المعجمة وقوله
فى ربيعة ومضر يتعلق بقوله فى الغدادين اى المصوتين عند اذناب الابل وهو فى جهة
المشرق حيث هو مسكن القبيلتين المذكورتين ويحتمل ان يكون قوله فى ربيعة ومضر بدلا
من الغدادين وقد تقدم ان هذا الحديث وما بعده من الاحاديث ليس بينها وبين الترجمة
المذكورة مطابقة وانما اللائق ان يكون هذه الترجمة لحديث ابى سعيد وابى هريرة رضى الله
عنهما لان فيهما ذكر الغنم وابقية كان ينبغى ان تكون فى الترجمة التى هى باب قول النبى
وبث فيها من كل دابة وهذا اسقطت هذه الترجمة من رواية النسفى ولم يذكرها ايضا الاصيلى
والحديث قد اخرجه البخارى فى المغازى ومناقب قريش ايضا واخرجه مسلم فى الايمان
حدثنا قتيبة اى ابن سعيد قال حدثنا الليث اى ابن سعد عن جعفر بن ربيعة اى ابن شرحبيل
بن حسنة القرشى من اهل مصر عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابى هريرة رضى الله عنه
ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم صياح الديك بكسر الدال وفتح المثناة التحتية
جمع ديك كصرد وقردة ويجمع فى القلة على ادياك وفى الكثرة ديوك وديكة وردى بواكة
وبواكر كثيرة الديوك وقال ابن سيدة الديك ذكر الدجاج والدجاجة تقع على الذكر والانثى
فاسألوا الله من فضله فانها رات ملكا بفتح اللام فحذف امر بالدعاء عند صياحها المؤمنين
الملائكة على ذلك ليستغفر له ويشهد له بالتضرع والاخلاص ويوافق الدعوات مظنة الاجابة
ومنه يؤخذ استحباب الدعاء عند حضور الصالحين واخرج ابو داود واحمد وصححه ابن
حبان من حديث زيد بن خالد رضى الله عنه لا تسبوا الديك فانه يدعو الى الصلوة وفى رواية
البزار سبب قوله صلى الله عليه وسلم ذلك ان ديكا صرخ فلعنه رجل فقال النبى صلى
الله عليه وسلم كلا انه يدعو الى الصلوة وقال الحكيمى فى حديثه ان كل من ظهر منه خير لا ينبغى
ان يسب ولا ان يستهان به بل يكرم ويحسن اليه قال وليس معنى قوله فانه يدعو الى الصلوة انه
يقول بصوته صلوا وصلوا انما الصلوة بل معناه ان العادة جرت بانه يصرخ عند طلوع الفجر
وعند الزوال فطره الله عليها قيل ولديك خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليل
فانه يبسط اصواته فيها تقسيطا لا يكاد يخطئ ويتعاونون على اصباحه قبل الفجر وبعده
سواء طال الليل وقصر ومن ثم افتى بعض اشياخنا باعتماد الديك المجرب فى الوقت
وفيه ان الله تعالى جعل لديك ادراكا وكذلك جعل للطير وان كل نوع من الملائكة والشياطين
موجودة قطعا وقال الداودى ينبغى ان يتعلم من الديك خمس خصال حسن الصوت والقيام بالسحر
والسخاء والغيرة وكثرة النكاح وان سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان
فانه رأى شيطانا ونهيق الحمار صوته المنكر وزاد النسائى والحاكم من حديث جابر رضى الله عنه
ونباح الكلاب ورواى الطبرانى من حديث ابى رافع رضى الله عنه ردعه لا ينهق الحمار حتى يرى
شيطانا او يتمثل له شيطان فان كان كذلك فاذكروا الله وصلوا على ورواه ابو موسى كما مضى
فى تنبيه ايضا قال القاضى عياض وفائدة الامر بالتعوذ دفع ما يحتمل من مرة الشيطان وشره
وسوسته فيلجأ الى الله فى دفع ذلك قلنا وقد عرفت فى شرح عنوان الترجمة ان هذه الترجمة
سقطت فى رواية النسفى وهو اللائق بالحال لان هذا الحديث وما بعده لا يطابقها والله تعالى اعلم
حدثنا اسحق هو ابن راهويه كما عند ابى نعيم وقال الكرمانى هو اسحق بن منصور كوسج ابو يعقوب
المروزى وقد حدث كلا من اسحق بن راهويه واسحق بن منصور عن روح بن عبادة فيحتمل ان يكون
اسحق الذى ذكره مجردا هو اسحق بن راهويه وان يكون اسحق بن منصور قال اسحق والظاهر انه
اسحق بن منصور لان البخارى قال فى باب ذكر الملائكة وتفسير البقرة والرقاش حدثنا روح وصرح
فى الصلوة فى موضعين وفى الاستئذان فى غير موضع عن اسحق بن منصور عن روح نعم حدث
فى تفسير سورة الاحزاب وسورة ص عن اسحق بن ابراهيم عن روح وهو اسحق بن راهويه قال
اخبرنا روح هو بضم الراء وهو ابن عبادة قال اخبرنا ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج

قال اخبرني بالافراد عطاء هو ابن ابي رباح انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل بكر الصبيان وغنمها اي اقبال
ظلامه بعد غروب الشمس او امسيتم شك من الراوي فكفوا صبيانكم فان الشياطين
تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فخلوهم واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله
فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا وقد مر الحديث في باب صفة ابليس من وجه آخر وبين
متنهما مغايرة بزيادة ونقصان وقد مر الكلام فيه هناك قال اي قال ابن جريج واخبرني
عمرو بن دينار انه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما نحو ما اخبرني عطاء ولم يذكر
واذكروا اسم الله اي كما ذكر عطاء في روايته عن جابر رضي الله عنه حدثنا موسى بن اسمعيل
المنوقي قال حدثنا وهيب بصيغة التصغير هو ابن خالد عن خالد هو الحذاء عن محمد هو ابن
سيرين وهؤلاء كلهم بصريون عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لعنت امة من بني اسرائيل اي طائفة منهم لا يدري ما فعلت واني لا ادراها
بضم الهمزة اي لا اظنها ٢١ العفار بالسكان الهمزة وعند مسلم من طريق اخرى عن ابن سيرين
بلفظ الغارة كما سيجيء اذا وضع لها البان الابل تشرب واذا وضع لها البان البشر
شربت فان بني اسرائيل لم يكونوا يشربون البان ٢١ ل قال الترمذي في تفسير سورة يوسف عليه السلام
باسناده قالت اليهود لرسول الله صلى الله عليه وسلم اخبرنا عما حرم اسرائيل على نفسه قال
اشتكى عرق النساء فلم يجد شيئا يلايمه الا لحوم الابل والبانها فلذلك حرمها قالوا صدقت
خوشت كهي اي قال ابو هريرة رضي الله عنه خوشت كعب بن مالك وكعب هذا هو كعب بن مالك
كعب الشاعة القوقية المشهور بكعب الاحبار قال كان مات اسلم في خلافة الصديق رضي الله عنه
ومات في خلافة عثمان رضي الله عنه وقال يعني هو كعب بن مانع الحبري ابو اسحق من ذي كلاع
وهو مسلمة اهل الكتاب ادرك النبي صلى الله عليه وسلم واسلم في خلافة عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وبقال في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه وبقال ادرك الجاهلية ورأى
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وقال ابن سعد وكان على دين يهود فاسلم وقدم المدينة ثم خرج
الى الشام فسكن حمص حتى توفي بها سنة اثنتين وثلثين في خلافة عثمان رضي الله عنه فقال
انت سمعتها مني صلى الله عليه وسلم يقوله جملة حالية اي يقوله النبي صلى الله عليه وسلم
قلت نعم قال لعلي مرارا يعني قال كعب لي مرارا انت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم تقول
قلت بدون الفاء والقائل هو ابو هريرة رضي الله عنه اقول التوبة الهمزة فيه للاستفهام
على سبيل الانكار وفي رواية مسلم افانزلت علي التوبة وفيه تعريض كعب الاحبار بانه كان
على دين يهود هل ٢١ سلام وحاصله ان ابا هريرة رضي الله عنه قال انا اقول التوبة حتى انقل
منها واني لا اقول الا عن الشارع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا آخذ عن اهل الكتاب
وفيه ان العجائي الذي يكون كذلك اذا اخبرت لا مجال فيه للرأي والاجتهاد يكون له حكم الرفع
ثم في سكوت كعب عن الرد على ابي هريرة رضي الله عنه دليل على تورعه وورد مسلم قال ابو كريب
محمد بن العلاء وقال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال الغارة فسمع
وانما ذلك انه يوضع بين يديها ابن الغنم فتشربه ويوضع بين يديها ابن الابل فلا تذوقه فقال له
كعب سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فانزلت على التوبة انتهى هذا يدل
صريحا على ان الغارة مسخ ولم يكن قبل ذلك وكذا كل جواب قبل فيه انه مسخ وان كان منها بعد
المسخ فوائد منها هذا وكان لم يبلغ ابا هريرة رضي الله عنه ولا كعبا حديث ابي سعيد رضي الله
عنه قال وذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم الفرة والخنازير فقال ان الله لم يجعل المسخ
نسلا ولا عقبا وقد كانت الفرة والخنازير قبل ذلك هذا يدل على ان المسوخ كان
قبل ما وقع من ذلك وهذا قال ابن قتيبة انا اظن ان الفرة والخنازير هو المسوخ بأعيانها
قوا ابوت لان انا يعم هذا الحديث واراد بحديث ابي سعيد المذكور وهو صحيح رواها هذا عن
النبي صلى الله عليه وسلم قاله اولا ثم اعلم بعد بما رواه ابو سعيد رضي الله عنه وهذا قاله صلى الله
عليه وسلم لا اراها الا الغار فكانه كان يظن ذلك ثم اعلم بانها ليست هي هو الله تعالى اعلم
حدثنا سعيد بن عفير بضم المهملة وفتح الفاء والراء مصغرا وقد مر في العلم قال حدثنا
ابن وهب هو عبد الله بن وهب قال حدثني بالافراد يونس هو ابن يزيد الايلي عن ابن شهاب
الزهري عروة اي ابن الزبير حدثت عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال الوزير

قال الوزغ بالزاى والمعجمة جمع الوزغة وهو دويبة معروفة وكانت تنفخ على نار ابراهيم عليه
الصلوة والسلام الفويسق بتصغير الفسق ولم اسمعه امر بقتله هو قول عائشة رضى الله عنها
قال ابن التين ولا حجة فيه لانه لا يلزم من سوء سماعها سوء الوقوع وقد حفظه غيرها وقد جاء
عن عائشة رضى الله عنها من وجه آخر عند احمد وابن ماجة انه كان يدنيها وقع موضوع فسألت
فقالت لقتل به الوزغ كان النبى صلى الله عليه وسلم اخبرها ان ابراهيم عليه السلام لما القوفى
النار لم يكن فى الارض دابة الا اطفأت عنه النار الا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فامر النبى
صلى الله عليه وسلم بقتلها وقال الحافظ العسقلانى والذى فى الصحيح امج وقد قالت عائشة
رضى الله عنها سمعت ذلك من بعض الصحابة واطلقت لفظ انا مجازا اى اخبرنى الصحابة كما قالت
ثابت بنانى خطبنا عمران وادبه خطب اهل البصرة فانه لم يسمع منه النهى وهذا بعيد جدا
وزعم اى قال سعد بن ابى وقاص ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بقتله الظاهر ان قائل ذلك
عروة ويحتمل ان يكون عائشة رضى الله عنها وعلى الاول يكون منقطعا فانه سمع من سعد وعلى الثانى
يكون من رواية الزهرى عن قريبه ويكون متصلا ايضا ويحتمل ان يكون من قول الزهرى
فيكون منقطعا قال الحافظ العسقلانى وهذا الاحتمال الاخير ارجح فان الدارقطنى
اخرجه فى الغرائب من طريق ابن وهب عن يونس ومالك معا عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة
رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال للوزغ فويسق وعن ابن شهاب عن سعد بن ابى
وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وقد اخرج مسلم والنسائى وابن
ماجة وابن حبان حديث عائشة رضى الله عنها من طريق ابن وهب وليس عندهم حديث
سعد واخرج مسلم وابو داود واحمد وابن حبان من طريق معمر عن الزهرى عن عامر بن سعد
عن ابيه ان النبى صلى الله عليه وسلم امر بقتل الوزغ وسماه فويسقا وكان الزهرى وصله
لمعمر وارسله ليونس ولم ار من نبه على هذا من الشراح ولا من اصحاب الاطراف فلله الحمد ونعم
والحديث قد مضى فى كتاب بدء الخلق فى باب ما يقتل المحرم من الدواب حدثنا صدقة بن الفضل
قال اخبرنا ابن عيينة هو سفيان قال حدثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن سعيد بن
المسيب ان ام شريك واسمها غزية بضم الغين المعجمة وفتح الزاى ممدودا وقيل غزيلة
وهى عامرية قرشية ويقال انصارية وبقال دوسية اخبرها ان النبى صلى الله عليه وسلم
امرها بقتل الاوزاغ والحديث اخرجه المؤلف فى احاديث الانبياء عليهم السلام واخرجه
مسلم فى الحيوان والنسائى فى الحج وابن ماجة فى الصيد حدثنا عبيد بن اسمعيل بالتصغير
قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها
انها قالت قال النبى صلى الله عليه وسلم اقتلوا الحيات وقد مر فى باب ما يقتل المحرم من الدواب
انه قال اقتلوا ذا الطفيتين فانه يلتمس اى يطلب البصر
ليأخذه ويطمسه ويعميه ويصيب الحبل اى يسقطه والحديث قد مضى عن زينب عن ام حبيبة
رضى الله عنها نحوه تابعه اى تابع ابا اسامة حماد بن سلمة فى روايته عن هشام وقد وصله
احمد هذه المتابعة عن عثمان عنه حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى هو القطان عن هشام
انه قال حدثنى ابى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها انها قالت امر النبى صلى الله عليه وسلم
بقتل الابتر وقد مر تفسيره عن زينب وقال انه يصيب البصر ويذهب الحبل حدثنى بالافراد
عمرو بن على اى ابن بحر ابو حفص الصيرفى البصرى الفلاس قال حدثنا ابن ابى عدى هو محمد بن
ابراهيم بن ابى عدى عن ابى يونس حاتم بن مسلم البصرى القشيرى بضم القاف وفتح الشين
المعجمة وسكون المثناة التحتية وبالراء نسبة الى قشير بن كعب بن ربيعة قبيلة كبيرة وهو مجهول
بان ابى صغيرة بفتح الصاد وضم الكبيرة وهو وزيع الراء عامر عن ابن ابى ليلى هو عبد الله بن
عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة عن ابن عمر رضى الله عنهما كان يقتل الحيات ثم نهى
قال ان النبى صلى الله عليه وسلم وروى ان نبى الله صلى الله عليه وسلم هدم حائطا له
فوجد فيه بيض حية بكسر الحاء المهملة وسكون الياء بعدها جيم هو جلدها يقال اسلخ
الشهر من سنه والحية من قرها فقال انظروا اينها هو فانظروا فقالوا فكت
فقتلها لذلك كذا وقع مرقوما هنا واخرجه مسلم من وجه آخر موقوفا كما خرج من بيت البيت
عن نافع ان ابا لبابة كلم ابن عمر رضى الله عنهما ليضع له بابا فى داره يستقرب بها الى المسجد
فوجد العلمان حية جان فقال ابن عمر اقتلوه فقالوا ابو لبابة لا تقتلوه ومن طريق
يحيى بن سعيد وعمر بن نافع عن نافع نحوه ويحتمل ان يكون القصة وقعت قرابين وبدل لذلك

قول ابن عمر رضي الله عنهما في هذه الرواية وكنت اقتلها لذلك وهو القاتل فقلت بالبناية فاجزة
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقتلوا الجنان بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان وهي الحية
البيضاء او الصغيرة وقيل الرقيقة الخفيفة وقيل الرقيقة البيضاء وقد وجد في بعض حواشي
نسخ البخاري الجنان الجنات التي تكون في البيوت جمع جان وهو الأرقى الخفيف كل ابيض
ذي طفيتين قال الحافظ العسقلاني ان كان لا استثناء متصلا فيه عقب على من زعم ان
ذا الطفيتين والابتر ليس من الجنان ويحتمل ان يكون منقطعا اي كل ذي طفيتين فاقتلوه فان قيل
قد تقدم اقتلوا ذا الطفيتين والابتر اشارة الى انهما صنفان وهذا يدل على انهما صنف واحد
فالجواب ان الواو قد تجمع بين الوصفين لاجل الذاتين فضلا اقتلوا الحية الجامعة بين وصف
الابتر وكونها ذات الطفيتين كما علم مرارا بالرجل الكريم والشيء المباركة وايضا لا مانع ان
يراد الامر بقتل ما اتصف باحدى الصفتين وبقتل ما اتصف بهما معا لان الصفتين قد تجتمعان
فيها وقد تفترقان كما لم يسقط الولد ويذهب البصر فاقتلوه حدثنا مالك بن اسمعيل قال
حدثنا جويرية بن حابس بفتح الجيم في الاول وبالزاي في الثاني عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما
انه كان يقتل الحيات قال نافع اولبابة ان ابن عمر رضي الله عنه وسلم نهى عن قتل جنان
البيوت فامسك عنها قوله باب بالتنوين لحم وقوع الابتداء
من الدواب جمع دابة مزيدة على الارض يريد دبيبا وكل ما مشى على الارض فهو دابة وايضا
الدابة التي تركب وقيل بخصوص دابة الارض احد اشراط الساعة فواسق صفة خمس او خبره
اصل الفسق الخروج عن الطريق المستقيم وهو في الخمس خروجهن عن طريق معظم الحشرات بزيادة الضرر
والاذى يقتلن على صيغة المجهول خبر وخبر ثان في الحرم يعلم منه ان جواز قتلها في غير الحرم
بالطريق الاولى وقد وقع في رواية المرخمي هنا باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه فان
في احد جناحيه داء وفي الاخر شفاء ولا معنى لذكره هنا وسقط في رواية غيره وهو اولى
حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن زريع بضم مصغر زرع قال حدثنا معمر هو ابن راشد عن الزهري
عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خمس فواسق
اي خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم اي قضاء عن اهل الغارة والعقرب والحديا
بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وتشديد المثناة التحتية مقصورا وهو مصطلح جراة على وزن
عنبة وقياسه الجرية وزيد فيه الالف للاشباع وقد اكثر ثابت في الدلائل من الصيغة
قال والصواب الحدرية اي بهمزة وزيادة هاء او بالتشديد بغير همز قال والصواب ان الحديا
ليس من هذا وانما هو من الحدى يقولون فلان يحدي فلانا اي يتبعه ويغالبه وعن ابي عاصم
اهل الحجاز يقولون هذا الطائر الحديا ويجعلونه الهدهد اوي وكلاهما خطأ وانما الازهري
تصحفه وقال الحديا تصغير الحدرى وقد يقال انه موضوع على صيغة التصغير وقد وقع في حديث
ابن عمر رضي الله عنهما الآتي والحراة قال الجوهري الحراة مثال عنبة وجمعها حدأ مثل عنب
ولا يقال هداة والغراب والكلب العقور وقد مر الحديث في كتاب الحج وباب ما يقتل المحرم
من الدواب ومر الكلام فيه ومطابقته للترجمة ظاهرة حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي
قيل القعنبي حديث ولم تكن تحدث قال رايت كان القيامة قد قامت فجميع يا اهل العلم هاتوا
ما عندكم فجميع لي جلس فقلت الهي الم اكن معهم اطلب قال بلى ولكنهم نشروا واخفيته فخرجت
وقد وعان دعلاء يا الى الامام مالك فقال قوم القعنبي فقال قوموا الى خير اهل الارض قال
اخبرنا مالك الامام عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه العقرب
والغارة والكلب العقور والغراب والحراة ومر الحديث ايضا في كتاب الحج في باب
ما يقتل المحرم من الدواب عن ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ خمس من الدواب ليس على قاتلهن
المحرم جناح ومطابقته للترجمة كالسابق حدثنا مسدد قال قال حدثنا حماد بن زيد
عن كثير بالمثلثة ضد القليل هو ابن شنظير بكسر الشينين المعجمة وسكون النون وكسر الظاء المعجمة
وسكون المثناة التحتية ثم راء ابو قزعة الازدي البصري قال ابن معين فيه ليس بشيء وقال
الحاكم مراده بذلك انه ليس له من الحديث ما يشتغل به وقال ابن معين ايضا ثقة صالح وكذا قال
احمد وقال ابن عدي ارجو ان يكون احاديثه مستقيمة ليس له في البخاري سوى هذا الحديث
عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه رفعه اي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم

ورفع عند ابن اسحاق من وجهين عن حماد بن زيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما قال ارفعه لانه اعم ان يكون بالواسطة او بغيرها وان يكون الرفع مقدارا لرواية للحديث اولا فاراد الاشارة اليه كذا قاله الكرماني قال خمروا من التخمير بالخاء المعجمة وهو التغطية الاتية اي غطوها وفي الرواية التي في صفة ابليس وخمروا اناءك واذكروا اسم الله ولو ان تعرض عليه شيئا وهو بضم الراء وكسرها واوكوا الاسقية كسر الكاف وهذه هاهزة اي اربطوها وشدوها بالوكاء وهو اسم لما يشد به فم القربة واجيفوا الابواب بالجيم والفاء من الاجافة اي اغلقوها يقال اجفت الباب اذا اغلقته وردته قال الفراء تقول لجفات الباب اغلقته وقال ابن القطيب لم ار من ذكره هكذا غير وفيه نظر فان اجيفوا لامه فاء وجفات لامه هزة وقال ابن التين جفات مهموز اللام وغلق يقال جفات القدر اذا وقيته وفي حديث خيبر انه حرم لحوم الاهلية فجاؤا القدور اي في غلوها وقليها وروي فاجفاؤا قال ابن الاثير وهي لغة قليلة وقال الجوهري جفات القدر اذا كفأتها واملتها فصبت ما فيها ولا تقل اجفأتها واما الذي في الحديث فاجفأوا القدور بما فيها فهي لغة مجهولة انتهى والذي في الحديث ذكره ابن الاثير في باب جوف معتل العين بالواو ثم قال وفي حديث الحج اذا دخل البيت واجاف الباب اي رده عليه ونسبه الحديث اجيفوا الابواب اي ردوها وفي الرواية الماضية واغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا واكفتوا صبيانكم بهمزة الوصل وكسر الفاء ويجوز ضمها هذه هي المشهورة عند الفقهاء وروي عند الحساء اي ضموهم اليكم واسقوهم من الحركة في ذلك الوقت من كفت الاناء اكفته كفتا من باب ضرب وانضر اذا ضممته الى نفسك وفي الرواية المتقدمة في هذا الباب اذا جنح الليل او اذا امسيتم فكفوا صبيانكم فان للجن انتشارا وخطفة بضم الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة وبالفاء وهو استلاب بالمشي واخذ بسرعة يقال خطف الشيء يخطفه من باب علم يعلم وكذا اختطفه يختطفه ويقال فيه ايضا خطف يخطف من باب ضرب يضرب وهو قليل وفي الرواية الماضية فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهبت ساعة من الليل فخلوهم وفي رواية الكشميهني فاذا ذهب وكانه ذكره باعتبار الوقت واطفئوا المصابيح عند الرقاد اي عند النوم فان الفويسقة اي العادة وربما اجترت بالجيم وتشديد الراء وفي رواية الاسماعيلي ربما اجترت الفتيلة فاحرقت اهل البيت وسيأتي في الاستيذان من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون قال النووي هذا عام يدخل فيه نار المراجل وغيرها واما القناديل المعلقة فان خيف بسببها حريق ذهب في ذلك وان حصل الامن منها كما هو الغالب فلا بأس بها لانتفاء العلة وقال القرطبي جميع ما في هذا الباب من باب الارشاد الى المصلحة ومجمل ان يكون للندب ولا سيما في حق من يفعل ذلك بنية امتثال الامر وقال ابن العربي قوم ان الامر يتعلق بالاجواب عام في الاوقات كلها وليس كذلك وانما هو مقيد بالليل وكان اختصاص الليل بذلك لان انتهار غالبا يحل اليقظة بخروج الليل والاصل في جميع ذلك يرجع الى الشيطان فانه هو الذي يسوق العادة الى جر الفتيلة ومطابقة الحديث للترجمة من حيث ان فيه ذكر الفويسقة التي المراد منها الفارة قال ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وحبيب هو ابن ابي قريبة ابو محمد المعلم البصري عن عطاء فان الشيطان اراد انهما رويا هذا الحديث عن عطاء ابن ابي رباح عن عائشة رضي الله عنها كما في رواية ابن منظور انهما قالا في روايتهما فان الشيطان يدل قول ابن منظور في روايته فان اللص ووجه التوقف انه لا محذور في القول باختيار الصنفين وقيل هما حقيقة واحد يختلفان بالصفات ثم تعليق ابن جريج وصله البخاري في اواخر هذا الباب وتعليق حبيب وصله احمد وابو يعلى من طريق حماد بن سلمة عنه والله تعالى اعلم حدثنا عبدة ضد الحر بن عبد الله ابو سهل الصفار الحراني البصري قال اخبرنا يحيى بن ادم اي ابن سليمان الحراني الحزوي وكان كوفي صاحبا للثوري عن اسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن منصور هو ابن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن علقمة اي ابن قيس النخعي عم الاسود بن يزيد وعم ام ابرهيم عن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غار فنزلت والمرسلات عرفا اي تلك السورة فانا لنتلقاها من فيه اذ خرجت حية من جحرها بضم الجيم وسكون الحاء المهملة فابتدرناها لنقتلها فذهبت جحرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها

فان قيل كان قياسه مطابقا لما قبله فالجواب هو شرط باضافة اليها وان كان خبرا باضافة
اليهم والخبر والشر ورد من الامور الاضافية وعن اسرائيل عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود
عن عبد الله رضي الله عنه مثله قال وانما استلقاها من فيه رطبة اشار بهذا الى ان
اسرائيل احد الرواة كما روى الحديث عن منصور عن ابراهيم كذلك رواه عن سليمان الاعمش عن
ابراهيم ولم يختلف عليه انه من رواية ابراهيم ضوله من فيه اي من فمه وقوله رطبة اي نضة
طرية في اول ما تلدها ووصفت الثلاثة بالرطوبة والمراد رطوبة فمه يعني انهم اخذوها قبل
ان يجف ريقه من ولادتها وهو كناية عن سرعة اخذهم على الفور حين سمعوه من غير تاخير ولا تمهل
ويحتمل ان يكون وصفها بالسهولة بها والاول اشبه وفيه جواز قتل الحية في الحرم وجواز
قتلها في غيره وبهذا يطابق الترجمة وتابعه اي تابع اسرائيل ابو عوانة الوضاح المذكور
في روايته عن مغيرة هو ابن مقسم الضبي بضم المعجمة وفتح المهملة عن ابراهيم وهذه المتابعة
ستاتي في تفسير المرسلات ان شاء الله تعالى وقال حفص هو ابن غياث وابو معاوية هو محمد
الضرير وسليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء واخره ميم الضبي عن الاعمش سليمان بن مهران
عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله رضي الله عنه اراد ان هؤلاء الثلثة خالفوا اسرائيل
فجعلوا الاسود بن يزيد بدل علقمة بن قيس اما رواية حفص فوصلها البخاري في الحج واما رواية
ابي معاوية فاخرجها احمد عنه وكذا اخرجها مسلم من حديث ابي معاوية عن الاعمش عن ابراهيم
عن الاسود عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غار
الحديث واما رواية سليمان بن قرم فهذا الحافظ العسقلاني لم اقف عليها موصولة حدثنا
نصر بكسر المهملة بن علي بن نصر بن علي الجهضمي الازدي البصري طلبه المستعين للقضاء
فقال استخر فصلى ركعتين ودعا ونام فجبض وروى انهم جاؤا بعهدة القضاء فقال اخروها
الى العشي فلما خرج الى صلوة الظهر عاوده وقال سالتكم الى العشي وعسى ان يلقى الله قالوا
قد دخل الى منزله فصلى ركعتين وسجد وسال الله ان يقبضه اليه فمات وهو ساجد رحمه الله
سنة خمسين ومائتين قال اخبرنا عبد الاعلى هو ابن عبد الاعلى قال حدثنا عبيد الله بن
عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال دخلت امراة
النار قال الحافظ العسقلاني لم اقف على اسمها ووقع في رواية انها حميرية سوداء
طويلة وفي رواية اخرى امراة من بني اسرائيل تعذب في النار وفي اخرى اقل من بني اسرائيل
ولا تنافي بينها لان طائفة من حمير كانوا من بني اسرائيل كما قاله ظهر في اليهودية فنسبت
الى بعضها تارة والى قبيلتها اخرى وفي التوضيح يجوز ان تكون هذه كافرة لكن ظاهر الحديث
يدل بها وعذبت على امرار هي في ذلك وليس في الحديث تخليدها وروى الحافظ ابو نعيم
في تاريخ اصبهان انها كانت كافرة وكذلك رواه البيهقي في البعث والنشور عن عائشة
رضي الله عنها فيكون موجبا لتخليدها النار حبستها هرة في فيها كلمة في التعليل اي لاجل هرة
وبسببها وفي رواية مسلم من طريق همام عن ابي هريرة رضي الله عنه من حبستها بفتح الحاء
وتشديد الباء بالقصر والمد اي من اجل هرة والهرة التي تستوي والهر الذكر ويجمع الهر على
هرة كفرد وفردة والهر على هرر كقربة وقرب وفي حديث جابر رضي الله عنه الماضي
في الكسوف وعرضت علي النار فرات فيها امراة من بني اسرائيل تعذب في هرة لها الحديث
ربطتها فلم تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض بفتح الخاء المعجمة وكسرها وتشديد
الشين المعجمة بينهما الف والاولى حقيقة كالنباتية والمراد هوام الارض
وهزائمها من فارة وحية ونحوها وكل ما يدوي اذا دوى بالطاء المهملة والمراد نبات الارض قال
وهو ضعيف او غلط قال الحافظ العسقلاني وظاهر هذا الحديث ان المراة عذبت بسبب
قتل هرتها الهرة الخمس قال القاضي عياض يحتمل ان تكون ضربت النار حقيقة او بالحساب لان
من نوقش في الحساب عذب ثم يحتمل ان تكون كافرة فعذبت كفرها وذيت على ما مضى في ذلك
قال النووي والذي يظهر انها كانت مسلمة وانما دخلت النار بهذه المعصية وفيه جواز
اتخاذ الهرة وربطها اذا لم يهمل اطعامها وسقيها ويلحق بذلك بهيمة ونحوها وان لم
لا يملك وانما يجب اطعامه على مالك حبسه كذا قال القرطبي وليس في هذا الحديث دلالة على ذلك
وقال النووي وفيه وجوب نفقة الحيوان على مالكه وفيه نظر لانه ليس في الخبر انها كانت
مملوكة لكن في قوله هرة لها كما في رواية همام ما يدل على ذلك فان الاضافة في قوله لها ظاهرة

في التمثيل والله تعالى اعلم ومطابقته للترجمة بكون النوع مأخوذ من قوله تأكل من حشائش الارض فافهم وقد مضى الحديث في كتاب الشرب في باب فضل سقي الماء قال اي قال عبد الله علي حدثنا سفيان اي ابن عيينة عن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل اي مثل الحديث المذكور حدثنا اسمعيل بن ابي اويس قال حدثني بالافراد مالك الامام عن ابي الزناد بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان عن الاعرج عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نزل نبي من الانبياء قيل هو عربن عليه السلام وذكره الحكيم الترمذي في النوادر انه موسى عليه السلام وبه جزم الحلبي بازي في معاني الاخبار والقرطبي في التفسير تحت شجرة فلدغته نملة بالدال المهملة والغين المعجمة اي قرصته ويجيء هو بالراء المهملة والحاء المهملة فان ذلك معناه احرقته والنملة واحدة النمل وجمع الجمع نمال والنمل اعظم الحيوان حيلة في طلب الرزق ومن عجيب امره انه اذا وجد شيئا ولو قل انذر الباقين وحثهم في الصيف الشتاء واذا اصابه العفن على الحب اخرجه الى ظاهر الارض واذا احس بكائن انتقلها تفاديا ان تلك يجري اليها ماء المطر وليس في الحيوان ما يحمل اثقل منه بمرة ويحكى ان سليمان عليه السلام سأل نملة ما بلغ بك من الاكل في سنة واحدة فالت حبة من القمح فامر بها فجعلت في قارورة ووضع معها حبة قمح فذكرها سنة فطلبها فضخ القارورة فاذا فيها النملة ولم تأكل الا نصفها فقال لها ما قلت فاكولي حبة قمح في سنة فقالت بلى يا نبي الله ولكن انت ملك عظيم الشان مشغول بالامور الكثيرة فخفت ان تنساني سنتين فاكلت نصف الحبة واذخرت نصفها للسنة الاخرى فتحيت سليمان عليه السلام في ازهارها واد راكها وليس هذا ببدع منها فانظر ما اخبر الله تعالى عنها في سورة النمل فامر بجهازه قال النووي بكسر الجيم وفتحها ومعناه امر بتهيئة امره في تلك النملة بان اخرج ورفع متاعه من تحت تلك الشجرة فاخرج من تحتها اي فاخرج متاعه من تحت الشجرة ثم امر ببيتها اي ببيت تلك النملة وفي رواية الزهري التي مضت في كتاب الجهاد فامر بعقرية النمل فاحرقت وقرية النمل موضع اجتماعها والعرب تفرق في الاوطان فتقول لمسكن الانسان وطن وللابل عطن وللاسد عرين وغابة وللظبي كناس وللذئب وجار وللطير وكور وللبربوع نافقاء وللنمل قرية فاحرق بالنار اي احرق بيتها بالنار فاوحى الله اليه فهلا نملة اي فهلا اذ احرقت نملة واحدة لانها هي التي آذتك ولم يصد من غيرها جناية واستدل بهذا الحديث على جواز احراق الحيوان الموذي بالنار من جهة ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا لم يات في شرعنا ما يرفعه ولا سيما اذا ورد على لسان الشارع ما يقرره كما هنا فان ذلك كله ورد في شرعنا النهي عن التعذيب بالنار قال النووي هذا الحديث محمول على انه كان جائزا في شرع ذلك النبي حواكل النمل وجواز التعذيب بالنار فانه لم يقع عليه العتب في اصل القتل ولا في الاحراق بل في الزيادة على النملة الواحدة واما في شرعنا فلو يجوز احراق الحيوان بالنار الا في القصاص بشرطه على ما عرف في الفقه وشرع من قبلنا انما يجوز العمل به اذا قص الله ورسوله انا مرين عن انكره وكذا لا يجوز عند نا قتل النمل لما روى اصحاب السنن من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النملة والنحلة انتهى وقد قيد عزم النهي عن قتله بكونه من النمل السليماني وقال البغوي النمل الصغير الذي ينال له الذر يجوز قتله هذا والذر في النمل كالزنج في الناس ثم قوله ان القتل والاحراق كان جائزا في شرع ذلك النبي فيه نظر لانه لو كان كذلك لم يعاتب اصلا وصرحا وقال القاضي عياض في هذا الحديث دلالة على جواز قتل كل مؤذ وقال ان هذه القصة سببا وهو ان هذا النبي عليه السلام مر على قرية اهلكها الله بذنوب اهلها فوجد متجبرا فقال اللهم ان بها اطفالا رضعا وبهائم رتعا ومن لم يقترف ذنبا ثم نزل تحت شجرة فجرت له هذه القصة فنبهه الله تعالى ان الجيش الموذي يقتل ولو لم يؤذ ويقتل اولاده وان لم تبلغ الاذى انتهى وهذا هو الظاهر وان ثبت هذه القصة تعين المصير اليه والحاصل انه لم يات انكارا لما فعل بل جوابا له وايضاحا لحكمة شمول الهلاك لجميع اهل تلك القرية فضرب له المثل بذلك اي اذا اختلط من يستحق الاهلاك بغيره وتعين اهلاك الجميع طريقا الى اهلاك المستحق جاز اهلاك الجميع وهذا ايضا تركه كثير من الكفار بالمسلمين وبغير ذلك والله تعالى اعلم اذكره الحافظ العسقلاني وقال القرطبي ظاهر هذا الحديث ان هذا النبي عليه السلام انما عاتبه الله حيث انتقم لنفسه باهلاك جمع لاذاه منه واحد وكان الاولى

من الشرع الشريف وكان وقع له ان هذا النوع مؤذ لبني آدم وحرمة بني آدم اعظم من حرمة الحيوان
فلو انفرد هذا النظر ولم ينضم اليه التشفي لم يعاتب قال والذي يؤيد هذا التمسك اصل
عصمة الانبياء وانهم اعلم بالله وباحكامه من غيرهم واشدهم له خشية انتهى ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه يدل على جواز قتل المؤذي من الحيوان كالفواسق وقد اخرجه البخاري
في كتاب الجهاد في باب اذا احرق المشرك المسلم هل يحرق باب بالتنوين اذا وقع
الذباب في شراب احدكم فليغمسه فان في احدى جناحيه داء وفي الاخرى شفاء ترجم هذا
الباب ببعض الحديث الذي ساقه فيه وانما وقع هنا في رواية ابي ذر عن بعض شيوخه وسقط
عند الباقين وحذفه اولى لان الاحاديث التي تأتي بعد هذا الحديث لا تعلق لها بذلك
ولا مطابقة بينها وبين هذه الترجمة كما تراه حدثنا خالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون
الخاء المعجمة وآخره دال مهملة ابو الهيثم البجلي الكوفي قال حدثنا سليمان بن بلال ابو ايوب
القرشي التيمي قال حدثني بالافراد عتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية وبالموحدة
بن مسلم بلفظ الفاعل من الاسلام مولى بني تيم التيمي قال اخبرني عبيد بن حنين كلاهما
بالتصغير وحنين هو ابو عبد الله مولى زيد بن الخطاب القرشي العدوي قال سمعت ابا هريرة
رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب قال ابن التين هو جمع ذبابة
وفي المنتهى الذباب بالضم معروف وجمع الذباب ذبان ولا تقل ذبابة والجمع القليل اذبة كغراب
واغربة وغربان وقال ابو هلال العسكري الذباب واحد والجمع ذبان والعامة تقول ذبابة
للواحد والذبان للجمع وهو خطأ وقال ابو حاتم السجستاني تقول هذا ذباب للواحد وذبابان
في التثنية ولا يقال ذبابة ولا ذبانة وقال ابن سيدة في المحكم لا يقال ذبابة الا ان ابا عبيدة
رواه عن الاحمر والصواب ذباب واحد وفي التنزيل وان يسلبهم الذباب شيئا فسروه
بالواحد وحكى سيبويه عن العرب ذب في جمع ذباب وقال الجوهري الذباب معروف الواحدة
ذبابة ولا تقل ذبانة وجمع القلة اذبة والكثير ذبان وقال ابو عبيدة ارض مذبة ذات ذباب
وقال الفراء ارض مذبوبة كما يقال موحوشة من الوحش والمذبة ما يذب به الذباب اي ما يدفع
ويقال سمي الذباب ذبابا لانه كلما ذب آب وقال الجاحظ عمر الذباب اربعون يوما وهو في
النار وليس بعذاب له وانما ليعذب به اهل النار لو وقعه عليهم فانه لا شيء اضر على المكلوم
من وقوعه على كلمه في شراب احدكم الشراب هنا يدخل فيه كل المائعات قال تعالى يخرج من بطونها
شراب وقد وقع في رواية ابي داود من حديث المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا وقع الذباب في اناء احدكم فان في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء
وانه يتقي بجناحه الذي فيه الداء فليغمسه كله وروي فليغمسه كله والاناء يكون فيه كل شيء
من المأكولات والمشروبات فليغمسه من غمس في الماء اذا غطه فيه وادخله وفي رواية ابن ماجه
فليمقله من المقل بالقاف وهو الغمس قال ابو عبيدة اي اغمسوه في الطعام او الشراب ليخرج الشفاء
كما خرج الداء ذلك الطعام الله تعالى وفي المغرب في الحديث اذا وقع الذباب في طعام احدكم فامقلوه
فان في احد جناحيه سما وفي الاخر شفاء هكذا في الاصول واما فامقلوه ثم اقتلوه فمصنوع
قال البيهقي في كتاب كتب صحابيا وقع مثل ما قال في الصحيح فامقلوه فيه فانه يقدم السم ويؤخر
الشفاء كما في رواية ابن ماجه فيخرج دليس فيه ثم القلوه ثم في رواية البخاري ههنا وقع قوله
ثم لينزعه وهو يؤدي معنى ثم اقتلوه وفي رواية ابن ماجه ثم ليطرحه فان في احدى جناحيه
داء الجناح حقيقة للطائر واذا استعمل في غيره يكون استعارة قال الله تعالى واخفض لهما جناح
الذل وفي غالب النسخ فان في احد جناحيه داء والاخر شفاء بتذكير احد والآخر ووجه
تأنيثهما باعتبار ان جناح الطائر يد فالتأنيث باعتبار اليد والاخرى شفاء وفي كثير من
النسخ وفي الاخرى باعادة في وتركها يدل على جواز العطف على معمولي عاملين مختلفين اذا تقدم
المجرور كما هو رأي الاخفش والكوفيين في كون الاخرى مجرورا عطفا على احدى وشفاء منصوبا
عطفا على داء وسيبويه لا يجوزه ويؤيده رواية اثبات حرف الجر في قوله وفي الاخرى شفاء
ويؤيد وروي شفاء بالرفع على ان لا يخرج الكلام عن العطف على معمولي عاملين مختلفين وكذا
يحتاج الى تقدير مضاف اي والاخرى ذات شفاء لعدم صحة الحمل هذا وقال الكرماني واعلم ان مثله
في مخلوقات الله كثير فان النحلة يخرج من بطنها العسل ومن ابرتها السم والعقرب يهيج الداء
بابرتها ويتداوى بما من ذلك وكذلك الافعى الترياق وقال الخطابي بالحكمة قال بعض الجهلة

العافون

المعانين كيف يجمع الداء والشفاء في جناحي الذباب وكيف جرى ذلك من نفسه حتى يقع الداء ويؤخذ الشفاء وقد يشهد بان عامة الحيوان جمعت فيها بين الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة في اشياء متضادة اذا ائتلفت تفاسدت لولا لطيف الله تعالى لها والذي الهم النحلة وشبهها من الحيوان بناء البيوت واذخار القوت هو الملهم للذباب ما نراه في اكثاب قال شداد قال ابو محمد المالقي فيما معه الذباب يتولد من الذبل فان اخذ الذباب اكبره وقطع رؤسها وطبخ بجمرها الشعر التي في الاجفان حكاشد بذلك فانه يبرئه وان سحق الذباب بصفرة البيض محمصا ناعما وضمدت به العين التي فيها اللحم الاحمر من داخل فانه يسكن من ساعته وان مسح لسعة الزنبور بالذباب سكن وجعه انتهى ومطابقة الحديث للترجمة اظهر من ان تخفى وقد اخرجه البخاري في الطب ايضا وكذا اخرجه فيه ابن ماجة وكذا ابو داود حدثنا الحسن بن الصباح بتشديد الموحدة البزار الواسطي قال حدثنا اسحق الازرق هو اسحق بن يوسف الازرق الواسطي مات سنة ست وتسعين ومائة قال حدثنا عوف هو المشهور بالاعرابي عن الحسن اي البصري وابن سيرين هو محمد بن سيرين المعبر المشهور عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال تخرج لامرأة موسة اي دابة وتجمع على مومسات ومياميس ومواميس واصحاب الحديث يقولون مياميس ولا يصح الا على شذاذ الشعراء وقد تخلف في اصل هذه اللفظة فبعضهم يجعله من الظرف وبعضهم يجعله من الولوغ وقال ابن الانباري كل منهما تكلف له اشتقاقا فيه بعد فذكرها في حرف الميم لظاهر لفظها ولاختلافهم في اصلها وقال ابن فارس قول المياميس والمومسات المجاهرات بالفجور والواحدة موسة وذكر اصحاب العربية في الواو والميم والسين وجوها ابن الوليد عن ابن الاعرابي المياميس بالظرف قال وضع الظرف لهن من ماس الرجل اذا لم يلتفت الى موعظة واشد ما يبين الغرض انتهى ولو تعقب الصغاني بانه اذا كان لفظ موسة من ماس يأتي اسم الفاعل منه لمؤنث ولا يأتي من هذا الباب موسة والذي يظهر لي انه من مؤمس مثل وسوس والفاعل منه للذكر مؤمس وللمؤنث موسة وقد كاب على راس ذي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد الياء هو البئر ويجمع على ركايا يا بهت قد كاد يقتله العطش فنزعت خفها فاوثقته بخمارها فنزعته من الماء فغفر لها بذلك اي بسبب ما فعلت من السقي وفيه دليل على قبول عمل المرء الكافر من المسلمين وان الله قد يتجاوز عن الكبيرة بالعمل اليسير من الخير فضلا منه ولا منافاة بينه وبين ما سبق في كتاب الشرب انه كان دخل لاحتمال وقوعه مرتين وقوله فنزعت هذه الترجمة ساقطة عند غير ابي ذر وثانيتا بينها وبين الحديث مطابقة حدثنا علي بن عبد الله المعروف بابن المديني قال حدثنا سفيان هو ابن عيينة قال احفظه من الزهري هو ابن شهاب كما انك ههنا يعني كما لا شك في كونك في هذا المكان كذلك لا شك في حفظ ابن شهاب اخبرني بالافراد ويروى اخبرنا بالجمع عبيد الله اي ابن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة قال بعضهم بمقتضى عموم لفظ كلب وخصه آخرون بغير ما هو لحاجة كالكلب الزرع وكذلك الصورة خصصها بعضهم بالصورة المخرقة اي صورة الحيوان واما الملائكة فبالاتفاق مخصوص بكرام الكاتبين قاله الكرماني قلت والحديث قد مضى في باب اذا قال احدكم آمين وفي الكلام فيه حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل الكلاب وذهب كثير من العلماء الى جواز قتل الكلاب الا ما استثنى منها ولم يروا الامر بقتل ما عدا المستثنى منسوخا بل محكما وقام الاجماع على ترك العمل بعمومها واختلفوا في قتل ما لا ضرر فيه فقال امام الحرمين امر الشارع اولا بقتلها كلها ثم نسخ ذلك ونهى عن قتلها الا الاسود البهيم ثم استقر الشرع على النهي عن قتل جميعها الا الاسود لحديث عبد الله بن مغفل المزني لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها رواه اصحاب السنن الاربعة ونهي البهيم شيطان يعيبه عن المنافع ويزيد في الخمرة وهذه امور لا تدرك بالظن ولا يوصل اليها بالقياس وانما ينتهي الى ما جاء عن الشارع وقال ابن عبد البر وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الكلاب من الجن وفي نسخة الجن وفي لفظ الاسود منها جن والبقع منها جن وقال ابن الاعرابي هم سفلة الجن وضعفاؤهم وقال ابن حبيب يقال كلب جني وروي عن الحسن وابراهيم انهما كرها صيد الكلب الاسود البهيم

وابه ذهب احمد وبعض الشافعية وقالوا لا يحل الصيد اذا قتله وعند ابي حنيفة ومالك
والشافعي يحل وقال ابو عمر الذي يختاره ان لا يقتل منها شيء اذا لم يضر بنهيه ان يتخذ
شيء فيه روح غرضا وبحديث الذي سقى الكلب وبقوله في كل كبد حراء اجر وترك
قتلها في كل الامصار وفيها العلماء ومن لا يساعد في شيء من المكروه والمعاصي الظاهرة وما علمت
فيها من فقهاء المسلمين حمل اتخاذ الكلاب جرحة ولا ردّ قاض شهادة متخذها ومذهب
الشافعي تحريم اقتناء الكلب بغير حاجة وقال ابو عمر في الامر بقتل الكلاب دلالة على عموم اكلها
الا يرى الى الذي جاء عن عمر وعثمان رضي الله عنهما في ذبح الحمام وقتل الكلاب وفيه دلالة على
افتراق حكم ما يؤكل وما لا يؤكل لانه ما جاز ذبحه واكله لم يجز الامر بقتله ومن هنا كره
منها بانه شيطان فلا بحة فيه لان الله قد سمى من غلب عليه الشر من الانس شيطانا
ولم يجب بذلك قتله وقد جاء مرفوعا في الحمام شيطان يتبع شيطانة وليس في ذلك ما يدل
على انهما مسخا من الجن ولا ان الحمامة مسخت من الجن ولا ان ذلك واجب قتله وقال ابن العربي
في حديث سقي الكلب يحتمل ان يكون قبل النهي عن قتلها ويحتمل بعده فان كان الاول فليس بناسخ
له لانه لما امر بقتل الكلاب لم يأمر الا بقتل كلاب المدينة لا بقتل كلاب البوادي وهو الذي
نسخ وكلاب البوادي لم يرد فيها قتل ولا نسخ وظاهر الحديث يدل عليه ولانه لو وجب قتله
لما وجب سقيه ولا يجمع عليه حر العطش والموت كما لا يفعل بالكافر العاصي كيف الكلب
الذي لم يعص وفي الحديث الصحيح انه صلى الله عليه وسلم لما امر بقتل اليهود شكوا العطش
فقال لا تجمعوا عليهم حر السيف والعطش فسقوا ثم قتلوا ومطابقة للحديث الترجمة كما عرفت
وقد اخرجه مسلم ايضا في البيوع والنسائي في الصيد وكذا ابن ماجة حدثنا موسى بن
اسمعيل التبوذكي قال حدثنا همام عن يحيى هو ابن ابي كثير انه قال اخبرني بالافراد ابو سلمة
ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثهم قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من امسك كلبا ينقص من عمله كل يوم قيراط الا كلب حرث او ماشية والماشية
اسم يقع على الابل والبقر والغنم واكثر ما يستعمل في الغنم وذكر الحديث في كتاب المزارعة
في باب اقتناء الكلب للحرث ومر الكلام فيه مستوفى وقدر ان القيراط ههنا مقدار معلوم
عند الله فقط والمراد نقص جزء من اجزاء اعماله واما التوفيق بين قيراط في هذا الحديث
وبين قراطين في رواية اخرى فباعتبار التغليظ في القراطين لما لم يتبعه الناس او باعتبار
كثرة الاذى بين كثرة الكلب وقلته او باختلاف المواضع فالقيراطان في المدينة لزيادة
فضلها والقراط في غيرها او القيراطان في المدن والقيراط في البوادي وقال الروياني اختلفوا
في المراد بما ينقص منه فقيل ينقص مما مضى من عمله وقيل من مستقبله واختلفوا في محل نقصانها
فقيل قراط من عمل الجهاد وقيراط من عمل الليل وقيل قيراط من عمل الفرض وقيراط من النفل وقال
القرطبي اقرب ما قيل في ذلك قولان احدهما ان جميع ما عمله من عمل ينقص من اتخاذ ما نهي عنه
من الكلاب باذاء كل يوم يمسكه جزآن من اجزاء ذلك العمل وقيل من عمل ذلك اليوم الذي امسكه
فيه الثاني يحط من عمله عملان او من عمل يوم امسكه عقوبة له على ما اقتحم من النهي ويقال
سبب انقطاع الملائكة من دخول بيته او ما يلقى المارّين من الاذى او ولوغه في الاواني
عند غفلة صاحبه حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا سليمان هو ابن بلال المدني
قال اخبرني يزيد من الزيادة ابن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة وسكون المثناة
التحتية وبالفاء وقد مر في باب رفع الصوت في المسجد قال اخبرني السائب بن يزيد وقد مر
في الوضوء انه سمع سفيان بن ابي زهير الشنوي بفتح الشين المعجمة وبالنون وبالحاء المهملة
الى شنوءة الازدي وقد مر في جزاء الصيد انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا اي لا يقع عنه من جهة الزرع ولا ضرعا اي ولا من جهة الضرع
ينقص من عمله كل يوم قيراط فقال السائب انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اي بكسر الهمزة وسكون الياء حرف جواب بمعنى نعم فيكون تصديقا للمخبر
ولا علام المستخبر ولو عد الطالب وزع ابن الحاجب انها اذا وقع بعدها استفهام واتفق
الجميع على انها لا تقع الا قبل القسم كما وقع هنا قبل قوله ورب هذا البنية قال الكرماني
فان قلت بعض هذه الاحاديث ترجمة ابواب قلت هذا آخر كتاب بدء الخلق فذكر ما بقي عنده
مما يتعلق ببعض المخلوقات وذكر صاحبا فهو منهج ان ذكر احاديث الكلب هنا لما اتى عن ابن

عباس

عباس رضي الله عنهما وغيره انه من الجن والترجمة غريب من ترجمة ذكر الجن وقال العيني ما ذكره الزمخشري بعيد جدا وما ذكره صاحب التوضيح فاعده منه جوّا لان كونه من الجن يقتضي ذكره في باب ذكر الجن وبينه وبين الترجمة المذكورة ثلاثة ابواب وبمثل هذا لا يقع المطابقة والوجه ان يقال ان هذه الترجمة وهي قوله باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم الخ ليست بموجودة عند اكثر الرواة فهذه الاحاديث من احاديث قوله باب قول الله تعالى وبث فيها من كل دابة وانما قوله باب خير مال المسلم وباب خمس من الدواب فيها اخلدين في ذلك الباب انتهى ولا يذهب عليك انه لا فرق في ذلك بين هذين البابين وبين باب اذا وقع الذباب الى آخره فان الكل تحت ذلك الباب فعدّها داخلين فيه دون غيرها والله تعالى اعلم

وهذا آخر كتاب بدء الخلق وقد اشتمل من الاحاديث المرفوعة على مائة وستين حديثا المعلق منها اثنان وعشرون طريقا والبقية موصولة المكرر منها فيه وفيما مضى ثلثمائة وسبعون حديثا والخالص خمسة وستون حديثا واتفقا مسلم على تخريجها سوى حديث عمران بن حصين في بدء الخلق وحديث عمر فيه وحديث ابي هريرة في كور الشمس والقمر وحديث ابن عباس في زيادة جبريل وحديث ابن عمر في الكلبة وحديث يعلى ان امية وناد وا يا مالك وحديث ابن مسعود في رؤية جبريل وحديث عائشة في الرقية وحديث عمران اطلعت في الجنة وحديث سهل في دمات الجنة وحديث انس في الجنة تجري وحديث ابي هريرة فيه وحديث ابن عباس في الحمى وحديث عائشة في قتل الوزغ وحديث ابي هريرة اذا وقع الذباب في الاناء وفيه عن الصحابة ومن بعدهم اربعون اثرا

والله الهادي الى الصواب

هذا آخر القطعة الرابعة عشر من شرح صحيح الامام البخاري المسمى بمفاتيح الغارى سودتها من خط المصنف ابي محمد عبد الله بن محمد المدعو بيوسف افندي زاده رحمة الله عليه رحمة واسعة ويتلوها ان شاء الله تعالى القطعة الخامسة عشر المشتملة بكتاب احاديث الانبياء عليهم الصلوة والسلام واسأل الله العظيم من فضله العظيم ان يوفقني لاتمامها واتمام ما يتلوها الى آخر الكتاب

والله تعالى هو المستعان في كل الامور وصلى الله تعالى على سيدنا ومولانا وهادينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين